شرح مشارق الأنوار في صحيح الأخبار للحافظ الصاغاني

تأليف المحقق المدقق عبد اللطيف الشهير

بابن الملك رحمه الله تعالى

رحمة واسعة

ملكه من فضل الله تعالى [illegible] الشيخ الامام
العالم العلامة [illegible] حافظ الكتب
سالك [illegible]
ادام الله النفع
بوجوده

RAĞIP P.
Ka. N.
309

T. C.
MİLLİ [illegible]
RAGIP [illegible]
M[illegible]
Sayı: 226

سطر
٢١

حسبي الله
من الكتب التي وقفها الفقير
[illegible]
محمد المدعو [illegible]
[illegible] ٨٥

٤١٤

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على هداية الهداية والاسلام وعطية الدراية والاعلام خصوصا من بيان
حديث خير الانام محمد المختص بمقام اعلى المقام عليه افضل التحيات واكمل السلام ما ضحكت قرطاس
بكا الاقلام وتهتكت افراس لجرا الاقدام وعلى آله واصحابه اصحاب الكرام غيوث الاطعام ليوث الاقدام
وبعد يقول الضعيف العوين عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمحفوف
بحيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجارهم برحمة من لدنه لما وضح وجوه المعالي وصح النظر في المال صودف
العلم اعلاها منارة وسنا لا واجلاها مزية وجمالا اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها ومنقبة الا وهو
الدليل عليها وما عداه اليه عند من كان له النقد شبيه شبه الى عين وشبب الى زبرجد ومن تحلى به فقد
غنى وعلا وان عد فقيرا حقيرا لا يبالي ومن تخلى عنه فقد ذل وقالا وان خيل غنيا رفيعا يتعالى ومن
افضل العلم علم الاحاديث والاولى واجزله جدوا بالمرجة المولى فطوبى لمن صرف في فكره اياما ولياليه
ونظم في عقد تحصيل درره ولآليه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر آماله فيها بكل حال ومما صنف
فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة **كتاب** مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالتراتيب البديعة
ومنسكب في الاساليب البديعة ومقصور على محض الفوايد ومحذوف عنه ما هو كالزوايد ولهذا قد صار في الاشتهار
كالشمس في رابعة من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط بفضل المنشود وبعضها وسيط يخل المقصود
فهممت اذ برابي نفسي واستخير الله في يومي وامسي ان اشرحه شرحا يخبر عن خبايا وكنه عباراته ويظهر خفايا
نكت اعتباراته سالكا في تحرير الفوايد مسلك الوسط وناسكا في تحرير الفرايد عن الوكس والشطط تاركا
تعرض ما في الشروح الا قليلا خوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا ثم استشغاف بعض الاحبة
من الطلاب الالباء بما خطر في نفسي في مجالس درسي قد هيجني الى الشروع ذلك وان كنت بعيدا من
هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون وتوزع روعي من نكبات المنون فقلت الله يجعل
اوابد الاماني ويحلل على معاقد المعاني ويعذرني في سهوي من الناظر الراسي لان اول الناس في ذلك
اول الناسي **وسميته** مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار اسال الله تعالى ان يجعله
سببا لحسن ما لي لديه ويجعل افيدة من الناس تهوي اليه فلما تم الكتاب اليه مالوا
وباجماع آرائهم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار المتن بلا مهمل اخل فاجبت
ملتمسهم رجا ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات **قال الشيخ**
المؤلف اسكنه الله في جنبات جنانه وغمده بجلابيب حنانه **الحمد لله**
نعوت الثنا على كل شي فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقرا ثلاثة
مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثنا باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه الا

(في الهامش: ثم استشغاف)

الاكثرون هو الثنا باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثنا ينبي عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو
يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلما وقال بعضهم الثنا مختص باللسان فلا يكون
بعض الشكر ثنا لكن الحمد في افادة الثنا على الله تعالى اولى من المدح لان الحمد مشعر بانه تعالى مختار
في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بانه تعالى مستحق
التعظيم بسبب نعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين وان استعيرتا
للانشا في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قايله حامدا لا مخبرا عن الحمد
اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب
عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى الجلال
الله تعالى يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملنا للاخبار فكذلك لان التعظيم
في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره
بكونه تعالى محمودا بحمده وما روي عن النبي عليه السلام اذا اعطى الله تعالى عبده نعمة فقال
الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له يوذن بانه
خبر لان انشا الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار ثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال
لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما
مشروط بردة للخطا بتوهم مشاركة الغير في الحكم واستقلاله به الى الصواب والاختصاص
ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان لا احد الا يتوهم شركة الغير
لله في الحمد المطلق او لاستقلاله به ليرده من خطايه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف
لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر
كما في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل
الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه **محيي** وهو
اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحياة **الرمم** وهو جمع الرمة بكسر الرا وهو العظم البالي فمعناه
موجد الحياة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا
ابي حنيفة رضي الله عنه وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي رضي الله
عنه من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل
يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احيايها ايجاد الحياة دالة فيها فتكون حالة فيها
قبل الموت اذ لا قايل بالفصل وما تحله الحياة فالموت موثر فيها فيتنجس والموافق لمذهبنا
ان يقال المراد باحيا العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس
وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله تعالى خبر مبتدا محذوف او بدل من الله او صفة له
معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته
تعالى ازلية قديمة والمقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة **ومجري القلم** ان اريد
بالقلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كاين وما سيكون فاللوح والقلم واجراوه مما يجب

(في الهامش: الى التخصيص)

فيه الايمان به ويفوض علم كيفيته الي الله تعالي قيل خلق الله تعالي اولا ملكا يسمي العقل لو نور العقل
وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجرا الي الله تعالي للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد
فله وجه فنسبته الي الله تعالي باعتبار ان اجرا العبد كاين بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها
علي فضل الكتابة اذ لولاهي لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور
الدنيا والدين **وذاري** بالهمزة والذال المعجمة بمعني الخالق **الامم** جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع
من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها **وباري** بالهمزة اسم فاعل من
برا بمعني خلق ومنه البرية بتشديد اليا واصلها الهمزة بمعني المخلوقة وقد نقلت همزة الباري
يا تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح برأه الله يبروه
بروا اي خلقه فعلي هذا يا البرية اصلها واوا فان قلت ما الفرق بين الذاري والباري قلنا
الباري هو الذي خلق الخلق بريا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن بعض بالاشكال
المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل في غير الحيوان قال الله تعالي توبوا الي بارئكم ولا يقال
برا السموات والارض **بالنسم** جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم
لشرفها وانما قدم احيا الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا علي منكريه
اذ هو مناط مجازات المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين
ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف رحمه الله وشح خطبته هذه بعبارات فايقة واعتبارات
رايقة ولما كان بيان استعارتها مؤديا الي التصريع اقتصرت علي بعض ما فيها من صنايع
البديع قلت بين المجي والمجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان تتفق الكلمتان في الوزن وحرف
السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين
الذاري والباري تجنيس مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله
ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده في من قوله في حامد من الحشر وعكوته الي قوله ما افاض بهتان
شبيه صنعة تشطير وهو ان يؤتي بعد الكلمات المشهورة او الابيات المشطورة قافية
اخري مرعية الي اخرها كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صوته وبان من عصر الشباب بونه
قلت لها والدمع هامر جونه اما تري راسي حاكي لونه طرة صبح تحت اذيال الدجي بكذا الي
اخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد تذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله
تعالي وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها
مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحيا الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة
لانه في الاخرة ولا عبادة فيها واقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب المعرفة دون
العبادة فغير مسلم اذ يبعد ان يقال بمجري القلم ليعرفوه وذاري الامم ليعرفوه وان
اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من
كون المجموع سببا لكون كل من اجزايه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحيا ان يكون
سببا للعبادة علي عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون

يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة
لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الاخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة
ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملايكة والاحياء مما له دخل في سببية تلك العبادة وان
الغرض في احيا الرمم المجازات كما قال الله تعالي انه يبدا الخلق ثم يعيده ليجزي الذين
امنوا الاية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولي ان يجعل ليعبدوه
مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالي وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالي والاشعارة انكروا صحته يعني وان كان
واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالي مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الي غيره
لانه تعالي قادر علي ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم
لام التعليل تكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يعرض علة لخلقه في الترتب
عليه واكثر الفقها والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عايدة الي عباده تمسكا بان الفعل الخالي
عن الغرض عبث والعبث علي الحكيم محال فان قلت كيف تكون العبادة علة للخلق ولم تحصل
تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين كقراة ابن عباس رضي الله عنهما
وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة
قابلية تكليفها كما قال عليه السلام ما من مولود يولد الا علي الفطرة واما ان يراد منها المعرفة
فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالي ولين سالتهم من خلق السموات والارض
ليقولن الله **فارج** اي كاشف **الاتراح** جمع ترح بفتحتين وهو الحزن **وفالق** من الفلق بالسكون وهو
الشق **الاصباح** بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي
الصبح **وخالق الارواح** جمع روح وفيه اقاويل اقربها ان يقال علمه موكل الي الله **وباعث**
من البعث وهو النشر **الاشباح** جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الي
ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكما وعند اهل السنة والجماعة
الحشر لهما جميعا فالاكتفا بالاشباح تسامح فيه علي ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره
ولا جامع بين هذه الاشيا سوي كون اخرها حا اقول من ذهب الي حشرهما اراد بحشر الارواح
جميعا متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لا انها كانت فانية عند فنا ابدانها فاعيدت اذ هو
قول لم يقله احد من المحققين فعلي هذا معني حشر الاشباح احياوها وذا لا يكون بدون الارواح
فهي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع
لان مجرد احيا الرمم لا يدل علي بعث الاشباح كما هي ولين سلم فذكره لضم معني اخر اليه وهو كونه
في الحشر واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في
البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشي بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية
في تعلق بعضها ببعض وقد يوتي بينها بالواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود
من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي بجواز اتيان الواو والصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها

وفيما نحن فيه الواو معيدة بان كل مفردة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس
في خنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو
بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والازواج والاشباح
سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا
وهو ان يراعي في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق
تجنيسا مضارعا مريح اي موجد هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو ولانه يجمع على ارواح
ومفيح من فاح دمه اي اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني الامر باهراق الخمر واهدار تقويمها
ومبيح يعني مبين اباحة المباح وهو مستوي طرفاه ومزيح الجناح اي مبعد اصحاب الاثم عن جنته
او معناه امر بازاحة الجناح ليجتنبوه اي ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل
متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشارح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته
وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه سبب للاجتناب عن الاثم فلا يخلو عن تعسف
فبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه
او قريب من مخرجه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرايح والرياح تجنيس التحريف
وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق
نقطة كاتقي واتقي واعتبار الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة تسهل لمن امله بعين
لمن تامله مدني السحيق اي مقرب البعيد ومغني المضيق اي جاعل الفقير غنيا ومزجي اي سايق
الغدبق بالغين المعجمة وهو الماء الكثير يعني سايق بسبب الغدبق وهو السحاب وقيل معناه
سايق المياه الكثيرة اي مجريها لان الله تعالى هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه سايقها صحح بعض
الشارحين العدبق بالعين المهملة فمعناه الكياسة فعلى هذا معنى زجايه املاؤه ومنجي الغريق
ليشكره في اساوه وهو بمد الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروبه وهو بضم
السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله من نجي من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلقه حياته
جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم
المآب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب
من حد نصر معناه العد والمراد به مناعد اعمال عباده في الاخرة للمجازاة روي انه تعالى يحاسب
الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة
ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب
ليزدجر اي ليتزجر المجرم عن حوبه وهو بضم الحاء الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له غافر الذنوب يعني تارك المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة
وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال
الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف اي يمتنع من انتحل اي
ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله

ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضافة الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض
منه توصيف ذاته عليه السلام وكلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضعه علم المعاني صحيح
البيان يعني انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلامة التركيب بحيث يفهمه
كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب سديد اي مستقيم الطعان وفي صحاح الجوهري
طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الى من شب اي اوقد نيران جمع نار حربه صلى الله عليه وسلم
وعلى اسرته اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر
كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال
صحبت بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه عليه السلام كالعلم لهم
فلا يستعمل في غيرهم ولهذا اجاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب
اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو
من يكون كثير الصحبة كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثاني لغوي
وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام
مع النبي عليه السلام سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه
والحق ان من رآه ولم يخالطه اتباعد منهم الحاقا بهم لانه صحابي كذا قاله النووي في شرح مسلم
الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر
وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله عليه وسلم مدة
طلوع الشمس ولمع اي اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثياب اذا اصلحته في مواضع تخيطها
ثوب آخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي
ومفعوله وهو الثنا محذوف للمبالغة ما افاض اي اصب تهتان وهو مصدر هتنت السحابة اذا
تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطايا المعنى مدة صب
الله تعالى عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر
ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء
فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله
فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا لا مما طلع بدل
الاشتمال ويجوز ان تكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعايد اليها محذوف
وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب ما اصبه
من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه ما افاض اسنادا مجازيا للمعنى
الخرق ما افاضه تهتان سيوبه من لثنا قال الملتجي الى حرم الله تعالى وهي مكة شرفها
الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول
بغير احرام محرما ومعنى لتجائه الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب
سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عليه السلام قال لمكة

انه لخير ارض الله واحب ارض الله الي الارض ولولا اني اخرجت منك لما خرجت ابو الفضائل
الحسن محمد بن الحسن الصغاني بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر
نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف علي الهلاك والمراد به الموت ومعني تنبيهه له استعداده
للمخاف التي بعده باشتغاله باعمال صالحة تنفعه عنده وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم
تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يضعضع اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي
وحداه اي حمله الله علي ان يعمر ربع بالبا الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه
شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما وحلالا ويشيد بتشديد اليا اي يطول ويجوز فيه
كسر الشين من شاده يشيده تشييدا اذا جصصه ومنه قوله تعالي وقصر مشيد لكن الرواية
علي الاول اولي بنيانه اي حايطه واباحه اي انزله اباحة اي ساحة سبوحة وهي بفتح السين وتخفيف
البا مكة واتاح بالتا المثناة فوق اي قدر له بها اي في مكة صبوحة وهو الشرب في الغداة وغبوقه
وهو الشرب في العشي اراد توطينه فيها واماته بها اي في مكة حميدا وهو حال من مفعول اماته اي مثنيا
عليه في السن الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شا منها
اي مكة انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه
به وكان شيخي والذي رحمه الله ونور ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لايقا بها
تنقله الملايكة الي موضع اخر فيكون هذا في الحقيقة دعا لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف
فتقديرمنها للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكي ان المولف رحمه الله تعالي كان اماما دينا
متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الي العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة
وكان اوصي الي اولاده ان يحملوه الي مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اي بعد حمد
الله والصلاة علي رسوله فاني قد تدرجت اي صعدت بتدريج وقد ظرف مضاف اليه والعامل
فيه عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقات وهي آلة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت
اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة من
مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالغفلة
عطوت اي تناولت وهو خبراني ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة
وهي بضم الشين المعجمة والتا المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع العزم وهو القصد مع
القطع علي اعراف المجد حال اي مستعليا علي اعالي المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون علي اسما
بمعني فوق تكون مفعوله عطوت تقديره تناولت باصابعي فوق اعراف المجد ولعل المعني
عليه اقول لو ثبت استعماله علي اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور في
كتب النحو انه علي بدخول من تكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه براجمها بالزاي المعجمة
وبالجيم بعد البا المفتوحة اي بكلها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره
للشناتر فطرت من الطيران استعير للاسراع يعني سرعت بعباب بضم العين المهملة
بمعني الكل الحزم بالحا المهملة اي الضبط في خوض وهو الغوص في الما متعلق بطرت بحار الحديث

الحديث وركوب ثبجها بالثا المثلثة في اوله اي وسطها لعلي وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اي علا
قنن جمع قنة وهي اعلا الجبل المعالي جمع المعلي وهو الرفعة استنزذلك اي استحقر من لاذ اي التجا
بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلي وهو عطف علي قوله من تسنم
ذري المناقب اي اعلا المراتب وهي جمع ذروة وهي في الاصل علي السنام الشمية اي الرفيعة
اذعنت بالذال المعجمة اي انقادت له الامم قضها وهو الحصي الكبير بقضيضها وهو الحصي الصغير
والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعني الكل يقال جا القوم
قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة ماول بالنكرة اي مجتمعين
مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن علي الجبل كذا في الصحاح للجوهري قال
الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل بعصب مرامها اقول تتبعت
ما عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعني
بل القلاعة علي ان المناسب لمعني الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظه
من ركاكة ومعناه من مخالفة اية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفي مقابلته السقيم
وحصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما
بعد التخصيص داخت بالدال المهملة والخا المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير
الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط ومن عادي اي جمع في الحفظ وهو ما
من العدا بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصديق بان يصرع احدهما علي اثر الاخر في طلق واحد
بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي عليه السلام المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن
الصحابة عداء مصدر عادي تقيدت له اي صارت ذا قيد غير نافرة اوابدها جمع الابدة وهي
المتوحشة من الانس اراد بها ما يعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومن صرح
اي قلل شربه بالكسر وهو الحظ من الما اراد به حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد نومه
فادحزبه اي ملك زمام طاعته وساد قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث
محلة اسم فاعل من امحلت اي صارت ذات محل وهو يبس الكلا بانقطاع المطر ذكر في صحاح الجوهري
قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جا ذلك في الشعر
وهو نصب علي الحال من الرباع والعامل فيه معني الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الي
رباع الحديث حال كونها حزنه معطلة اي خالية عن اهلها ومن اجي ارضا ميتة فهي له هذا لفظ
الحديث انظر كيف اقتبسه المصنف من غير اشعار بانه حديث واشار به الي سبب تاليفه هذا
الكتاب لتكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكاني اذا اجعلتها اي رباع الحديث
طريقي اذا هذه للظرفية والعامل فيها كاني وعزنت بالعين المهملة وبالزائين اي غلبت علي الصا
اليها رفيقي علي مهبا يعني في اي في الملازمة والتوجه الي الرباع ووجدت مرادها اي موضع طلب
الحديث معاد الذباب العادية وهي فاعلة من العدوان ومصاحيها جمع مصحح بالصاد المهملة
والحائين المهملات وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهي جمع مكان متعادية اي متفاوتة

غير مستوية وهي صفة اماكن العلة اراد بالاستوا ارباع الحديث استوا من كان فيها من اسلاف
المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وبتعادي اماكنها بتفاوت اماكن من شاهدة
الشيخ من الاخلاق وعدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذباب
الجاذبة من غير اعتبار تجاوب اي تتجاوز وهي صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصدا جمع الصدى وهو
الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجا بالقصر وهي الناحية انما شبه
اقوال متوطني الرباع ما لاصدا الصدور بها بلا معرفة وتتناوب من النوبة اي تتعاقب العوافي
جمع العافية وهي التي تردد الما الى منها اي ما ربع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع
بوم وهو طاير يسكن في المواضع الخربة بعد ما صدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق جمع
شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمرا التي يخرجها الجمل من شدقه منفوخا
فيها الافوام جمع الفوم والمراد بهم الفصحا اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل
الجمل قد الحمت وصفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال الحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة
وهي خلاف السدى الجنايب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب عن القبلة ما اسدت اي جعلت ذات
سدى بها الشمايل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضميرها راجع الى ما والبا فيه
زايدة والموصول مفعول الحمت قال الشارح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه لان تجعل
ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمايل ذات
سدى فح يستغني عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه
اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفا على ربع يكشف احدهما
ما غطت الاخرى بسفي التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدي جمع
يد الاشجار جمع الشجر بفتحتين والاصايل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد
ايدي الاشجار والاصايل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها علا بي البكا اي
غلبني البكا وهو خبر كان في وعراني اي غشيني النحيب وهو بالحا المهملة رفع الصوت بالبكا اذ ليس
بها داع ولا مجيب يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه
اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس
من جملة القصايد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة
وهو ان ياتي القايل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه
عليه لئلا يتوهم انهما سرقا لكن نتركه ههنا بشرحهما وما قبلهما شعر
قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزلي ٭ بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر
بمعنى الذكر بسقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخا المعجمة
وحومل بالحا المهملة اسما الامكنة والفا في حومل بمعنى الواو والبيتان قوله
وقوفا نصب على المصدر بها اي في سقط اللوى البا في بها بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا
يعني قفا مثل وقوف صحبي في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي يمتد ها بها في

السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم
يشهد عليه ما ذكر في صحاح الجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا
قال الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما
قاله يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف ونصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون
حال عن صحبي واستيناف لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل
او مفعول له وتجمل اي اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعني علا في البكا
منشدا او وقوفا وان شفائي عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول
محذوف اي يقولون لي والحال ان شفائي عبرة بفتح العين اي دمعة مهراقة
مصبوبة فهل عند رسم دارس الفا للتعليل فيه والاستفهام للانكار من معول
بفتح الواو والتشديد وهو محل يستعان به والشاعر لما ادعى كون شفائه العبرة
المهراقة علله بان لا شي يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير
والمعول موضع العويل وهو البكا ولعمري واللام فيه للابتدا العمر بفتح العين
وضمها البقا وهو مبتدا خبره محذوف اي لعمري قسمي لعل هذا وامثاله مما يحمل
على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اي ولو اهب
عمري والا فالقسم بغير الله منهي لا يرتكبه مؤمن تقي ان هذه وهو جواب القسم
اي ان الاشيا المذكورة في الاحوال رباع الحديث لمخايل اي لمظان جمع مخيلة وهي
المظنة انقضاض اي سقوط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع
الى الرباع بنا وبل المنزل او الى ربع في ضمنها وانقياض يقال انقاض اذا انشق من غير
سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهري الجدار الحايط فعلى هذا يكون في كلامه
تسامح لاقتضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحايط
للكرم والبستان وانطماس اي اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث
الدال على العين اي على ذات الرباع وانبعاج اي انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي
بير في جنبها بير وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخا المعجمة جمع سخنة وهي
الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اي بكت وسخن الما بالضم والفتح
اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم انشقاق محال الدموع الحارة
للعين الباكية وتوالي جريانها من كثرة البكا يقال للبكا السرور دمعة باردة
ولبكا الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينك اي برد دمعته
وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهده المصنف
من رباع الحديث كان اكثرهم غير لايقة بها وقد بقي في بعضها من هو جدير بها وهم
المشبهون برسم الدار والدالون على الاسلاف الاخيار وفي تشبيههم بالجدران
القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم

وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كانه راس لرسم الدال على الذات وكان وهي
مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اي يطلب الاناخة وهي ابراك الابل بعرصتها
اي في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بنا ولا مسيخ اسم
فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اي فيها ويستند اي يرفع الصوت بعقوتها اي في ساحة الرباع
وما حولها ولا مصيخ بالخا المعجمة اي لا مستمع عفت الديار اي اندرست محلها بدل منها
وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم
مصدر اقام اذا امر اراد به الذين طال مكثهم فيها مصراع من بيت هو مطلع قصيدة
لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه
معروفا عند الادبا ويسمى هذا في البديع ابداعا ومصراعه الثاني بمنى تابد غولها فرجامها
ومنى هذه هي منى مكة شرفها الله تعالى لتابد اي توحش الغول بالغين المعجمة والرجام بالرا
المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا قماتها جمع قمامة بضم القاف وهي الكناسة وهامها
جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثنا من قوله
عفت الديار وكان الواجب فيه النصب الا انه جا ههنا على البدلية اجرا على اللغة
القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا
فمعناه اللهم لا تواخذني في هذا الاستثنا فان قلت اتصال الاستثنا واجب
فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل
فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثنا قبل اللهم وما بعده تفسير وان عصرنا
هذا اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى من اهله اليه اي من اهل
العصر الى الله تعالى غريرهم في الحديث اي عالمهم المتقن وهذا مع خبره خبر ان من حفظ
كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن
او كتبه ونقاتهم بكسر النون وتخفيف القاف اي علامتهم من اختصر النجم اي كتاب
النجم وانتخبه اي اخرج منه ما اختاره فان انضم اليها الخطب الاربعون التي زيفها
اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض راويه عدلا او لا يعرف بما
يحدث به او يروي عن من لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه
عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد اي الذين
ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة الى من ضم اليها الخطب
الاربعون امثلهم اي اشرفهم طريقة تمييزا اي مذهبا واعلمهم في الحقيقة فان اشرأبت
همته اي امتدت من اشراب الرجل اشريبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو
بالفتح اسم نايب مناب التوديع وبالكسر مصدر وادع وهو الخطب التي خطبها ۞
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع قال المصنف في كتاب آخر ان من
الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة للنبي عليه السلام تسمى بفتح التا بالواعظ

بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التا بالداع الوداع اصله الوداعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة
حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في
خبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعلوا بعد تواعصرك خبط عشوا
وهي الناقة التي لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول
مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم
في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بنا المجهول على يابس السيسا بكسر السين وهو منتظم
فقار الظهر اصله على السيسا اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر النحيف
لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم
من غير روية ولو لا تخلي الغاب جمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره من
اسامة وهو علم جنس للاسد ابي الشبلين الشبل ابو الاسد ما ضح به اي صوت في الغاب
الغاب وهو بالحا المهملة ثعالة وهو علم جنس للثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به
لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدي برد الردي اي لبس ردا الردي بفتح الرا وهو الهلاك
هذا استيناف جواب عمن قال ما حاله اهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد
المعجمة والحا المهملة اي يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به
ههنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض
بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم يبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان
معطيانه اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده الشيخ في
عصره من متوطن ربع الحديث كان السلف ممنوعين مثلهم لا بيان وجود الدفع كاينا
ما كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق
للربع لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر البا مع القصر مصدر
بلي الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصاب بها اهليه اي اهل الحديث
او يغيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يعني دمت عظام من كان ينعمهم ويحسن اليهم
او يغيثهم عند الشدايد جرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا
من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا رضي الله عنه لما قدم المداين وراى منازل
كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رضي الله عنه هلا قلت كم تركوا من جنات
وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكايات
السابقة بثة وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس
ويفشيه مصدور وهو الذي اصابه الصدر ونفثة وهي اقل من التفل قال صاحب
الصحاح اوله البزق ثم الاقل من التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشتكي
صدره ولما توجني الله تعالى بتشديد الواو اي البسني التاج ودوجني وهو بمعنى
توجني بتاج مصباح الدجي وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث

المصطفى وَدَوَّاج بكسر الدال وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضًا للشيخ
من الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال حديث منقول مأثور اي ينقله خلف عن سلف كذا في ن
الصحاح واثال الناس اي مال الى الاشتغال بها جدًّا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه
صفة لمحذوف اي اثيالا جدًّا بمعنى ذا جد او حال يعني حال كونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون
في ذلك الميل ولا فتور تأكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منهما واستكشاف معانيه رأيت
ان اتباع الحسنة واجرار حصان وهو فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجرار يقال اجررت
فلانًا رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعني بها اطالة حبل حصان الخير ليتمكن الجميع من اخذه في العمر الذي
سنه وهي واحد السنين سنة منه بكسر السين ما تعتده القوم من الفنون احصن بالرفع خبر
ان اي احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارعة وهي الخائضة
العوالي جمع العالية من العلو واحسن ما انحرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في راس
الصمم جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلب من الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على انها
بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهي راس الرمح فمزجت اي ضمت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين
يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدرة وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ
والعقيان وهو صغار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما صح من كتابي الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح
في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم لم تجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت تجوز ان يكون ما صح
من الشهاب والنجم ماخوذ من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب
حجة بيني وبين الله تعالى في الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام
والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدًا لي في الاخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه
وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حياتي في الدنيا وشفيعي المشفع اي مقبول الشفاعة
ان شاء الله تعالى في العقبى وكفى بالله الباء زائدة الذي هو عاصد اي معين من وضع لتعالى جده
اي لاجل علو عظمة الله تعالى صحيفة خده اي بشرة وجهه وعاضد اي قاطع من وضع اي اسرع النفس
بسكون العين الهلاك جده بالفتح اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حده
اي في تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تعدي حدود الله
تعالى وامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الاية عالمًا تمييز اي كفى من حيث العالمية
او حال مؤكدة كما يقال جاني زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت وما فيه مصدرية في تاليفه
وترتيبه وقاسيت بمعنى عالجت في تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار
النبوية في صحاح الاخبار المصطفوية كذا اصوب في النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية
هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة وقول العامة
مصطفوي خطأ والصواب مصطفي كذا في شرح الشافية فعلامة الخاء لكتاب ابي عبد
الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب من الارض وتبريده عبارة
عن ترويحه وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مضجعه موضع

موضع الهجوع وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا في التصحيح اليه ولك ان تعرف
ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك
هو صاحب الموطأ والشيخان اللذان ذكرهما المصنف وابو داود سليمن بن الاشعث
السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن
الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي همنا مما بني
على تسميته كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران العزيز الصحيحان
ثم اختلفوا في ايهما اصح من الاخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري
اصح اعلم اي التزمت ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني
وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع
من المصنف في بعض المواضع علامات غير مطابقة للواقع بان ينسب الحديث الى الصحيحين
ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يكن يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي
الحديث واقتصر على ذكره مرة متتبعًا في ذلك الكتب السابقة والشيوخ الفائقة وما
يغفل شرف هذا الكتاب وقدره اي مرتبته الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه
قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد لله الكثير الطيب
المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله تعالى والصلاة الزاكية اي الطاهرة
النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين واسرته
الاثبات جمع ثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال حكمت بثبت اي
بحجة الطاهرين رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب دقيق فاريد ان اذكر
كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرًا للطالبين وصونًا عن الاتعاب الباب
الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه من الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه
من الاستفهامية الباب الثاني رتبه على عشرة فصول الاول فيما جا اوله بكلمة ان الفصل
الثاني بكلمة اني الفصل الثالث بكلمة انا الفصل الرابع بكلمة انه الفصل الخامس بكلمة انهم
الفصل السادس بكلمة انها الفصل السابع بكلمة انك الفصل الثامن بكلمة انكم الفصل التاسع
بكلمة انكن الفصل العاشر بكلمة انما الباب الثالث فيما جا اوله حرف لا
الباب الرابع رتبه على فصلين الاول فيما جا اوله كلمة اذا الفصل الثاني كلمة اذ الباب
الخامس رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جا اوله ما النافية
الفصل الثاني ما الاستفهامية الفصل الثالث ما الخبرية الفصل الرابع ما
الشرطية الفصل الخامس ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جا اوله حرف
يا والمنادي كنى الذكور او اسماؤهم الثاني حرف يا والمنادي مضاف الى القبيلة الثالث
اجناس شتى الرابع حرف يا والمنادي كنى الاناث او اسماؤهن الباب السادس ٥
رتبه على اثني عشر فصلا الاول فيما جا اوله ليس الثاني نعم وبئس الثالث بينا وبينما الرابع

قوله لعل الله الخامس كلمة لو السادس كلمة لولا السابع كلمة ان الشرطية الثامن كلمة خير التاسع افعل التفضيل العاشر كلمة كل الحادي عشر كلمة قد الثاني عشر كلمة لقد الباب

السابع رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جا اوله مبتدا معرف باللام الثاني كلمة انما الثالث كلمة ايكم الرابع كلمة اي مضاف الى مظهر الخامس كلمة همزة الاستفهام السادس كلمة الا السابع كلمة الم الثامن كلمة افلا التاسع كلمة ليس واو بفتح الواو العاشر كلمة اما المخففة الحادي عشر كلمة مثل بفتح الثا الثاني عشر كلمة اياكم الثالث عشر كلمة انا المخففة للمتكلم الرابع عشر اسم الفعل الخامس عشر كلمة تلك السادس عشر كلمة لم الجازمة السابع عشر كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول الاول فيما جا اوله العدد الثاني واو القسم التي بعدها الذي الثالث قسم بعدها الله الرابع الفعل المستقبل الخامس المضارع المعلوم السادس المضارع المجهول الباب

التاسع رتبه على خمسة فصول الاول فيما جا اوله الفعل الماضي الثاني الماضي المجهول الثالث المتكلم الماضي الرابع كلمة كل الخامس فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين الاول فيما جا اوله بلام الابتدا الثاني في انواع شتى الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدأ بها فقط يكون اول حرف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجي مؤخرا في حروف التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بني وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول يراعي الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعلم وقوله من توضا وان اشتركا في الحرفين يراعي في الثالث كقوله من تردي وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعي ما بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني في المنام فسيراني وقوله من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في سير السنن وخليق له ان يجي رباعه وفي جميع الجمان بمد باعه تشكر الله مساعيه وجعل الجنة الفردوس مراعيه بمنه وكرمه امين امين الباب الاول

خ ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري رحمة الله عنه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عليه السلام رآى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا ابا عبد الرحمن قال هريرة قال عليه السلام انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لبركة لفظ النبي عليه السلام روي عن النبي عليه السلام خمسة الاف حديث وثلثماية واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري رحمة الله منها بثلاثة وتسعين ومسلم رحمة الله بماية وتسعين من امن بالله وهو في الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جا به فيدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم

واليوم الاخر والقدر خيره وشره لانها مما جا به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرط له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجرا احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له شائبة العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زايد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا من الايمان ولم تعين به عمل اللسان دون عمل ساير الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم نحكم على اسلام كافر بصلاته بجماعة وان لم نشاهد اقراره لان الصلاة المنسوبة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلاة عماد الدين او لان اقام يجي بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلاة لذا قاله الجوهري او لانه كني بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وادابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عليه السلام قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة تمام الصلاة وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلاة من ادابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي رحمه الله ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جا رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك رحمه الله الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلاة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنيا والفقرا او تحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام نفوس الناس عن المالوف خصوصا عما هو قوام الدين ومن راعاها مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جا في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله الشارح خصهما بالذكر لكون الزكاة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابا هريرة رضي الله عنه متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكاة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي رحمه الله كان حقا على الله الحق يجي بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شي خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة اللايح ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنات هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري رحمه الله جاهد

مما

خله

مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية
او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله
كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عليه السلام وينصروا دينه فلما قوي الاسلام
بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستأنفة جوابا
عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من هاجر **ق زيد بن خالد الجهني رض** وهو بضم الجيم وفتح
الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم
من آوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم
والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى أرأيت اذ اوينا الى الصخرة
وقال تعالى وآويناهما الى ربوة **ضالة** وهي ما ضل من البهيمة واللقطة تعم لكن اكثر استعماله
في غير الحيوان **فهو ضال** هذا بيان لحكم الآخرة اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت
الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول **ما لم يعرفها** ومعنى التعريف
التشهير وطلب صاحبها كما قال عليه السلام في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة
قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول اخذتها لاردها فان
فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضال في الحديث الضالة من الابل
والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد
واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله عليه السلام في حديث آخر بين ضالتيهما
حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظمإ فالاولى ان لا تؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف
فينبغي ان تؤخذ لئلا تضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه **ق ابن
عباس رضي الله عنهما** اتفقا على الرواية عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قيل كان خير هذه
الامة دعا له النبي عليه السلام بالفقه والحكمة ما رواه عن النبي عليه السلام الف وستمائة
وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلاثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم
بتسعة واربعين **من ابتاع** اي اشترى **طعاما** وهو ما يؤكل **فلا يبعه حتى يستوفيه** اي يقبضه
قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد رحمهما
الله ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله وقال مالك واحمد رحمهما الله
يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز **م ابن عمر رضي الله عنهما** روى مسلم
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم
والورع حتى عتق الف عبد ما رواه عن النبي عليه السلام الفان وستمائة وثلاثون حديثا
له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلاثين والبخاري باحد وثمانين
من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء النخل انثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر فاذا
فعل ذلك بالتخييل صار اصلاحا للثمر باذن الله تعالى **فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع**

المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا
على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة
عند الشافعي ومالك رحمهما الله فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر
فثمرتها تكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه وائمتنا لما انكروا حجة المفهوم الحقوا
غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع
ولو كان بعض النخل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كتابيره كله **ومن ابتاع عبدا له مال**
فماله اي مال ذلك العبد **للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع** بان يقول اشتريت العبد مع
ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك رحمه الله على ان العبد يملك المال لانه اضافه
اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة للتمليك لكنه اذا بيع يكون ما له للبائع وقال
ابو حنيفة رحمه الله العبد لا يملك لقوله عليه السلام العبد لا يملك الا الطلاق فيحمل
الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه
اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا لشخصين
فتكون الاضافة الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه
في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل
لظاهر الحديث **ق عائشة رضي الله عنها** اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عليه
السلام الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وستون حديثا
انفرد البخاري باربع وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها
بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تأكل فاخبرت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال **من ابتلي** الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن
والبنات ممن تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور **من هذه البنات بشيء** ومن بيانية
مع مجرورها حال عن شيء **فاحسن اليهن** فسر الشارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء
لكن الاوجه ان يعمم الاحسان **كن له سترا من النار** لان الاحسان اليهن احتياجهن اليه كان اكثر
حال الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازي بالستر من النيران **م ابو هريرة
رضي الله عنه** روى مسلم عنه **من ابطا به عمله** يعني من اخره في الآخرة عمله السيء او تفريطه
في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ مجيئك وابطأت بمعنى واحد **لم يسرع به نسبه** اي لم
ينفعه شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به اقول لاح لي هنا اشتباه بزائد فائدة اما الاول
فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا
بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين
صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك انها
متفاوتة فذريته من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف
النسب نافع واما الفائدة فبان يقال المراد بالنسب في الحديث شرف النسب من جهة

الدنيا اويقال المذكورة في الاية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفيه لفظ الابطا
والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي عن النبي عليه السلام انه قال يكون رجل من آخر
من يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى وراه احد فيقول يا رب ابطاني فيناديه يا عبدي
عملك ابطا بك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام الفان
ومايتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثماية وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري
رحمه الله بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عليه السلام مع اصحابه فمر عليهم بجنازة
فشهدوا على خيره فقال عليه السلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال
عليه السلام ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال عليه السلام من اثنيتم عليه خيرا
وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثنا مقارنا للشر للمشاكلة
فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل
ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين
والمظاهرين بفسق وبدعة واما هولاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من
طرايقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا
وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون
من اهل النار بقول احدكم وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه
وان كل مومن مات فالهم الله الناس الثنا عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى
شا مغفرته والا لم يكن للثنا عليه فايدة وقد اثبتها له رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤيده
ما روي انه عليه السلام قال حين اثنوا على جنازة جاء جبريل عليه السلام وقال يا محمد ان صاحبكم
ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون
واما قوله عليه السلام وجبت في ثنا الشر محمول على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز عن
معاصي المومن انتم شهدا الله في الارض انتم شهدا الله في الارض انتم شهدا الله في الارض كرر
هذه الكلمات ثلاث مرات للتاكيد واضافة الشهدا الى الله للتشريف ومشعرة بانهم عند
الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا
شهدا على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي ق انس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من احب ان يسال عن شي فليسال فلا تسالوني عن شي هذا الشي محمول
على احوال الاخرة بقرينة ما روي انه عليه السلام قال في اثنا خطبته بعد ما صلى الظهر
فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض
هذا الحايط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر النبي عليه السلام
ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستثناة منه
الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به المقام الحسي وهو المنبر لحصول
مزيد المكاشفات له عليه السلام فيه وما قاله الشارح يجوز ان يراد منه مقام المعنوي

المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة
عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ماية وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر
الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي او المصنف
رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل
يدعي الاسلام فعرف النبي عليه السلام بنور النبوة ما يسبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر
انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر لهم معجزة له عليه السلام م ابو موسى
وعايشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثماية وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد
البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقا الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته الى ان
المومن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون
موته احب اليه من حياته احب الله لقاه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به
لان المحبة على ما فسروا ميلان القلب لا يليق اسنادها الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن
كره لقا الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات
كره الله لقاه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة
لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووي رحمه الله ليس معنى الحديث ان حبهم
لقا الله سبب لحب الله لقاهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم
يحبون لقا الله حين احب الله لقاهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة
العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الما على الجدار يؤيده ما روي انه عليه السلام
قال اذا احب الله العبد غلب عشقه عليه وفي تقديم يحبهم على يحبونه في القران اشارة اليه
فمعنى الحديث من احب لقا الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاه اذا قنا الله حلاوة محبته
واذاقنا مزيد عنايته خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد
التخلية يجي متعديا ولازما ويجي بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب
فيه رضاؤه ولكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل
الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عليه السلام ان يحمل عليه الحاج
ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون البا الموحدة
ما يشبعه وريه بكسر الرا وتشديد اليا ما يرويه من الما وروثه وبوله في ميزانه يوم
القيامة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب مقدار هذه الاشيا م معمر بن عبد الله بن
نافع رضي الله عنه روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ومن احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلا
فهو خاطي بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار

اي في الغرض

استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي رحمهم الله
الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت
ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي
عليه السلام كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا اللفظ العام
خاص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يقوله باجتهاد
فان قلت روى ابو امامة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال لا تحتكروا علينا الاقوات الحديث
مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت
ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلاثة ايام
على قراءة مشهورة عن ابن مسعود رضي الله عنه فصيام ثلاثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق
والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا
في وجوب صدقة الفطر بقوله عليه السلام ادوا عن كل عبد وبقوله عليه السلام ادوا عن كل عبد
مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وحديث المتن
مخصص خص منه الصبي والمجنون فقيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة
حتى كان عند انسان طعام متحصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من احدث اي في بامر جديد في امرنا هذا اي في
ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له
سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه
عن النبي عليه السلام ثمان مائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون
انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين من احسن في الاسلام اي صار له
الصافية وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني
بما عمل في زمان الفترة قبيل بعثة النبي عليه السلام قاله لمن ساله انؤاخذ بما عملنا في
الجاهلية من جنايته على نفس غيره او غصب ماله او اتلافه ومن اسى في الاسلام اي لم يخلص
او ارتد بعد اسلامه والعياذ بالله اخذ بالاول والآخر فان قلت الحديث مخالف
لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق بالشر العقوبة
ومن احسن في الاسلام يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم
يقيده بقوله ظلما يريد اداها الجملة حال من الضمير المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه
جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشا
معنى بان يخرج مخرج الدعا له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدا مع كونها انشا معنى تحتاج ٦
الى تاويلها بقوله مستحق لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل

الى التاويل فيكون المبتدا والخبر انشا معنى وانما استحق مريد الادا بهذا الدعا لانه جعل
نية اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد
اتلافها اتلفه الله يعني تلف امواله وانما قال اتلف لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة
زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعد بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل كان
احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث
له في الصحيحين ثلاثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع
الشي في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القايم
مقام الفاعل عايد الى من والبارز الى الشبر وهو انشا معنى دعا عليه او اخبار ومعنى التطويق
تكليف الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان
التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للابدا لا تكليف ابتلا للجزم ومثله واقع كما قال عليه
السلام في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه
ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة
وقيل معناه يطوقون اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد منها
سبعة اقاليم فقد اخطا اذ لا وجه لتحميل شبر لم ياخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة
لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري
في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار
لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك
انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب
لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رضي الله
عنه روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة اخبار
ويجوز ان تكون انشا معنى والخسف غوص ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار
بان الارض في الآخرة ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من
ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا يحتاج الى التاويل لان مدرك ركعة لا يكون
مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم
يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلاة
وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره مامر
وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الثواب يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام
فقد ادرك فضل فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى
الركعة هنا الركوع ومعنى الصلاة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع
مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غيرها لك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية

مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار ذا افلاس بعد ان كان ذا دراهم والتغيير
اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الي من احق به اي بما له من غيره قال
اصحاب الشافعي للبايع اذا وجد ما له عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد وياخذ المبيع
وكذا اذا وجد المقرض ما له عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا لبس له الفسخ والاخذ
بل هو كسائر الغرما فحملوا الحديث علي العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبايع وظهر له
في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبايع علي الارفق
ويعضده اضافة المال الي البايع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن
ملك البايع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلي قولهم تكون مجازا لان الاضافة
تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم علي يد ابي بكر رضي الله
عنهما وكان اول من رمي بسهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعا به له عليه السلام
بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة موتا مما رواه عن النبي عليه
السلام مايتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلاثون انفرد البخاري
بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعي الي غير ابيه عدي الادعا بالي لتضمينه معني الانتساب
وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع من دخولها عبر
عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مودي الي الفساد الكبير وكان هذا الفعل موجودا
في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع علي الابد وقد ثبت بالدلايل ان المومن لا يكفر بالمعصية
ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الي تاويله فقال بعضهم هو محمول علي المستحل وقال
النووي معناه لا يكون من الفايزين الداخلين اولا لانه يجازي بعده وقد لا يجازي ويعفي
عنه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله
اي اهلكه الله بكليته عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالكلية اشد مما يكون
بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الي ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفا قريحتهم مشبهون
بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال
قوم هو مختص بمدة حياته عليه السلام وقال آخرون هو عام وهذا الاصح الا تري ان
مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن
معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت
ما ذكرت يدل علي ان اذابته تكون في الدنيا وقد جا في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد
احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلت في النار متعلق
بالمصدر اي كذوب الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصدها علي غفلة دون من اتاها
جهارا مكابرا استباحوها فان قيل كان الانسان لا يوخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة
قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد

قصد سببه فاصر عليها يواخذ به وسيجي بيانه في شرح حديث ان الله تعالي تجاوز عن امتي وفي
رواية من كان مكان من اراد فعلي هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم رضي الله عنه اتفقا علي الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث
المتفق عليه منها ثلثة والآخرون لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا
منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله
محذوف اي ذلك الاستتار او معني ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم واراد به الاخص
بقرينة ما قبله م جابر رضي الله عنه روي مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة رضي الله
عنهم وقال كنت مع النبي عليه السلام في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن
النبي عليه السلام الف وخمسماية واربعون حديثا له في الصحيحين مايتان وعشرة
احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين حديثا ومسلم بماية وستة وعشرين حديثا
من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معني الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي
للمصنف ان يقول جابر بن عمر وليمتاز عن جابر بن سمرة رضي الله عنه لانه من الرواة ايضا
ولعله تركه لكونه من مشاهير الصحابة رضي الله عنهم ومعروفا عند الاطلاق م عدي بن عميرة
رضي الله عنه وهو بفتح العين والرا المهملتين وكسر الميم قبل اليا ما رواه عن النبي عليه
السلام عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روي مسلم عنه من استعملناه اي
جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الي ان استعمال الكافر غير جايز علي عمل
فكتمنا بفتح الميم اي اخفي عنا مخيطا فما فوقه معطوف علي مخيطا اي شيا يكون فوق الابرة
في الصغر كان الضمير فيه راجع الي مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة
خاصة فاطلاق الغلول علي الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال
غيره هو الخيانة في كل شي والاول هو الظاهر ياتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا
عليه وفي الحديث تحريض للعمال علي الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شي قليل
خ ابن عباس رضي الله عنهما روي البخاري عنه من استمع الي حديث قوم عدي الاستماع بالي
لتضمنه معني الاصغا وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال
كونهم يكرهونه لاجل استماعه او يكرهون استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم والواو
لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالي وما اهلكنا من قرية
الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب
والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب في اذنيه الآنك
وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية
الجمع ولم يجي عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعا عليه لعل هذا الوعيد
في من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليسمع
او ليتحرز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحسنا بحسب المواطن

وعايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف
في الذمة ببدل يعطي عاجلا وفي رواية اسلف مكان اسلم ومعناهما واحد في تمر بالتا المثلثة
في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به هنا ما يكال به معلوم ووزن
معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع
الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفا شي من السلم المؤجل جايز بالاجماع واما الحال
فجوزه الشافعي لما جا في الحديث انه عليه السلام رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما
ومنعه ابو حنيفة رضي الله عنه مستندا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم
يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا
في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل
فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن وفي العدديات المتقاربة بالعد وان اسلم
باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لابد منه في السلم لان الغرض منه
معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون بهما يكون بالزرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير
المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لابد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان
ينبغي ان لايجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر
اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لايعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية
السلم في حقه لقدرته ان يحصل الثمن بالبيع الصحيح خ ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري
عنه من اشار الى اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة اي بما هو آلة القتل لانه جا في رواية
بسلاح مكان بحديدة فان الملايكة تلعنه يعني تدعوا عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه
خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد كان
يسبقه السلاح فيقتله كما صرح به في رواية مسلم لايشير احدكم بالسلاح الى اخيه فانه
لايدري لعل الشيطان ينزع ما في يده فيقع في حفرة من النار وان كان اخاه اي المشير الى
المشار اليه لابيه وامه وان هازلا ولم يقصد ضربه كني به عنه لان الاخ الشقيق لايقصد
قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه
حتى يكاله وكذا الحكم في الموزونات دون المزروعات لان الزرع كالوصف فالزا بد للمشتري
واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة رضي الله عنه وكالمزروعات عندهما انما
نهي عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما يبيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان
بيع المبيع قبل القبض كان منهيا عنه صار قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع
اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الاشترا انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه
قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد رحمه الله وانما قيد الشرا بالمكايلة
لانه لو كان مجازفة لايشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كال بحضرة
المشتري كيلة لايكتفي به بل لابد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الصحيح انه يكتفي لانه كيل البايع

البايع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي نهي النبي عليه السلام عن بيع
الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع
الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشتري المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم
بقبضه فانه لايصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط كيل احدهما بشرا المسلم اليه
وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من اشتري محفلة بتشديد الفا وهي حلوبة لاتحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري
انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها به فليرد معها
صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا من تمر عوضا عن لبنها لان بعض اللبن
حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب
الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة
من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المراد ويكون من تمر لما روي ان النبي عليه السلام
قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر
لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لايرد للبن ما لايوكل شيئا لنجاسته وكذا
لبن الجارية لان لبن الادمي لايعوض عنه عادة كذا في شرح الاحكام عمل الشافعي رحمه الله
بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة رحمه الله لاخيار فيها والحديث
متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل
ما اعتدي عليكم وهو ايجاب المثل والقيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم
الربا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في المسير م ابو هريرة رضي الله عنه
روي مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله لانه عليه السلام لايأمر
ولاينهي الا بما امر الله ونهي ومن اطاع امري فقد اطاعني ومن عصا امري فقد عصاني
لان امره موافق له م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه من طلع في بيت قوم بغير اذنهم
المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه
عمل بالحديث الشافعي رحمه الله واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقاها
بعد ان زجره فلم ينزجر واصح قوليه انه لاضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة
رحمه الله عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لايستحق
فقأ عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العنق وهي مما يعبر به
عن كل الذات اعتق الله اي نجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه
من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الرا العضو وفي الحديث استحباب اعتاق
كامل الاعضا انما ما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى
الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المثابة

وان كان فيه فضل بلا خلاف وعن ابي هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة رحمه الله حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما انصبغ من صبغه وفيه ايضا دفع بقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال وبقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيعلم منه ان واحد الورثة بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي لمطلق المال لكن المراد منه ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليه ثم استسعي على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه متفقا في صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك وعن ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتق في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزداد من قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل لبيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها ثم عتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عائد لمن فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت عتق عليه بحكم يعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه يدل عليه ولا شك ان الحكم متاخر عن التقدير وعن جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده الضميران المجروران لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي او الى ورثتي فقد قطع قول حقه هذان الضميران لمن فيها اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اي يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه وقال مالك العمرى في جميع الصور تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس رضي الله عنه بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صار ذا غبار اراد به المشي في سبيل الله اي في

طريق يطلب فيها رضا الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلاة الجماعة وغيرها حرمه الله على النار م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة ثم يصلي معه الجمعة غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلاثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف اليه يعني ذنوب ثلاثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم توجد تكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مترتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه وعن ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب موافقة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه به لان قرنه منتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهو بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك رحمه الله الرواح هو المشي بعد الزوال فتكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي رحمه الله التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال وما قاله شارح رحمه الله فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من مجرد ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب لا على وجه التحقيق فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في آخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه

قيل لا يكتبونه اصلاً وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ سلمان رضي الله عنه روى البخاري عنه
قيل كان سلمان الفارسي عبداً اسلم لما قدم علي النبي عليه السلام المدينة فاشتراه فاعتقه
ما رواه عن النبي عليه السلام ستون حديثاً اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلاثة
من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عند ثم ادهن
او مس من طيب بيته اي من ذي جاره بيت رائحته ومن فيه للتبعيض او زايدة عند من يجوزه
ذلك في الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية
عن التبكير الي الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور
بينهما قيل فتح التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في تلك المواضع الصفوف
المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم في المجيء ولم يتقدم في تلك المواضع
فلا قبح فصلي ما كتب له اي ما قدر له من النوافل والكتابة تجيء بمعني التقدير كما جاء بمعني
الغرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان
يتخذ مكاناً خالياً قبل صعوده المنبر تعظيماً لشانه كذا وجدناه في دمشق المحروسة انصت
اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما بينه وبين الجمعة
الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلاثة ايام ليكون موافقاً لحديث ابي هريرة
رضي الله عنه السابق فيهما لان حديث ابي هريرة رضي الله عنه ناطق وهذا الحديث ساكت
والساكت يحمل علي الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال لحديث ابي هريرة رضي الله عنه
متاخر عن حديث سلمان رضي الله عنه اذ يجوز ان يكون الجزاء اولاً سبعة ايام ثم زاد الشارع
تفضلاً منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الي من تاخر وحديث ابي هريرة رضي الله عنه
بالنسبة الي من بكر م وايل بن حجر رضي الله عنه الوايل بالياء المثناة تحت وحجر بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم وبالراء المهملة روي مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام احد وسبعون
حديثاً انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اي اخذ ارضاً ظالماً لقي الله وهو عليه غضبان اي
معرض عنه ومعذب به وانما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي
مستحيلة علي الله تعالي فتحمل علي مناسبها وكذا كل ما اطلق علي الله تعالي من الكيفيات النفسانية
كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها باول بما يناسبها مما يجوز انضيافه تعالي به خص الغضب
بالذكر بهذا العاصي مع انه تعالي غضبان علي كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب
عليه حتي طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضي
الله عنه امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء
المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام حديثان روى مسلم
وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول لما ليس
بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضي عياض رحمه الله تقييده
به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل

قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضي الله تعالي المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته
فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الي ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر
صعباً بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة
الي تعظيم الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان مؤولاً وتأويله عرف فيما سبق من حديث من
ادعي الي غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقه شيئاً يسيراً يا رسول الله قال وان كان
قضيباً وهو قطعة غصن من اراك وهو بالفتح شجرة السواك ق سفيان بن زهير رضي
الله عنه وهو بضم الزاي المعجمة علي صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا علي الرواية عنه من اقتني اي امسك
كلباً لا يغني عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه عايد الي من زرعاً تمييز اي من جهة حفظ زرعه
ولا ضرعاً اي لا ينفعه من جهة حراسته ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو يجيء لازماً ومتعدياً
وههنا لازم من عمله اي من اجر عمله الماضي فيكون الحديث محمولاً علي التهديد لان حبط
الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله
المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالي اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمله
ولا يكتب كاملاً لا يكون حبطاً كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا
مقدار معلوم عند الله تعالي فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله
كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين
احدهما اشد اذي من الاخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في المدينة ومكة
لفضلهما والقيراط في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين بان الشارع لما راي عدم اجتنابهم
عن الكلاب تنقص قيراط لكثرة القيهم بها حتي حكي انهم كانوا ياكلون غلظ عليهم بنقص قيراطين
م جابر رضي الله عنه روي مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم
الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قربه بكسر الراء يقربه بفتحها قرباناً
اذا دنوت منه فعلي هذا يكون متعدياً غير محتاج الي تقدير من المراد به النهي عن حضور
المسجد انما نهي عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي عليه السلام بقرينة هذه
الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله عليه السلام في حديث آخر فلا يقربن المساجد
فتكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي فان الملائكة تتاذي
مما يتاذي منه بنو آدم عامة توجد في ساير المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون
مواضع العبادات لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات ومعني تاذيهم
من هذه الروايح وانه مخصوص بها او عام بكل الروايح الخبيثة مما يفوض علمه الي الشارع
وهذا التعليل يدل علي انه لا يدخل المسجد وان كان خالياً عن الانسان لانه محل الملائكة
لكن المفهوم مما روي انه عليه السلام قال من اكل هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا
يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان خالياً ويمكن

ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال نودي الملائكة
يكون لتاذي الناس منها وفي قوله مما يتاذي منه بنو آدم دون ان يقول كل منهما مع كونه اخصر اشارة
اليه لان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون صفة وسببا له كما اذا قيل صحبت الحكما واجتنبت
السفها فعلي هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفا تاذي الملايكة بانتفا تاذي
الناس قاس قوم علي المساجد ساير مجامع الناس وعلي اكل ثوم من معه رايحة كريهة كبخر وغيره ق
جابر رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزل مسجدنا او هذا
شك من الراوي وليقعد في بيته تاكيد لما قبله علي وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه روي مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من ثمار المدينة
لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره
سم حتي يمسي لوصول دعا النبي عليه السلام الي ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع
والسم فيما يفوض علمه الي الشارع ق انس وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا علي الرواية
عنهما من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجر في العرف ما له ساق واغصان وفي اللغة
ما يبقي اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يبس في الشتا وعلي كلا القولين
اطلاق الشجرة علي الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية
عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا
ينقص اجر امساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جا في رواية اخري الا كلب صيد واما
امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثني والاصح انه يجوز قياسا علي هذه
الثلاثة لعلة الحاجة واختلفوا في اقتنا الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه
كذا قاله النووي م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل مديونا
فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضميره
راجع الي الله تعالي او الي العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الي الله تعالي اضافة ملك
والاقوي منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل
فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعني علي تقدير ان يرجع الضمير الي العرش واضافته
الي العرش لانه مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته منه كما قيل ينشا من العرش
نور كالعمود ويشتمل بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعني من تعمده
الله برحمته كذا سمعت من بعض اساتذتي تغمده الله بغفرانه ق ابو هريرة رضي الله
عنه اتفقا علي الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس
وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالي وكنتم ازواجا ثلاثة قال ابن عرفة الزوج
يطلق علي الاثنين وعلي كل واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روي
انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكاة
يحتمل علي ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله تعالي ثم ارجع البصر كرتين ينقلب

في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة
الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه
ثبت في الصحيح ان للمتصدق فيه بابا يدعون منه الي الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال
باب اي فل اي حرف ندا او فل بضم اللام ترخيم في فلان بخلاف القياس علي احد المذهبين
فيه وقيل فل لغة في فلان في باب الندا بدون الترخيم هلم اسم فعل يجي متعديا كما في
قوله تعالي هلم شهداءكم ولازما كما في هذا الحديث معناه تعال فقال رسول الله
ذاك وهو اشارة الي من الذي لا توا عليه اي لا هلاك قال رسول الله عليه السلام اني لا
لارجو اي المنفق المذكور ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب
الحكيم فان قلت ما معني ارجو وابو بكر رضي الله عنه كان ممن انفق زوجين قلت
اشار بذلك الي ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجي ان يوصل اليه لخفا متبوئها
خ ابن عباس رضي الله عنهما روي البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي
رحمه الله علي ان المرتد يقتل وعلي ان النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل اذا لم
يعد علي ما كان عليه وقال ايمتنا المرتدة لا تقتل لان النبي عليه السلام نهي عن
قتل النسا بل تحبس الي ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر علي العود ولا يقتل
بنا علي ان الكفر كله ملة واحدة علي ان الحديث ليس بجري علي عمومه لان الكافر
اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق عثمان رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام ماية وستة واربعون حديثا له في الصحيحين
ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بني لله مسجدا
اي معبدا افيتنا ول معبد الكفرة كما قال عليه السلام لعن الله اليهود اتخذوا قبور
انبيايهم مساجد فعلي هذا يكون لله لاخراج ما بني معبدا لغير الله يبتغي به وجه
الله وهذا يخرج ما بني ريا ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد
المسلمين فيكون لله لاخراج الريا وقوله يبتغي به وجه الله حال موكدة لما قبله
قال الشيخ الشارح معني قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه
اشارة الي اعلا درجات ذلك فان قوله بني لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز
بالجنة او النجاة من النار واما ابتغا وجهه فاعظم من كل شي واقول ذاته تعالي
كيف تكون مطلوبة للباني وهي غير معقولة الحصول واما المطلوب رضاه نعم
قال المشايخ رحمهم الله قد تتجلي الله تعالي لعبده ويتبتل اليه عما سواه ويفني عن جميع هواه
فيري العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالي لكن هذا المعني دقيق وكونه مرادا
من الحديث تحقيق لا يستاهل اصد في مقام كان الكثير ترغيبا للعوام علي ان ابتغا وجه
الله تعالي يجي بمعني طلب رضا الله كما جا في حديث اخرجه كوزي المشارق ان النبي
عليه السلام قال لسعد بن ابي وقاص رضي الله عنه لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا

للتكثير

ابو بكر رضي الله عنه

اعتبارهم

اجرنتهما حتي ما تجعل في في امرآتك بني الله له مثله في الجنة اي بيتا يماثل المسجد في الشرف
ولا يلزم ان تكون جهة الشرف متحدة فان شرف المسجد في الدنيا للعبادة فيها وشرف
ذلك البيت يكون من جهة اخري وقيل مماثلة في عظم البنا يعني المسجد كما كان ارفع من
سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت التي يعطي جزا لغير المسجد
قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالي من جا
بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون للحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له
عشر بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه من تاب اي رجع
عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد
الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل علي عدمه عند
عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله صلي الله عليه وسلم لا تنقطع التوبة
حتي تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها اي بقبول
التوبة قبل طلوع الشمس من مغربها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب
علي الله تعالي عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالي يقبلها كرما وفضلا قال
النووي رحمه الله تصح التوبة من ذنب وان كان مصرا علي ذنب اخر عند اهل السنة وكذا
من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم تبطل توبته خلافا للمعتزلة
فيهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الروايه عنه رحمهما الله من تردي اي القي نفسه من
جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردي فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول علي المستحل
المستحل او علي بيان ان فاعله مستحق لهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم
لا يخلد في النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالتخليد والتابيد يكون للتشديد
ومن تحسي اي شرب في مهلة يتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا
مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا بها بالجيم والهمزة اي ه
يطعن في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفا بما سبق
ق بريدة بن الحصيب رضي الله عنه وهو بضم الحا وفتح الصاد المهملتين اتفقا علي الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي صلي الله عليه وسلم مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين
اربعة عشر انفرد البخاري رحمه الله منها بحديثين ومسلم رحمه الله باحد عشر من ترك
صلاة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمله ذلك اليوم لان صلاة العصر خاتمة
فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان
يكون للتهديد ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا رحمهما الله علي الروايه عنه من تصبح
بسبع تمرات اي اكلها صباحا عجوة نصب علي التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره
ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم
والسحر عرفها النبي صلي الله عليه وسلم او لدعائه بان يكون شفا لذلك الداخ ابو هريرة

هريرة رضي الله عنه روي البخاري رحمه الله عنه من تصدق بعدل وهو بالفتح والكسر بمعني
المثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال لا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة
بين الشرط والجزا فان الله تعالي يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة
وهو الشي المرضي يتلقي باليمين في العادة كما قال الشاعر اذا ما كنت في يمني يديك
جعلتني فلا تجعلني بعدها بشمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل اي
يعظم ذاتها ويزيدها حتي تثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم
فلوه بفتح الفا وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل
لانه يزيد زيادة بينة حتي يكون مثل الجبل انما ذكر النبي صلي الله عليه وسلم التربية
في الصدقة وان كان غيرها من العبادات تزيد ايضا بقبوله اشارة الي ان الصدقة
فريضة كانت او نافلة احوج الي تربية الله تعالي للثواب لثبوت نقيصة فيها بسبب حب
الطمع في الاموال م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه من تطهر بتشديد
الها وفيه مبالغة له لا لانه علي التكليف في الطهارة في بيته ثم مضي اي مشي الي بيت من
بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي والمراد به الادا مع الجماعة لاشارته صلي الله
عليه وسلم اليه في حديث آخر والقضا يستعمل في الادا ايضا حقيقة كما قال الله تعالي
فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فريضة من فرايض الله وفيه اشعار بان غيرها يستحب
ان يصلي في بيته كانت خطوتاه تثنية خطوة وهو بضم الخا ما بين قدمي الماشي وبفتحها
فعل ذلك وههنا مفتوحة الخا لان المراد منها فعل الماشي احداهما وهي بدل من خطوتاه
او مبتدا اخبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخري ترفع درجة وفي الحديث
اشارة الي ان الجزا هذا للماشي لا الي الراكب خ عبادة بن الصامت رضي الله عنه وهي بضم
العين وتخفيف البا قيل انه كان نقيبا لرسول الله صلي الله عليه وسلم وجهه عمر رضي
الله عنه الي الشام قاضيا ما رواه عن النبي صلي الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون
حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري رحمه الله بحديثين
ومسلم رحمه الله بحديثين روي البخاري رحمه الله عنه من تعار من الليل هذا من
جوامع الكلام لانه يقال تعار من الليل اي استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح
وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب النبي صلي الله عليه وسلم ان يكون ذلك الكلام
تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده
اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير
الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن ه
المعصية ولا قوة علي الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي عن ابن مسعود رضي الله عنه ثم قال
اللهم اغفر لي او دعا اي بدعا آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزا مترتب
علي الشروط المذكورة والمراد بها المستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا

الدعا ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عليه السلام لم يتعرض له فان
توضأ وصلي قبلت صلاته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة علي
الصلاة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه من توضا فاحسن
الوضو بفتح الواو الما الذي يتوضا به وبضمها غسل الاعضا المخصوصة احسان الوضو
كماله بمراعاة فرائضه وسننه وادابه ثم اتي الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت
قال الجمهور يلزم السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي رحمهما الله
في احد قوليه لا يلزم به غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخري وزيادة ثلاثة ايام هذا عطف
علي الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زايدة واضافة زيادة الي ثلاثة ايام
من قبيل اضافة الصفة الي موصوفها لانه في تقدير وثلاثة ايام زيادة علي ان يكون المصدر
بمعني الفاعل ومن مس الحصي فقد لغا اي خال عن الصواب وفيه اشارة دلالة علي ان غير
المس من انواع البحث منهي عنه ايضا واشارة الي ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون
علي الخطبة م عثمان رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه من توضا فاحسن الوضوء
خرجت خطاياه المراد بها الصغاير وخروجها مجاز اعن غفرانها ليست باجسام من جسده
اي من جميع بدنه حتي تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من
جسده ما يصيبه الوضو فان قيل ما رواه مسلم رحمه الله من انه صلي الله عليه وسلم قال
اذا توضا العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الما
فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الي اخر الحديث يدل علي ان
المغفور ذنوب اعضا الوضوء فلم لم يحمل الساكت علي الناطق قلنا لا حاجة اليه
لان كليهما معمول لان غفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية في قوله
صلي الله عليه وسلم فاحسن الوضوء اشارة الي وجود التسمية فيه وغفران اعضا الوضو
يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما رواه انه صلي الله عليه وسلم قال من ذكر اسم الله
في اول وضوءه طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء خ م ابو هر
يرة رضي الله عنه روي البخاري رحمه الله عنه من توضا فليستنثر اي ليخرج ما في انفه
بالنفس ومن استجمر استنجي فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضي الله عنه اتفقا
علي الرواية عنه من توضا نحو وضوئي هذا وما قاله الشارح انما لم يقل مثل وضوئي
لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي صلي الله عليه وسلم اذ المماثلة تقتضي الاشتراك
من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معني المثل والنحو هنا واحد لما روي ان
عثمان رضي الله عنه توضا فقال رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم توضا بمثل وضوئي
هذا ثم قام فركع اي صلي عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانت
او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا
يطلب بهما التسلس والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شي مما لا يتعلق بالصلا

بالصلاة وفي لفظ تحدث اشارة الي ان ذلك الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير
تقصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام رحمه الله يمكن ان يجعل حديث النفس اعم
لان العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب
مخصوص فان تحصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن
اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الي الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من
الصغاير فاله حين توضا ثلثا قال الشيخ الشارح رحمه الله فان قيل غفران الخطايا في الحديث
المتقدم مترتب علي مجرد الوضو ثلثا وههنا ترتب علي الوضوء مع الصلاة فيكون اقتران
الصلاة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل علي خروج جميع ما تقدم
فيكون بالنسبة الي يومه او الي وقت دون وقت اقول هذا التخصيص لا دليل عليه
مع انه جا في بعض روايات مسلم رحمه الله ان عثمان رضي الله عنه توضا وقال رايت
رسول الله صلي الله عليه وسلم توضا مثل وضوئي وقال من توضا هكذا غفر له ما تقدم
من ذنبه فكيف يحمل علي خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم علي كونه متاخرا
في الصدور عن النبي صلي الله عليه وسلم بان كان ما تقدم من الذنوب مترتبا اولا علي
الوضوء مع الصلاة ثم جعله الله مترتبا علي مجرد الوضوء لمزيد فضله خ سهل بن سعد
رضي الله عنه روي البخاري رحمه الله عنه من توكل لي اي تكفل بمحافظة ما بين رجليه
وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي بفتح
اللام منبت اللحية اعلم ان كون رسول الله صلي الله عليه وسلم مكفولا له باعتبار انه
طالب لهذه المحافظة ونفعها عايد اليه لانه صلي الله عليه وسلم هو الهادي والا
فهذا المدلول نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جا مثل هذا في الحديث
الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي اللقلق اللسان
والقبقب البطن والذبذب الذكر ف ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا علي الرواية عنه
من جا منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك رحمه الله الي وجوب الغسل يوم الجمعة
لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الي استحبابه وحملوا الامر علي الندب لقوله
صلي الله عليه وسلم من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ
عثمان رضي الله عنه روي البخاري رحمه الله عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش
غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمراكب
وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي ان عثمان رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث
بعث الي النبي صلي الله عليه وسلم عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي
صلي الله عليه وسلم يقلبها وهو يقول غفر الله لك يا عثمان بن عفان ما اسررت
وما اعلنت ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل
الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزوة وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا

علي غير مخصوص م

غفرانه م

انما يستقيم اذا كان في زمن صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له وقايما
بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا افيد قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد
من ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه
حصل له ثواب الغزوة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه من حج فلم يرفث
اي لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النسا لما روي ان ابن عباس رضي الله عنهما لما انشد
وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير نجمع نيك لميسا قيل له انرفث وانت محرم فقال
الرفث ما يكون في حضور النسا ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك
ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقا فهو داخل في
الفسق وان كان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كانت تقف بالمشعر الحرام وسائر
العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي صلى الله عليه وسلم الوقوف الى عرفة
قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة
التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه المعنى
الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب
لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه فيجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ
عن افعال الحج قال الشارح حقوق العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها
لكن ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا عشية عرفة ان تغفر مظالم الحجاج وجد
فيه خفيا استجيبت دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب
م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما روى مسلم رحمه الله عنهما سمرة بفتح
السين المهملة وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة
كان والي البصرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وعشرون حديثا
له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري رحمه الله بحديث ومسلم رحمه الله
باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلاثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري
رحمه الله ولمسلم رحمه الله اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى
بضم اليا وفتح الرا بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بهما
انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الدال يعني ذو كذب على حذف المضاف
او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين يروى بصيغة التثنية باعتبار المفتري
والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث
ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او امر بكذا
وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا عنه كذا واما اذا اعلم او ظن انه كاذب وقال
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين انه موضوع فيندرج في جملة
الكذابين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم

اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا اثم عليه في
روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب خ عثمان رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه من حفر
بئر رومة بضم الرا المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى
الخاص يراد بحفرها اصلاحها او وقفها فله الجنة روي ان عثمان رضي الله عنه اشتراها ووقفها
م ابو الدردا رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها
عالما مات بدمشق رضي الله عنه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة واربعة وسبعون
حديثا له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري رحمه الله منها بثلثة ومسلم رحمه
الله بتسعة من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من اخر سورة الكهف
عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب
والتلبيس وقد جا في الحديث يكون في اخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا منهم وشتت شملهم
ق ثابت بن الضحاك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة
وما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما
هذا ومسلم رحمه الله انفرد بالاخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا
حال عن ضمير حلف الحلف بالشي حقيقة هو القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق
على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به هنا المعنى
الثاني بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما
ان قال ان افعل كذا فهو يهودي ففعل يكفر وبه قال الشافعي رحمه الله وقال ابو
حنيفة رحمه الله لا يكفر وحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان كنت
فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل
وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف
يكفر لانه رضي بالكفر وهو حمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقييده
بالمسلم اتفاقي بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرا رسول الله صلى الله
عليه وسلم مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله تعالى ان الذين يشترون
اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم من التوراة والانجيل من الطاعة
الرسول صلى الله عليه وسلم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من نعت نبيهم محمد صلى الله عليه
وسلم حين بعث واستبدال الشي بشي انما يكون بترك احدهما والبا في الاستعمال
تدخل على المتروك وفي الاية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارتشا الى اخر الاية وهو
قوله اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن
الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الاية نزلت
في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط مختارين فقال لهم هل تعلمون

علينا صح

انه قال الرجل يا رسول الله قال لو انعم قال قد هممت ان امير كم واكسوكم فجزاكم الله خيرا كثيرا فقالوا العلة شبهة علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به هنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا للكل وارادة للبعض فراي غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الامر الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي رحمه الله تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة رحمه الله لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر المراد فيها يكون للوجوب والتكفير ينبغي على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيد بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي رحمه الله ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب المجاز خلاف الاصل مرة اولى من ارتكاب مرتين خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمة الله عنه من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين ه فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما فكونهما معبودين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة رحمة الله عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقالا الشافعي ومالك رحمهما الله لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حال اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عامل بسنتنا م جابر رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عنه من خاف ان لا يقوم من اخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر في اخر الليل فان صلاة اخر الليل مشهودة اي تحضرها ملائكة الرحمة وذلك اي الايتار اخر الليل افضل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلاة بجماعة المسلمين كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم

الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا واذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان الحق اي الطا بفتنتين وعمية بكسر العين وضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعلية من العمى وهو الضلالة قال النووي رحمه الله هي الجهة لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعوا الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف يعني فقتله كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلهم تكون بمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين خرج عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها اي ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب اهلية عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه اباه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبي صلى الله عليه وسلم بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ امن انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي رحمه الله فتحت صلحا بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستبح اموالهم ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عنه من دعى الى هدى اي الى ما يهتدي به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعى الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعى الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعى واحد جماعة الى الضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة

وهي الدعوة اثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المغني متعددة لان دعوة الجماعة دعوة
واحدة دعوة لكل من آحادهما م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه
روى مسلم رحمه الله عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ماية حديث
وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري رحمه الله بواحد ومسلم
رحمه الله بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رضي
الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه
من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما
يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنى الا اذا قتل بغير
حق ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من رأى منكم رؤيا وهي على وزن
فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها اي
ليقل ما رآها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز
ان يكون من التفعيل اي افسرها واخبر بآخر ما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء وجواز
الامر ويجوز رفعها على الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها
ينبغي ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روي انه صلى الله عليه وسلم
قال الرؤيا ما لم يعبرها لم تنفع م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين
مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري رحمه الله بستة عشر ومسلم باثنين وخمسين
من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضى الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره
بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه
اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه
ولا يتقدرفيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه
اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب
رفقا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن وان لم يستطع وان لم
ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم
لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم اذا فعلتم
ما كلفتم به ولا يضركم تقصير غيركم مما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه
منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا
في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى أتأمرون
الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع
الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه

مؤد

وبه لا يسقط عنه الواجب على وجهه الاخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور
به فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر
فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الزجر على الواقع لا النهي
عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب متهيأ للشرب بالخمر باعداد الآلة
ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكر انه
متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب
بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب
اليه الشافعي رحمه الله فما تأويله عند الحنفية قلنا معناه انه اضعف الايمان
لثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان
بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان
حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان
كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنهما روى البخاري رحمه
الله عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وسبعون حديثا
له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري رحمه الله بحديثين ومسلم
رحمه الله بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والباء
المشددة من رآني في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها
الشيطان انما قيدنا الرؤيا بالمنام بقرينة انه صلى الله عليه وسلم قاله في جواب
من قصّ انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال
معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل
عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة
وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال صلى الله عليه وسلم الناس نيام فاذا
ماتوا انتبهوا ورؤيته صلى الله عليه وسلم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او لكأنما
رآني في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي لا يتمثل الشيطان بي
هذا استيناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا
صلى الله عليه وسلم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم
في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها
الاكثرون عند من يجوزها يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله
تعالى اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام
فقد رآني اي فقد رأى مثالي يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فان الشيطان
لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حياته وذكر الماوردي

الصحيح ان رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه
ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي صلى الله عليه وسلم خ لا يتمثل في صورتي
يعني اتفق مسلم والبخاري رحمهما الله من حديث ابي هريرة رضي الله عنه على لفظ لا يتمثل
بي وانفرد البخاري في رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضي
الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض
او على انه مفعول واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي ليكثر ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسئلة او الاموال جمر اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة
ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكاة ان ماله يكون
صفايح من نار فيعذب بها وانما استحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ مالا
لم يكن له حلالا لا اولكنه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان القياس
ان يأثم لانه اعانه على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه
او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء رحمهم الله من كان له قوت يوم لا يحل له
السؤال م صفية بنت ابي عبيد رضي الله عنها اخرج مسلم رحمه الله في صحيحه من
حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ادركت
النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عايشة وحفصة
وابن عمر رضي الله عنهم من سأل عرافا هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن
عمر رضي الله عنهما العراف من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن
من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلاة
اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في
الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي رحمه الله معنى عدم قبول
صلاته لانه لا ثواب له فيها كالصلاة في الارض المغصوبة لانها غير مجزية لان كونها
مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول
اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلاة السايل عن العراف
لو لم تكن مجزية لوجب عليه قضاء صلاة اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى
هنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى اخبر عن شأنه بانه لا يظلم
مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب
الله من ادى صلاته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال
ان المراد من عدم قبوله اعدامه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلاة
من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك
او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد
صدق العراف او الكاهن واما من سألهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر

ذكر في الحديث بقرينة حديث اخر من صدق كاهنا فلا يقبل منه صلاة اربعين ليلة
فان قلت هذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم من صدق كاهنا فقد كفر بما
انزل على محمد صلى الله عليه وسلم قلنا اللايح في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون
كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله وان الجن يلقون
اليه بما يستمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم رحمه الله عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلاة اي
عقيب فراغه من المكتوبة فتبدئنا بهذا الورود هذا القيد في حديث اخر ثلاثا
وثلاثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلاثا وثلاثين وكبر الله اي قال الله اكبر
ثلاثا وثلاثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون
وقال وهو لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم بدل من سبح تمام المائة بالنصب
ظرف اي في وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد
من تمام المائة ما تتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان
له او بدل فصح كونه مقول القول قيل تجوز رفع تمام المائة على ان يكون مبتدأ
وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو بضم الميم
يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء
وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعائد
منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا اللفظ قال يكون للراوي وضميره
عائدا الى الرسول صلى الله عليه وسلم لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء
المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفرت له
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول
لاح هنا اشتباه لانه اذا اراد من قوله كل صلاة الكل الافرادي يلزم ان لا
يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر كل صلاة واحدة من صلواته وهذا
متعسر وغير مناسب للترغيب فيه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا لان دبر
مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم
على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلاة مكتوبة هذا التسبيح
لان ترتبه يكون في صلاة واحدة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم اليا اي يؤخر
في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر به عنه
لانه تابع للحياة فليصل رحمه بكسر الحا وهو الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن
ثم سميت القرابة رحما قال النووي رحمه الله للصلاة درجات باعتبار يسر
الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو كان

قوله اي في وقت تمام المائة فيه ان
وقت تمام المائة متأخر عن تسبيحه
وتحميده وتكبيره فكيف يكون ظرفا له

بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسمّ واصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها
قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره
فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليها
فما وجه الحديث اجيب بان الاشيا قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على
الشروط كما يكتب إن وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعا
والكسب من جملتها وهو المعني من قوله تعالى يمحو الله ما يشا ويثبت لكن هذا بالنسبة
إلى ما يظهر للملايكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه
ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقا ذكره الجميل بعده وهو كالحياة
او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو
كان شي يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق
به حكمه م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه من سره أن
ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الرا جمع كربة وهي غم تاخذ النفس
لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الرا وهو بمعني الكربة كذا قاله الجوهري
يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليوخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة
او يضع عنه اي يحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة
إلى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الروايه عنه
من سره أن ينظر الى رجل من أهل الجنة فلينظر الى هذا قال له رجل قال دلني على عمل
إذا عملته ذكرا اذ دون ان الجزم السايل العمل بما يقوله الرسول صلى الله عليه وسلم
دخلت الجنة قال اي الرسول صلى الله عليه وسلم تعبد الله خبر بمعنى الانشا اي
اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي
فيكون خبر مبتدا محذوف اي ذلك العمل أن توحد الله وانما لم يذكر شهادة
كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن
عن ذكرها وقيل لعلمه ان السايل كان معترفا برسالته فعلى هذا ذكر التوحيد
يكون لشرفه وكونه اصلا وقوله لا تشرك به شيا تاكيد لما قبله او يقال العبادة
مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما
لربه وقيل لا تشرك به تحذير عن الريا وتقيم الصلاة المكتوبة اي المفروضة
وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتودي الزكاة المفروضة
قيد الزكاة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب
والطبيعة تشح به اولان الزكاة قد تطلق على اعطا المال تبرعا والتقرب بالفرايض
اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا
أزيد على هذا اي على ما ذكر من الفرايض شيا ابدا ولا أنقص منه قال قلت كيف حلف على ترك

ترك النوافل ولم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال
انه كان وافدا فمعناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على
هذا السوال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير
الحديث الاول في الكتاب واما جزمه صلى الله عليه وسلم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال
بالخواتم فلعلمه بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو هريرة رضي الله عنهما

ذر وابو صح

روي البخاري رحمه الله عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب وكان من اعلام الصحابة وخامسا
في الاسلام رضي الله عنهم ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مايتان واحد وثمانون
حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلاثون حديثا انفرد البخاري رحمه الله بثنتين
ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره ليتناول
كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة ولعل العلوم العربية تكون في
حكمها لانها لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله به الضمير عايد الى ما دل
عليه سلك او يلتمس او إلى الطريق طريقا في الجنة تقديم لفظة به على طريق لا
هتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره
من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روي مسلم رحمه
الله عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس رجالا ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري رحمه الله بخمسة
ومسلم رحمه الله بتسعة من سل علينا السلاح اي اخرج السلاح من غمده لاضرارنا
فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه
من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل
لا أداها الله إليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان يكون
قوله فان المساجد تعليلا للدعا عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون
تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهة كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك
رحمه الله البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره رحمهم الله مما تحتاج اليه الناس
لان المسجد مجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضا
تحق من اشرف العبادات م جرير رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه قيل اسلم
قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري رحمه الله بوا

جد

ومسلم رحمه الله بستة من سن في الإسلام سنة حسنة وهي ماخوذة من السنن
بفتحتين وهو الطريق يعني من اتي بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله أجره اي
اجر عمله وأجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من
بعد ممات من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا

من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سنّ في الإسلام سنّة سيئة كان عليه وزره
أي وزر عمله ووزر من عمل بها أي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير أن لا ينقص
من أوزارهم شيء م عائشة رضي الله عنها روى مسلم رحمه الله عنها من شاء فليصمه ومن
شاء فليفطر يعني يوم عاشورا بالمد هو اليوم العاشر من المحرم ولبس في كلامهم فاعولاء
بالمد غيره وقد ألحق به تاسوعا وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي
أو المصنف للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشورا واجبا فلما فرض رمضان
قال صلى الله عليه وسلم الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كسائر الأيام في حق
الجواز خ ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري رحمه الله عنه من شرب الخمر في الدنيا
ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم إشارة إلى أن التراخي في التوبة لا ينافي قبولها
حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الآخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا
عبارة عن عدم دخولها لأن من دخلها شرب من خمرها فتناول الحديث بالمستحل
وقيل جعل محروما في الواقع بأن ينسى شهوتها أو بأن لا يشتهيها وإن ذكرها لأن ما
يشتهي من النعم حاصلة لأهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم وهذا
نقص عظيم لحرمانه من أشرف نعم الجنة م أبو سعيد رضي الله عنه روى مسلم رحمه
الله عنه من شرب النبيذ وهو ما ألقي فيه تمرا أو زبيبا ونحوهما منكم فليشربه زبيبا
فردا أي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط أو تمرا فردا أو بسرا فردا
وفي لفظ فردا إشارة إلى أن شرب الخليط من الأنبذة غير جائز وإن لم يشتد وهو
مذهب مالك وأحمد رحمهما الله استدلالا به وبما روي عن قتادة رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن شرب الخليط وقال انتبذ واكل واحد على حدة وقال
أئمتنا لا بأس بشربه إذا لم يشتد لأن ما حل مفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي
عن شرب الخليط فمحمول على الشدة م أم سلمة رضي الله عنها روى مسلم رحمه الله
عنها قيل ما رويته عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مائة حديث وثمانية وسبعون
حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري رحمه الله بثلاثة ومسلم
رحمه الله بثلاثة عشر من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر
الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الإنسان
عند تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب وروي
بالرفع على أن لفظ يجرجر يجيء لازما ومتعديا إنما جعل المشروب منه نارا مبالغة
لكونه سببا لها كما قال تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون
في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال إنائهما وأما التحلي بهما فجائز
للنساء دون الرجال ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من شهد
الجنازة بالفتح والكسر الميت أو سريره واشتقاقها من جنزت الشيء إذا

إذا سترته وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الأعلى للأعلى والأ
سفل للأسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر
الجنازة بعد ما صلي عليها إنما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد
الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان
قال مثل الجبلين العظيمين هذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم تعظيما
للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم رحمه الله أصغرهما مثل أحد وروي أن هذا الحديث
ذكر لابن عمر رضي الله عنهما فأرسل إلى عائشة رضي الله عنها يسأل لها فقالت صدق
أبو هريرة فقال ابن عمر رضي الله عنهما لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن
الصامت رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من شهد أن لا إله إلا الله و
أن محمدا رسول الله حرم الله عليه النار أي لا يعذب بها لما رأى العلماء أن
هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على أن بعض عصاة المؤمنين يعذبون
طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال
آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري رحمه
الله معناه من قال هذه الكلمة وأدى حقها وفرائضها والأقرب أن يراد بالتحريم
تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
على ما ذكره الشيخ من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له لكن المذكور
في صحيح مسلم رحمه الله وشرحه من قال أشهد أن لا إله إلا الله يحتمل أن نسخ
مسلم وقعت مختلفة وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله
خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم
وكلمته سماه كلمة مبالغة لأنه تكلم في غير أوانه وأضيف إلى الله تعالى تعظيما أو
لأنه كان بالكلمة من غير أب ألقاها إلى مريم أي أوصلها إليه وإليها وروح منه
سماه روحا لأنه تعالى أحيى به الأموات فكان كالروح أو لأنه حدث من نفخ
الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا فقيل النافخ كان جبريل عليه
السلام أضافه الله إلى نفسه لأنه كان بأمره والجنة والنار حق أفرد لفظ الحق
لأنه مصدر أو لإرادة كل واحدة منهما أدخله الله الجنة على ما كان من العمل
يعني على كل عمل كان سيئا أو حسنا وهو حال لخوارج أي آكلا ومما
نحن فيه لا يجوز أن يقدر عاملا لأن العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر
مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعني من مات على الإيمان
لا تخرجه الكبائر عن إيمانه فيدخل الجنة أما كونه قبل العذاب أو بعده
فمفوض إلى مشيئة الله تعالى قال الإمام الطيبي في شرح المشكاة لا
يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة إلا إذا دخل قبل استيفاء

العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار
قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم
بعد الدخول قبل استيفا العذاب فليس يحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من
الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله يغفر
الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو
ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلاثة عشر انفرد البخاري
بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ست ايام
ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم على الايام قال
النووي حذف الها هنا لعدم ذكر الايام صريحا فقال صمنا ستة ايام ولا يجوز
ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر
اي السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن
مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا من تشبيه الكفار وذكر
ثم في الحديث دليل له قلنا جا في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال ولا ينهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل
يوم الفطر فقيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر
وان فرقها او اخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح
انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة
اشهر والستة بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة
ولا ادري وجه فهمهم وفي صحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة
وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان
بالذكر ينبغي بلا فايدة على تقديرهم لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر
كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جا بالحسنة فله عشر امثالها والاولى
والله اعلم ان تجعل الدهر بمعنى الابد وانما خص شهر شوال لانه زمان يستدعي
الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس
اكثر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى
الشارع ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل
الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون
ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة بسبعين
خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه
وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه

عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشا يعني من صلى صلاتيهما وهي صلاة الفجر والعصر ولازم
اداهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما
راعى غيرهما غالبا فنسال الله تعالى عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته م عثمان رضي الله
عنه روى مسلم رحمة الله عنه من صلى العشا في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني
اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلاة العشا
بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلاة كل الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح المشكاة
يجوز ان تجعل صلاة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل اقول ما ذكر في المصابيح
من انه صلى الله عليه وسلم قال من صلى العشا في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشا
والفجر كان كقيام ليلة يغير الوجه الاول م جندب بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم
رحمة الله عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثني عشر المتفق عليه منها
سبعة والباقي لمسلم من صلى صلاة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله تعالى اي في امانه
في الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر
صلاة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل الجنة
تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك
ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به
النهي عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلاة
الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلاة من حيث
انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلاة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه
الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمؤاخذة
بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه
في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثية متعد
ورباعية لازم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عنه من صلى صلاة لم يقرا
فيها بام القران اي بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القران في التلاوة كما سميت
مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكينونة او لان ساير السور تضاف
الى هذه السورة في الصلاة ولا تضاف هي الى شيء من السور او لانها اصل القران
باعتبار اشتمالها على المقاصد القرانية انما لامن الثناء على الله تعالى والامر والنهي
والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل مقدر في اول السورة وفي
الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد
في قوله المغضوب عليهم فهي خداج وهي خداج وهي خداج ذكرها ثلاث مرات للتاكيد
والخداج بكسر الخا المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج

مزيلة في

الخداج الدال

وان كان تام الخلق ويقال اخرجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلاته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خداجة بمعنى ناقصة وجمعها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة في ان الصلاة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا تجوز بدونها خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه من صلى صلاتنا اي كصلاتنا خص الصلاة بالذكر احترازا عن صلاة اليهود وغيرهم فانها في الهيئة ليست كصلاتنا او لان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلاة تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه صلى الله عليه وسلم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلاتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشهر في التمييز الا ترى ان صلاتنا تشابه صلاتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحنا لان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تانيثه بالتاء وهنا التانيث غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هي ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسير الاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تنزيلوا عهد الله في حق من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة رحمه الله وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى ياتي بالشهادتين عملا بقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله قلنا الصلاة المسنونة لا تخلو عن التشهدين وفي قوله صلاتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من صلى علي واحدة الصلاة من المؤمنين الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلاة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعني كفر الله عنه عشر خطيئات واعطاه عشر درجات قيل العدد للتكثير قال بعض الدعاء للنبي عليه السلام طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفورة انما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولهذا احرص امته عليه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه اي

اي ليلتق كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليامن عن انكشاف عورته وامساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم يخالفه لم تصح صلاته عنده وان كان الثوب ضيقا يشده في وسطه ولا يخالف والا تنكشف عورته ام حبيبة رضي الله عنها روى مسلم رحمه الله عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي عليه السلام خمسة وثلاثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليها ولمسلم منها حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجودة فيه تطوعا بنى الله له بيتا في الجنة خ عمران بن حصين رضي الله عنه عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري رحمه الله عنه قيل كان للراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عليه السلام لانه ثبت ان نافلته عليه السلام قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا لعذره اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلاة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم تصح ومع العجز لا ينتقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح وفيه نظر لان هذا الابتناء على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ التضعيف فمن اين حكم المناظر بانه ليس على النصف خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري رحمه الله عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام وان كان الوعيد فيها اعظم مما في القتل لانه ذكر القتل جزاءه جهنم خالدا فيها والخلود ماول بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه نفي العذاب بما لا يمكن

وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولاً على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير
ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعنيه قيل لا باس
بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس **م ابن عمر رضي الله عنهما** روى مسلم رحمه الله
عنهما **من ضرب غلاما له حدا** مفعول له **لم ياته** اي لم يات موجب ذلك الحد يعني من
ضرب مملوكا جزاء على جناية لم يفعلها **او لطمه** اي ضرب وجهه بباطن الكف **فان كفارته ان
يعتقه** يعني اثم ذلك الضرب يمحوا باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير
واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا
وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عليه السلام
في تاديبهم بقدر اثمهم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة **م انس ومعاذ بن جبل
رضي الله عنهما** معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وسبعة وخمسون
حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلاثة احاديث **من طلب الشهادة** اي ان يكون
شهيدا اي في سبيل الله **صادقا اعطيها** على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عايد لمن والبارز
للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة **ولو لم تصبه** اي الشهادة **ق سعيد بن ابي
زيد رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه **من ظلم قيد** بكسر القاف اي قدر **شبر من الارض
طوقه الله** اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه **من سبع ارضين** تقدم الكلام
عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه **ق ثوبان رضي الله عنه** اتفقا
على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه مائة
وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة **من عاد مريضا لم يزل
في خرفة الجنة** وهو بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني
عيادة المريض تسبب الجنة ومخارفها يجيث يخترف فيها **خ انس رضي الله عنها عنه**
روى البخاري رحمه الله عنه **من عال جاريتين** يعني من ربى صغيرتين وقام برعاية
مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما **حتى يبلغا** اي تصيرا بالغتين **جا يوم القيامة
انا وهو هكذا** انا مبتدا او هو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو
اي جا مصاحبا لي وقيل فيه تقدير وتا خبر تقديره جا هو وانا الان في جا ضميرا
يعود الى كلمة من وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه
اصلا في تلك الخصلة **وضم اصابعه** هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي عليه السلام
اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه **م ابو هريرة رضي الله عنه** روى مسلم
رحمه الله عنه **من عرض عليه ريحان** وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي
يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض
عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب عام فكل من الحديثين معمول بما
وقع فيه لا منافاة بينهما فانه داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد

المراد من ريحان هنا فرد من افراده فلا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال
جا انسان مرادا منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان **فلا يرده** برفع الدال على اللغة
الفصيح المشهور قال النووي نكر مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب ضمة الهاء
توجب ضمة ما قبلها لخفا الها وهكذا في كل مضاعف مجزوم دخله ها المذكر **فانه
خفيف المحمل** بفتح الميم الثانية مصدر ميمي يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل
المنة **طيب الريح** اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرده
لانه هدية قليلة نافعة بناد في المهدي برده **م عقبة بن عامر رضي الله عنه** روى
مسلم رحمه الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة وخمسون حديثا له
في الصحيحين سبعة انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة **من علم الرمي**
اي رمي السهم **ثم تركه** كلمة ثم هنا للتراخي في المرتبة يعني مرتبة الترك متراخية
عن مرتبة العلم فلا يوثر عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم
يكون تاركا للسنة **فليس منا** اي من عاملي بسنتنا **خ عايشة رضي الله عنها** روى البخاري
رحمه الله عنها **من عمر ارضا ليست لاحد** اي غير مملوكة له **فهو احق بتلك الارض**
يملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة رحمه الله وخالفه صاحباه والشافعي
واحمد رحمهم الله محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله صلى الله عليه وسلم
ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق على
المقيد وفي قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاحيا
غير كاف للتمليك لانه ليس بعمارة **ق عايشة رضي الله عنها** اتفقا على الرواية عنها
علام
من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث فعلا مخالفا لدينا **فهو رد** اي مردود
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه **من غدا الى المسجد** اي ذهب اليه
في الغداة **او راح** اي ذهب اليه بعد الزوال **اعد الله** اي هيا **له في الجنة نزلا** بضم
الزاي وسكونها ما يهيا للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم
والمسجد بيت الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة
لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين **كلما غدا او راح** وهذا يدل على ان المراد
من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على ذلك **م ابن عمر وابو هريرة رضي الله
عنهما** روى مسلم رحمه الله عنهما **من غشنا** اي لم يرد خير النا **فليس منا** قال ابو هريرة
رضي الله عنه قال النبي عليه السلام حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت
اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام فقال اصابته السما اي المطر يا رسول
الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس **م ابن عمر رضي الله عنهما من
فاتته صلاة العصر** قيل المراد به فوتها مطلق لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد
لانه جا في رواية البخاري من ترك مكان ما فاتته قال النووي معنى فواتها عنه انه

لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر
على بنا المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اي في
اهله او تمييز وروي برفعه فحينئذ يكون النقص صفة للاهل شبه النبي
عليه السلام خسران من فاته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم
والا فغايت الثواب في المال اخسر من فايت الاهل والمال وقيل معناه ليكن
حذره من فوتها كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه
من فرج عن اخيه اي كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف
اعم من ان يكون بماله او بمساعدته ولو كانت برايه او اشارته من كرب الدنيا فرج
الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيامة
قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها ق ابو موسى
الاشعري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهي قول
لا اله الا الله هي العليا وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص
فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة
اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلا الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلا
لان المرجع فيهما واحد وهو رضى الله تعالى ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاختصاص
لما رغب اليها النبي عليه السلام في الجهاد وروي انه صلى الله عليه وسلم قال في غزوة
بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد التمرات التي كان ياكلها
وقال لين حييت انا حتى آكل تمراتي انها لحياة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقي من الصحابة م
لنا بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال
او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس
فرسا لان يغزوا به فله ثواب مقدار ما ياكل ويشرب ويستن ذلك الفرس والحال
ان نية الغزو به في كل وقت يطعمه ويرسله ويتحرك معدومة ولان اول القتال
حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه من قال انا خير من يونس بن
متى بفتح الميم وتشديد التا المثناة فوق مفتوحة قيل هو اسم ابي يونس كذا في
جامع الاصول لفظ انا راجع الى القايل يعني من رجح نفسه في الصبر على يونس
عليه السلام لاجل ما حكى الله تعالى من قلة صبره على اذى قومه حتى قال الله لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا تكن كصاحب الحوت الاية فقد كذب فقد كذب اي كفر كنى به
عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقع موقع هو
ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس في النبوة فقد كذب لان
الانبيا كلهم متساوون فيها لان النبوة شي واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار

باعتبار الدرجات كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع
بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف يتوهم انحطاط رتبته
لقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن
ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من قال حين يسمع النداء المؤذن
المضاف هنا محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني انت
تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوي ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادة تك
فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا
اخبارا والمراد بالذنب الصغاير وان يكون دعا له ح جابر رضي الله عنه روى البخاري
رحمه الله عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة
وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها امنة من النسخ والصلاة القايمة
وصفها بالقايمة لبقايها الى يوم القيامة او لانه امر بالقيام بها فتكون هي قايمة آت
محمدا الوسيلة فسرها النبي صلى الله عليه وسلم بانها منزلة في الجنة لا تنبغي
الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو
الموعود للنبي عليه السلام في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن
عباس في تفسيره اي مقاما تحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع
الخلايق تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه
يعني اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقاما او عطف
بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف
بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان
الموصول لا يتعين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت له شفاعتي
يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل
انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني يستحق شفاعتي
مجازاة لدعايه يوم القيامة فان قلت شفاعته عامة للمؤمنين فما فضيلة القايل
قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته تكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها
بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول
النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم
لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقايل وهذا القدر
يكون ترغيبا للدعا واما من اي قسم تكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر
منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو

زايدة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زايدة تقديره وابتدا بحمده مائة مرة
لم يات احد يوم القيامة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيد ثوابه لانه قال في التهـ
التهليل في الحديث الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيتدافع
الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سوا كان الزايد من
التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم هذا الاستثنا والقايل مثل ما قال
لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما جاء به او بمثله الا
احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله او زاد عليه احد بمعنى الواو وكقوله
تعالى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثنا منقطع يعني لكن رجلا قال مثل ما قاله
او زاد عليه فانه ياتي بمساواته او زاد عليه فانه ياتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شي قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح
الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسماعيل وهو ابن ابراهيم الخليل
عليهما السلام خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شي قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب
اي ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا
كان عشرا اعتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا
يجعل الحديث السابق متاخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال النووي
في شرح مسلم هذا الاجر لمائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا امثاله من الحدود
التي لا يحسن تجاوزها وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة
لكن الافضل ان يكون متوالية وان تكون في اول النهار لتكون حرزا في جميع نهاره وكتب له
مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي
ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال
سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت عنه خطاياه وان كانت مثل زبد البحر
فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئة بمقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها بمقدارا
مقدارا معلوما فلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال صلى الله عليه وسلم ان
افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق
رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب
كلها ويفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما م طارق
ابن اشيم رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح اليا المثناة تحت قيل ما رواه عن النبي عليه

عليه السلام اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما
يعبد على بنا المجهول من دون الله انما صرح به مع انفهامه مما قبله اهتماما بشانه حرم ماله
ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من لا
خلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب
على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر في قلبه مما يعبد
من دون الله فان ذلك لا يبعد على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول
غير خفية لان هذه العبادة لا تستعمل في معنى الخطا الجزا قال القاضي عياض
الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون الى كلمة التوحيد فاذا قالوها تحكم باسلامهم أولاهم
ثم يومرون بالشهادة الاخرى فان اتوها فيها ونعمت والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه
لكن غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روي انه عليه السلام
قال امرت ان اقاتل الناس حتى يومنوا بي وبما جيت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني
دماهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى
وانما لم يذكرها اكتفا بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله
عنه من قام رمضان اي احيا لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى
التراويح فيها ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على
انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
رحمه الله عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور
احياوها قلت لعل المراد منه الترغيب على احيا ليالي رمضان بوجه اخر لانها
مخفية فيه ومجرد احياها موازي لاحيا سائر لياليها ومن صام رمضان ايمانا ا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية الا قليشي بضم الهمزة وسكون القاف
وكسر اللام وسكون اليا المثناة من تحت وبالشين المعجمة واليا المشددة بعدها
من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من قتل
دون ماله اي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون
فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض
اصحاب مالك رحمه الله لا يجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا
حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
رحمه الله عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن
مات في الطاعون هذا الجار والمجرور حال او تكون في بمعنى السببية كقوله عليه السلام تعاليم
دخلت امراة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح
تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع في سائر البدن يسود ما حولها او تخضر

او بحمى واما الوبا بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون
انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن
كالاستسهال والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الرا فهو شهيد اعلم ان الشهدا
ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله
المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الاخرة وهو الثواب
وان لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قيل انما يثبت
لهم ثواب الشهدا لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل
ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا وقد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قاله يوم حنين سماه قتيلا باعتبار
ما يؤول اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب
وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى
فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي رحمه الله بالحديث على ان السلب
للقاتل وان كان ممن لا يسهم له الا المرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة رحمه الله
السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل
جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ
عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما روى البخاري رحمه الله عنه قيل انه كان عالما حافظا
ما رواه عن النبي عليه السلام سبع مائة حديث له في الصحيحين خمس واربعون
انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الها من عاهد مع الامام
على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الها وهو من عاهده الامام لم يرح روي
بفتح يا المضارعة وضمها وفتح الرا وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح
رائحة اذا وجد رائحة شي رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال يوجد من مسيرة
اربعين عاما عدم وجدان رائحة الجنة كناية عن عدم دخولها يأول بالمستحل
ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن
قتل معاهدا يحرم من تلك الرائحة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
رحمه الله عنه من قتل وزغة وهي بفتح الزاي والغين المعجمتين دويبة وسام
ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية
فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه زائدة اي حسنة تكون اقل من الحسنة
الحاصلة في اول الضربة فان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون
الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكلمة فكنى بكذا وكذا عنها
وان يكون لفظ النبي عليه السلام وقد بين المكني عنه في حديث جابر من قتل وزغة
في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما

وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربتان ربما
هربت وفات قتلها المقصود وروى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عليه السلام
امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عليه السلام حين القي في النار لعل
هذا الحديث صدر زمانا ان جبلتها على الاساءة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنى وهو بري مما قال الواو فيه
للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب حده في الاخرة واما في
الدنيا فلا يضرب لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس
بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون
كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الاخرة قال الطيبي
هذا الاستثنا مشكل لان قوله وهو بري يأباه اللهم الا ان يؤول ويقال وهو
بري في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا
يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بري ليس للاحتراز لان المولى لو قذف
مملوكه وهو في اعتقاده انه غير بري جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى
بن محمود — الغالب لان المولى يعتقد براة مملوكه غالبا ولا يملكه اذا علم انه زان ق ابو
سعيد عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قرأ
بالايتين من آخر سورة البقرة الباء زائدة والايتان منها آمن الرسول بما انزل
الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفا من كفى بمعنى اغنى وبمعنى دفع اي
من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الافات لما فيها من الدعاء والايمان بالكتب
والرسل ق الربيع رضي الله عنه بضم الراء المهملة وفتح البا الموحدة وكسر اليا
المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو
وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل ابن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون
الفا ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت
الشجرة ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين
ثلاثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي
صلى الله عليه وسلم غداة عاشورا بهذين الحديثين الى قرى الانصار من كان اصبح صائما
فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه صلى الله عليه وسلم قاله بعدما فرض صوم
كذ — عاشورا ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك
بقية اليوم للتأديب وهنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور
بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم
فلفظ كان زائد وان صدر في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط فلما

كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال
من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رأيت هذه الليلة
اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورأيتني اسجد اي
علمتني ساجدا قال الشارح معناه ابصرت نفسي حال كونه ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت
على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا متوسط النفس من خصايصها في ماء
وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة
احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله وهذا القول
يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفوها لا كتفوا بتعظيمها
وتركوا باقي الليالي من رمضان خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر
اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا
لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تحقيره بتنقيص عرضه ذكر في الفايق عرض الرجل جانبه
الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء
آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والذمي والمستامن يلحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص
عرض الفاسق بغيبته جايز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب من اخيه
حله اليوم اراد به حياة الدنيا ومن قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيامة لان الدينار
والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي
واما ما روي عن النبي عليه السلام انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته
فمعناه لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا ابلغ فعليه سترضيته وان كان له عمل صالح هذا
استيناف جواب عمن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر
مظلمته يعني اذا كانت ظلمة شديدا يوخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة
مقدارهما مفوضة الى الله تعالى وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه
يحتمل ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان تتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها
من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى قلت المظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات
المظلوم تحقيقا للعدل فمعنى الابتداء واحدا لو قال الآخر احمله عليك وزري لا يوخذ
في الآخرة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها
او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان
ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على التوجيه الثاني للتوبيخ
وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف
بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رضي الله عنه وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير
الله لان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهي به غيره واما

وانما اقسم الله تعالى ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب الفجر ونقول
اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لان الله تعالى صادق قطعا
وانما وقعت في كلامه مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من كان ذبح قبل الصلاة اي صلاة العيد فليعد اي اضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية
واجبة ووقتها بعد الصلاة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام
او لا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلاة لعذر الى اليوم الثاني ايجوز الذبح
عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا لعذر والعذر ورات لها احكام
ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلاة
يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فاذا فاتت صلاة الامام سهوا او عمدا جازت
لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلاة اي في الغد او بعد الغد فمن ضحى فيه قبل ان
يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلاة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون
الباء الموحدة ابن معبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء
منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا انفرد مسلم عنه بهذا
الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي يتمتع على بناء المجهول هكذا في جميع النسخ اي يتمتع
بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال يتمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو
تزوج المراة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم
بعد ثلاثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح
احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم
به منهن فآتوهن اجورهن فريضة وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطأ ق عبد الرحمن
ابن ابي بكر رضي الله عنه قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي صلى الله
عليه وسلم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث
اخرج له في الصحيحين ثلاثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين
فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي صلى الله عليه وسلم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقرا
على الصحابة ويقول الحديث وقال الكلاباذي معناه طعام الاثنين يغذي الثلاثة ويزيل
الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه يشبعهم كما قال صلى الله عليه وسلم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم
جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذا كما قال صلى الله عليه وسلم بحسب ابن آدم
اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان
قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلاثة ووقع في صحيح البخاري
عنه فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا
تقديره فليذهب في تمام ثلاثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة
ايام فعلى هذا في اخراج المصنف هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب

بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلاثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال
فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال يعني وافاد النبي صلى الله عليه وسلم
المعنى السابق بقول اخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين
يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان يشاهد الاختلاف
من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التعدي خ ابن عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال
الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما
ويأتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لا تصلح لكل مما ذكر والذي يظهر ان كان
الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم
وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول
الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا
للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه
اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي اتيان
لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية
حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها
فانه داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون
الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم
شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ ان شاء شراءه اشتراه وان كره ترك اي ان لم يشأ لم يشتر
واخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اي باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث
ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت
الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي
فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيه
لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له
ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه
ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد
رضي الله عنه روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زائد عن حاجته فليعد به الباء
فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الرجل ويعينه باركابه على ظهره وقد تحصل
بلا عود وانما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن الرفقاء وهو انما
يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر
عنه بالعود لما ذكرنا وللمشاكلة م اسما بنت ابي بكر رضي الله عنها روى مسلم عنها قيل هي اكبر من

من عائشة رضي الله عنها اسلمت قديما بمكة ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وخمسون
حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي صلى الله
عليه وسلم مكة حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه صلى الله عليه وسلم
بعضهم ساق وبعضهم لم يسق من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه بضم الياء اي ليقم
نفسه على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر
اللام اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي للمحرم
ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي عليه السلام وما رواه عن النبي عليه السلام
مائة واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم
بواحد قال مدح رجلا عند النبي عليه السلام فقال عليه السلام من كان منكم مادحا اخاه لا
محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من
غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح
للخير وايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد بين عليه السلام طريقا اوثق للمادح والممدوح
بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله
وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند
الله فان ذلك غيب عنا عداه لتضمنه معنى الغلبة لان من عزم على تزكية احد عند الله فكانه
غلب عليه في معرفته احسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعول ثان لاحسب لمتقدم
ان كان يعلم ذاك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف لقرينة قوله فليقل قال
الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت
العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا كلامه واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى
الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم انما قاله موجود
في الممدوح لا يقوله في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عليه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل
بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف
رحمه الله يصلي بعدها ست ركعات لما روي ان النبي عليه السلام صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا
والعمل بالدليلين اولى لا قلنا الحديث دليل قوي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عليه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي يوم القيامة
وصفه به لتاخره عن ايام الدنيا او لانه اخر اليه الحساب والايمان به تصديق ما فيه
من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم
بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره
الى المكروه او الجناح وقد قال عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة

بفتح القاف والضاد المعجمة ابن عبيد رضي الله عنه وهو بضم العين المهملة وفتح البا الموحدة بعدها
اليا المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيها لمعاوية ما رواه عن النبي
عليه السلام احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلا ياخذن بتشديد النون في مبايعة ما فيه الربى الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان
يكون في العدد او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله صلى الله عليه وسلم جيدها
ورديها سواخ ابو هريرة رضي الله عنها روى البخاري رحمة الله عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها لانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة
العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام
بنفسه في خدمته وقد جا في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عليه السلام اكرم اضيافك فاعد
لكل منهم شاة مشوية فاوحى الله تعالى اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى الله اليه اكرم فجعله جملا فاوحى
الله اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى الله
الآن اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين
على وجوبهما وذهب الفقها الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتدا الاسلام وقت كون المساواة
واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قال قبل النبي عليه السلام الحسن وابصره الاقرع ابن حابس فقال لي عشرة اولاد
ما قبلت واحدا منهم فقال صلى الله عليه وسلم من لا يرحم على بنا الفاعل لا يرحم على بنا المجهول
روي الفعلان مرفوعين على ان تكون من موصولة ومجزومين على ان تكون شرطية يجوز ان يراد من
الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد اعم والمتعدي
هنا منزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بفعل مفعول مخصوص
بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه ما ولا بان لا يكون مع الفائزين
السابقين بل يتاخر ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر رضي الله عنه سنة خمس
من النبوة بعد اربعين رجلا واحد عشر امراة استبشر اهل السما باسلامه ما رواه عن النبي
عليه السلام خمس مائة وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري
منها باربعة وثلاثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تاويل
مثله في حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عنه من لعب
بالنردشير وهو اسم لعب معروف وعجمي معرب وقيل اسمه ترد وشير معناه على لغتهم حلو فهو كمن
غمس بفتح الميم يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل
غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه عليه السلام بالمحرم وعليه اتفق العلما ويجوز ان يقال الغمس
حقيقة غير متصور في اللحم الا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير مايع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد
احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على

احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه
قيل سبب حرمته ان معه واضعه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم
التقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلاثين بثلاثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار
والبيوت الاثنا عشرية بشهور السنة والكعاب الثلاثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال
بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احيا سنة المجوس المتكبرة
على الله تعالى جابر رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل
معه الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضي الله عنه
روى مسلم رحمة الله عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون
قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك
لقوله عليه السلام في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا وفيما
قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل به عمل احمد وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز للمحرم لبس السراويل
الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عليه السلام لا تلبسوا القميص ولا العمامة ولا السراويل
واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمة
الله عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس
لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كني بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم
كسر الشهوة وقهر النفس الامارة وان لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين
الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رضي الله عنه روى البخاري رحمة الله عنه من مات
من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي
المراد هنا لا يشرك بالله شيئا هذه الجملة حال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب
الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر
فلا يدخل الجنة بان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لا انه لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعي
في قوله القديم والباقون يمنعونه مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث
بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم عن ذمته فصار كالولي صام عنه الا ان الاطعام
عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه
الولاية مطلقا القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم رحمه الله عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو تنوينه للافراد لم يقل في نفسه يا ليتني
كنت غازيا وقيل معنى يحدث النفس بارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد آلته كما قال تعالى ولو
ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه
الصفة فقد مات اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الحكم كان مخصوص بزمان النبي صلى الله
عليه وسلم والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعوا الولد

فيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا
المثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله تعالى قلت لما سموها آلهة اشبهت
حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله تعالى فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله
في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون لجواز استعماله في كل انف دخل النار قيل كما جا
في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما مستويان فيهم م عثمان رضي الله عنه روى مسلم
رحمه الله عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقد جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من
قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى
ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب
المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي رحمهما الله وهو اصح الروايتين عن
الاشعري وهذا هو المطرد للعكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا عليه الصلاة والسلام مذكورة
حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي
تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة والشاة تعطيها غيرك يحلبها
ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير راجع له محذوف تقديره غدت تلك المنحة له
متلبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واول
الليل قال القاضي هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اي جمع اجرا جزيلا
والوجه الاول اولى م عمر رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحا ما يوظفه
المرء على نفسه من قراءة او صلاة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض من حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة
الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعني من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه ففعله في وقت
آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضا بتفويته
وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سوا فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين
يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه كان من جملة الليل وهذا
تصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو
الضحوة الكبرى لمصادفته اكثر اليوم النية لانه كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كانما تقتضي ان
يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين
الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها خ عايشة رضي الله
عنها روى البخاري رحمه الله عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه
المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح فلا ينعقد في الواجب
ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضي
الله عنها روى مسلم رحمه الله عنها قيل هي التي وهبت نفسها للنبي عليه السلام في قول وكانت امراة صالحة فاضلة ما روته
عن النبي عليه السلام خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه
المنزلة على انبيائه عليهم السلام وقيل المراد بها صفات الله وقد جا الاستعاذة بها في قوله صلى الله عليه وسلم اعوذ بعزة الله

اي الظهرين

الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعرائها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل
من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى
الشارع ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صايم مفعول نسي محذوف وهو
صومه بقرينة قوله وهو صايم وما بعده قال الشيخ الشارح رحمه الله نزل نسي منزلة اللازم لان
المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون
مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة
الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه
هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل
والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرته دونهما عمل اكثر العلما بالحديث وقال مالك رحمه
الله يفطر الناسي وعليه القضا وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله
وسقاه على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد رحمه الله عليه الكفارة ايضا ق عايشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب لنزع الخافض اي من عوسر عليه في الحساب بحيث
لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضي رحمه الله له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو
التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفضي الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم في الحساب فهو الذي
عرض عليه عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر
رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه من نيح عليه النياحة هو البكا على الميت بصوت مع قول القبايح يعذب
روي مرفوعا ومجزوما وبما نيح عليه روي باثبات البا الجارة فما موصولة او مصدرية وروي بحذفها فعلى هذه الرواية
تعين ان تكون مصدرية اي مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر
اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جا في اشعارهم اذا مت فانعيني
بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد فحينئذ يعذب بفعله لا بفعل غيره قال شارح والمراد من نيح المشرف على الموت
وبتعذيبه ما يصل اليه من المشقة من النياحة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب
في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي تزعمون انها محاسن وتلك قبايح في
الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضي الله
عنه روى مسلم رحمه الله عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القايم مقام
الفاعل العايد الى من الرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير
على بنا المجهول اي صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم رحمه الله عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح اليا والعين اي يصيب نعمة ولا يباس بفتح الهمزة اي
لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قيل المتواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جي بالواو
للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ولا تبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه
ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع
والجار والمجرور حال عنه اي خير متلبسا به يصب منه روي مجهولا اي يصبر ذا مصيبة وهو اسم لكل مكروه

معلوما ان يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير منه على التقديرين عائد الى الخبر ومن في منه بمعنى لا
قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابرهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين ولم
يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله تعالى والمعنى الاول
اظهر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين اي يجعله
عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم رحمه الله عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستامن والتيسير عليه
اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع
رزقه وحفظه عن الشدائد وفي الآخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستره
الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه
بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه وتكون
كان تامة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى
ان يظهر لطفه ورواية القضاعي من ستر على اخيه م جابر رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من يصعد
الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المراد وهو بالحركات الثلاث اسم موضع
بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك
الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا احط ما حط عن بني
اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف تكون مثل خطيئتهم
العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل ومن الاستفهامية هذا مبتدا خبره محذوف اي من الاسم
الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه
من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فتكون تامة وصائما
حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن اطعم اليوم منكم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي صلى الله
عليه وسلم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل
الجنة قال القاضي رحمه الله معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدا وخبره رجل ويتقدمنا صفة رجل وانما لم
يقل تتقدمنا اشارة الى ان ذلك في فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء بعده من الامدار فيمدر
الحوض اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر
ويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة الى نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه
قال ذلك حين دنا اي قرب من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من
قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير للرجل اي جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الا
سلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينقض عهده فيجوز قتله قال الجمهور لا ينقض

ينقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله لو ليث قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع
قال احمد رحمه الله لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان المسلم
قتله فجاءة اعلم ان المصنف رحمه الله اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع
بين الصحيحين ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله اي اولياء الله
ورسوله قيل ذلك اللعين كان يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نقض
العهد ولحق مكة وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ
حسان بن ثابت رضي الله عنه نزوله في بيت مكة هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة
فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم قدومه وقال الحديث معناه من كان يقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا
راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي تلك الليلة في المسجد
فلما سمع تكبيرهم عرف انهم قد قتلوه فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند باب المسجد فقال صلى الله
عليه وسلم افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من ياخذ مني هذا فمن
ياخذه بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوي لما قال صلى الله عليه وسلم من ياخذ مني هذا بسط
كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال صلى الله عليه وسلم فمن ياخذه بحقه حزو فاخذه ابو دجانة رضي الله عنه
لعلمه ان حقه كان للمقاتل في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل ابو دجانة بضم الدال والجيم والنون بعد الالف
قاله يوم احد م انس رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه من يردهم عنا وله الجنة قاله سبع مرات يوم
احد قال فلما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة من الانصار
ورجلان من قريش كلما قصد الكفار النبي صلى الله عليه وسلم قال الحديث حتى قتل السبعة وثبت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يومئذ طلحة رضي الله عنه ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا في اربع
وعشرين موضعا فلما كسر رباعية رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلبه الغشي فاحمله يرجع به القهقرى
وكلما ادرك واحد من المشركين كان يضع رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول
صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة خ عثمان رضي الله عنه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا الماء
وكان لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه السلام له هل
تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عليه السلام
من يشتري بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة
وهذه اولى لاشعارها بالسببية لان الشرا بسبب تحصيل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين
اي يكون مساويا لغيره في الاستقاء منها ولا تخصها من بينهم بالملكية يعني يقفها روي ان عثمان رضي الله عنه
اشتراها بخمسة وثلاثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف
من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رحمه الله رقم الحديث بعلامة خ ه
لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله
الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل
يعني هل سقط مجروحا او ميتا قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع

النبي عليه السلام من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضي الله عنه روي انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخذك الله فضربه بسيفه حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو والله اعلم الباب الثاني خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري رحمة الله عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابرهيم عليه السلام وانما كان جدا لانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها موخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله الخ يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال الضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات كما قيل في قوله تعالى فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذكما بتشديد الواو على معنى فابلا اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم عليه السلام كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بكلمات بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة الشر على المعيون من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة ليشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شئ واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور علة بخيانة نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيوخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عنده يتصل بالمعيون فيهلك او يفسده كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث للحسن والحسين حين كان يعوذهما م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم رحمة الله عنه ان من البر وهو الاحسان جعل البر بارا بينا افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا او المراد منه افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى الودادة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باوليا والده بعده ابر لان ذلك يودي الى كسب الدعا له او بقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبابه اذا كان البر الاحسان فقصل صلته تخرج من وصف اللسان م انس رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر صلى الله عليه وسلم كون ابرهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما لاصحابه اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة يكون له ظئران تكملان رضاعه في الجنة قيل انه كان في النشاة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلاثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه او لان من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابرهيم لا يتحمل لكمال روحه واستمداده بروح من مشي الروح الامين عليه السلام في خدمته ويصير له هيئة يقدر بها على الارتقاء في القبر لتكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا

بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمة الله عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل عليه السلام يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يحط من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وتشوه هيئته وفيه ان شرف الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر وعائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصيم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصيم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي لد خصومته اي اشتدت م جابر رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره ووضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة للتعظيم وهي كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله كما قال تعالى وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اغترار اللعين بجنس الانس الذي يرجونه بالحولقة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما للنفي ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب ابليس ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح من غير نكرة تفسره خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما و ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوا سيوف الاعدا اسبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف المجاهدين هذا كناية عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح رحمه الله فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة رضي الله عنه من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين في المعنى اقول الاجر فضل من الله تعالى يجوز ان يعطي من يشاء ثمن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاي حاجة الى هذه التكليفات الواهية م انس رضي الله عنه روى مسلم رحمة الله عنه ان ابي واباك في النار قاله لرجل سأله اين ابي قال الراوي لما سأله قال صلى الله عليه وسلم في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اباه مع ابي السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا انما حصه الله تعالى من حسن الخلق م ابن عمر رضي الله عنهما

روي مسلم رحمه الله عنه ان احب اسمائكم الي الله تعالي عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الي الله من بين
الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمي وكونه عبد الله لان لاحدهما اضافة الي اعلا اسماء الله الذي يخص التوحيد به
في كلمة الشهادة والآخر اضافة الي اسم الرحمن الدال علي كمال رحمة العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين
لا تدعني الا بيا عبدها فانه اشرف اسمائي ؞ قال العبد الضعيف شعر مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه
وصانه عما شانه ؞ احمد الله علي ما الهم والي الحنيف ؞ ان سماني بعبد اللطيف ؞ يا مولاي تفضل علي فانك لطيف ؞
وقوني برضاك فاني ضعيف ؞ ولا تنظر الي ما صدر عني ؞ وامح ذنبي القبيح بحسن ظني ؞ م ابو ذر رضي الله عنه روي
مسلم رحمه الله عنه ان احب الكلام الي الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار صاحب
الكلام لاشتماله علي تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه ان احدكم يجمع
خلقه اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح رحمه الله يجمع من الاجماع يقال اجمعت الشي اي جعلته
جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمراة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روي
عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في بشرة المراة
تحت كل ظفر وشعرة فتمكث اربعين يوما ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها يدل علي انه من الجمع ولا
شك انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظة جامد مثل ذلك اي اربعين يوما
ثم يكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح
وهذا يدل علي ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي صلي الله عليه وسلم قال
اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل علي ان التصوير يكون في الاربعين الثاني قلت
المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك
بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف علي قوله يكون علقة لا علي قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا
علي ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روي مسلم عن حذيفة رضي الله عنه ان النبي صلي الله
عليه وسلم قال يدخل الملك علي النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين يوما فيقول اي رب شقي او سعيد وهذا
يدل علي ان الكتابة في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي علي صيغة المجهول والمعلوم وروي بالآباء الجارة في اوله
علي ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو ما يطلق علي مدة الحياة كلها وهو المراد هنا وعلي منتهاها ومنه قوله
تعالي فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي فهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي
لان اكثر الناس كذا قال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل
عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي رحمه الله المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك
والاقتضاء تعالي سابق علي ذلك فو الذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقي وبالعكس
وهذا فيما يطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغيير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتي ما يكون حتي هي
الناصبة وما نافية غير مانعة لها عن العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب حتي بنفسها مذهب بعض الكوفيين
وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف علي ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير
لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب الشقاوة ضمن يسبق معني يغلب
اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتي ما يكون بينه وبينها الا

الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات
وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الي ما جري به القدر في البداية خ ابن عباس رضي الله عنهما روي
البخاري رحمه الله عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة رضي الله عنهم مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل
الماء هل فيكم من راق فان فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري رضي الله عنه احد رواة هذا الحديث فجعل
يتفل عليه ويقرا الفاتحة فبرا فاتي بالشاة الي اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت علي كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة
قالوا ذلك لرسول الله صلي الله عليه وسلم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا
كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك رحمهما الله تعالي علي جواز اخذ الاجر علي تعليم القران وانكره ابو حنيفة
رحمه الله واحمد رحمه الله متمسكين بما روي عن ابي بن كعب رضي الله عنه انه قال علمت رجلا القران فاهدي
الي قوسا فذكرت ذلك للنبي صلي الله عليه وسلم فقال ان اخذتها قوسا من نار فرددتها اجاب بعض عن
الحديث بحمل الاجر فيه علي الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث تو بيخهم بقولهم اخذت علي كتاب الله اجرا
والاولي ان يحمل علي ان حق الضيف واجبا علي ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم عند سؤالهم
الرقية انتم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتي تجعلوا الي جعلا فجاز اخذ ما لهم بسببه او يقال الرقية بالقران
ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره فيه كتاب الله وتعليمه
قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة علي التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا
لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم اخر وغير جائز اذا تعين م عمران ابن حصين وجابر رضي الله
عنهما روي مسلم رحمه الله عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية جابر
فقمنا فصففنا صفين دفنه وابنه عمران يعني النجاشي رضي الله عنه وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه
فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي صلي الله عليه وسلم لما اخبر بموت
النجاشي قام صلي مع اصحابه رضي الله عنهم صلاته ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلي فيه
وكان ذلك معجزة منه صلي الله عليه وسلم وفيه دليل علي ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة
واما ما روي ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عن النعي فمحمول علي ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال
الميت احتج به من جوز الصلاة علي الميت الغائب ومن لم يجوزها يحمل الحديث علي ان جنازة النجاشي رفعت
للنبي صلي الله عليه وسلم فكان كمن رواه الامام دون القوم م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله
عنه ان اخنع اسم اي اقبحه واكثر مذلة عند الله رجلا اي اسم رجل يسمي مالك الاملاك وكذا ما في معناه ق
انس رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الي النبي صلي الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجالا
يعلموننا القران فبعث معهم سبعين رجلا من الانصار يقال لهم القرا كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار
يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقرا
فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحي الله تعالي الي النبي صلي الله عليه وسلم حالهم وقالهم فقال النبي صلي الله عليه وسلم
ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا انما حكموا بحصول رضا
الله لتيقنهم انهم نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك ؞ م جابر رضي الله عنه
روي مسلم رحمه الله عنه ان اخوف ما اخاف علي امتي افعل التفضيل للمفعول وهو ليس بقياس ولكن لما كان الفعل

قوله ان اخوانكم الخ روي ان بئر معونة جاء الي رسول الله صلي الله عليه
والصلاة والسلام فقال لو ابعثت معنا رجالا يعلموننا القران وكانوا
بعث معهم سبعين رجلا من الانصار يقرون القران ويشترون الطعام لاهل الصفة
وانهم كانوا يحتطبون ويبيعونه قبل ان يبلغوا المكان
والفقرا فعرضوا لهم فقتلوهم قالوا اذ ذاك عند تحققهم
فقالوا اللهم بلغ عنا الحديث
ا م ح
والشهاده

مستهجنا ذكره صلى الله عليه وسلم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضيف
اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداءً كما قال الله تعالى اتأتون الذكران الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين
قيل كانوا لا ينكحون الا الغربا قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا الا الخنزير والحمار وفي السنن لابي داود
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وبه عمل
الشافعي رحمه الله في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل رحمه الله الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضي الله
عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان ادنى اهل النار عذابا منزلا يعني اقل رجل ينتعل اي رجل يتنعل بنعلين من نار
يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه المبين واياكم في مقامه الامين م
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود والمراد به منزله ومسيره
احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القايل هو الله او الملك قال شارح يقول خبر ان لكنه
ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له بدل لانه سياق الكلام
ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمنى ومثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول
له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني ان قدر ان قايله هو الملك واما ان قدر ان قايله هو الله
فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا الوجهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم
فيقول له اي الله والملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان
التمني جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت
يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا تخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان
من شرطه م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طاير ويطلق على
الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي واختصره والرواية
ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي رحمه الله المراد بالمو
منين على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الان الى هنا كلامه لكن الاوجه
ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء
هياكل الطيور ليناولوا بها ما يشتهون من اللذات الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون
قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال اخرون يحمل هذا على التمثيل فتكون ارواحهم متمثلة
طيرا كتمثيل الملك بشرا والاولى ان لا يشتغل بكيفية امثال هذا لها قناديل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها
الشريفة تسرح من الجنة اي ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم
تعديته بالى لتضمينه معنى النظر والافحقه ان يعدى بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع اخص
من جنس الاطلاع على ما بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح
من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلاث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا
من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك اخرى فلما راى ان ليس
لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله
كانت اعظم النعم فلم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليق

يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة الروح الجسد
كان لطلب ما هم فيه فلا فايدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام
بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رضي الله عنه بفتح الثا المثلثة قال الراوي جا حبر الى عليه السلام
وقال السلام عليك يا محمد فدفعه بكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله فقال انما ندعوه باسمه الذي سماه
به اهله فقال صلى الله عليه وسلم ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم ان او بدل منه ومنصوب بالاختصاص
ق ابن مسعود رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيامة عند الله المصورون قال
النووي رحمه الله هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهات خلق الله واعتقد ذلك فهو
كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا
كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح الى انه مستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو ق عايشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا هذا الامر
للتعجيز ما خلقتم بالخلق فعبر عنه به تحريضا بهم ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اعظم
المسلمين في المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كاينا في حق المسلمين من سال
عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما
يحتاج اليه من امر الدين وذلك جايز كسؤال عمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت
حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت
النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذا عن جوابه ردع لسايله فان اجاب عنه كان تغليظا فيكون بسببه تغليظا على
غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى
اعاد مسئلته ثلاث مرات فقال صلى الله عليه وسلم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكباير لتعدي جنايته الى جميع المسلمين
ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان اقل ساكني الجنة النسا القلة يجوز
ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد ساكني المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانه انهن يحبسن
في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية
فلا توصف بالقلة والكثرة خ انس رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم حين رجع من
غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين
المعجمة طريق في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معنا حبسهم العذر استينا
يعني تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا ولا يظن منه التساوي في الثواب لان الله تعالى قال فضل
الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين
وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر ابن خطان ذكره صاحب التحفة قال المصنف رحمه الله صوابه ان الاشعريين
فهو كما قال لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف يا النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم والمراد زاد بعضهم
بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب
واحد ثم اقتسموا بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد منه المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان

يتبين

مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رضي الله عنه روى البخاري رحمة الله عنه ان الاكثرين هم الاء
قلون معنى الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا يعني من تصدق
بالمال من جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز براء مهملة بعدها همزة ثم زاي معجمة روي في عينه الحركات معناه ينضم الى
المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال النووي رحمه الله اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه بانضمام الحية
لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة رضي الله عنهم
الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ ارز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه الا ترى ان الزئير يستعمل
في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة
الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها
من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في
خلافة الصديق رضي الله عنه من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب
كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه
الصور اي ذي الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب
البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض الصور يعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به فان قيل
كيف اجاز سليمان عليه السلام عمل التصاوير كما قال تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل صور الانبيا
عليهم السلام والصلحاء رحمهم الله كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم
اجيب عنه بان هذا انما يجوز ان تختلف فيه الشرائع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب
وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل
ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما
ان التلبينة وهي مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا اسقاهم اللبن والمراد به هنا ما يطبخ من ما الشعير
او النخالة سمي بذلك لتشبيهه باللبن مجمة بضم التاء وتشديد الميم اي تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن
ق النعمان بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام
بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبهة لوقوعه بين
دليلها لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور
المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانة عرضه من ان يختل
بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فمن كان غنيا
فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها او تعوده
ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حرمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال
في المشبه به يوشك ان يقع لانه من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون آثما بسبب تقصيره
في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويجري على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى
قولهم المعاصي تسوق الى الكفر واما تحقيقا للمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان الحمى

حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصيرة وحمى الله تعالى معقولة لا يدركه الا ذووا البصائر ولما كان فيه نوع خفا
ضرب المثل بالمحسوس بقوله صلى الله عليه وسلم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه احد الشبهات
بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي صلى الله عليه وسلم التحذير من حيث المعنى بقوله
الا وان لكل ملك حمى وحمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق
ان يحترز عنه لان عقابه سبحانه وتعالى اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميل الفجور نبه
النبي صلى الله عليه وسلم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي انشرحت بالهداية صلح الجسد كله
اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت
اي انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الالة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها
محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم رحمه الله عنه ان الحمد لله نحمده
اي نثني عليه مما ينسبونه الي من الجنون فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطفه لغلبته على الاسمية لاينا
البلاغة ونستعينه على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان
الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه صلى الله عليه وسلم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له وفيه تعريض بانه عليه السلام لا يرى لغيره الا ما يرى لنفسه وهو داعون على القبول وبعد ما بين
مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تحاشيا عن توهم الشهادة على نفسه
بغير المكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وانما حصل له من الله وروي ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات
التي يقطر منها ماء الحياة حتى قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات
يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي صلى الله عليه وسلم كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنون الجهالات
اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى الخطاب بالخير ولكن لم يطلعنا ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعده لعله صلى الله
عليه وسلم لما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث حين جاء ضماد الازدي ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي صلى الله عليه وسلم
قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة بسبب مجيئه ما روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول
الله صلى الله عليه وسلم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا
لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه
على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من ذي ابقراة ونفث فيه من هذه الريح يعني من
العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي
على يدي من شاء فهل لك اي هل لك حاجة الى دوائي م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان الدنيا
حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها بالخضراوات
في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم
خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء
فناظر كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل
تعتبرون بحالهم وتدبرون في مآلهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان الدين بدأ

بالهمزة قال النووي رحمه الله كذا ضبطناه غريبا وسيعود الغريب كما بدا يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان
الاول ولم يكن يقبله الا قليلا او المراد ان اهل الدين كانوا في الاول غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم
وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكونون كذا في الآخرة وانما قال كما بدا ولم يقل وسيعود غريبا
لما في الموصول من ملاحظة المفهوم بل فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء بضم ما قبلها او هو اسم
شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لغبطتهم في الآخرة ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما تستعيذ من المغرم فقال
صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم لاعتذار في تقصيره على الاداء فيما
مضى فكذب ووعد اي المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان م ابن مسعود رضي
الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضار
المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار والمراد بكتابة كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملأ
الاعلى او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم رحمه الله عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان
الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم
فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
رحمه الله عنه ان الرحم اي القرابة شجنة بالحركات الثلاث في الشين المعجمة عروق شجرة متداخلة
من الرحمن اي حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل
واحد وهو الرحمة فقال الله تعالى من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك
قطعته اي اعرضت عنه خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري رحمه الله عنها ان الرضاعة وهي اسم بمعنى
الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما
استثني منه موضعه الفقه م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم رحمه الله عنها قالت دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال صلى الله عليه وسلم
ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك
الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر ولئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان
الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الزمان اراد به هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي
وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر
الحرم حتى لو لقي احد منهم قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابرهيم الخليل عليه السلام لكنهم اذا
وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا مناديا
ينادي في القبائل الا انا انسأنا المحرم الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك انا نحارب في المحرم ونترك الحرب بدله
في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من
شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة

بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فلا تجعلوا الحج فيه ولا تبدلوا شهرا بشهر كاهل الجاهلية السنة اثنا
عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال لامر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلاثة
عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف
والحاء وكسرهما لكن المشهور في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلاثة
متواليات واضافته الى مضر وهو بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما
تعظيمهم اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو
الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء او يسمون رجب وشعبان رجبين قال الجوهري رحمه
الله جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور حذيفة بن اسيد الغفاري رضي الله عنه اسيد بفتح الهمزة
وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة عشر
حديثا انفرد مسلم رحمه الله منها بحديثين ان الساعة وهي اسم لوقت تقوم فيه القيامة سميت بها لانها
ساعة خفيفة تحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات اي علامات تكون في الموضعين تامة
بمعنى توجد خسف بالمشرق وهي بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته فيها وخسف
بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن مالك رحمه الله مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان
قال ابن مسعود رضي الله عنه هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان
وقال حذيفة رضي الله عنه هو على حقيقته لانه صلى الله عليه وسلم سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق
والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع
كل منهما في وقت والدجال ماخوذ من الدجل وهو التحرا والستر فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان
قليل سيأتي بيان وصفه وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصى
موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصى وتخطم انف
الكافر وياجوج وماجوج بالهمزة فيهما صنف من الناس ستسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من
مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها ترحل الناس اي تحملهم على ان
يرتحلوا وسيأتي الكلام فيه ولم يذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غير
اي تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انكسفت لموته
فقال صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده هكذا ورد في حديث
آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته وكان توهم انكسافها
لموت عظيم من العظماء قلنا دفع من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شخص كبير فاذا رأيتموها
اي رأيتم انكسافها على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران للاستحباب
وانما امر بالدعاء لان مشاهدة النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا
ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوات في الاماكن
الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلاة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلاة مرة وتكرارها

غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلاة ويجوز ان يراد بها صلاة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين
بان يمتد الدعا بعد الصلاة مرة الى غاية الانجلا م جابر رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه قال آلى النبي
صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا معينا وفي ايراد لفظة الايلاء في هذا المقام نظر لان الايلاء لا يتحقق
فيما دون اقل من اربعة اشهر على ما عرف في موضعه اقول اخطا هذا الناظر بتوهم ان الايلاء
مختص استعماله فيما عرف في الفقه وليس كذلك لان الجوهري ذكر في صحاحه آلى يولي ايلاء اي حلف فدخل عليهن
صباح تسعة وعشرين يوما فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين ليلة فقال صلى الله عليه وسلم ان الشهر
يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلاثين ومن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه
فكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلاثين م جابر
رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون بالروحاء
وهي بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلاثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع
صوت المؤذن م جابر رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان الشيطان قد أيس ان يعبده المصلون اي
المؤمنون عبّر عنهم بالمصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم للصنم
انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال تعالى حكاية عن ابرهيم يا ابت لا تعبد الشيطان
وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الما فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها
الما اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني
اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت
كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكاة وغيرهم قلت لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم
لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان وامتداد اياسه غير لازم لان صدق عمله بما سيحدث غير
ثابت او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم والمراد بالمصلين
الدايمون على الصلاة باخلاص واللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم
يكن الا فيها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس في اغوا المؤمنين وحملهم على الفتن
بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكاة لما ذكر كون الشيطان آيسا عن المؤمنين
عبّر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وجب ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغوا بين
الكلاب تحقيرا لهم ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام معها النبي صلى
الله عليه وسلم فلما بلغا الى باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي صلى الله عليه وسلم واسرعا
فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال صلى الله عليه وسلم
ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم تمامه اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما
شيا فيهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضا من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك ومعناه
ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوس ما دام حيا كما لا ينفك عنه جريان الدم وقال قوم انه على ظاهره
لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلل الاجزا

الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه قال كنا مع اذا حضرنا طعاما
مع النبي صلى الله عليه وسلم لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة فجاءت جارية ان تاكله بلا تسمية الله قبل
النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي مثلها فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيده فقال
ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية انه صلى الله عليه وسلم قال بعد ما اخذ يد
الجارية اجنس شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة
عنه فيصير كالشي المحرم عليه وقيل المراد به تطهيرا البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ
الكلاباذي وقال النووي رحمه الله الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان آكلا
حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر
اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن
الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الآكلين حصل السنة وبه نص الشافعي رحمه
الله وانه جا بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التاركة للتسمية فاخذت بيدها فجا
بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في قدرته
ان يده اي يد الشيطان ان يده في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابي
وفي بعض النسخ يدهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها
وان فاتت في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله صلى الله عليه وسلم من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل
بسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان الصدق وهو الاخبار على وفق الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات
والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر
الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب ليهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار
وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارعان وهما ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه
حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة
اللام فيه للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضي الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا
يلتفت الى عاقبتها المضارع بضم اليا وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع البال
والبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه باس وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استينا
جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي
يسقط بتلك الكلمة في جهنم المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة هي عند الله جليلة فيرضى
الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند
التكلم م ابو سعيد رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها
في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان تكون اللام فيها
زايدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي حصل
بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال الحكيم قال الله تعالى اذنين لسانا واحدا ليكون

الرجل سماعه لضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اي اصابتها
حق تقدم بيانه في اول هذا الباب وسبب وروده ما روي عن علي رضي الله عنه ان جبريل عليه السلام اتى النبي
صلى الله عليه وسلم فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين رضي الله عنهما
اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين لاول القدر يعني صدق بالقدر كانه
يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله تعالى يعافيهما وقيل العين
داء تعرفه العرب فقالوا العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر رأي ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول
ق ابي ابن كعب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر عليه السلام رضي الله عنه بفتح
الخا وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة قلت
المراد بالفطرة استعداد قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته ويراد بالفطرة قولهم
بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووي رحمه الله لما كان ابواه مؤمنين يكون مؤمنا ايضا فيجب
تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا
وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا
فان قلت ان خوف كفر احد في المآل لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر رضي الله عنه خوفا من كفر ابويه
قلت يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما وله مشرب
آخر غير المعهود في الظاهر فلا يشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكانه خرج في معرض
الاعتذار عنه ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي الحرب والاختلاف بين المسلمين
هاهنا وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له يطلع قرن الشيطان الشمس اي ناحية راسه ولعل المراد
به الشمس ذكر المحل واراده الحال كما جا في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسيلقى
بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته عن النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قاله وهو
يشير الى المشرق م انس رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة
المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو بضم الطا الاكلة لكن المراد به ههنا الحظ من الدنيا يعني صفة
طعمه يعني يجازي بحسنته نصيبه في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته
السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله تعالى
يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما
روى البخاري رحمه الله عنهما قالا سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اكرم الناس فقال ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم
ابن الكريم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب بن في الثلاثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين
العلمين يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلاثة انبيا
مترسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا
فاي رجل يكون اكرم من هذا ق واثلة ابن الاسقع رضي الله عنه واثلة بكسر الثا المثلثة والاسقع بالسين
المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة مما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وخمسون حديثا له

لما في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم رحمهما الله وهو هذا ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف اسم عدة
قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة واصطفى من
قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد مضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا
صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفا في هذه القبائل
ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ
عليك لم يكن الذين كفروا قاله الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة
على ابي رضي الله عنه مع سماعه قراءة النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا هو ان الله تعالى لما كان عالما بان الناس سياخذون
القرآن ويكون جماعة تلامذته صلى الله عليه وسلم امر بالقراءة عليه ليعلم اداب القراءة واداء التعليم ليستن الامة
بذلك وكان ابي رضي الله عنه ممن جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم روي ان عمر رضي الله عنه
كان يقول اقرأنا ابي واقضانا علي رضي الله عنه فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف
الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني قال نعم فبكى ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه في امر القراءة
وخوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي رحمه الله تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة
لقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت يقتضي الاختصار
وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علما اليهود فعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو
الدردا رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر
رضي الله عنه مشمرا اصلها فقال كان بيني وبين عمر رضي الله عنه شي فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت
فسالته ان يغفر لي فابى فاقبلت اليك فقال صلى الله عليه وسلم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا ثم ان عمر
رضي الله عنه ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر رضي الله عنه فلم يجده فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله
بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني اي شاركني واوه مقلوبة من الهمزة تخفيفا
قال الجوهري رحمه الله واسا لغة ضعيفة في آساوي وقد جا في حديث آخر آساني بنفسه بايقاعها
في المخاطرة وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه وان بدا
منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر رضي الله عنه ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على
طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني والبيان ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع
في قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختيار
واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم
اذ لم نصير عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فائدة وانما عفي عن النوع الثاني عن هذه الامة
تكريما لنبيها صلى الله عليه وسلم ما لم تتكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاها محذوف بقرينة ما سبق
وفسر بعض شراح المصابيح من ان الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في ما لم يتكلم به للمدة وستسمع
ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلاة لا تبطل
ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه صلى الله عليه وسلم

قال ما يتكلم به والكتابة نوع من العمل وهذا هو قول محمد بن الحسن رحمه الله فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت يروي عن ابن عباس وغيره من الصحابة رضي الله
عنهم ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة رضي الله عنهم ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله تعالى
بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الاية معلومة لا منسوخة
لأن النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين
امنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث
المتن والحديث الآخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا
تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان
على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع
عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله تعالى
كتب حسنة كذا قاله النووي رحمه الله في شرح مسلم فان قلت قد نص الصحابي رضي الله عنه بنسخها فكيف ينكر
عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا اهل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا
والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء
رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان الله جزأ القران وهو بتشديد الزاي المعجمة بمعنى قسمه ثلثة
اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القران وجه كونها جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله تعالى
يعطي قاري هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي رحمه الله وقيل ان القرآن
على ثلاثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلاثة ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار
مما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعا ليصرف عليها وجوه الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة
ليخربها فكان معه الف فيل وفيهم فيل عظيم كان مقدم الكل فلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة
اخرى هرول فبينما هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا لكل طاير حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم الحجارة فهلكوا
من اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار
قيل ما احل له صلى الله عليه وسلم كان اراقة الدما فقط لانها هي المحتاج اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات منها
من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله تعالى حرمها ابرهيم عليه السلام لما صح عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ان ابرهيم عليه السلام حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي انه صلى الله عليه
وسلم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابرهيم سيحرمه وانها
لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل
معناه لا ينفر عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا الزجر قطعه مع كونه موذيا ففهم
منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه
جاني ورايه لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلا ولا تحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها
فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا

ههنا قلت لدفع توهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول
سماه باعتبار ما يؤول اليه كما في القران اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان
يفدى على بنا المعلوم اي ولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به
يعني ولي المقتول عند الخيار ان شا قتل القاتل وان شا اخذ فداه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شا وهو احد
قولي الشافعي رحمه الله وذهب ابو حنيفة رحمه الله ومالك رحمه الله الى ان موجبه القصاص فقط لقوله صلى الله عليه وسلم
العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضى القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا يفيد الولي البتة لان رضى
القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس رضي الله عنه الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرايحة
يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم الا الاذخر وهذا استثنا عن الحكم
المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثنا متصلا قال علماؤنا النهي مصروف
الى كل ما ينبت في الحرم بنفسه دون ما يستنبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل
فان قلت ما وجه استثنا النبي صلى الله عليه وسلم الا الاذخر من الحضر عند مسئلة العباس رضي الله عنه فالجواب
بان الاستثنا يجوز ان يكون بوحي الله تعالى اليه في الحالة او بوحيه اليه قبلها ان طلب احد استثنا الاذخر فليستثنيه
او بان استثناؤه كان بالاجتهاد او بان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس
رضي الله عنه فتمم صلى الله عليه وسلم كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثنا من الحكم يقدر الحكم ههنا في الا
ستثنا يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي رحمه الله ابو شاه بها بعد الالف ولا يقال بالتا
لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن وقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان
تكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي صلى الله عليه وسلم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خطابه بالجمع
تعظيما له فقال صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي صلى الله عليه وسلم بكتابة السنن وكان
ينهى عنها في الاول قبل اشتهار القران خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم رحمه الله عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للنبيذ من ما العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي
حنيفة رحمه الله وقال بعضهم هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور فمن ادركته هذه الاية
وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه
لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل في الاية دلالة بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة
القذر يعني ان الخمر الانجس في الحكم فيكون محرما كحرمته والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست
بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ من بيان تحريمها والرابع رجا
الفلاح بالاجتناب عنها م عايشة رضي الله عنها روى مسلم رحمه الله عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي النبي
صلى الله عليه وسلم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال صلى الله عليه وسلم او غير ذلك
يا عايشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار
والواو فيه للحال يعني تعتقد ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي رحمه الله اجمع العلماء على ان اطفال
المومنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال
المفسرون ذريتهم عامة تشمل الصغير والكبير فمعنى الاية الحقنا بسبب ايمان الآبا المومنين ذرياتهم

التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا الاينسا هلو نها نفضلا
عليهم وعلى ابايهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث أجيب
عنه بانه صلى الله عليه وسلم نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بان
مد وهذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين قال
الاكثرون على انهم في النار تبعا لابايهم وقال اخرون انهم في الجنة لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر انه رأى ٥
في رواية ابرهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد
المشركين رواه البخاري رحمه الله ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه
اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن أن يدفع الدليلان بان المرئي في المنام كان في النشأة
البرزخية ولا يلزم ان يكون في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد بالعذاب في الاية عذاب الاستيصال
في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الاخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف
وتوقف فيه طايفة وهو الظاهر **ق ابو هريرة رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه **ان الله خلق الخلق**
اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هو به وقت وجودهم **حتى اذا فرغ منهم** يعني تم قضاءه والفراغ
مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح رحمه
الله خلق ان كان بمعنى أوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد
الشغل وهو على الله ممتنع **قامت الرحم فقالت** المراد بقيامها قيام ملك يتكلم رتبة على لسانها باذن الله تعالى
والأحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بما يحتاج الى الصلة ويستعاذ من قطيعته فيقوم
ويقول لا ان ثمة حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول اردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك وتشبثت
بقلبي **هذا مقام العائذ بك من القطيعة** هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي
قال نعم ضمير قال عايد الى الله ونعم حرف ايجاب مقدر لما سبق استفهاما كان او خبرا **اما ترضين**
هذا الخطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقدير لما بعد ما النافية **ان اصل من وصلك واقطع
من قطعك قالت بلى قال** الله تعالى **فذاك لك** اي الحكم السابق حصل لك **ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اقرؤا ان شئتم** يعني ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الاية
فهل عسيتم ان توليتم يعني هل الاستفهام والله تعالى اعلم بما كان وما يكون قلت معناه يتوقع منكم
ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتأمرتم عليهم **ان تفسدوا في الارض**
وهو خبر عسى **وتقطعوا ارحامكم** فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى اعلم بما كان وما يكون
قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم من عرف رجاؤه اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لمشاهدته منكم
مخايل الافساد في الارض **اولئك الذين** اشارة الى المفسدين وقاطعي الرحم بينهم **الذين لعنهم الله فا
صمهم واعمى ابصارهم** ٥ **م عايشة رضي الله عنها** روى مسلم رحمه الله عنها **ان الله خلق للجنة اهلا
خلقهم لها وهم في اصلاب ابايهم** يعني عينهم في الازل من يكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب
الآبا لانه اقرب الى فهم الناس **وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابايهم** ٥ **ق ابو سعيد
رضي الله عنه** اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس رضي الله عنه بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد

اشتد مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدخل العباس رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فعصب رسول الله صلى الله
عليه وسلم راسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان آخر خطبته واثنى على الانصار فقال
ان الله خير عبدا اراد نفسه انما نكره للابهام عليهم لئلا يحزنوا بسببه ثم اختار ما فيه في الاخرة والامهال
والانتقال اليها **بين الدنيا** اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا **وبين ما عنده** اي بين ما عند الله
تعالى في الاخرة من الدرجات العليا والانتقال اليها **فاختار ذلك العبد ما عند الله** ولم يفهم من القوم
ان المخير هو الرسول صلى الله عليه وسلم الا ابو بكر رضي الله عنه فبكى فقال فديناك بابائنا وامهاتنا
اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم لما روت عايشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم
قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول حين تخييرهم انما يفيد اذا كانت آجالهم
مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففايدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم ومطلب
رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الاخرة كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا يكون
م عايشة رضي الله عنها روى مسلم رحمه الله عنها **ان الله رفيق يحب الرفق** وهو اخذ الامر بوجه يسير
يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله صلى الله عليه وسلم **ويعطي
على الرفق ما لا يعطي على العنف** وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق من
الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف **وما لا يعطي على ما سواه** ما سوى الرفق من
الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض
الشراح رحمه الله لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا
يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الا
طلاق توضيحه ما قاله الامام الماوردي اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصفا لله تعالى باخبار الاحاديث
هل يجوز تسميته الله والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جايز بخبر الواحد ومنهم
من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه
م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه **ان الله زوى لي الارض** اي جمعها **فرأيت مشارقها ومغاربها**
جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة
فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي ٥
لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءتها للنبي صلى الله عليه وسلم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره
بكثرة امته **وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها** قال الشارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض
لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا لاستغراق وبيانه حرف
بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض **م جابر بن سمرة
رضي الله عنه** روى مسلم رحمه الله عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وستة وأربعون
حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان والباقي لمسلم **ان الله سمى المدينة
طابة** وكان اسمها اولا يثرب فكره النبي صلى الله عليه وسلم لان الثرب مستعمل في معنى القبح فبين ان الله ٥

تعالى سماها طابة لتطييب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار
قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى
النبي صلى الله عليه وسلم شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله تعالى
فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يركب تقديم الجار والمجرور
للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله تعالى غير غني فيكون قصر قلب
والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكر في الحديث انه صلى الله عليه وسلم الزمه دما عليه والشافعي
رحمه الله عمل بظاهره وقال لا دم عليه السلام وقال ابو حنيفة رحمه الله وهو احد قولي الشافعي رحمه الله عليه دم لانه
ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه كما التزمه خ ابو قتادة الحرث بن ربعي رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر مع اصحابه رضي الله عنهم فنزلوا آخر الليل فناموا فما استيقظوا الا حر الشمس
فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض
الروح في انسلابها عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فأذن الناس بالصلاة وهذا يدل على وجوب
قضا الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال صلى الله عليه وسلم تنام عيناي ولا ينام
قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه صلى الله عليه وسلم كان يدرك الامور الحسيات اذ لو تعطل الآلات
كالات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراكه الطلوع
الطلوع يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له صلى الله عليه وسلم حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى
لا ينام فيها وهذه في الاكثر قال النووي رحمه الله الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول
واقول رأى الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشيا بلا واسطة الآلات كما ورد انه صلى الله عليه
وسلم قال اتموا الصفوف فاني اراكم من خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه صلى الله عليه وسلم
قال لما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله تعالى فيه اعلام هذا الحكم بارادة فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
م عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما روى مسلم رحمه الله عنه قال اخبر ابو بكر رضي الله عنه انه دخل على زوجته
اسما فرأى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها بتشديد الرا اي
جعلها برية من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر رضي الله عنه يعني اسما هذا تفسير لضمير التانيث في برأها
بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر رضي الله عنه قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب
هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي بعد ابي بكر رضي الله عنهم اجمعين وفيه جواز
خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري رحمه الله
بحديثين ومسلم رحمه الله بستة ان الله قد صدقك قاله له اي الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين
وقد كان اخبر اي الراوي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عبد الله بن ابي نازعه رجل من المهاجرين
في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا
على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباقي بقوله لئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت والله انت الذليل ومحمد صلى الله عليه وسلم في عز الرحمن فقال
عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال له انت قلت هذا الكلام فقال
عبد الله ما قلته وان زيدا الكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه غلاما رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقعت لي الملامة في الانصار فكنت ابوكي ولما انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذني فقال الحديث م شداد بن اوس رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم خمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم رحمهما الله وهو هذا ان الله كتب
الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي اكرم مكرمه في كل شي فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو
ههنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلاة عمدا عند الشافعي رحمه الله ومالك واحمد رحمهما الله اذ لا قتل في
الشرع حدا غير ذلك والاحسان فيها اختيار السهل الطريق واقلها ايلاما واما قطع قطاع الطريق بالصلب
والزاني المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان التشديد ورد فيهما من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا
الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي ليجعلها حادة وليعجل في امرارها وليرح ذبيحته اي
ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كل لبيان الاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله صلى الله
عليه وسلم من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعني ان الله تعالى
خلق لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات
ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن آدم
عنه فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى تتمنى حذف احدى التائين وتشتهي والتمني
اعم من الاشتها لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق بذلك اي بتمناه النفس وتدعوا اليه الحواس
وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادهما الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه
فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني آدم صدور
نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شي من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا
وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شي من مقدماته الباطنة وهي تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده
قوله صلى الله عليه وسلم ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه م عايشة رضي الله عنها روى مسلم رحمه الله
عنها قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال صلى الله عليه وسلم
عليكم فقلت قولهم فسببتهم فقال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة
والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله عمرو رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان
الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا له
مطلقا من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس
اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد
الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون
ان اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع راس ورأس القوم

كبيرهم وروي رؤسا بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان جهلا فسئلوا على بنا المجهول ضميره راجع الي رؤسا
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان الله لا ينام
ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم منه لانه عجز والله تعالى عنه يخفض القسط ويرفعه
المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشا ويكثرها لمن
يشا كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع تارة وهذا تمثيل وقيل المراد به الوزن خفضه بقليله ورفعه
بكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل
واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العا صين
والله في ذلك التعادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في العدل والجور ويراد بالقسط المذكور الجور
وبالضمير العائد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب في الآخرة بالباس الشديد
والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الآخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول
اي يحمل به عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني ترفع الملايكة عمل كل من الليل والنهار على حدته
ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل آخر او معناه يقبل الله عمل المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم
قبل الليل وفيه اجابة من دعاه وحسن قوله لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد تعجيله
الله يعني محتجب بنور عظمته فلا يشاهد لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه
المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلت اراد منه مرتبة الالوهية والله لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم
ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه
النار قال الكلاباذي يجوز ان تكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف
هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا استيناف ايضا عمن قال لم لا يكشف هذا الحجاب لاحترقت
سبحات بضم السين والبا جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره
عائد الى الله تعالى والمراد مما انتهى اليه جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته لاضمحل
جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم
الخالية من الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم التي يتقرب بها الى الله تعالى سبحانه م ابو
هريرة رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر
ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجر ازاره المراد به انزاله من الكعبين لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال
ما اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي الكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهية
تنزيه قال العلما كذا كلما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فمنكر وهذا الحديث في حق الرجال
واما النسا فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في ارخا ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رضي الله عنه روي
البخاري رحمه الله عنه ان الله تعالى لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي اثبت في علمه الازلي فوق
عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونيته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حين الادراك الا انه فوقه
مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من
قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ فلا يعجل بالعقوبة عليهم اذا

اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة السابقة على الغضب
حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم تكن رحمته لما وجد شيء من الاشيا فضلا عن الغضب لعل هذا القايل اراد به
السبق في الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته
قديمة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما
رآه النبي صلى الله عليه وسلم جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة
ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية رحمهم الله كراهة تحريم لان هتكه صلى الله عليه
وسلم تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان
يكون حلالا واما هتكه صلى الله عليه وسلم على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه م عايشة
رضي الله عنها روي مسلم رحمه الله عنها قالت لما نزلت اية التخيير وهو قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن
تردن الحياة الدنيا الآية بدا بي النبي صلى الله عليه وسلم فتلى على الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت
اسالك ان لا تخبر امراة من نسايك الذي قلت فقال صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون
اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رضي الله عنه روي مسلم رحمه
الله عنه قال سال رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم ان القردة والخنازير من يوم ممسوخ مسخوا ام لا فقال صلى الله
عليه وسلم ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل الصورة الى ما هو اقبح منها
كذا قاله الجوهري رحمه الله قال الشيخ الشارح رحمه الله تكرير لفظ قوما اشارة الى المهلكين غير
المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية لان التعذيب بالمسخ واذا اريد به المسخ كان التعذيب
شيء آخر فلا بد من توجه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه على توجيهه مع كونه زايدا على السؤال
بلا فايدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور
منه النسل فكيف ينفي وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل
وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الا
هلاك والعذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل هلاكهم او تعذ سيم
فان قيل روي مسلم رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فقدت امة من بني اسر
اسرائيل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفارة الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان
الشاة شربت وهذا يدل على ان الفارة من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه صلى
الله عليه وسلم قال حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولهذا لم يتجزم بذلك وقال اراها اي اظنها واما في الحديث
الذي نحن فيه فقد جزم فيه بعدم النسل خ ابو هريرة والنعمان بن مقرن رضي الله عنهما وهو بضم الميم وفتح
القاف وكسر الرا المشددة قيل ما رواه نعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد
والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل
النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في حقه وكادوا ان
يرتابوا فلما كثرت الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد هذا
الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله ريا والرسول صلى الله عليه وسلم لعلمه بحاله

اخبر في شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان الله
ليرضي عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة اي لان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتي يشبع كذا قاله الجوهري
رحمه الله فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها اما اي ببيان المرة اشعار بان الاكل والشرب وان كان قليلا
يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه لئلا يكون
منعا لهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا
لاستحالة الضحك المعروف في حق الله تعالي واستتباعه نوع رضي قال النووي رحمه الله يجوز ان يراد ضحك
الملائكة للتوجهين بقبض روحهما ان يكون اسناده الي الله مجازا او يروي ويضحك الله الي رجلين عدي الضحك
بالي لتضمنه معني الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث قالوا كيف ذلك يا رسول الله
قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله علي الاخر فيهديه علي الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ
الكلاباذي رحمه الله يجوز ان يكون معني الضحك ادرار الرحمة علي عبده يقال ضحك السما اذا اصب ماؤه ق ابو موسي
رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولي من باب الافعال اي ليمهل ويطول عمره حتي يكثر
منه الظلم ياخذه اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم اليا اي لم يتركه ولم يخلص من الله ثم قرا وكذلك اخذ
ربك اذا اخذ القري اي اهل القري وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد
للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة
والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة اي الرسول صلي الله عليه وسلم كان فيها معناه ظاهر م ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه قال لما قال النبي صلي الله عليه وسلم يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان
فهو امن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قريته عنوا به النبي
صلي الله عليه وسلم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله
هاجرت الي الله واليكم يعني هاجرت الي مراد الله والي دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم موتا
وحياتا احيا واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا ضنا بالله اي بخلا بان لا يشاركنا
في الله ورسوله غيرنا فقال صلي الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم
فيما تقولون من دعوي الشح قاله للانصار وفيه دلالة علي جواز البخل بالعلما والصلحا وعدم الرضا
بمفارقتهم م ابو موسي رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسي
النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسي الليل قال الشيخ الكلاباذي رحمه الله بسط اليد كناية عن الجود
يعني يجود لمسي الليل ولمسي النهار بالامهال ليتوب كما روي انه صلي الله عليه وسلم قال صاحب اليمين امير علي صاحب
الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه
سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الي هنا كلامه
لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسي النهار الا ان يراد منه مسي الليل باضافته الي النهار باعتبار انه استمر
علي ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعني ليتوب مسي الليل او يقال معناه يجود الله لمسي الليل التايب بالغفران
ليكون حثا علي توبة مسي النهار وقيل هو كناية عن الطلب المشي ببسط يده اليه في العادة يعني ان الله تعالي يدعوا
المذنبين الي التوبة فعلي هذا القول لا يناسبه ليتوب مسي النهار الا علي التاويل السابق حتي تطلع الشمس من

من مغربها م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي
هذا التوصيف اشارة الي الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنها
والمثقال ما يوزن به الثقيل ويروي ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة من النمل من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال
الخير والا فنفي الايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرايض لا تقبل
الزيادة والنقصان فلو ترك شيا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي رحمه الله لان انتفا الجزء يستلزم
انتفا الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اي قبضت روحه فان قلت جا في رواية اخري ريحا
من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان تكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان تكون
واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم تتصل بالاخري وتنتشر فان قلت الحديث يدل علي ان الساعة
لا تقوم الا علي الكفار وهذا مخالف لقوله صلي الله عليه وسلم لا تزال طايفة من امتي ظاهرين علي الحق
الي يوم القيامة قلت المراد من قوله صلي الله عليه وسلم الي يوم القيامة الي وقت قريب منه وعند
ذلك يقبضهم الريح اللينة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا علي الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله
قالته لما سبت عايشة رضي الله عنها رهطا من اليهود وقالوا السام عليكم بعد رده صلي الله عليه وسلم عليهم بعليكم
م سعيد بن المسيب ابي وقاص رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه ان الله يحب العبد التقي
وهو تفعيل من الوقاية بالتاء مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال صلي الله عليه وسلم
لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتي يدع ما لا باس به حذرا مما به باس الغني المراد به من له غني النفس وقيل
المراد به غني المال قال الشيخ الشارح المراد رحمه الله لا بعد في ذلك الخفي بالخا المعجمة والمراد به هنا
من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحا المهملة وهو من يرحم الضعفا خ ابو هريرة رضي الله عنه روي
البخاري رحمه الله عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به تندفع الابخرة
المتخففة فيه فيعين صاحبه علي الطاعة ولهذا اعده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره التثاوب
يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذا وميله الي الكسل فيمتنع صاحبه عن الطاعة ولهذا اسن الشارع فيه
الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط التثاءب بالهمزة علي وزن التفاعل كذا قاله الجوهري رحمه الله وهو تنفس ينفتح منه الفم
من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق علي كل مسلم سمعه
ان سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته
بالشين المعجمة او بالسين المهملة وهو الدعا بالخير وفي قوله فحق علي كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه
ذهب بعض والاكثرون علي انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي رحمه الله سنة وحمل الحديث
علي الندب كما في قوله صلي الله عليه وسلم حق علي كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس التشميت
لشكر نعمة الله تعالي واذا شمته صاحبه يدعوا له العاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا تكرر العطاس
في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا علي الرواية عنه ان الله يدني
المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالي متعال عن ذلك والمؤمن في المعني كالنكرة اذ لا
عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعني الجانب ومعني وضع كنفه علي عبده اظهار عنايته
عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه علي رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل

ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اي اعلم الله في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال سترتها عليك هذا استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبيا والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يامركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث لان الرضى بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضى به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فايدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا يرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القران كما قال صلى الله عليه وسلم القران حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته والاقتدا بها ويجوز ان يراد بها بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفا به جميعا اي من غير ان يفرق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا عند احدى التاين ولا تتفرقوا هذا عطف على قوله تعتصموا اي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعله والى امركم وهم الامرا والمراد بمناصحتهم اتباع اوامرهم وترك مخالفتهم والتعالهم وانما لم يؤكد ههنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جايزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانهما يقسيان القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقول قال الحكما كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى ويقلد بما من سمعه وانما جعلا مفعولين ليكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتدا وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المجالسون من كلامهم ابتدا وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا وصوابا قال الطيبي رحمه الله لا بد ان يتقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من القسوة لقوله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد بهما التجسس على عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال الناس الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي الانفاق في المعاصي والاسراف به في غيرها م عمر رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقران درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخا قال الجوهري رحمه الله الآخر بفتح الخا احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقران اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنه وهو بكسر الحا المهملة وبالزاي المعجمة قيل كان من افضل الصحابة رضي الله عنهم

عنهم ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري رحمه الله يعني لا اسعاد وهو الاعانة نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهي حال من الضمير في الظرف والاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم تكلموا الا ان طايفة منهم تكلموا وطايفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد دلالة على حصول الرضى فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اوليك السعدا الذين نالوا اشرف الرضوان واللقا م ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم رحمه الله عنه قال اهدى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم خمرا راوية فقال عليه السلام له اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رحمه الله بيعها بوكالة الذمي قلت البيع مذكور في الحديث مطلقا والمطلق ينصرف الى الكمال وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه مقدر مقارنا لحرمة شربها فيحرم شربها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمي ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من فضة او ذهب م ابو الدردا رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به ههنا الدعا للمسلمين بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهدا اي على الامم السابقة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة بكونهم اغلظ اللغو بسبب اكثار لعنهم ولا شفعا اي لا يكونون ايضا شفعا في اخوانهم العاصين لخلو قلبهم عن الرافة يوم القيامة قال النووي رحمه الله ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما يكون هو لمن كثر منه اللعن لا لمن صدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعا ولئن سلم انه على قصد الدعا لكنه صلى الله عليه وسلم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيامة ولعن غيره ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع

في مستحقه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلاة فانما يناجي ربه
وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اي لا يكون
بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي
لا يبزق على ما في يمينه وعن يحيى بمعنى على كذا قاله الجوهري رحمه الله تشريفا لها لان فيها ملئكة
الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال صلى الله عليه وسلم كاتب الحسنات اميرا على كاتب
السيئات قال النووي رحمه الله وهذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا
الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله صلى الله عليه وسلم
البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قال القاضي رحمه الله البزاق عن يمينه انما يكون منهيا
اذا امكن البزاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصلا عن يساره ملاصق له فله البزاق عن
يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلاة و ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ
بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت
يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال صلى الله عليه وسلم ان المؤمن
لا ينجس بفتح الجيم اي لا تصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة ٥
وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله
تعالى انما المشركون نجس وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن
رضي الله عنه من صافحهم فليتوضأ فحملوه على المبالغة فان قلت ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال اني لا احل
المسجد لكافر ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها
بالمنطوق فهو اولى م جابر رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة
فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه رضي الله عنهم فقال ان المرأة تقبل
في صورة شيطان يعني في صفته شبه المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال
وانما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته
او جاريته دفعا للشهوة وجمعا للقلب ق ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على
الرواية ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله
وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا تكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال
من اعمال الابدال م عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما روى مسلم رحمه الله عنه ان المقسطين اي العادلين قال الله تعالى
واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا
والهمزة في اقسط للسلب عند الله خبر ان يعني مقربون وهذه العندية عندية مكانة لا عندية
مكان على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي رحمه الله يحتمل ان يكون على منابر
من اجسام نورانية حقيقة وان تكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه

قوله على ان البصاق لا يبطل الصلاة اقول لا بد ان يحمل الحديث على البصاق من غير صوت فان بصق بصوت فانه مبطل وايضا لا بد ان يحمل على الضرورة بان لا يمكنه التعزاه ...

لانه منتصر للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو
مكانتهم عنده تعالى لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين
جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة
الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تأويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوز ما يقول يؤمن بها
ولا نتكلم في تأويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما
يقلدوا من خلافة وامارة او قضاء واهليهم اي وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير فسر
الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب او اصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة
عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء
وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف
او نحو ذلك اصله وليوا فاعل وروي ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والين خ عائشة رضي
الله عنها روى البخاري رحمه الله عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان
يكون هذا التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم او من الراوي قال الطيبي رحمه الله السحاب مجاز عن السما
فتذكر الامر قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كقوله كمثل الحمار يحمل اسفارا في السما فتسترق
الشياطين يعني يسمعون بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما
سيكون في الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع الكاهن وهو من يخبر عن
المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يطلع بعضهم الى سما الدنيا
فيستمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحت ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فيرمون ٥
بالكواكب فلا تخطي ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل
ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه راجع الى السمع باعتبار المعنى
اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال
بينهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من
قسم ما قالوه خ جابر رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال صلى الله عليه وسلم ان الموت
فزع اي ذو فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت
قال القاضي رحمه الله القيام منسوخ لما روي ان عليا رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي رحمه الله المختار انه غير منسوخ بل مستحب
فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز فلا يصح دعوى النسخ في مثله
لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع لما امكن م انس رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان الميت
اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع ايه صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت
في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا ففيه اختلاف
العلما فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة رحمه الله في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما

ما روي ان النبي صلي الله عليه وسلم رأي رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول علي انهما
كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رضي الله عنهما روي البخاري رحمه الله عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي
قبيلته تحمل البكا علي النياحة وعلي وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح
عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ رحمه الله نسب الحديث الي البخاري وهو مذكور في الجمع بين
الصحيحين في افراد مسلم رحمه الله ووجدته بعينه في كتاب مسلم رحمه الله رواية ابن عمر رضي الله
عنهما قال الطيبي رحمه الله في شرح المشكاة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عايشة رضي الله عنها
ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقال ولا تزر وازرة
وزر اخري في شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا تخصص عموم الكتاب وما روته عايشة
رضي الله عنها ففيه اشتباه المخالفة عموم الاية خ ابن عباس رضي الله عنهما روي البخاري رحمه الله عنه
ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه
قال اخر النبي صلاة العشا الي نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من امن من اهل المدينة او من غيرهم
قد صلوا وناموا اتما عرفه صلي الله عليه وسلم بنور النبوة ولن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة
هذا بيان لفضيلة التاخير وانهم في احراز فوات فضيلة الصلاة مادا موا ينتظرونها ق مجاشع
ابن مسعود رضي الله عنه بضم الميم وكسر الشين وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي صلي الله عليه
وسلم خمسة احاديث لم تخرج له في الصحيحين سوي هذا الحديث قال اتيت النبي صلي الله عليه وسلم
مع اخي مخالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا علي الهجرة فقال صلي الله عليه وسلم ان الهجرة اي الهجرة
الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله تعالي لها قبل الفتح ولكن علي الا
سلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم علي الاسلام والجهاد وساير افعال الخير فان ذلك مما
ينبغي ان يكون الي يوم القيا مة خ ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري رحمه الله عنه ان اليهود والنصا ري
لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم البا وفتحها الغنان فخالفوهم اي اصبغوا الحاكم بالحنا
ونحوه مما لبسوا بسواد وانما فيه ذا هكذا المار وي انه قيل غيروا الشيب واجتنبوا السواد
وقال النووي رحمه الله في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة
والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل
ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزيين فغير حرام لعل ما رواه ان عثمان
رضي الله عنه والحسن والحسين رضي الله عنهما خضبوا الحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة
ق ابن عمر رضي الله عنهما انفقا علي الرواية عنه ان امامكم يعني في المحشر حوضا كما بين
جربا بجيم مفتوحة ثم را ساكنة ثم با موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون
الذال المعجمة ثم را وبالحا المهملتين قريتان بالشام مسيرة ثلاث ليال يعني مسافة
عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي رحمه الله الحوض علي ظاهره عندنا اول
عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جا في حديث اخر كما بين
صنعا والمدينة وفي اخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر رضي الله عنهما حوضي مسيرة

مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض علي طريق التقريب بحسب
اختلاف معرفة الناس السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد
ايضا لاختلاف احوال الناس ق انس رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به
اي افضله والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي صلي الله عليه وسلم مقتضي امزجتهم فا
فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فتكون الامثلية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط
البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البخور
يتبخر به النفسا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغويا
فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعني فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا في يوم
حار يطيف ببير اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين
المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر لها وقال البخاري فنزعت
خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الما فغفر لها بذلك الحديث يدل علي غفران الكبيرة
من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلي ان من اطعم محتاجا الي الغذا يستحق المثوبة والجزا
ق فاطمة بنت قيس رضي الله عنها اتفقا علي الرواية عنها قيل ما روته عن النبي صلي الله عليه وسلم
اربعة وثلاثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم
رحمه الله بثلثة قالت طلقني زوجي وكان بيتي في مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي
صلي الله عليه وسلم في النقلة الي موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع صلي الله عليه
وسلم عنه فقال ان ام شريك ياتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم
الذين صلوا الي القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الي ابن ام مكتوم الاعمي فانك اذا وضعت
خمارك لم يرك قال له لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص
البتة اي صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل علي ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشا
ف ولا زمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه ان امة من بني
اسرايل مسخت فلا ادري اي الدواب مسخت بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين
سال اعرابي صلي الله عليه وسلم عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ رحمه الله هذا الحديث
بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسايي من رواية ثابت بن وديعة
والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد رضي الله عنه ان الله لعن او غضب علي سبط من بني اسرايل
فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها فلا انهي عنها اختلف
العلما في اكله ذهب ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله الي انه مكروه والشافعي واحمد ومالك
رحمهم الله الي انه غير مكروه وبيان الدلايل موضعه الفقه ق عايشة رضي الله عنها اتفقا
علي الرواية عنها قالت مرض النبي صلي الله عليه وسلم وكانت بعض نسايه ذكرن عنده كنيسة
رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاويرها فرفع النبي صلي الله عليه وسلم
راسه فقال ان اوليك اشارة الي اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح علي

صلي الله عليه وسلم

عنت

ثلثام

زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم و الكاف
المكسورة في اوليك وتيك للمونث وكذا في قوله اوليك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة
من الحبشة يقال لها مارية اقول ان لفظه يعني قول المولف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجد لا يصلح
ان يفسر بها لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بانه من عادتهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا
منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبد الهم وليس في الحديث
لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسير الكنيسة في قول عايشة رضي الله عنها فبعيد لان المولف
رحمه الله ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان الكنيسة ذكرت في قول عايشة رضي
الله عنها فلا حاجة الى تفسير م عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما روى مسلم رحمه الله عنه ان اول
الآيات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال الوقت بعد طلوع الشمس ضحوة والوقت تشرق فيه
ضحى بالقصر والوقت ارتفاعها الاعلى ضحا بالمد كذا قاله الجوهري رحمه الله فان قيل كل منهما ليس
باول لان بعض الآيات وقعت قبله قلنا الآيات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة
نبينا صلى الله عليه وسلم او امارات متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث
من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما رواه عبد الله بن عمرو ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية
لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وايهما ما كانت
قبل صاحبتها ما فيه زايدة تذكيرا اي باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت باعتبار كونه علامة
وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او يويده ما جا
في رواية او لخروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية
قريبا قال شارح رحمه الله انه تمييز على ان النسبة في الاضافة انما ذكر على تشبيهه بفعيل الذي
بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح رحمه الله فان الاسناد الى
ضميره فلا فرق اذا بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شي
على اثر شي يدل على قربه منه بل الاولى ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيد الما قبله يعني بان
الاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان اول
زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم تكون
على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالرا والبا المشددتين منسوب الى الدر مستعمل
بمعنى الثاقب في السما لكل امري منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من ورا
اللحم ذكر في شرح المشكاة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لان
التحديد لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنان وسبعون زوجة
وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى
الاثنينية كان شيخي والذي تغمده الله بغفرانه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان
بان يرى مخ سوقهما من ورا اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثرة من

صح ح عزب بالغين

من الحور العين البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب
و هو من لا زوجة له كذا قاله النووي رحمه الله وقال القاضي رحمه الله جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير
الف الا العذري فانه رواه بالالف وليس بشي ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة
ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين
واوسطها للمقتصدين واسافلها للمخالطين من فوقهم كما تتراؤن الكوكب الدري يعني يرى التباعد بين
اهل الغرف وساير اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين الكواكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب
الدري الغابر بالبا الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضي وللباقي غابر والمراد به هنا الباقي
في الافق بعد انتشار ضوء الصبح وحينئذ يرى الكوكب اضوا وروي بالهمزة من الغيوب وهو السقوط وهذه
الرواية ضعيفة لوكالة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة
يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا هو رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم
من الافق كذا قاله النووي رحمه الله وقال القاضي رحمه الله من هنا للابتداء الغاية اقول كلا هما ركيكان لان
القول يناسب المشرق دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان
يكون من الافق متعلقا بحال محذوف اي قريبة من الافق او يكون بيانا للموضع بقي فيه الكوكب من المشرق
او المغرب لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول
الله تلك منازل الانبيا لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح
على حذف المضاف يعني تلك المنازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه اعرابه لكن لا يخفى للمتفطن
ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بل يبلغها غيرهم وهم رجال عظما في الرتبة وكملا
في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن في القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المومنين بمنازل الانبيا
من استبعاد السامعين امنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل
الانبيا من مومني هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم
لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله قال تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على
الارض هونا الى قوله اوليك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمن بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم
من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد عذابا منه
يرى بضم اليا وما فيه اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو
فيه للحال نص من بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم رحمه الله عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اي منزله يوما فاذا هو بامراته خارج
البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها فخر
الفتى صريعا فلم ندر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا
قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيا يعني حية ومنهم حال عن شيا ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه
الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فاذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على

الذنب ثلثة ايام وصفة الايذان ما روي في حديث اخران يقول نسألك بالعهد الذي اخذه عليك سليمان بن
داود عليهما السلام ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا
لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان
حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال قوم الا الابتر والطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير
ايذان لما روي انه صلى الله عليه وسلم استثناهما في هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام
وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر الحيات وجه انه فاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلاث
مرات مما يفوض امره الى الشارع وعن عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي مؤذنان بلال
وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بالليل وابن ام مكتوم كان اعمى لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له
اصبحت فبين صلى الله عليه وسلم ما ينوط باذانيهما فقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن
ابن ام مكتوم استدل الشافعي به ومالك وابو يوسف ايضا رحمهم الله على جواز الاذان للصبح قبل دخوله
وخالفهم ابو حنيفة رحمه الله قياسا على ساير الصلاة والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلاة
لقوله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليضجع قائمكم ويتسحر صايمكم وينبه نائمكم وعن
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع
عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلما ويكثر فيها الهرج بسكون الرا والهرج القتل يجوز
ان يكون هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم
الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان بين
يدي الساعة كذابين كمن ياتي بالاحاديث الموضوعة واهل الاهوا الباطلة والبدعية وغيرهم ممن كانوا كابليس
في الكذب وفي التلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جا في بعض الروايات غيره وقيل انه
قول جابر وعن ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم
ان وهو الذي في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم
اي تختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفا لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفا في
خبرها يقدر الخبر يعني ان ثلاثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم
فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شي احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب
بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله
وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بنا المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا
قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا
الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما
الابل اي الابل احب الي وقال الاخر البقر يعني لم يشك اسحق في ان الابرص والاقرع انفرد كل واحد
منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشرا
بضم العين وبالمد وهي التي اتي عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا

وهذا دعا له ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاقرع فقال اي شي احب اليك فقال شعر حسن
ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك
فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا اي حبلى وانما لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا
للاناث قال ابن السكيت الحمل ما كان في بطن او على راس شجرة ويكسرها ما كان على ظهر كذا في الصحاح قال
بارك الله لك فيها قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاعمى فقال اي شي احب اليك قال ان يرد الله الي
بصري فابصر به بضم الهمزة وفتح الرا الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال
احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج
تلك الناقة والبقرة واشتغل بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري رحمه الله نتجت الناقة
نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى
يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا
واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورته التي جا بها الابرص او
معناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها تحقيقا للقلبة فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت
بي الحبال في سفري وهي بالحا جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب
معيشتي وفي بعض نسخ البخاري بالجيم وهو جمع جبل معناه طال سفري وقعدت عن بلوغ حاجة
في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشي الا بالله ثم بك اي ثم استعين
بك وثم هذه المرتبة في التنزل وليس هذا الاخبار لان قايل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف
خصمه كما قال ابرهيم عليه السلام هذا ربي وما قالت الملئكة لداود عليه السلام ان هذا اخي له تسع وتسعون
نعجة وامثاله كثيرة اسالك بالذي اعطاك الباقية للقسم والاستعطاف اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا
وهو مفعول اسأل اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات والحوايج كثيرة فقال
له انه الضمير للشان كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك
حال فاعطاك الله المال يعني المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض
يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثه هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا كلمة ان للشرط دون اذا مع
ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك بقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون
الا على مجرد الفرض والتقدير فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعا
فلهذا اجاز دخول الفا وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
واتى الاقرع في صورته فقال فقال له اي السايل للاقرع مثل ما قال لهذا اي للابرص
ورد عليه اي الاقرع على السايل مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا السايل بقوله الحقوق
كثيرة فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاعمى
في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن السبيل انقطعت بي الحبال في سفري
فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها

في سفري فقال له قد كنت اعمي فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا
يعني لا اشق عليك بمنعك عن شي تطلبه وتاخذه من مالي اخذته لله للجلالة صفة شيئا ويروي لا احمدك اليوم
بشي اي بترك شي مما تحتاج اليه اخذته لله قال النووي رحمه الله الاشهر في صحيح مسلم رحمه الله رواية لا اجهدك
وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط بكسر الخا
اي غضب اي الملك على صاحبيك الحديث يشير الي من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن
شكر ولي الانعام استحق ابلغ الاكرام ـم ميمونة رضي الله عنها روي مسلم رحمه الله عنها ميمونة ام المؤمنين
بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي صلي الله عليه وسلم بعدها ما روته عن النبي صلي الله عليه وسلم ستة
وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم رحمه الله منها بخمسة والبخاري بواحد قالت
اصبح النبي صلي الله عليه وسلم يوما حزينا مضطربا في ذلك اليوم فسالته عن سببه فقال صلي الله عليه
وسلم ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو حرف تنبيه
والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبريل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي صلي الله عليه وسلم ان جرو كلب
تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده ما فنضح مكانه فلما امسي لقيه جبريل عليه السلام قال قد كنت
وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لا ندخل بيتا فيه كلب ـم ام سلمة رضي الله عنها روي مسلم رحمه الله
عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قاله صلي الله عليه وسلم حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل بنات
قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة ـم حذيفة بن اليمان رضي الله عنه
روي مسلم رحمه الله عنه ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون اليا المثناة تحت
بلدة من الشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهي بلاد اليمن تلي بحر الهند قال شارح رحمه الله من عدن
بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكاة من الاولي متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمقدر
محذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعني ما بين حوضي زيد من بعد ايلة من عدن
والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز
ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد
لها من لفظها وهي مونثة لان اسما الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت بغير الادميين فالتانيث
لها لازم كذا في الصحاح ـم عايشة رضي الله عنها روي مسلم رحمه الله عنها قالت طلب النبي صلي الله عليه
وسلم مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حايض فقال عليه السلام ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح
الحا وهي الدفعة من الدم وروي بكسر الحا كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحايض ليست في يدك قالت لها
وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بنا علي الروايتين احدهما ان عايشة رضي الله عنها يحتمل ان
تكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول صلي الله عليه وسلم في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة
الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال صلي الله عليه وسلم الحديث يعني
ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول
صلي الله عليه وسلم وعايشة رضي الله عنها يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب صلي الله
عليه وسلم منها الخمرة قالت اني حايض فقال صلي الله عليه وسلم الحديث يعني ان حالتك وهي حيضتك

حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم علي هذا جواز دخول
الحايض في المسجد قلنا حرمته تثبت بدليل اخر والترجيح للمحرم ـخ المسور بن مخرمة رضي الله عنه
وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخا المعجمة وفتح
الرا المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحا المهملة والكاف اخرج البخاري رحمه الله عن المسور مسندا
مسلسلا وعن مروان مرسلا لانه لم ير النبي صلي الله عليه وسلم لما نفاه ابوه الي الطايف فلم يزل بها حتي ولي
عثمان رضي الله عنه فرده الي المدينة وابنه معه ان خالد بن الوليد رضي الله عنه بالغميم بالغين المعجمة
اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال
عن ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو قاله
زمن الحديبية وهو بتخفيف اليا موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه علي التحذر في الاسفار ـخ ابو هريرة رضي الله عنه
روي البخاري رحمه الله عنه ان داود النبي صلي الله عليه وسلم كان لا ياكل الا من عمل يده روي ان داود
عليه السلام في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسال من لا يعرفه وكيف سيرة داود فيكم فبعث
الله ملكا في صورة ادمي فتقدم اليه داود فساله فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسال
داود عليه السلام ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدرع وفيه تحريض علي الكسب
وهو مقدار الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلما وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به
الفخر والتكاثر وبعض الناس كره الاشتغال بالكسب لقوله تعالي وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب ولين كان علي حقيقتها فالمراد بها المفروضة
وهي بتصاغير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات ـم جابر رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه
قال لما خطب النبي صلي الله عليه وسلم خطبة الوداع بعرفة ببطن الوادي قال ان دماكم واموالكم حرام عليكم
يعني دما بعضكم واموال بعضكم حرام علي بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة
في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي صلي الله عليه وسلم التحريم بهذا التشبيه
لان اراقة الدما وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من
وجه بالمحرم من وجوه لينزجر واعما الفوا الا كل شي من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد اليا
موضوع يعني باطل وهذا كالشي الموضوع تحت القدم المعني كل شي فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايا
فقد عفوت عنه وابطلته فلا يواخذ عليه بعد الاسلام ودما الجاهلية موضوعة اي متروكة
لا قصاص ولا دية ولا كفارة علي قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه في القتل في الجاهلية وان اول دم اضع
من دمائنا اي من الدما المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد
في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظير ترضعه في بني سعد قال النووي رحمه الله وهو اياس بن
ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني
سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل بدا النبي صلي الله عليه وسلم في وضع دما الجاهلية بوضع
دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك
وهي صفة العايد ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به

ما هو زايد على راس المال لان راسه غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله في النسا وفي رواية
واتقوا بالواو وعطف على الامر المقدر يعني تقوا الله في استباحة الدما واتقوا الله في النسا فانكم اخذتموهن بامان
الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره
وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النسا يعني ان نقضتم عهد الله يتغير منكم لهن ولكم عليهن اي من
حقوقكم عليهن الا يوطئن بهمزة بعد الطا من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني ان لا ياذن لاحد ممن تكر
تكرهون دخوله عليهن وليس وطا الفراش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه اولا ولانه لو كان المراد
ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه صلى الله عليه وسلم قال فان فعلن ذلك اي الايطا المذكور فاضربوهن
فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الرا و بالحا المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بلا
اسراف وتقتير على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا
عملتم به او معناه لن تضلوا بعد التمسك به والعمل به كتاب الله خبر بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب
بالنصب بدل عن ما او عطف بيان لدفع التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تسالون عني على
بنا المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسالكم ربكم يوم القيمة ان محمدا اهل
بلغكم ما ارسلته به فما انتم قايلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وادبت ونصحت فقال باصبعه
السبابة اي اشار بها يرفعها الى السما اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكبها الى الناس قال
النووي رحمه الله ضبطناه بعد الكاف بالتا المثناة فوق اي يشير بها وروي بالبا الموحدة من نكب
الانا اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلاث مرات خ خولة
بنت ثامر رضي الله عنها خولة بالخا المعجمة وثامر بالثا المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب
رضي الله عنه ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد منها البخاري بهذا الحديث
ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكاة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبس في تحصيله
او اخذه بما لا يرضاه الله تعالى فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
رحمه الله عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه
فجعل يغرف له به اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل عمله واثابه فيه فادخله
الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى شريف ووضيع م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم رحمه الله عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان
يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته ملكا اي هيا على طريقه ملكا فلما اتى عليه
قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصود والجواب غير مطابق له
قلنا في هذا الحديث بيان لمقصد ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله السايل
كالسايل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك من حق واجب عليه من النعم الدنيوية
تربها بضم الرا وتشديد البا اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكاة وقال القاضي رحمه الله نعمة
مبتدا ومن زايدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها
تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير بالنصب سننتنا لبس لي داعية

داعية الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضى الله قال فاني رسول الله اليك باذن الله الجار والمجرور متعلق
برسول الله قد احبك الله كما احببته فيه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه ان
رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له اي الرب لذاك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو
والهمزة فيه بتقدير ما بعده ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اي الرتكن في نعمة ولست فيما اشتهيت قال
بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع الرجل وبذر اي زرع بذره فبادر الطرف بسكون الرا اي تحريك الجفون في النظر نباته
واستواؤه اي قيام الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اي
خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شي وفي الحديث دلالة على قلة القناعة وان هذه الصفة ابدا لا تزال
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه ان رجلا من بني اسرايل سال بني اسرايل ان يسلفه اي
يعطيه قرضا الف دينار فقال ايتني بالشهدا اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اي شاهدا والبا فيه زايدة
قال فاتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض
كان موجلا وهو مشروع عند مالك رحمه الله وخالفه الباقون لانه اعادة وصلة في الابتدا حتى لا يملكه من لا
يملك التبرع كالوصي والصبي معاوضة في الانتها فبالتاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم وهو ربا
واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جايزا في شريعتهم ثم نسخ فخرج في البحر يعني ظهر عليه ذهب
في بحر بمعنى على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اي سفينة يركبه
يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي
اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافة الوقت
الى الاجل بمعنى من وهي بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى في كضرب اليوم يعني لاعطايه في الاجل
فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اي كتابا بالاعلام حاله
منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاي المعجمة وبالجيم المشددة اي صلحه وسواه بالقير لئلا
يدخل الما ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى
بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت حتى اجد
مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت
الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي
يخرج المستقرض الى بلاد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر
لعل مركبا قد جا بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والبا فيه زايدة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول
له اي جمعا للحطب قال الجوهري رحمه الله الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها
اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول ليس بفاعل او المضاف اليه
محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف
بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده والحديث لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك
بفتح التا بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت
بعثت الي بشي قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جيت فيه فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السوال

وقد كان بعث الالف بالخشبة قلنا لانه ظن ان الخشبة لم تصل الي مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يتقل الي فال
فانا الله قد ادى عنه الذي بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث يعني ان من توكل علي الله كفاه ومن التجا
الي غيره صغرت كفاه نسال الله التوفيق لاصلاح الحال والتقويم للفوز في المال ق عايشة رضي الله عنها اتفقا علي الرواية
عنها قالت امر النبي صلي الله عليه وسلم بهجو قريش حين هجوه فارسل الي ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الي كعب بن مالك
فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الي حسان بن ثابت رضي الله عنه فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي
بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال صلي الله عليه وسلم لا تعجل فان ابا
بكر رضي الله عنه اعلم قريش بانسابها واني فيهم نسبا حتي يخلص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد
بين لي نسبك ابو بكر رضي الله عنه والذي بعثك بالحق لاخلص نسبك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني تنزع فقال له
صلي الله عليه وسلم ان روح القدس يعني جبرايل عليه السلام سمي به لانه كان ياتي الانبيا بما فيه حيوة القلوب
القدس بمعني المقدس وهو الله تعالي واضافة الروح اليه للتشريف او القدوس صفة للروح وانما اضيف
اليه تنبيها علي زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الي الموصوف فاذا اضيف الموصوف الي الصفة
يكون منسوبا اليها فيزيد معني الاختصاص لا يزال يويدك يعني يمدك بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون
هذا دعا او اخبارا روي ان جبرايل عليه السلام اعان حسان عند مدحه النبي صلي الله عليه وسلم بسبعين بيتا
ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم علي المشركين روي عن عايشة رضي الله عنها ان النبي
صلي الله عليه وسلم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجوا رسول الله صلي الله عليه وسلم ومن ابياته حين
نافح عن رسول الله صلي الله عليه وسلم هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا
امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالدتي وعرضي لعرض محمد منكم وقاء وما عداها مذكور في صحيح مسلم رحمه
الله ق الحسان بن ثابت رضي الله عنه قال النووي رحمه الله عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية
وستين في الاسلام وعاش اباوه الثلاثة كل واحد مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا علي الرواية
عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني شدة حر الشمس في الصيف
كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي تجاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها ان
يوخر الي ان ينكسر شدة الحر لان توخر الي برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي رحمه الله واما ابراد الجمعة
فقيل انه مشروع لان لفظ الصلاة في الحديث يتناولها ولانها تودي في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور
ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخري ابردوا بالظهر فان شدة الحر والالم
في الصلاة للتعهد وموافقة الخلق لا اصله من كل وجه ليس بشرط للمخالفة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا علي الرواية
عنها قالت استاذن رجل علي النبي صلي الله عليه وسلم فقال ايذنوا له فبيس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا
وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال صلي الله عليه وسلم ان شر الناس
عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الرا وفتحها اي خافه الناس اتقا فحشه وهو مجاوزة الحد قولا او فعلا اعلم
ان الشر يجي مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار ويجي للتفضيل اذا اضيف
ولا يقال اشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح وهنا المضاف اليه محذوف تقديره شر اشرار الناس لان التفضيل
في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهره ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم اكرم

متا مجي حو

اكرم الناس والمراد منه اكرم من اكرم الناس ويروي من تركه اي ترك التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله
ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي يتقوا من فحشه ادني منزلة من الكفار قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول
المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعدا من يتقي من فحشهم كما قال الله تعالي ان يثقفوكم يكونوا لكم اعدا ويبسطوا اليكم ايديهم
والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقي من فحشه مشاركا الكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه
شرا كما يقال احسن الاشيا العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل لم يكن غيبة
ما قاله النبي عليه السلام في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا
يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عليه السلام عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك
الرجل ظهر كما وصفه النبي عليه السلام ارتد بعده مع المرتدين وجي به اسيرا الي ابي بكر رضي الله عنه او لانه كان
مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة في الفاسق ق عايشة رضي الله عنها اتفقا علي الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم
القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امراة توبيخ له حيث ترك رضا مولاه لرضا
من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل علي ان شر الناس من يتقي من فحشه وهذا الحديث يدل علي ان شر
الناس عبد اذهب اخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخرته بدنيا غيره
يكون ذا الفحش اشد فمن اقدم عليه اقدم علي اي شي شا فيتركه الناس اتقا فحشه م عمار رضي الله عنه روي مسلم
رحمه الله عنه قيل انه هاجر الهجرتين وصلي الي القبلتين وكان المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون
وكان عليه السلام يقول يا نار كوني بردا علي عمار ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وستون حديثا اخرج له
في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلاة الرجل وقصر
خطبته مينة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه
يعلم ان الصلاة مقصودة بالذات والخطبة توطية لها فيصرف العناية الي ما هو الاهم فاطيلوا الصلاة
واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي عليه السلام قال اذا صلي احدكم الناس فليخفف فان فيهم
السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة ههنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الي الخطبة لا تطويلها بحيث
يشق علي الناس ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا علي الرواية عنه ان عاشورا يوم من ايام الله فمن شا صامه قاله
لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشورا م عثمان وعايشة رضي الله عنهما روي مسلم رحمه الله عنهما قالت استاذن
ابو بكر علي النبي عليه السلام وهو كان معي مضطجعا في مرط وهو كسا من صوف فاذن له فقضي اليه حاجته فانصرف
ثم جا عمر فقضي اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان فجلس النبي عليه السلام وسوي عليه ثيابه فقال اجمعي
عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال عليه السلام ان عثمان رجل حيي علي وزن
فعيل من الحيا واني خشيت ان اذنت له علي تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي
من ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته اي في قضا حاجته م ابو الدردا رضي الله عنه روي مسلم رحمه الله عنه
قال بينما رسول الله عليه السلام يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط
يده كانه يتناول شيا فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيا لم نسمعه منك
قبل ذلك ورايناك بسطت فقال عليه السلام ان عدو الله ابليس بالنصب بيان له او بدل جا بشهاب من نار لي
شعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث

من باب العامل فيه لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشارح العامل فيه الفتك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم ردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام الرازي الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع ان يعود الى ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله الفتك دلالة على ان خطاب الغير في الصلاة جايز فان قلت هذا مخالف لقوله عليه السلام ان الصلاة لا يصلح فيها شي من كلام الناس ولهذا قال الجمهور يبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عليه السلام جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي عليه السلام ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى ان تعارض بالعملي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الحديث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلاتي انما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله عليه السلام فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فرددته خاسيا المنادي خبر مبتدا محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسيا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه عليه السلام تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان عليه السلام ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهمه الله ان يسال مطابقا له او لانه مقصوده منه عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال لفلان ما ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عليه السلام لولا دعوة اخينا خ عايشه رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فتحت بغمك فقال عليه السلام ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال خطب علي رضي الله عنه بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عليه السلام قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي بصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرضها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي عليه السلام وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا والمراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي عليه السلام حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصايصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله

لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضر لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول شيا يخالف حكم الله فاذا احرم شيا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو ابن العاصي رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه فتح مصر لعمر رضي الله عنه ما رواه عن النبي عليه السلام تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة هي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا اكل تلك الاكلة يقع موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم رحمه الله عنه ان فقرا المهاجرين يسبقون الاغنيا يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جا في حديث اخر يدخل الفقرا الجنة قبل الاغنيا بخمسماية عام في التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسماية او نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسماية يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جا في الرواية ان سليمان النبي عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبيا باربعين خريفا والموالي يدخلونها بعد مماليكهم بخمسماية سنة وفقرا الكفار يدخلون النار بعد اغنيايهم بخمسماية عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ساله رجل فقال السنا من فقرا المهاجرين فقال الك امراة تاوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم قال انت من الاغنيا قال فان لي خادما قال فانت من الملوك ق سهل بن سعد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصايمون هذه الجملة صفة بعد صفة لا سيما ان فيهم الذين يكثرون الصوم لتكسير انفسهم ويقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جا في حديث اخر وهو من توضا فاحسن الوضو ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ابواب الجنة ثمانية يدخل من ايها شا فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيته ذلك القايل عقيب الوضو عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصايم من امة محمد عليه السلام سموا صايمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال اين الصايمون فيقومون اي لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع ماية عام ما يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي سترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويونث والتانيث افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع

اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شرا وهذا
نوع من الالتذاذ فيأتونها كل جمعة يعني مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال
القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي فتحثوا اي تنشر تلك الريح
في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا
حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول
لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بتقدم
حسنانهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم
ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه الله عنه ان في الجنة مائة
درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة او الحجاج
او الذين جاهدوا انفسهم في مرضاة ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون
صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا
سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني شرفها واعلى
الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات
تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في قوله الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالآخر
المعنوي واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونهما احسن وازين مما يحسن به وفوقه عرش الرحمن هذا
يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر واصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة
في قوله تعالى فيها انهار من ماء وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى
المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطباعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية
وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح اثار النيرين
ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة
فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته
رد علي السلام فقال ان في الصلاة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم
والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلاة شيئا يشغل المصلي اليها وان
يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به م عمار او حذيفة شك شعبة هذه جملة
معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث
رواه عمار عن النبي او عمار عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم عنه ان في امتي اثنا عشر منافقا وهم الذين
قصدوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي عليه السلام مع
عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنا عشر رجلا في المكر به فاتبعوه صلى الله
عليه وسلم ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خشفة القوم من ورائه
امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس
فادرك حذيفة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن

ولكن اعرف رواحلهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وساخبرك بهم ان شاء الله
عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي صلى الله عليه وسلم امر هذه
الفئة المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في
سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا الا ان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية
منهم تكفيكهم يعني يدفعوا عنك شرهم وروى بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق من
الكفت وهو الجمع والتي يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم با موحدة على
صيغة التصغير سراج من النار وهذا تفسير النبي صلى الله عليه وسلم الدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة
المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي يظهر من صدورهم يعني يحدث في اكتافهم جراح
تظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم
قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله قيل انه قتل مائة وعشرين
الف نفس سوى ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة دعواه ان جبرئيل
عليه السلام ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة ووقعت كما اخبر عليه السلام ق انس
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان ووقع مع مجرورها
صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي عياض هذا اشارة الى غاية
الكثرة من باب قوله صلى الله عليه وسلم لا يضع العصا عن عاتقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم
ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روي انه صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لآنيته
اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي
حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ان في عجوة العالية
شفاء او انها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب
على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي صلى الله عليه وسلم
قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد والسافلة
هي الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلاثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية
اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي صلى الله عليه وسلم م ابو سعيد رضي الله
عنه رقم المصنف هنا علامة القاف والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد
في النسخة المقابلة بنسخة المصنف كذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل اشج مع قومه الى المدينة
للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبادر اشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته
بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي صلى الله عليه وسلم قربه واجلسه الى جانبه فقال
صلى الله عليه وسلم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال اشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن
شيء اشد عليه من دينه فقال صلى الله عليه وسلم صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة
روايا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة الظالم والمراد به ههنا عدم استعجاله وتراخيه
حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب

فانه اشارة الى قوله الذي قاله فانه دال على صحة عقله قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رايس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح اشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رايس عبد القيس قيل كان اشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي صلى الله عليه وسلم المنذر وانس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجلا من قريش مائة فتحدث ناس من الانصار فقالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجلا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة المراد منها اجلاهم من ديارهم والهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اتحفهم واعطيهم عطية وانا لهم اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثاني طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله اي برضابه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الراي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي عليه السلام كمال محبته لتلك القبيلة لا الاقتدا بها والمتابعة وفيه اختيار جواز الامام من يشا المصلحة مما يشا من الغنيمة م عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما روى مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب القلوب بتينك الداعيتين حيث شا ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملايكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جا في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين بفايدة زايدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشا يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب ومعناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عايد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر على التصرف في القلب حيث يشا ولما كان تصرف العباد في شي واحد ايسر من التصرف في الاشيا عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المومن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا ق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم اعظم انواع الكذب يساوي الكذب على الله لان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب علي فليتبوا مقعده من النار اي فليتخذ فلفظة امر

متعمدا

امر ومعناه خبر يعني فان الله يبوئ مقعده فيها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل وفي هذا الحديث ما يتاتى من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عليه السلام مديونا لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد الصحابة زجره فقال دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان له على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شي له من الغنيمة وذكر الواقدي انه صلى الله عليه وسلم اعطى لثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم يكشفان خبر عير قريش ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عليه السلام يد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينتنا ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على الندا والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى ساير صفاته لا ان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عليه السلام ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم بن ثمانه سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه صلى الله عليه وسلم ونسبه الى الاختصاص ق انس اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعا متيقن اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شي في هذه الدار كسليمن عليه السلام سال الملك ونوح عليه السلام سال اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبات دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيامة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الاخرة فان قلت اختبا الشي يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز ان يكون خيره الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فسمي ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا تفوته عنه صلاة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلما وفي الرمضا فقال اني اريد ان تكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال عليه السلام ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشي الى مسجد النبي عليه السلام ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشي والمراد به هنا خطوته الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر

عليه السلام

رضي الله عنه روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخا مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة
رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد ه خ ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله الاعظم ما يصلح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته
او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ه
ولكنها توقيفية عند بعض العلما مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان او تاكيدا او نصب بتقدير اعني وانما
ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين ولاحتمال ان تكون الواو بمعنى او ونظيره
قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تلك عشرة كاملة لرفع التباس
الخط واحتمال ان تكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسما وعمل
بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة
وصبر على المضرة وعلى هذا ساير الاسما وقيل معناه من عقل معانيها وصدق بها وقيل معناه من عدها
كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جا في الرواية الاخرى من
حفظها مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسما الله منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها
صفة تسعة وتسعين وهذه الاسما هي اشهر الاسما لما جا في دعا النبي صلى الله عليه وسلم اسالك بكل
اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب
ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه
مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين
ومسلم بحديثين قال جا من احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات
فقال عليه السلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان تكون مصدرية او موصولة يعني ما اخذه
الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطا عن ملكه وله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجله انما قدم الاخذ
وان كان الاعطا قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شي عنده باجل مسمى يعني
كل من الاخذ والاعطا عند الله مقدر مؤجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شي كل ما ياخذه الله تعالى
يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل
م سلمان رضي الله عنه روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة منها رحمة واحدة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع
وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتريها تحديد وتجزية المراد منه تمثيل مضروب
للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرقة
التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلما اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة
الله هي نعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه
اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال او استيناف اهل الذكر يعني
يطلبونهم ليزوروهم ويسمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر القلب وهو التفكر في جلال الله
وصفاته واياته في ارضه وسمواته في معاني الكتب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع
الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد
منه كلام فيه رضى لله كتلاوة القران ودعا للمؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل
ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب فتمسك من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج
من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في
شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا
الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي عليه السلام فيحفونهم
بفتح اليا وضم الحا المهملة الحفوف هو الاطافة حول شي باجنحتهم البا فيه للتعدية يعني يديرون
اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السما الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السما قال
اي النبي عليه السلام فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمائر الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم
فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض قال اي النبي عليه السلام فيسالهم وهو اعلم بهم منهم
ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي صلى
الله عليه وسلم فيقول اي الله عز وجل هل راوني قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون لا والله ما راوك
قال اي النبي عليه السلام فيقول اي الله تعالى كيف لو راوني جواب ما دل عليه كيف لانه سؤال
عن الحال يعني لو راوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر
تسبيحا قال فيقول اي الله تعالى تبارك وتعالى فما يسالوني قالوا يسالونك الجنة قال فيقول
اي الله تعالى وهل راوها قال يقولون لا والله ما راوها قال يقول فكيف لو انهم راوها كانوا اشد
عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تبارك وتعالى
فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال ويقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب
ما راوها قال فيقول فكيف لو راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها
فرارا واشد لها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقولون فاشهدكم اني غفرت لهم اعلم
ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر والاحوال وهو اعلم بهم نهاية تفخيم
في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه لهم على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب
مع وجود المانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله بلا مانع قال فيقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم
يريد انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جا لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه
للجنس يدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان
يكون صفة القوم اذا جعل اللام للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه ان من خالط السادات
ينال السيادة ومن جالس اهل السعادة يفوز بالسعادة ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في
الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات
الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت او القصر دون الخيمة
لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني تكون تلك الخيمة في النفاسة
والصفا كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا تكون الا من الغضة واعتا

معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في
السما يكون طولها كطول السما من الأرض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا
وفي بعضها ستون فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها وروي
عرضها ستون ميلا للمومن فيها اهلون يطوف عليهم المومن فلا يري بعضهم بعضا يعني من سعة
الخيمة وعظمها م انس رضي الله عنه روي مسلم عنه قال كان بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا
لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجا وحدث النبي عليه السلام ما حدثه فقال عليه السلام إن
لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شي فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا
فليركب معنا وفيه اشارة الي مسارعة النبي عليه السلام ولخفائه للخروج اليها قاله عند خروجه
الي بدر وهو اسم بير بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق صلى الله
عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين فاغاروهم ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بما فتمضمض وفيه استحباب المضمضة على كل ما له دسومة وكذا
على كل ما يبقي في الفم منه بقية كيلا تتشوش ق رافع بن خديج بفتح الخا وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث
المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم
فقتله فقال عليه السلام ان لهذه البهايم البهيمة حيوان ذات قوايم اربع في البر والبحر والمراد
منها الأهلية اوابد جمع ابدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال تابد المكان توحش
التسكين اذا خلي عن الناس يعني ما نفرت من الحيوان الاهلية يصير كالصيد الوحشي في جميع اجزايه
مذبح فاذا رميت بسهم فما نحل اكلها وكذلك كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع
في البير منكوسا قال مالك الابدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذكي به الانس اعتبارا
بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه م انس رضي الله عنه روي مسلم عنه قال سالت ام سليم
النبي صلى الله عليه وسلم قالت هل على المراة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رات الما فسترت
ام سليم وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المراة قال نعم فقال عليه السلام ان ما الرجل
غليظ ابيض وما المراة اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد رقيق أصفر
يصير رقيقا بسبب مرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد يبيض مني المراة لفضل قوتها فمن ايهما علي
او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطه كذا
لئلا يصحف ويقال فمني ايهما بفتح الميم وكسر النون ويا مشددة ومن في قوله من ايهما زايدة يعني
فاي المايين علا واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات فمعني من ايهما من اي الزوجين باعتبار
تضمين الصد و ربي العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ما الرجل ما المراة نزع الولد
ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم
قبل مني الاخر اشبهه الولد ايضا قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد
من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان فلهذا ايتلذذ به جميع البدن ويضعف به ايضا في كل

كل من المايين اجزا متشابهة لاعضا صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او بسبقه اذا اجتمع المتباين
فانجذب كل واحد منهما الي ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير
مذكور وفي غيرها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق
مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه اذكروا اذا علا ماؤها انث باذن الله تعالى فالتوفيق والله اعلم
بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه
يراد به نسبة الذكورة واشبه اخواله نسبة الأنوثة وفيه من التمحل ما ترى ق ابو موسي رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدي والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا المثل
بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة ههنا اي ان صفة ما بعثني الله ذكر في العوارف
الهدي وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منها شيا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب
المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله تعالى الامثال في كتابه كمثل غيث
اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالأرض الطيبة ومن لا ينتفع
به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الأولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف وله علي اخره الا يري
الي انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السما الي من
ظهر نفعه والي من لم يظهر نفعه بالغيث النازل من السما الي الارض ظهر نفعه فيها والي من لم يظهر
انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احيا الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر
لطيفة وهو ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل البعثة
متحيرين في الغواية محتاجين الي الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدي ببعثة نبينا عليه
السلام وكانت منها طايفة اي قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت
الما فانبتت الكلا والعشب الكثير قال النووي العشب والكلا والحشيش والخلا اسما النبات
لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلا مختصان بالرطب والكلا بهمزة مقصورة يقع على
كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام لاهتمام بشانه وقيل الكلا مختص ايضا بالرطب
الا انه ما يتاخر نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير
وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروي اخاذات
جمع اخاذة وهي بالخا المعجمة والذال المعجمة الغدير ويروي اجارد بالجيم والرا والدال المهملتين جمع
اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب
وعليه شرح الشارحون امسكت الما فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب
طايفة منها اخري انما هي قيعان جمع قاع وهي الأرض المستوية لا تمسك ما ولما كان بعض القيعان
قد ينبت كلا نفاه بقوله ولا تنبت كلا فذلك اشارة الي ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الي بيان مورد
المثل فمثل الطايفة الاولي التي قبلت الما وانبتت الكلا مثل من فقه بالضم في الصواب صار فقيها وروي
بالكسر معناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم بتشديد اللام
ومثل من لم يرفع بذلك راسا هذا مثل الطايفة الثانية التي لم تقبل الما فامسكته فنفع الله الناس

بها يعني أنها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلأ يعني مثل هذه الطائفة رجل مات عند التعلم والتعليم بعد بيره ومثل من لم يقبل ولا يخفى أن عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الأول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع بذلك إلى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت تدري ما فيه من التكليف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي عليه السلام لهذا مثلا ليتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الأنبيا من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثنا من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الإكمال وانا خاتم النبيين بفتح التا وهو بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبيا فان قيل كيف كان آخر الانبيا وعيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخر الانبيا انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى عليه السلام ينزل عاملا على شريعة محمد عليه السلام مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فايدة بعثة الانبيا تكمل مصالح العباد واحاطتها بالأوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي عليه السلام تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب حتى لو فات شيء منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قايمان لا من قبيل ان زيدا وعمرو قايم فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني بتشديد اليا على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي عليه السلام لان ما انذر به من الاهوال هي التي رآها بعينه واما سائر الانبيا فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلامه العريان وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الأمر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي عليه السلام والنجا بالمد نصب على الاغرا اي اطلبوا النجا او على المصدر اي انجوا النجا وهو الاسراع فاطاعه طايفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طايفة منهم انما لم يقل فلم تطع طايفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم الطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم والحا المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشا

الجيش ح

الية اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي يراه الناس ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه في نار جعل الله ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما للخليل عليه السلام واذا رمى ممن صدقه فاعطاه من مائه جعله الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل بسحره ق ابو شريح الخزاعي شريح بفتح الشين المعجمة وفتح الرا المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهو بضم الخا المعجمة وبالزاي اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام عشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلنا معناه ان ابراهيم اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها دما نكرة في سياق النفي يدل ذلك بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها ووصف الامرئ بالايمان لتحريضه على اجتناب المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله لا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب على يسفك ولا زايدة فان احد ترخص لقتال رسول الله يعني ان ترخص احد مستندا لاباحة الرسول قتال ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بنا المجهول وفي قايم مقام الفاعل ساعة من نهار بالنعت هنا ولم يقل اذن له بيان الاختصاص بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغايب عنا يعني من سمع مني هذا الحديث فلينقله الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلما لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا وشرب الخمر وتذهب الرجال ويبقى النسا حتى يكون لخمسين امراة قيم واحد وهو من يكون قايما بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف مباشر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث مذكور في بلدة انعقدت فيها هذه السطور من غلو الزناة وفشو الفجور بعد فصل الفتيات بشرب الخمور ووفور المبتلى الى الخربات والثغور من مواضع الطا واستيلاء الظلمة والأوباش وانشاء ما شاء من غير تحاش لا خبير في امورهم نعوذ بالله من شرورهم خ واثلة بن الاسقع رضي الله عنه روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة من عد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدي للادعا بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افترى على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يري عينيه من الاراءة ما لم تريا اي يكذب في رؤياه بان يقول رأيت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم لان ما يراه النايم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي عليه السلام خ علي رضي الله عنه قيل ما رواه علي عن النبي عليه

عات

السلام خمسمائة وسبعة وثمانون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة
ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات
الفاظ فتعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب وفي العجز عن الاتيان
بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم
الشيخ هذا الحديث بعلامة في لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم نخرجه عن علي خ ابن
عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا اخبرنا يا رسول الله ما هي قال
هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه
متحل بانواع جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه
فيها اظهر لكن قلب التشبيه اما لان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم
بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد
بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها
عبد مسلم يسأل الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه اياه ويروى خيرا من الدنيا والآخرة
الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كائن في جميعها قيل
تلك الساعة في الثلث الأخير الذي يقول الله تعالى فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل وقت السحر
وقد روي ان جبريل عليه السلام قال اني ارى العرش يهتز من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو
سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطا لا من
المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله على ههنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله
لاجلي ابو بكر رضي الله عنه حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري
وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان تكون من زائدة على مذهب
الاخفش ويكون خبر مبتدا محذوف كانه قال صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس علي رجل فقيل من هو قال
ابو بكر قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لا
تخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه
في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اموري الجا الى الله ايضا كلامه لكنه بعيد
والاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني
لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه
تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من رسول الله لما روي انه عليه السلام قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم
بصوم ولا صلاة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشار به
الى الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام هذا استدراك عن فحوى الجملة
الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل لانه اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة
الاسلام كانت بفعل الله فما اختاره الله للنبي صلى الله عليه وسلم يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين
في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى منه يعني

يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد الابواب البيوتة الملتصقة بالمسجد سوى
باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا
بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر رضي الله عنه في امر الخلافة على وجه الاستعا
رة التصريحية بان شبه طرق المنازعة فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي صلى الله عليه
وسلم واحكامه فيه ولم يكن فيه بيت ابي بكر رضي الله عنه متصلا به قيل قال النبي عليه السلام هذا الحديث في مرضه
في آخر خطبة خطبها واما ما روي عن النبي عليه السلام انه قال في حق علي رضي الله عنه سدوا ابواب المسجد كلها
الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي كان في جنب المسجد م عائذ بن عمرو وهو بيا مثناة تحت وذال
معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلاثة احاديث
واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعا جمع راع والمراد بهم هنا الامرا الحطمة على وزن اللمزة هو الذي
يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه
صلى الله عليه وسلم اللؤلؤة الظلمة م ابو سعيد روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة
ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يقال اشر الا في لغة
ردية وكذا اخير قال القاضي الرواية وقعت بالألف وهي تدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة ويروى
من أعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف
محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي ان يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها
اي يتكلم بما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا
ترتب بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال صلى الله عليه وسلم اني
لافعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين
المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سياتي قوم نعتهم كنعت من لا
الذي هذا الرجل اي ذي الخويصرة منه في النسب وهو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم
يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم
الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح
الدال اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي
المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد اليا اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم لا
قتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد بهم اهلاكهم بالكلية لان عادا لم
تقتل بل هلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رضي الله عنه بعد النبي عليه السلام
بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله لذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو
وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل
قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة
تصغير ذهب وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في ترابها غير مميزة عنه
كان بعث بها علي هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين

المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية
زيد الخيل فسماه النبي عليه السلام زيد الخير كذا قاله النووي ح انس رضي الله عنه روى البخاري عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس ابن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق
فقال صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من
لو اقسم على الله لابره لجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سال الله شيئا واقسم عليه ان
يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد
به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق
الحديث والموافق له ما سبق من التفسير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني
اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للمصنف
ان يقول ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم واما الخلاف في ان الكاسرة هي
اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري ك
فان قلت بعد ما حكم النبي عليه السلام بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت
ليس مراده ذلك الحكم بل يراد به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته عليه انه لا يحنثه او
او لثقته بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهم العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضي الله عنه روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي بين الناس من كلام
الانبيا فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتاج الوحي وان الحيا مندوب
في كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحيا فرع
يتولد من اجلال من يستحيي منه فمن اتصف به تحترز عن المساة ومن لا فلا فقيل قوله عليه السلام فاصنع وعيد
يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف الايمان شي فسيجازي به
وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك امنا ان تستحيي
منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي ابن كعب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى ميشا بن يوسف النبي عليه السلام وانه كان نبيا
قبل موسى عليه السلام ابن عمران الاستبعادهم ان تكون كليم الله المختص بالمعجزة الباهرة مبعوثا للتعلم
قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشيا بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم
يدل عليه ولو اراد غيره لقيده في بني اسرايل فسيل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد
العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحا فيه معنى
القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل المراد بالبحرين
موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى يا رب وكيف لي به
اي كيف يتيسر الى الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ حوتا معك فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التا
المثناة من فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم بفتح الثا المثلثة اي هناك

هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زايدة والضمير في معه
لموسى ويجوز ان تكون البا للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى قيل سماه فتاه
لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا
روسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب
حيوتها ان هناك عينا تسمى ما الحيوة وكان لا يصيب الماء منها الا حيي فلما اصابه برد ذلك الما تحرك في المكتل
فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ
سبيله كالسرب وهو نعت في الارض يفسره ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الما بكسر
الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما قعد من اعلا البنا وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى
نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره بالحوت اي بما راه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب
اليهما في القران كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القران ان موسى عليه
السلام نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا تخالف فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب
وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا غدانا بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد
لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا انما وجد موسى عليه السلام فيه
تعبا لانه كان عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي انما الحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغدا فيتذكر
يوشع الحوت قال اي النبي عليه السلام ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال له فتاه ارايت
وهو يجي بمعنى اخبر وهو بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة
يعني عجبت ما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل
من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع نعت
للمفعول الثاني لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيا عجبا او من قول موسى يعني تعجب عجبا مما اخبرتني قال اي النبي عليه
السلام فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي فقد فيه
الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على اثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا
قال اي النبي عليه السلام فرجعا يقصان اي يتفحصان ويتبعان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل
اذا للمفاجاة مسجى بثوب اي مستورا بثوب وهو صفة لرجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخا
المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بيا موحدة مفتوحة ولام ساكنة ويا مثناة
تحت وهو من نسل نوح عليه السلام كان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضا فصارت تخضر
ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملايكة وبعض انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في اخر
الزمان حين يرتفع القران وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لا تحكايا تهم انهم راوه في
المواضع الشريفة وكان الموه اكثر من ان يحصى واني بارضك السلام اني بمعنى كيف او بمعنى من بل ستفهام
على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم
يعني اجبت على اللايق بك وهو ان تستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرايل اي قال الخضر
لانت موسى بني اسرايل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن

تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه
فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان لي عبدا بمجمع
البحرين هو اعلم منك قلت انما قال له الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله او لئلا يستحق
العتاب عليه كما استحقه موسى قال موسى ستجدني ان شا الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر
فان اتبعتني فلا تسألني عن شي حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت
سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بنا المجهول بغير نول
بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجا الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني لم يجي
حال فجاة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة مما يلي الما من القدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الالة
التي ينحت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها
لقد جئت شيئا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تواخذني بما [إمرا]
نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فانا
اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول الله وكانت الاولى اي المسئلة الاولى
من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي عليه السلام لقول موسى بما نسيت قال اي النبي عليه السلام وجا عصفور
فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما نقص علمي وعلمك من
علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور
نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير
متناه فاين احد النسبتين من الاخرى لكن الخضر عليه السلام انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم
ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ما البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على
الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له
اقتلت نفسا زاكية اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما على
ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عليه السلام لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت
شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي النبي عليه السلام وهذه اي المسئلة
الثانية اشد من الاولى اي من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب تشديده ان فعله الاول كان
يمكن تداركه بالة وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في المسئلة الاولى
قيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في جوابه لك لانه
رفض وصيته قال ان سالتك عن شي بعدها اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني
عذرا يعني تضع عذرك عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل
قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان
يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض
اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال
اي النبي عليه السلام مائل اي في الصورة وانما فسره النبي عليه السلام اشارة الى ان الارادة ليست في معنا

معناها الحقيقي فقال الخضر اي اشار بيده فاقامه فقال له موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت
لتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى تشتري به طعاما قال هذا فراق اي قال الخضر هذا ا
الاعتراض سبب لفراق بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما اي يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر
هذه القصة وامثالها ان نعتبر امته بها وفي الحديث فوايد منها ترك اعجاب العامل بنفسه قال الله تعالى وفوق
كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها
تاخير الاعتراض على العلما ق بن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ناسا منكم قد اروا بفعل ماض على
بنا المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ان ليلة القدر كاينة في السبع الاول بضم الهمزة واري ناس منكم
انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر التي تلي آخر الشهر او التي العشرين
بعده قال الطيبي هذا امثل فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغوابر واحد فكيف
ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فتلتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت قد جا فيها روايات
مختلفة منها انها في اوتار العشر الاخير ومنها انها في شفعها ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها
في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة
الشفع فتكون الاحاديث صادرة بحسب وقوعها كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي جواب اخر وهو ان
النبي عليه السلام كان يجيب على نحو ما يسالون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها
ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحيا الليالي ق عدي بن حاتم اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل
قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين اسود وابيض
فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يتبين لي فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فضحك
فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وكناية عن كونه ابله انما هو اي الخيط المذكور في الاية
سواد الليل وبياض النهار قاله له قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول الاية قوله من الفجر فلما نزل علم
ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جايز ولا لزم التكليف بما
ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي عليه السلام الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال
ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق بن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبي صلى
الله عليه وسلم بين المغرب والعشا بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس اي اول
وقته فقال ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تفسير
للمصنف للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابن مسعود عقبة بن
عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزا الشرط
محذوف وهو فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول
الله قاله لابي شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي عليه السلام لما عرف فيه اثر الجوع في وجهه صلى
الله عليه وسلم خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعهم رجل فلما
بلغ الباب قال عليه السلام الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة

لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح لانه لو كان كذلك لما سكت النبي صلى الله عليه وسلم واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت النبي عليه السلام اذا جاء الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد وتفرق الناس يستظلون بالاشجار ونياما واستظل النبي عليه السلام بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فلما حضرنا رأينا عنده اعرابيا فقال ان هذا اخترط على سيفي اي سل سيفي من غمده فحمل به علي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال لي من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير اخذ قال الراوي قال له النبي صلى الله عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عليه السلام وتصديق قوله والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وثلثون وسبعون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر حديثا انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقط ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم على الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكب لا بقوله ان هذا الامر في قريش لانهم من لم يقم الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهو بنو النضر بن كنانة وجمع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة ه لعل ذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما قرأته فجئت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال صلى الله عليه وسلم ان هذا القران انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن ح بعض الاحرف ايسر من بعض آخر في القراءة وقال آخرون هي الصفة في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عليه السلام وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح ان القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي عليه السلام ضبطها الائمة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات ادم وفي رواية قال لها النبي كوني على حجتك فعسى الله ان يرزقكيها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج

من الوقوف والرمي وغيرها غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبي صلى الله عليه وسلم تبكي فقال لها ما لك احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي عليه السلام اكثرت علي من ابشر لما طلب من النبي عليه السلام شيئا قال الا تنجز ما وعدتني فقال عليه السلام له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بابشار الصالحين م زيد بن ثابت رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القران على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حفظا وكتبه على خلافة ابي بكر رضي الله عنه ونقله الى المصحف في خلافة عثمان رضي الله عنه ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك وما دينك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا لحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول لدعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول المتاخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب القبر لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والقوا الميت اقاربه في الصحاري البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم تالله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي انما احب النبي عليه السلام ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليتقرر في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثال امر الله واجر آخر من جهة مخالفة ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم تتغير الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله عليه السلام عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شأنكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال عليه السلام ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا تفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع

في التشهد كذا في شرح اثار النيرين تستدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه
عليه السلام لم يأمره باعادتها وكذا الكلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي
التسبيح والتكبير وقراءة القران استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات
التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه قال كان رجل قيم المسجد ففقده رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما وسال عنه فقالوا مات فذ فناه فقال افلا كنتم اذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالمهملة
المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي عليه السلام عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم
استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عليه السلام كان لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة
غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يؤدي بمرة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذه
المساجد لا تصلح لشيء من البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما ينفر منه الطبع كالنجاسات والاشيا المنتنة
وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة
وقراءة القران قاله بعد ما راى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال احترقت
بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه النار المشار اليها النار التي يخاف
انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوطة بها قلنا هذا بطريق
الادعا مبالغة في التحذير عن ابقايها فاذا نمتم فاطفوها عنكم والمراد به اسكانها بحيث لا يخاف من اضرارها الجار
والمجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا ضررها عنكم م عبد الله بن عمر رضي الله عنه روي مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد
متنوعة مما راه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله له حين راى عليه ثوبين معصفرين وفي
رواية انه اي النبي عليه السلام قال امك امرتك بهذا قال يلبسهما حرف الاستفهام فيه محذوف
اراد به انه من لباس النسا قلت اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي عليه السلام اغسلهما قال بل احرقهما انما امر
النبي عليه السلام باحراقهما اضرابا عن غسلهما لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنسا فغسله
تضييع للمال لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر بالاحراق مبالغة في
الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف بهما في التنور قال له النبي عليه
السلام افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا باس للنسا قال الخطابي المعصفر هو المصبوغ بالعصفر انما
يصير منهيا اذا صبغ بعد النسج واما اذا صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رايحة فليس بمنهي واقول هذا انما
يصح اذا كان علة كراهيته رايحته واما اذا كانت تشبه للرجال بالنسا او الكفار كما هو المفهوم من الحديث
فلا فرق بينهما والله اعلم فصل م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه اني اخر الانبيا وان مسجدي
اخر المساجد اي مساجد الانبيا المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي عليه السلام
تتمته صلاة في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب
لا في الاجزاء عن الفوايت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده عليه السلام
الذي كان في زمانه دون ما زيد عليه م جندب بن عبد الله رضي الله عنه روي مسلم عنه اني ابرا الى الله
بمعنى التجا اليه ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ
ابرهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس على م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روي مسلم عنه

عنه اي اخرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان غربية وشرقية وهي بينهما ان يقطع
بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث
يشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت كانت لال محمد بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة جواز الاصطياد في المدينة
فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها ويؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان التحريم لو كان على
ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزا بقطع
شجرها ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم كثيرا
وكان يقيل عندها فسيل النبي عليه السلام عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف معي اراد به
المعية في الحق لما روي انه بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم
قتلوه يعني ام سليم تفسير من المصنف لضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم واختها
ام حرام خالتين لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل عليها خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب
ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس حال او استيناف
هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك
فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه
واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف يعني عزمت ان
اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على
الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي عليه السلام زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي
قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدا بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ذاكر لك امرا
فلا عليك ان تستعجلي يعني لا باس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لا سايغ اذا امن اللبس وفي رواية
ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك الاستيمار المشاورة انما قاله عليه السلام لعلمه ان
ابويها لا يامرانها باختيار نفسها وافتراقها فاله لها قالت فقلت للنبي عليه السلام افي هذا استامر ابوي اني
اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكر الله تعالى م عايشة رضي الله عنها
روي مسلم عنها اني على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي منكم والله ليقطعن على
بنا المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان دوني اي في ادنى مكان مني رجال فلاقولن
اي رب مني ومن امتي من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا
يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة
او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني فرط لكم وهو
بفتحتين من يتقدم الوارد من لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيي له لاجلهم وانا
شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت
عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان واني اعطيت على بنا المجهول
مفاتيح خزاين الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزاين ملوكها او مفاتيح

الأرض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا
فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزاين وفي الحديث معجزة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اخبر به في المستقبل كما اخبر وبن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض راس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي
صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سال ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي
صلى الله عليه وسلم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر تصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا
فقال صلى الله عليه وسلم اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع قال اني قد خيرت يعني خيرني جبريل بين الا
ستغفار لابن ابي وتركه حين سال ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر
لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له
زدت عليها هذا بيان اهتمامه صلى الله عليه وسلم للاستغفار وان السبعين المذكور في الآية للتكثير
لا للتحديد فصلى النبي عليه السلام عليه ثم انصرف فلم تمكث الا يسيرا حتى نزل قوله ولا تصل على احد منهم
مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبي عليه السلام عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي على المنافق وكفنه
في قميصه قلنا كان راي عمر في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته عليه اكراما لابنه الصالح واظهارا
لشفقته على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه والمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي
عليه الصلوة والسلام كيف صليت عليه فقال عليه السلام ما يغني عنه قميصي ولا صلاتي والله اني كنت
ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما راوا انه يستشفي رئيسهم تبركا في آخر عمره بقميص النبي عليه السلام وانه صلى
الله عليه وسلم اظهر لطفه وشفقته اسلم الف من قومه هكذا روي عن ابي ذر رضي الله عنه قال خرجت من قومي
غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك
فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني قد وجهت الى ارض ذات نخل
يعني رايت في المنام جهتها لا اراها على بنا المجهول اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني
قومك ايما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك منهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قال له عند انصرافه الى اهله
قال الراوي فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فا
سلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش
سماهما فاحرقوهما ثم اتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال صلى الله عليه وسلم اني كنت امرتكم ان تحرقوا
فلانا وفلانا وان النار عطف على خبر ان بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد البا الموحدة بن اسود بن
المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة
فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي قوما من الزنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون
فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام فعل ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون

يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي ثم اشهد عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال عليه السلام اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض ائمتنا بعين
على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جا في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان
ذلك حراما لما امر عليه السلام باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجي بمعنى الجد بر وهو المراد هنا جمعا
بين الروايتين وعمر بن ابي سلمة وعايشة قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد بارض الحبشة
قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي عليه السلام اثني عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت هل يقبل الصائم
امراته قال سل امك ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك
ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عليه السلام اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقويكم
فلا ينبغي لاحد ان يجتنب ما فعلته اتقا واخشاكم له اي لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة فنقل
الخشية وهو تالم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل تكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة
بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبيا من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف للحديث
المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عايشة ان رجلا جا الى النبي صلى الله عليه
وسلم وقال تدركني الصلاة وانا جنب فاصوم فقال عليه الصلاة والسلام وانا تدركني الصلاة وانا جنب
فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عليه السلام
والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي د بزوي واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه
سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين خير الحق والباطل قال صاحب التحفة
قوله وبزوي مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطا ق انس رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكا الصبي فاتجوز
في صلاتي اي اخففها من غير اخلال بواجب بها مما اعلم من فيه بمعنى لاجل من شدة وجد امه ومن هذه بيان
لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمامومين والتيسير عليهم
م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسما آبائهم والوان خيولهم هم خير فوارس
على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة
فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بنا المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال
العدو وهي فعيلة بمعنى فاعل تستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي هو بضم
القاف واسكان السين وضم الطا الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طا مكسورة ثم يا ساكنة بعدها ثم نون
هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطا وزيادة يا مشددة بعد النون وهي مدينة
مشهورة من اعظم مداين الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان بعض اصحاب النبي عليه السلام
وتفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقال الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزيمة
الكفار واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى

رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لأعرف أصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقران اي بقراءة القران وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحل واختار بعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد انه يدخلون في منازلهم اذا خرجوا الشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقران بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال العدو شك من الراوي اي او قال عليه السلام لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي يامرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية والاصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قرائتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء النايم او مصل او غيرهما ولا ريا لان فايدته متعلقة ايضا بغير القاري والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره مرجابر بن سمرة روى مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث قيد به لان كل الاحجار كانت تسلم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رضي الله عنه انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله عليه السلام الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولا حجر الا قال السلام عليكم يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كنا نشاهد نبوته صلى الله عليه وسلم بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله تعالى فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم كما ان احيا الموتى معجزة لعيسى عليه السلام بل احيا الجمادات اقوى اني لاعرفه الان هذا استيناف وفيه بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم يعرفه الجمادات ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مومن فقال عليه السلام اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الي منه اي اولى للاعطا من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان واثق بجميع ما فعلته وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه على بنا المجهول يعني يلقي الله في خياله ذلك الرجل انها ملاى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك فيها مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي بحرف الجر يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك ولما كانت السخرية في حق الله تعالى مستحيلة حملت على لازمها

بها وهو انزل الهوان يعني تحقرني بخطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر بضميره لم ينضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او يقول ان دار الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار معناه نفي السخرية التي لا تجوز مع الله واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشا قدير تقوي الوجه الاول قال ابن مسعود فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة والجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس تنبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جا في الخبر ان كل ضحك النبي صلى الله عليه وسلم كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا في ذلك المكان بغير عسر وهوان ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي صلى الله عليه وسلم كان من جهة الغيرة وهي معفو عنها عن النسا قال مالك اذا قذفت امراة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر من ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني هجري مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلت المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى قطعا بالاتفاق ق سليمان بن صرد وهو بضم الصاد وفتح الرا المهملتين قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا قال راى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يخاصم اخاه وقد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال عليه السلام اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دليل على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن الغضب مصداقه في قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت سال النبي رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليه الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال النبي عليه السلام اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المذكور في كلام السايل انا وهذه اشارة الى عايشة ثم نغتسل قال النووي وانما قال هذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السايل ولهذا اكده باني وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كانت مذكورا في اول الحديث يتوهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السايل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السايل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله عليه السلام اني لافعل ذلك انا فان هذه التاكيد لا يتصح صدورها عن البليغ الا في امر مؤكد وهو الواجب واقول هذا التوكيد انما يدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي عليه السلام لا يدل

علي وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوله قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه الاستمرار والغسل المرتب
علي الاكسال اذا استمر من النبي عليه السلام يفهم منه الوجوب فان قلت علي هذا يفهم من قوله لا فعل الاستمرار
فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي عليه السلام اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم
علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة علي ان فعله عليه السلام يفيد الوجوب وعلي جواز ذكر استمتاع
المراة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اني لانقلب الي اهلي فاجد
التمرة ساقطة علي فراشي او في بيتي فارفعها لآكلها ثم اخشي ان تكون صدقة فالقيها وفي الحديث
بيان ان التكبر منتف عن ذاته صلي الله عليه وسلم حيث لم يتعاظم عن رفع شي محتقر للاكل وارشاد لامته
وبيان حرمة الصدقة عليه سوا كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا
يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي صلي الله عليه وسلم لما روي عن جعفر بن محمد انه
كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرم علينا الصدقة
المفروضة وفيه بيان ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عليه السلام رفعها
للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد
واليهودي برب موسي فغضب المسلم علي اليهودي لذكر موسي عليه السلام في مقابلة محمد صلي الله عليه وسلم
فلطمه فاخبر اليهودي النبي صلي الله عليه وسلم ما جري بينهما فقال عليه السلام اني لاول من يرفع راسه
بعد النفخة فاذا موسي متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي عليه السلام قال انا اول من تنشق عنه
الارض فكيف يري موسي متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع
يسقط الكل ولا يسقط موسي اكتفا بصعقته في الطور فحين رفع راسه من هذه الصعقة يري موسي آخذا
بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل علي علو رتبة
موسي عليه السلام ق حفصة رضي الله عنها اتفقا علي الرواية عنها عن ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب
من فضائلها المروية انه كان طلقها رسول الله صلي الله عليه وسلم فنزل الوحي ان راجع حفصة فانها صوامة
قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روته عن النبي عليه السلام ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة
احاديث انفرد مسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت
من عمرتك فقال عليه السلام اني لبدت راسي تلبيد الراس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا
يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديي تقليد الهدي تعليق قطعة نعل ومزادة في عنقه ليعلم انه هدي
فلا احل حتي انحر وفيه دليل علي ان النبي عليه السلام كان مفردا ثم ادخل العمرة علي الحج فصار قارنا ق ابن عمر
رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الي اخلاف ما يتحلل وصوم الوصال
يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتي كذلك فان مزاجي محروس عن التحلل الغالبة
لجذابه الي جناب القدس قاله عليه السلام حين نهي عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اني اظل
بفتح الظا المعجمة اطعم واسقي كلاهما علي بنا المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم والشارب وقيل هو
علي ظاهره فانه عليه السلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة ظل
لا يكون الا بالنهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي صلي الله

الله عليه وسلم طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق ابو سعيد رضي الله عنه قال
صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر الي اخره من اجزا الحديث المتفق
عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئي هذا قوما لكنه متفق عليه الي قوله لاقتلنهم قتل عاد ق
وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يصلي فقال خالد
كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال عليه السلام اني لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال
نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ما اضمر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان استكشف
ما في الضماير ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سرة الي عالم السراير م ابو هريرة رضي الله عنه
روي مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع علي المشركين فقال عليه الصلاة والسلام اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت
ادعي عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين
اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رضي الله عنه روي مسلم
عنه قال بعث الي عمر جبة سندس وهو ما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو
الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر رضي الله عنه بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها انما يلبسها
من لا خلاق له في الآخرة فقال عليه السلام اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع ٥
بثمنها اقول لو قال الشيخ قال له لما بعث جبة سندس الي عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب
كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد علي وزن التصغير الساعدي اتفقا علي الرواية عن
عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت كنيته قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وعشرون حديثا
له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شا منكم فليسرع
معي ومن شا فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة علي ان
الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت
رضي الله عنه روي البخاري عنه اني والله ما آمن يهود علي صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم علي كتابي اي الذي يرد الي
بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا علي ما فيه او ينقصوا عنه قاله له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال
ما مضي لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقراته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب
ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله تعالي في حقهم ولا تزال تطلع علي خائنة منهم
الا قليلا فصل م الشريد بن سويد الثقفي شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الرا المهملة
وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم
فسماه النبي عليه السلام الشريد ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وعشرون حديثا اخرج له
مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول عليه السلام هو الوعد بالثواب
ومن جهة الآخر التزام الطاعة قاله لرجل مجذوم من وفد جمع وافد وهو من يكون رسولا الي السلطان ثقيف
وهي قبيلة الحديث يدل علي ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد
والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصبا والبرص والوبا وغيرها مما هو مذكور
في علم الطب وقد يتعدي باذن الله تعالي فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام لا عدوي فالمراد

منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدي بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما
واستضعو به فان قلت روي جابر ان النبي عليه السلام اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي عليه السلام
اقوي من حال الامة فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف علي غيره من العلل المعدية مع ان الانبيا معصومون من مثل
هذه الامراض المنفرة **ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم** قالا جاء رسول الله صلي الله عليه وسلم وفد هوازن
مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال صلي الله عليه وسلم اختاروا احدي الطايفتين اما
السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عليه السلام فاثني علي الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
اخوانكم قد جاوا تايبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب
قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال **انا لا ندري من اذن منكم في ذلك** اي في رد السبي **ممن لم ياذن**
فارجعوا الخطاب للاذنين **حتي يرفع الينا عرفاكم امركم** العرفا جمع العريف وهو القيم وفيه ان من اسلم
بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به
البخاري وانت تري ان الشيخ رقمه بعلامة ق **م عايشة** رضي الله عنها وفي مسلم عنها قالت خرج النبي صلي الله عليه
وسلم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جيت لاتبعك فقال عليه السلام اتومن بالله ورسوله قال لا فقال
عليه السلام **انا لا نستعين ويروي لن نستعين بمشرك** وما روي انه استعان بصفوان قبل اسلامه
محمول علي زمان الحاجة الداعية الي الاستعانة ذهب الايمة الي ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم
له من الغنيمة بل يرضخ ليلا يتساوي المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطي اكثر من سهم
الغنيمة لانه يقع اجرة **ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم** اتفقا علي الرواية عنهما **انا لم نجي لقتال احد**
ولكنا جينا معتمرين قالا لما منع قريش النبي صلي الله عليه وسلم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم
عين علي مرحلة من مكة **وان قريشا قد نهكتهم الحرب** اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جري عليهم في
وقعة بدر والواو فيه للحال والحرب مونث سماعي **واضرت بهم فان شاوا ماددتهم** اي امهلتهم وصالحتهم
مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف علي فعل الشرط اي فان يخلوا **بيني وبين البيت** ماددتهم ويجوز ان يكون
منصوبا بتقدير ان معطوفا علي مفعول شاوا المحذوف يعني فان شاوا المصالحة والتخلية **فان اظهر** اي
فان اغلب **فان شاوا ان يدخلوا** هذا الشرط مع جزايه جزا لقوله فان اظهر **فيما دخل فيه الناس** اراد به
الاسلام **فعلوا** اي اسلموا بعد ان شاوا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار ان شاوا
ان يسلموا اسلموا **والا فقد جموا** بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا **وان هم ابوا** اي ان لم يشاوا
المصالحة والتخلية بيني وبين البيت **فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم علي امري هذا حتي تنفرد سالفتي**
اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت **او لينفذن** بفتح اللام وضم اليا وسكون النون **الله امره**
اي ليمضين من امره وهو غلبة الاوليا ونهي الاعدا وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة
وجواز قتال المحرم من منعه من البيت **ق الصعب بن جثامة** وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين
وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثا المثلثة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة عشر حديثا
له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي صلي
الله عليه وسلم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي برده فقال عليه السلام **انا لن نرده عليك الا انا**

بفتح

بفتح الهمزة علي حذف لام التعليل منها يعني الا لانا **حرم** بضمتين جمع حرام بمعني محرم **فا لدله** قال
ابو حنيفة ما اصطاده حلال سوا اصطاده لنفسه او للمحرم فجايز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته
او بدلالته لما روي ان المحرم سالوا النبي صلي الله عليه وسلم عن لحم الصيد فقال هل دللتم هل اشرتم عليه فقالوا
لا فقال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم
اكل ما صاده حلال اذا اصيد له وحمل رد النبي صلي الله عليه وسلم في حديث الصعب علي علمه بان الحمار صيد
له **فصل م ابو هريرة رضي الله عنه** روي مسلم عنه **انه اذا مات احدكم انقطع عمله** قال
النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وفي كتاب الحميدي
وجامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي من لم يمعن النظر رجح العين
لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب **وانه لا يزيد المومن**
من عمره الا خيرا م عايشة رضي الله عنها روي مسلم عنها **انه خلق** الضمير في انه للشان وخلق علي بنا المجهول
ويجوز ان يرجع الي الله لكونه معلوما ويكون خلق علي بنا المعلوم **كل انسان من بني ادم علي ستين وثلثماية**
مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقي العظمين في البدن **فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واه**
واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهي عن
منكر عدد تلك الستين والثلثماية السلامي بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال
الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان ترتب هكذا استغفر
الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان
يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس متعلق بقوله وعزل حجرا الا ان عزل حجر واحدا او شوكة
واحدة عن الطريق ثلثماية وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر
واحد اقول عدد اذا لم يتعلق يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الاذكار يكون ترتيب
الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل احجار من الطريق بعدد السلامي انما يري بعيدا ممن يعظم نفسه
ولا اعتبار به بل رايت شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه يكون الجزا
معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامي خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامي
ذكر الله او فعل خير باي وجه كان ليكون شكرا علي نعمة المفصل ويدل عليه قوله صلي الله عليه وسلم
كل سلامي عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل علي دابته صدقة
سياتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب
بفعل مقدر يعني من يفعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات
فانه يمشي بضم اليا من الامسا ضد الاصباح **ويروي يمشي** بفتح اليا وبالشين المعجمة من المشي **يومئذ**
وقد زحزح اي باعد نفسه **عن النار عرفجة بن شريح** عرفجة بفتح العين وسكون الرا المهملتين
والفا المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم علي وزن التصغير قيل ما رواه عن
النبي عليه السلام سبعة احاديث وانما انفرد مسلم بهذا الحديث **انه سيكون هنات** وهنات علي وزن
القنات جمع هنة وهي الفتنة والفساد **فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع** اي والحال انهم

٨

يجتمعون علي إمام واحد يعني من قصد أن يعزل إمامهم الذي اتفقوا علي امامته او قصد ان اماما آخر في ناحية أخرى وقيل المراد منهم تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق أمرهم ينهى عن ذلك اولاً فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كاينا من كان اي سواكان من اقاربي او غيرهم وهو حال من فاعله وهو بعمومه قايم مقام التأكيد اي في الحالة وكان تامة وقيل كاينا خبر كان ومن بدل من الضمير الغايب في فاضربوا لكن الأولى ما ذكرا اولاً خ عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر لشدة غيرته فقال عليه السلام انه قد اذن لكن وهو علي بنا المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضا حاجتها إلي الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج خ علي رضي الله عنه قال لما علم النبي صلي الله عليه وسلم بالوحي ان حاطبا بعث كتابا الي اهل مكة بامرأة وكان فيه بعض بيان بعض أمر النبي صلي الله عليه وسلم واحوال المؤمنين بعث رجلا علي عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عليه السلام ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين قارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شاكا في ديني فقال عمر دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شي يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي للترجي فيه راجع الي عمر لان وقوع هذا الأمر محقق عند رسول الله صلي الله عليه وسلم لما جا في رواية ابي هريرة اطلع الله بدون لعل واقول الأقرب عندي انه ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا علي تلك الاطلاع وينقطع عن العمل قد اطلع علي اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شيتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلا رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شيت وانما سماه عمر منافقا علي التأويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبي عليه السلام في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف لمسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي يعني حاطب بالحا وبكسر الطا المهملتين هذا تفسير من المصنف لضميرانه ابن ابي بلتعة بفتح البا الموحدة وسكون اللام وفتح التا المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله ان راي فيه مصلحة خ ابو هريرة انه كان فيما مضي قبلكم من الأمم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقي في نفسه شي فيخبره فراسة ويكون كما قال وكأنه حدثه الملأ الأعلي وهذه منزلة جليلة من منازل الأوليا وانه ان كان في أمتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي صلي الله عليه وسلم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الأمم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها أولي بل اراد به التاكيد لفضل عمر رضي الله عنه كما يقال ان يكون لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي ساير الأصدقا وقد قيل في فضيلة عمر رضي الله عنه له فضايل لا تخفي علي احد الا علي احد لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفا قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام

عليه السلام ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري بأخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكا بفتح اليا والهمزة في اخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولي هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكات القرحة اذا قرفتها وليس هذا الموضع مكانه الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلته به العدو ولكنه يكسر السن ويفقا العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخا والذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من مفاسده ويلحق به كل ما شاركه في هذا المعنى ق عايشة رضي الله عنها اتفقا علي الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتي يري علي بنا المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعوله الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة إلي الأخرة م عبد الله ابن عمرو روي مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته علي خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف علي يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم أي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها وتجي فتنة فيرقق بقافين من الترقيق يعني تجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروي فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفا المكسورة من الدفق يعني تصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروي فيرفق بسكون الرا وبعدها فا مضمومة لكن جمهور الرواة علي الأولي بعضها بعضا وتجي الفتنة فيقول المومن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجي الفتنة فيقول المومن هذه هذه فمن احب أن يزحزح علي بنا المجهول ان يبعد عن النار ويدخل الجنة علي بنا المجهول ايضا فلتاته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الأخر وليات الضمير فيه عايد إلي من إلي الناس الذي يحب الموصول مفعول ليات ان يوتي اليه يعني ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا المعنى من جوامع الكلم ومن بايع إماما اي اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين أن يأخذ احدهما يد الأخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده أو المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه إن استطاع فان جا اخر ينازعه فاضربوا عنق الأخر اي اذا لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه قال قيل انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين والأنصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرا مسكينا الزم رسول الله صلي الله عليه وسلم واقنع بقوتي وقال يوما من الأيام انه لن يبسط احد ثوبه حتي اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعي ما اقول اي حفظه وبسطت نمرة علي حتي اذا قضي مقالته جمعتها الي صدري فما نسيت من مقالته صلي الله عليه وسلم شيا وفيه معجزة لرسول الله ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه انه لياتي الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرءوا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية واردة في حق الكفار ق عايشة رضي الله عنها اتفقا علي الرواية عنها انهم ليبكون عليها وانها لتعذب الواو فيه للحال في قبرها يعني يهودية تفسير الضمير في عليها م وايل ابن حجر رضي الله عنه روي مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه دا يعني الخمر فانه لدينه دا وان كان لبعض امراض الجسم دوا علي زعم الأطبا م ام سلمة رضي الله عنها

شتها

الضمير في انها للشان ع

روي مسلم عنها قالت تزوجني النبي فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال انه ليس بك اي
بسببك على اهلك هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على الثلث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل
لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي صلى الله عليه وسلم نفسه يعني لا يلحقني هوان
بسببك لاني لم امنع من حقك شيا لان حقك كان ثلثا فاخذته منتي ان شيت سبعت لك وان سبعت
لك سبعت لنسايي هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضا في ازواجه وبين الثلث بلا قضا وفي السبع مزية
بتواليها وفي الثلث مزية بعدم القضا فاخترت الثلث لكونها لا تقضي في سايرالازواج فيقرب عوده
اليها وفيه دلالة ايضا ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروي انه عليه السلام قال للبكر مزية
بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة بلا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعمومات النصوص
الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه صلى الله عليه وسلم ان يدور على زوجاته
اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي عن هذا بانها
طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزني رضي الله عنه روي مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة احاديث احدها هذا والاخر للبخاري الاغر بالغين
المعجمة والرا المشددة المهملة والمزني بالزاي المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير
فيه للشان الفعل مشتق من الغين وهو الغطا على قلبي الجار والمجرور نايب عن الفاعل ليغان اي ليغشى
ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم ماية مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو همه لامته
واطلاعه على ما سياتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة
لعدايه وتاليف المولف قلوبهم ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه
نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله
وتعظيم فان الملئكة والانبيا وان كانوا امنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون
استغفاره اظهار الافتقاره وعبوديته وفي الاستغفار معنى اخر لطيف وهو استدعا المحبة من الله
لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين فكان صلى الله عليه وسلم يحدث في كل حال توبة تستوجب
من ربه محبة وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة
فاذا اغفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد
لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبي صلى الله عليه وسلم في نهاية الكمال
في الارتقا الى درجة الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى
من النقص استغفر عنه ابي بعض العلما عن تاويل هذا الحديث تادبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص
احواله فكيف يبحث عنه حتى سيل الاصمعي عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي صلى الله عليه وسلم
لكنت افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب خ ام سلمة روي البخاري عنها انه
يستعمل عليكم امرا هذا الحديث الى اخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظ انه فتعرفون يعني
ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اي وتنكرون بعضها لكونه قبيحا
فمن كره فقد بري ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره من قلبه وانكر بقلبه

بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه بري من النفاق وانكر بقلبه
فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان
الانكار يكون باللسان والكراهية بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد بري ومن كره
بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان
او بساير الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير معتبر اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل
لقوله تنكرون بشهادة الفا فمن كره فلن يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ايمة الدنيا ان يخرج
من فيه كلام غير مستقيم لا سيما في تفسير الكلام النبوي المحمدي صلى الله عليه وسلم واما الرواية
التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتدا اخبره محذوف يعني من رضي بفسقهم
بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرا من الاثم والنفاق فصل م عمر رضي الله عنه روي مسلم عنه
انهم خيروني بين ان يسالوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم
لا يخلوا حالهم من احد الامرين اما ان يسالوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فما
اعطيتهم انما هو لرفع الامرين لا برضا القلب شبه صلى الله عليه وسلم ما ظهر من حالهم مع نفسه
بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم
فقال عمر يا رسول الله لغير هولا اللام فيه للابتدا والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق
به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذه اشارة الى كمال فهمها وحسن
منطقها قالته عند انتصار عايشة اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روي ان ازو
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعايشة فدخلت
عليه وهو مع عايشة في مرطها فقالت ما قلن فقال صلى الله عليه وسلم اتحبينني فقالت نعم قال فاحبيها
فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال صلى الله عليه وسلم فقلن لم تصنع شيا فاردن ان يرسلنها ثانيا
فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش وكانت في ازواجه صلى الله عليه وسلم ان هدختي قالت عايشة في
حقها لم ار قط امراة خيرا في الدنيا من زينب وكانت لها منزلة عنده تضاهي منزلة عايشة فقالت
ان نساك يسالنك العدل في بنت ابي قحافة يعني يسالنك التسوية بينهن وبين عايشة في المحبة
ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى
قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن
عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة
بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراكم عليكم من ليس فضل او معناه ستك
ستكون ولاتكم اصحاب اثرة يوثرون اهواهم على الحق ويصرفون الفي على غير المستحق وامور
تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا عطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتد بها
قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهي اطاعة الامرا وتسالون الله الذي
لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رضي الله عنه قال بايع رسول الله اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد

امَلني ببيعتي فأبى صلى الله عليه وسلم عنه فخرج الأعرابي فقال عليه السلام انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال
النووي انما لم يقل بيعته الأعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لأن بيعته
كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الأول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث
الفضة قال القاضي الاظهر انه كان في زمانه لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه إلا من خلص ايمانه وقال النووي هذا
ليس بأظهر لأنه قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله
منها كل كافر ومنافق والأوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة ق ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب عطية بفتح
العين وكسر الطا المهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم قال
الجزري ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها
بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير في انها للشاة قال شارح للشان والأول اظهر محلها بكسر الحا اي وقعت
الصدقة موضعها وتمت قالت حين بعث رسول الله بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عايشة
منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عايشة فقال هل عندكم من شيء قالت لا إلا أن نسيبة
بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها معنى الحديث الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت
هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لأنها وسيلة الى الالفة والوداد
ولا كذلك الصدقة لأنها تذهب وساخ الناس فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين
خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدايقها هدية
وكان غيرتي عليها مع اني ما رايتها اكثر من ساير نسائه فقلت يوما من الغيرة كأنه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال
صلى الله عليه وسلم انها كانت وكانت هذا اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو
يطلق على الواحد والكثير والمراد هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده صلى الله عليه وسلم كان من خديجة سوى
ابرهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م علي رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
قلت يا رسول الله تتزوج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال عليه السلام انها لا تحل
لي انها ابنة اخي من الرضاع يعني بنت حمزة م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي صلى الله
عليه وسلم اتيت مكة فسالت عن مكانه فمال على اهل الوادي وكانوا يضربوني حتى خررت مغشيا على وجهي فقمت
منهم واختفيت بين استار الكعبة فرايت في بعض الليالي رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف فحييت تحية الاسلام
فقال لي مذ متى كنت هنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال عليه السلام
انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يوكل والطعم بضم الطا وسكون العين مصدر بمعنى الأكل والذوق والمراد
باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع اذا اجود يعني زمزم اي بير زمزم هذا تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها
فصل ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية
وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخايل وهو الخادم جعلهم الله
تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا الخطاب للعرب
الذين غالب لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام
ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واول الخطاب في آخر

امر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب في اوله ان يكون كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الأمر محمولا على
الاستحباب بالاجماع كذا قاله النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم ما لا يطيقون عليه من الأعمال فان كلفتموهم
فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قاله له حين عير بالعين المهملة وتشديد اليا المثناة تحت اي سب
غلامه بامه ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت
افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر وهو مبتدا او ورثتك اغنياء
خير وهو خبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم
عالة جمع عايل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته
كانوا فقرا وفي قوله صلى الله عليه وسلم والثلث بيان ان الايصا بالثلث جايز له حينئذ وفي قوله صلى الله عليه
وسلم والثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقرا واما قول الراوي لا يرثني
الا ابنتي فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا
على العلة السابقة يعني لا تفعل لأنك اذا عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها
وجه الله اي رضى الله الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى
ما تجعل في في امرأتك يعني حتى الذي تجعله في فم امرأتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ
تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى
الأنبيا ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في ادا الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب
المالي انما يثاب عليه اذا ادى لابتغا وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر
واليه سبقت الاشارة في الباب الأول في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص
فقلت يا رسول الله اخلف على بنا المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل يصح من
مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون
يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بنا المجهول فتعمل
عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك ان تتخلف عن اصحابك
وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة
ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بنا المجهول بك آخرون يعني لعلك يتاخر اجلك
فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي عليه السلام
فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي انفذ لأصحابي
هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر
في بلدة هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعا وقال القاضي لا دليل فيه عندي
على ذلك لأنه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم
عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء
المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكن البايس اي الفقير

اشتد زاك من قوله ولعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله على سعد بن خولة لانه مات
بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها فانه له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص
لما عاده اي حين عيادة النبي صلى الله عليه وسلم الراوي خ ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم
الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام
قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم فغير واجبة لانه صح ان النبي اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم
اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلك الشهادتين فاخبرهم
ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين
احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال بادائها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها
فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا بادائها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم
الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم
فيه اشارة الى دفع الزكوة لا الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها
الى بلد اخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرايم اموالهم يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق
دعوة المظلوم معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرايم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها
وبين الله حجاب اي تكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف في اخر الحديث قاله لمعاذ حين
بعثه الى اليمن لكان اولى كما قال في اخوته م سلمة ابن الاكوع روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله عام
الحديبية ترسا ثم رآني مجردا عنه فقال اين حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر فرايته اعزل
فاعطيته اياها فقال عم انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل
امر من البغا اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابتغا اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله
له اشار به النبي صلى الله عليه وسلم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك
نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لانه داخل تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
خصاصة م عمرو بن عبسة هو بفتح العين والبا الموحدة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية
وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء
فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد صلى الله عليه وسلم وكان ممن امن معه حينئذ
ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك
قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك به شيا فقلت اني متبعك فقال
صلى الله عليه وسلم انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس
ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي فقد ظهرت اي غلبت فاتني فاله له حين قال له اني متبعك قال الراوي
لما سمعت قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي
لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث
اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي صلى الله عليه وسلم صلة الارحام على التوحيد لان لها في نفس السايل

السايل وفيما اعطيتنا خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى من
يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عليه السلام انك لست تصنع ذلك
خيلا بضم الخا المعجمة وفتح اليا المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني استرخا
الازار هذا تفسير لاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كاين او يكون ان زايدة او المضاف محذوف
اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحا وهو الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير
مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء ٥
منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع
الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني اليا في فاقضي ساكنة بنحو مما اسمع منه
من في مما بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان ٥
قلت الحديث يدل على انه عليه السلام قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه
عليه السلام لا يقرر في احكامه على خطا فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي صلى الله عليه وسلم
باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطا كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث
فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطا بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود
وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهل لا يبين له صلى الله عليه وسلم ما هو الحق
بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتدا امته به لعجزهم عن ادراك
بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك اسرار الاشرار والجا الخلق الى الحق
من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمل ابو حنيفة على الاموال
والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مبسوطا الفقه م ابو قتادة رضي الله عنه روى
مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الما
ان شا الله تعالى غدا قاله قبل ليلة التعريس بيوم التعريس نزول المسافر اخر الليل قال النووي
لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته صلى الله عليه وسلم
وفيه استحباب قول ان شا الله في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك
غدا الا ان يشا الله م معاذ بن جبل روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شا الله عين تبوك قال صاحب
التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت
خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب ايات النبي صلى الله عليه وسلم رواية
معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحي النهار اي يجي وقت ضحايه فمن جاها منكم فلا يمس من مايها شيا
حتى اتي قال الراوي فجي عين تبوك وكان فيه ما يروي اثنين او ثلثة فغسل النبي صلى الله عليه وسلم
يديه ووجهه فيها فدعى الله بما شا فانفجرت العين بما كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذه الا معجزة
من معجزاته صلى الله عليه وسلم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة
وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست

الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي صلى الله عليه وسلم المرضعة مثلا
للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي تقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال
او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث
به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم ولحقت ببئس اشارة الى ان ما ينال له الامير في الاخرة من الباس
داهية بالنسبة الى ما نال له في الدنيا من النعماء وجابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا
ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال انكم ترون ربكم كما ترون هذا
تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم
في الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل منفرد برؤيته ويروى بتخفيف الميم من الضيم
وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور
تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي
لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى نحي مغني من فافعلوا وفي ذكرهما
عقيب رؤية الله دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما
ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك اي صل وانت حامد قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط
اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما يا وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وفي رواية
ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم
لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم تكن
مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم
بمشكل الاثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المسابة واسماع المكروه
فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا اي
اطلبوا الوصية من نفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي
قبل الوصية لعل المناسب بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم
فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي
حرمة وامانا من جهة ابرهيم بن النبي عليه السلام فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي
قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عليه السلام كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه
معجزة للنبي حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال خ انس روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي
أثرة وهي بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراكم تفضل عليكم من اذناكم
فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المصنف قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون
به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد م ابو سعيد روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم
والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنى من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد
فنزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى

أقوى فأفطروا وكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان
حاصلا بالافطار والصوم كان جايزا لهم وترك الفرض لاجل الجايز لم يكن جايزا لهم فأفطرنا ثم لقد رأيتنا نصوم
مع رسول الله بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة اتفقا
على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا
يلفظ كلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال عليه السلام
انكم لا تدرون اي لا تعلمون الذي امامكم من الفتن والابتلا لعلكم ان تبتلوا على بنا المجهول قال
الراوي ابتلينا بعدها حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن التي جرت
بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ
الشارح واقول الظاهر من امره صلى الله عليه وسلم باحصار المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر
الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلا يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة
بينهم لان الكتبة لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار
ولهذا امره صلى الله عليه وسلم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته
ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي صلى الله عليه
وسلم صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال انكم لستم مثلي اما حرفت
تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون
لفظه خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني ليترك المواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم
قال الخطابي صوم الوصال من خصايص رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحرم على امته وفي الحديث دلالة
عليه وقال القاضي نهيه صلى الله عليه وسلم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظايف
الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني
فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل
الى السحر م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو
خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو
الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اغراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل
ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه
فاذن بلال للصلوة قال صلى الله عليه وسلم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل
سريع الحزن والبكاء اذا اقام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال صلى الله عليه وسلم مروا ابا بكر
يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يأمر لعمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال صلى الله
عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن
مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بنا المجهول ثمته فلما دخل ابو بكر في
الصلاة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادي بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه
فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله اقم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله يصلي بالناس

جالسًا وابو بكر قائمًا يقتدي ابو بكر بصلاة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام
اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده صلى الله عليه وسلم
وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد
وهو ناسخ لقوله صلى الله عليه وسلم واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روي مسروق عن عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز
اقتداء القائم بالقاعد قلت لم تكن الصلاة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر
يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني
كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى
كرجل استعمل عمالا لاجمع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل
على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطايفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط
قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف
النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين
قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين تعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب
الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبيا الماضيين
ايضا فغضب اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطا يعني فان اهل الكتاب ربنا اعطيت
لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة
مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم عليه السلام قال الله
تعالى وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان هذه
الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثرت
اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته
اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال
بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختتم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم في اخر عمره ويختم
له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة فنسأل الله يا ذا الكرم والافضال
ان يختم لنا حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به
الفعلان كلاهما على بنا المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب
قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات
لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان
لقوله يقاتل من ورائه والمبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك
اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يامر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير
تقوى الله خ البرا بن عازب رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وخمسة احاديث

احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون جد منها انفرد البخاري منها بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مكة قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي وقال انا
احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخو علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت
اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام
لعل المصنف وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام
ثم قال صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا
انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر
قلبه قلت اخذ بها خالتها فهو في الحقيقة غير مقضي بها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول
ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين عم حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة
وبقوله مولانا ما روي انه صلى الله عليه وسلم كلفه بدعي محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه
صلى الله عليه وسلم منها فوهبته فاعتقه فان قلت كيف اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية
ان يردوا الى الكفار من ياتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النسا وعلى تقدير دخولهن فقد
ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المومنات مهاجرات الاية ق اسامة
ابن زيد اتفقا على الرواية عنه انما الربا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث
فحفظها فلم يدرك اوله كان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال الحديث يعني اذا
اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين
من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدرهمين يدا بيد كان جايزا في ابتدا الاسلام ثم صار منسوخا
بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جايزا في ابتدا الاسلام فما
فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جايزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله عليه السلام
انما الربوا في النسيئة على الابتدا العدم الصحة معناه خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت دخل
علي رسول الله وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال عليه السلام انما الرضاعة
من المجاعة يعني ليس كل من تضع لبن امرأة ولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع
طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام اخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة
ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو المعروف في الفقه م ابو سعيد روى مسلم عنه انما الما من الما يعني
لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن
عباس هذا الحديث معمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم اذا جاوز
الختان فقد وجب الغسل ق جابر اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ
به تنفي بتخفيف الفا وروي بتشديد القاف من التنقية خبثها بالفتحات وروي مضمومة الخا ساكنة
البا خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل
او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد اليا وفتح البا كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ
ابو موسى سبع من الثلاث بمعنى تطهر وطيبها بكسر الطا وضم البا وذكر الزمخشري تبضع من البا الموحدة

والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولي حكي ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكي ثم قال نخشي ان نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج روي مسلم عنه قال قدم النبي صلي الله عليه وسلم المدينة فراي اهلها يوبرون النخل فقال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا لكم فتركوه فنقصت ثمارهم فذكر ذلك لرسول الله فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشي من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشي من رايي فانما انا بشر يعني اخطا واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد بالراي الراي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولي ان يراد به الظن لان ما صدر عنه صلي الله عليه وسلم برايه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه صلي الله عليه وسلم قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تواخذوني بالظن ق ابن مسعود اتفقا علي الرواية عنه قال صلي النبي صلوة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسي كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وفي الحديث ما يدل علي جواز السهو علي الانبيا وقال طايفة لا يجوز انه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله بالاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه الحجة المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجايز فسهو نبينا صلي الله عليه وسلم في الصلاة كان لمقام يشغله عن الصلاة وفي هذا المعني قيل يا سايلي عن رسول الله كيف سهي والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شي سره فسهي عما سوي الله في التعظيم لله وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت اية كذا محمول علي ما نسخ من القران ق ام سلمة اتفقا علي الرواية عنها انما انا بشر وانه ياتيني الخصم وهو من يخاصم يطلق علي الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او ليذرها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالي فمن شا فليومن ومن شا فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل انكم ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها قالت سرقت امراة مخزومية فاراد النبي صلي الله عليه وسلم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي صلي الله عليه وسلم يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله تعالي فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعايي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحابات في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع للقسم اصله ايمن الله حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله عليه السلام شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جايزة والستر علي الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذي وفيه وجوب العدل في الرعية واجرا الحكم علي السوية خ ابن عمر روي البخاري عنه انما بقاوكم اي زمان بقايكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الي غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل في اجلكم خ جبير بن مطعم روي البخاري فيما رواه عن النبي عليه السلام ستون حديثا

حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الي النبي صلي الله عليه وسلم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربي وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال انما بنوا المطلب وبنو هاشم شي واحد اعلم ان هاشم وبني المطلب ونوفل وعبد شمس ابنا عبد مناف وهو الجد الرابع لرسول الله صلي الله عليه وسلم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي صلي الله عليه وسلم من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعني قوله شي واحد انهما في الجاهلية كانا متحدين في الحلف علي ان يعاونوا محمدا ولا يسلموه الي قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفوا علي بني هاشم والمطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتي يسلموا اليهم النبي صلي الله عليه وسلم فبقيا في الاسلام علي تلك النصرة وقضا حق القرابة ولم يكن كذلك بنوا عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شي بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد اليا اي مثل الرواية الاولي هي المشهورة وفي الحديث دلالة علي ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربي النصرة مع القرابة وتلك النصرة انقطعت الان فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل ابن سعد اتفقا علي الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي صلي الله عليه وسلم وكان في يده عليه السلام مدري يحك به راسه فقال عليه السلام لو اعلم انك تنظر لطعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر معني لاجل جهته يعني انما احتيج الي الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الي داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدري بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوي بها شعر الراس ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه انما جعل الامام ليوتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة علي انه لا يجوز للقايمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الي جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ لما روي مسلم ان النبي صلي الله عليه وسلم صلي في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ق ابن عباس اتفقا علي الرواية عنه قال مر النبي صلي الله عليه وسلم بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة علي ان ما عدا اللحم من اجزا الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه خ ابو هريرة روي البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قايم مقام الفاعل مفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس علي فروة بالفا يعني قطعة ارض يابسة بيضا يعني خالية عن النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضرا وهي حال من الضمير العايد الي الفروة وما ذكر الثعلبي من ان اسمه بليا بيا موحدة مفتوحة ويا مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق علي اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار ابن ياسر اتفقا علي الرواية عنه قال بعثني النبي صلي الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الما فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلي الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح بالشمال علي اليمين وكذا اليمين علي الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروي ثم ضرب بيديه الي الارض

فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سوا وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب بعض جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين والجواب عن حديث عمار ان المراد بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفيه يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي او المصنف تفسيرا للفظ هذا ورأسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيه وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحا المهملة وسكون الجيم والزاي المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لان الاخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا آخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تأويل المذكور اصله تتقحمون بحذف احد التاءين ومعنى التمثيل ان النبي صلى الله عليه وسلم في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم متقحمين متكلفين في وقوعها شبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه ان الامر في حجز الانبيا كالصبيان الاغبيا في اكناف الانبيا صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فأمر النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة وهي عبد او امة بدية فقضى بكليهما على عاقلة القاتلة فقال احدهم واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال عليه السلام الحديث من اجل سجعه والكهان جمع كاهن وهو الذي يخبر بما يكون في المستقبل ومعنى قوله يطل يبطل من الطل وهو ابطال الديات وذكر في بعض الكتب حمل بن النابغة كان زوجا للمرأتين المذكورتين انما هذا من اخوان الكهان قاله لحمل بفتح الحا المهملة وفتح الميم ابن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه الرسول لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذاهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع بطل ان يبطل م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه قال سمع النبي اصوات رجلين اختلفا في اية تخرج والغضب يعرف في وجهه فقال صلى الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان يجب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش قيل ما روته عن النبي عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس احدهما بل مما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر

ان تحد على ميت فوق ثلث ليالي الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم راويه زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المصنف انه اشتبه عليه زينبان وذكر احدهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال صلى الله عليه وسلم ثلث مرات لا فقال انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجع الى عدة الوفاة وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي البعرة على رأس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن في الوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره صلى الله عليه وسلم النهي ثلاث مرات بعدما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه بعذر كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال الضروريات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان لها لم يصل الى حد جاز فيه الذي خص بالتداوي م حفصة روى مسلم عنها قالت حكى لي ابن عمر انه لقي ابن الصياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن الصياد اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يتخلل بها سلاسلة يغضبها ضميره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على من يجوز ان يكون ضمير يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن الصياد هو الدجال خ ام سلمة روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افأنقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي بسكون اليا اصله تحثين وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على رأسك ثلاث حثيات يقال حث التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات التارات التي تأخذ فيها الما بيدها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الما الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الما فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب في الغسل اذا بلغ الما اصول الشعر م ابن عمر روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاده الآخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ والله اعلم

الباب الثالث

ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى اي كلام المؤذي من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت معناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم

يعني يقول بعض عباد الله وامائه ان له شريكا في ملكه وينسب له ولدا ثم الله يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق
وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من لم يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل التفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر
محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تعالى والمراد
بها مناشدة المنع لان الغائر على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش ما ظهر
الفاحشة ما نجا وزعن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه
اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان في مدحه عايدة
اليه وفي رواية اسما بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس روى البخاري عنه لا باس عليك طهور
يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شا الله قاله لاعرابي دخل
عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه
باس شديد لانه حمى تغلي كغليان القدر وقريب من ان تزيره القبور فقال عليه السلام فنعم اذن
يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذ لم تقبل ما قلته لك الا ظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي
منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل
عليه السلام سوا كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين
لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مغلوب الخلقة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يفعلوا كفعله ويجوز ان
يقال شمال الانسان مشوم يدل بل ان النبي عليه السلام عينه للاستنجا وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيامة
فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشوم فكره النبي صلى الله عليه وسلم للمؤمن ان ياكل بشماله
لئلا تذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا
حقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا
الى اخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا امين بمد ويقصر وتشديد
الميم خطا معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول امين لانه عليه
السلام قسم والقسمة تنافي الشركة فيقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث اخر
وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده
واجاب بخير كذا روي عن علي رضي الله عنه وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اذا قبلها
وفي الفوايد الحميدية انها في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل عن الثقات وفي المستصفى
انها للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي
النبي صلى الله عليه وسلم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله
عليه السلام البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي على انه يقولها واستدلوا
بما روي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الذكرين والجواب
انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود لا تباشر المراة المراة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس

بشرة امراة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها يعني تصف ما رات من حسن بشرة الاخرى
لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في
الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة ق لكنه
مما انفرد به البخاري اخرجه عن ابي وايل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم
يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في الزمن الثاني
فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صح البيع
بشرط القطع فلا ينهض حجة باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة روى
مسلم عنه لا تبدوا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب
ان ابتداهم بالسلام حرام لانه اعزاز فلا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا
لا يبدا بالسلام ولو سلم على من لا يعرف فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما
اذا سلموا على المسلم فقد جا في حديث اخر انه يرد عليهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعا لهم بمقابلة
احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا حلب للنبي صلى الله عليه وسلم لقحة فقال اللهم جمله فبقي اسود
شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا يتركوا
لهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام فاما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري
اتفقا على الرواية عنه فيه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث ولم يخرج
له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من الابقا في رقبة بعير قلادة من وتر
بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك من الراوي في ان النبي قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم
يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث
الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل بالاوتار لئلا تصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار
لا ترد شيا واما من فعل ذلك للزينة فلا باس م ابن عمر لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح
قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان روى مسلم عنه لا تبيعوا
الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه
لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا
في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة وهنا
بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض
الضمير فيه عايد الى الورق باعتبار الفضة ولا تبيعوا منها غايبا بناجز اي نسية بنقد والناجز هو الحاضر
ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس روى مسلم عنه لا تتخذوا شيا فيه الروح غرضا وهو الهدف
المرمي بالسهام ونحوها قاله صلى الله عليه وسلم لما راى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمي قال النووي هذا
النهي للتحريم لانه عليه السلام قال في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع
المالية من غير فايدة ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام

عليه في آخر فصلان في حديث ان هذه النار عدو لكم خ ابو هريرة روي البخاري عنه لا تمنوا لقا العدو فاذا
لقيتموهم اي العدو ويستوي فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهي عن تمني
لقا العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم
وهذا ايضا يخالف الاحتياط م ابو هريرة روي مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر
والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله صلى الله عليه
وسلم ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان
النبي صلى الله عليه وسلم دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم ولا يصلون فيها فان النوم اخ
الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة
التي تذكر فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الرا وفتح الثا المثلثة الغنوي بفتح الغين
المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة وما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان انفرد مسلم
بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف
للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر كان يجلس على القبور وعليا كان يضطجع عليها وحمل النهي على الجلوس
للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة روي البخاري عنه لا تحاسدوا والحسد
تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروي لا حسد الا في اثنتين اي في خصلتين
اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من الاثنتين ويروي في اثنين
بلا تا اي في شان اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل آتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يتلوه
آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار فيقول اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل
ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق
في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا
الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زوال نعمته وهذا مرضي اذا كان المتمني
مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليهما الحسد باعتبار كونهما في صورة الحسد من وجه فان الحصر فيهما
غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب
يعني لا قدر ولا عبرة بشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا
رغبة لك في شرائها وقيل هو طلب رفعة على احد وقيل هو تحريض الغير على شرائه ولا تباغضوا ولا تدابروا
اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء
والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اي
لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل وهي امراة العباس
اخت ميمونة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة ما روته عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا لم يخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري باحدها
ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المراة الصبي من لبنها مرة واحدة

واحدة م عايشة رضي الله عنها روي مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلاث
رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا
بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر
الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الرا المهملة وتشديد اليا الهجيمي
بضم الها وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد اليا قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحيهما والحديث
المنسوب في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى ان المصنف نسبه الى مسلم قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف
اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني
فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي
ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت لغيرك فتمتنع عن
ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد تستعمل
في الخير والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة
ومات بها ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد
باحدهما البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبد دونه من صنم وغيره
لانها يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا بآبائكم فان
قلت اقسم النبي صلى الله عليه وسلم على الاب حين قال في حق وقد افلح وابيه ان صدق قلت تلك الكلمة
جرت على لسانه على عادتهم لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة روي مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لآل محمد
انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا قيل بالصدقة
لان الهدية جائزة للنبي صلى الله عليه وسلم واهله لانها يراد بها الازلفة تقدم الكلام على تفصيل
الصدقة في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة روي مسلم عنه لا تختصوا
ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الليالي (الايام) قال النووي
تختصوا باثبات التاء الاول بين الخا والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في نسخ اصول مسلم الليلة
الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكاة تقديره
الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى فيه
حبيبه توافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليصوم الصوم وهو غير
مستقيم والوجه ان يقول الضمير في يكون عائد الى مصدر ولا تختصوا قال الامام الطيبي سبب
النهي ان الله تعالى استاثر يوم الجمعة لعباده فلم ير ان يخصه العبد بشي من الاعمال سوى ما يخص به
وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب
الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف وادائها بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة
فان قلت لو كان كذلك لما زالت الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة

وان حصل فتور في وظايفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر
ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام ولكن لما كان الداعي الى
صومه قويا فنهي صلى الله عليه وسلم عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه
لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشورا فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد
وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ
المظهر انما نهي عن تخصيصهما تحذيرا من موافقة النصارى واليهود لانهم كانوا يعظمون يوم السبت
والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان نخالفهم في طريق تعظيم
ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة وقال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة
احتج به العلما على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغايب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات
في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى خ ابن مسعود روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به
الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القرا في زمن عثمن وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم
بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان القران بحسن اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو اخر العرضات
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بنسخه في المصاحف وتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف
فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبيا يعني
لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول
منهم والازدرا به وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل
بالخصايص وفضايل اخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه لا تخيروني من بين الانبيا اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره
في الباب الثاني في حديث اني لاول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق
الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة
فزع تكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث
في الموت فان قلت قد جا استعمال البعث هنا في رواية ومني فلا ادري احوسب بصعقته يوم الطور
او بعث قبلي قلنا يجعل لفظة البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون
اول من يفيق فاذا انا بموسى اي متلبس برؤية موسى اخذ بقايمة خبر مبتدا محذوف اي موسى
اخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوايم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي
ام جزي على بنا المجهول بهمزة في اخره اي اكتفي بصعقة الطور خ ابو طلحة قيل انه مشهور بكنيته كان
من الرماة وروي انه صلى الله عليه وسلم قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث
والبخاري بهذا لا تدخل الملئكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب
الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث
عليه ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملئكة فلا يلزم منه ان يمنع

يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم من الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه
الصور ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف او عذاب ان يصيبكم
بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم مثل ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثنا من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا
في حال من الاحوال الا حال البكا وفي الحديث حث على الاعتبار والبكا والخوف عند المرور وعلى ديار الظلمة الهالكين
المهلكين بالعذاب والبلا وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يسنن بها المتوطن م ام سلمة
روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال صلى الله عليه وسلم لا تدعوا
لا انفسكم الا بخير فان الملئكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعايكم خيرا كان او شرا م جابر روى مسلم عنه
لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس
سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدونها فتذبحوا جذعة وهي ما تكون قبل المسنة من الضان استدل
بعض الفقها بالحديث على ان الجذعة لا تجزي في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الائمة على جوازه
وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله صلى الله عليه وسلم نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا
اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة روى مسلم عنه
لا يذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا ياتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح
الجيم واسكان الهاين وفي بعض النسخ مسلم جهاه بهاات وفي بعضها جهجا بحذف الها بعد الالف والاول
هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن عمر اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي اي بعد فراقي من
موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى
والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مؤول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الاخر
وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال صلى الله عليه وسلم
والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي متلبسين
بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عمن يسال
عن تلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جواب لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال
لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي وقال القاضي لا اعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة
وهو مؤخر اصل العنق ق انس اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة
في طلبها الزيادة طلب الوفا بوعد الله فانه تعالى للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب
العزة قدمه وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه
وفي رواية رجله معناها ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه
ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلي على فلان
اذا قهرته او تقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم
للنار من الكفار فتمتلي منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح البا المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين امنوا
ان لهم قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو
وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن الاستعارة لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول

المراد به تقدير بعض مخلوقاته وإضافتها إلى الله تعالى تعظيما كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبريل ومنهم من يعود
القدم إلى اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضي عياض هذا أظهر التأويلات لعل وجهه أن أماكن أهل الجنة تبقى خالية
في جهنم ولم ينقل أن أهلها يرثون تلك الأماكن ويقال في حقهم إن الله يختص برحمته من يشاء كما يرث أهل الجنة أماكن أهل
النار في الجنة بغير جزاء أعمالهم ويقال لهم إن الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله تعالى سبقت رحمتي على
غضبي فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فإن قلت إذا لاءم مزاجهم النار فأنى
يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا التعذيب كل من فيها فتقول قط قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروي
بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسب والرواية الأولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في إحدى
روايات مسلم وفي أكثرها مرتان للتأكيد وعزتك الواو فيه للتقسيم ويزوى بعضها إلى بعض وهو بالزاي المعجمة
على بناء المجهول أي يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر روى مسلم عنه لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظا
هرين أي غالبين الجار والمجرور خبر لا يزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حال ويجوز أن يتعلق
يقاتلون أو بظاهرين على أن يكون حالا قيل هم جيوش الإسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر فتكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل أن تكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان
مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فإن هذا الوصف بحمد الله
ما زال من زمن النبي صلى الله عليه وسلم إلى الآن ولا يزال أيضا إلى يوم القيمة أي إلى قربه وهو حين تأتي
الريح فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم عليه السلام فيقول أميرهم قال صاحب التحفة هو
المهدي من ذرية النبي تعال بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام صل بنا فيقول لا أي لست بأمير عليكم
إن بعضكم على بعض أمراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الأمة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة من الكرامة
مفعول له عامله محذوف أي جعل الله الإمام من هذه الأمة تكرمة لهم أو مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة
أي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر مبتدأ محذوف أي هذه الفعلة تكرمة م أنس قال الراوي
جاء أعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مه فقال صلى الله عليه وسلم لا تزرموه بضم التاء وإسكان الزاي
المعجمة وبعدها راء مهملة أي لا تقطعوه دعوه أي اتركوه حتى يفرغ من بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ
هذا الحديث بالقاف وهو من أفراد مسلم يعني الأعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الأعرابي
عن بوله دعاه فعلمه أن المساجد لا تصلح لشيء من القذر وإنما هي للعبادة ثم أمر النبي صلى الله عليه وسلم فأتي
بدلو فصب على البول قوله إنما نهي عن قطع بوله لأنه لو قطع عليه بوله لتضرر ولأن التنجيس قد كان حاصلا
في جزء من المسجد فلو أقاموه في أثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب
الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على أن الأرض النجسة تطهر بصب الماء
عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز أن يكون صب الماء للتسكين رائحته تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير
يحصل باليبس لقوله صلى الله عليه وسلم ذكوة الأرض يبسها أو يقال روي أن ذلك المكان كان له منفذ تحته
كان الماء جاريا عليه م زينب بنت أبي سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم أي بنت زوجته أم سلمة روى مسلم
عنها قيل إنها كانت أفقه من نساء زمانها ما روته عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة أحاديث لها في الصحيحين
حديثان أحدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب فقال

فقال عليه السلام لا تزكوا أنفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله أعلم بأهل البر منكم وهو اسم للخير ولكل
فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي أن ابنة لعمر كان
يقال لها عاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة م ابن عمر روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فإني لا آمن
أي لا أكون آمنا من مخافة أن يناله العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل أنه إذا لم يخف عن ذلك فلا كراهة
في السفر معه اتفق العلماء على أنه يجوز أن يكتب إلى الكفار كتاب فيه آية أو آيات لأن النبي صلى الله عليه وسلم
كتب إلى هرقل سورة قل يا أيها الكافرون ق عبد الرحمن ابن سمرة اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الإمارة فإنك
إن أعطيتها على بناء المجهول من غير مسئلة أي سؤال أعنت عليها على بناء المجهول أي أعانك الله على تلك الإمارة
وحفظك عن الأثر فيها لأن عملك يكون لطاعة الإمام وإن أعطيتها عن مسئلة وكلت إليها على بناء المجهول وتخفيف
الكاف أي خليت يعني لا يعينك الله عليها لأنك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون أنت مفوضا إلى تلك
الإمارة خ أبو هريرة روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق أختها أي في كونها من بني آدم لتستفرغ ما في
صحفتها الصحفة إناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة أختها خالية عما فيها وهذا كناية عن أن يصير
لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك
المطلقة وإن كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل أن يعود ضميره إلى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها
زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الأمر
المعلوم أو المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة
بما يحصل لها فيه أو معناه لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج أختها ولتترك ذلك الزوج لها
أو معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج أختها ولتكن ضرة عليها إذا كانت صالحة للجمع معها من أن تسأل طلاق أختها
فإنما لها ما قدر لها يعني أن الله تعالى يوصل إلى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة أو مع
أخرى ما في ما لها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل أن يكون مال اسم جنس مضافا إلى الها وفي بعض
النسخ فإنما باتصال ما بأن فعلى هذا تكون ما كافة ق عائشة اتفقا على الرواية عنها لا تسألني امرأة منهن
إلا أخبرتها تقدم سبب ذكره في حديث إن الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عائشة إياه يعني تخيير من
المخبر به م أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تسبوا أصحابي لا تسبوا أصحابي تكرار النهي للتأكيد
ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقالت بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي
بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم بضم الميم وهو ربع الصاع ولا نصيفه
وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال أيضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه
للأحد وشارح آخر للمد والظاهر أن ذلك ينبني على معنى النصيف لأنه إن كان مكيالا فالضمير للأحد
لا للمد وإن كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للأحد المعنى لو أنفق أحدكم مثل جبل أحد ذهبا في سبيل
الله ما بلغ ثوابه ثواب إنفاق أحد من أصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك أن إنفاقهم كان بصدق
النية ومزيد الإخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة إلى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم
وكذا سائر طاعاتهم فإن قلت المخاطبون إن كانوا الصحابة فغير مستقيم وإن كانوا من بعدهم فهم غير موجودين
قلت يجوز أن يكون الموجودين من العوام الغير المصاحبين للنبي صلى الله عليه وسلم ويفهم منه خطاب

من بعدهم بدلا له التبعيض خ عايشة رضي الله عنها روي البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الي ما قدموا اي وصلوا الي ما عملوا من خير و شر فلا فايدة في سبهم قيل هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جايز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية علي بيان حالهم وكذا سب اموات الكفار عموما جايز واما سب المعين منهم فغير جايز لاحتمال موته علي الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع علي كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب روي مسلم عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقا اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالي حكاية عن زكريا عليه السلام رب اني يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثا المثلثة اشارة الي مكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسئول في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سألت رجلا عن واحد مسمي باحد هذه الاسما وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال هذا مع ما قبله من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله صلي الله عليه وسلم انما هن اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس علي الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر رضي الله عنه انه قال اراد النبي صلي الله عليه وسلم ان ينهي عن المسمي بمقبل وببركة وبافلح وبيسار وبنافع ونحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهي عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر اتفقا علي الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الي كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاك اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير بالكاف وفي نسخة والدي تغمده الله برضوانه المصححة علي شيخه وان اعطاك هو بانفصال الضمير علي ان يكون تاكيدا لفاعل اعطي ولعله يكون رواية وله معني لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شرا المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جايزا لان وكيله لا يبايع المتصدق كنفسه فان العايد في صدقته كالعايد في قيئه قال له حين حمل علي فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عليه السلام ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعني كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤل الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشي الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رضي الله عنه ان يشتريه قال بعض العلما شرا المتصدق صدقته حرام بظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة التنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكر في شرح السنة انما منع صلي الله عليه وسلم عمر عن شرايه لانه اخرجه عن ملكه الي الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع صلي الله عليه وسلم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم

وابو هريرة

[مر]ة لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعني النهي الرحال جمع الرحل بفتح الرا وسكون الحا المهملة وهو رحل البعير علي قدر سنامه وتقديره لا تشد الرحال الي مسجد للصلوة فيه الا الي ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام علي مذهب البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصي وصفه بالاقصي لبعده من المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصي وايليا بكسر الهمزة وبالمد هو البيت المقدس ومعناه لا فضيلة في شد الرحال الي مسجد للصلوة فيه الا الي ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبيا ومساجدهم ولهذا قال الفقها لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف ساير المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في اخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم م ابو برزة روي مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي صلي الله عليه وسلم خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان ما رواه عن النبي عليه السلام ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال صلي الله عليه وسلم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعني لاعنة من اوزان الشدود والصحيح انها بفتح اللام مصدر روي ان رغا البعض القوم كان علي تلك الناقة فلما سمع النبي صلي الله عليه وسلم لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل صلي الله عليه وسلم ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعا باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قال صلي الله عليه وسلم زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها بها وتستعملها في الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته عليه السلام فجايز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي صلي الله عليه وسلم فبقي الباقي علي ما كان م ابو هريرة روي مسلم عنه لا تصحب الملايكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتني كلبا ولا جرس بسكون الرا والاكثرون علي انه بفتحها ما قيل سبب نفرتهم انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه صلي الله عليه وسلم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلما جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه مصلحة فلا باس به خ ابو هريرة روي البخاري عنه قال سمع النبي صلي الله عليه وسلم ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهي عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوا ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق خ ابو هريرة روي البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعني التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شا امسك وان شا ردها وصاعا من تمر سبق بيان معني الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشتري شاة محفلة م ابو هريرة روي مسلم عنه لا تصم المراة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الا

في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع بها يفسد صومها قلت لان
انّ صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب ثم انتهاك حرمة الصوم بالافساد **الا باذنه ولا تاذن**
في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل لامراة ان تاذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول
على ما لم تعلم الزوجة رضي زوجها به فان علمت جاز اذنها به **وما انفقت من كسبه من غير امره** اي بغير اذنه
فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بغير اذنه وقد جا في حديث آخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها
الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطا
السايل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضي الزوج به وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك
تكون المراة ماذونة وان لم يامرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا اشكلت في رضاه او كان
شحيحا فلم يجز للمراة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه وهذا هو المراد من الحديث الاخر **فان**
نصف اجره له اي لزوجها والنصف الاخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد
منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل
مثلا اذا اعطى المالك امراته او خادمه مائة درهم ليوصلها الى مستحق في باب داره فاجر المالك
يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر
العامل اكثر واذا استويا المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عليه السلام فنصف
اجره له فمعناه قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين
في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سوا كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من
الله لا يدرك مقداره بمقياس الاعمال **خ عمر لا تطروني** اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي **كما**
اطرت عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك
وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ
هنا علامة ق وهو مما انفرد به البخاري **خ عايشة** اتفقا على الرواية عنها **لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش**
بانسابها وان لي منهم نسبا حتى يخلص لك نسبي اي يميزه عن نسابهم حتى لا يدخل في هجوهم **قاله**
لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لاميز فنهم مرق الاديم **خ ابن عباس** روى البخاري عنه
لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماهما **م عوف بن مالك**
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين
ستة احاديث انفرد البخاري بواحد وبا فيها المسلم **لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد** تكرار النهي
للتاكيد **هل انتم تاركون لي امرائي** خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم
تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله صلى الله
عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تومنوا ولا تومنوا حتى تحابوا اصله لا تومنون اسقطت النون للتخفيف
انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعي على بنا المجهول **ابلا وغنما** اي طولب رجل برعيها **فرعاها ثم تحين**
فعل ماض من باب التفعيل **سقيها** بالنصب مفعوله يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها **فاوردها**
حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو **فصفوه لكم وكدره عليهم**

عليهم يعني ان الرعايا ياخذون صفو الامور وخالصها وتصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يتلون
بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير
توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراكم بمعروف فثوابه لكم وان امر بمنكر
فوزره عليهم لكن المعنى الاول بهذا المقام يعرف بالتامل **قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل**
رجل من حمير بكسر الحا المهملة وسكون الميم وفتح اليا المثناة تحت اسم قبيلة من اليمن سميت
القبيلة به وهو غير منصرف **في غزوة موتة** بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التا المثناة
فوق هي قرية بالشام كانت تلك في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة
وجعفر بن ابي طالب كانوا امرا الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع في يده
يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول
صلى الله عليه وسلم معهم في تلك الغزوة فاوحى الله تعالى اليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم فقال اخذ
الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده
فجعل صلى الله عليه وسلم يقول وعيناه تذرفان **رجلا من العدو ومنع** بالجر عطف على قتل **خالد بن**
الوليد اياه سلبه اي القاتل عن سلبه **لما استكثره** بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه
سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان تكون ما مصدرية **بعد قوله لخالد ادفعه اليه**
يعني قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل **فلما مر**
خالد بعوف فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجره ردايه وغلبته عليه وقد كان قال عوف
لخالد لا بد ان اشكي منك الى رسول الله في منعك السلب **وسمعه رسول الله** اي سمع قول عوف لخالد
قال الحديث قال عامل في لنا اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام
فالنبي صلى الله عليه وسلم امر خالدا باعطايه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ
الناس على الايمة وحق له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي صلى الله عليه وسلم السلب
بوجهين احدهما انه صلى الله عليه وسلم لعله اعطى السلب للقاتل وانما اخر تعزيرا لاطلاق لسانه
لخالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه صلى الله عليه وسلم استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه
باختياره وجعله للمسلمين فكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد واستدل به بعضهم على ان الحكم
عند الغضب جايز وليس كذلك فلنا ان النهي عن القضا في الغضب مخافة الخروج عن الشرع واذا كان
ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم شرعا لم يكن حكمه في الغضب منهيا **خ ابو هريرة** روى البخاري عنه
لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك على الغضب من القول والفعل **قاله لرجل قال له** اي للنبي صلى الله عليه
وسلم **اوصني** فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه
خ عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وفتح الفا المشددة روى البخاري عنه **لا تغلبنكم الاعراب** وهم سكان
البوادي خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي **على اسم صلوتكم المغرب**
بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت
المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية

المغرب بالعشا كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلاة المغرب الا في ذلك الوقت
قال اي النبي او الراوي وتقول الاعراب العشا يعني الاعراب يطلقون لفظ العشا على المغرب ولا يستعملونه
في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشا الاحرف تنبيه الضمير في انها للصلوة
من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة وهي اسم للوقت الذي
كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشا فانها في
كتاب الله العشا يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلاة العشا الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونه
صلوة العتمة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله فبين انها في كتاب الله العشا
كما في قوله تعالى ومن بعد صلاة العشا وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الاية فمعنى قوله في كتاب الله
في حكمه الذي وحاه الى النبي صلى الله عليه وسلم وانها تعتم بحلاب الابل روي مجهولا ومعلوما فعلى الاول
الضميران للاعراب وعلى الثانية للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجل
حاكما على خيبر فجا بتمر جنيب فقال عليه السلام اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين
من الجمع فقال لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب
فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم يا مثناة تحت ثم با موحدة مفتوحة
موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتري الجنيب بتمر اخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردي
فيه سوا وان اردت شرا الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك
الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشرا ولم يفصل بين ان
يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان قد استعمله على خيبر
اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن عمر روى مسلم عنه لا تقبل صلاة بغير طهور بضم الطا
هو التطهير ولا صدقة من غلول يعني لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضا معناه ظاهر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جا في رواية البخاري ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي صلى
الله عليه وسلم لما روي انه قال نحن معاشر الانبيا لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان
الانبيا لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم او لاحتمال ان يتمنى
موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا واني خفت الموالي من ورائي يفهم منه انه خوف
منهم كان من ماله لان نبوته بعده لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها لمن يشا فيلزم جواز كونه
موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه لكونهم شرارا من جهة تغييرهم احكام شريعته وهم
بنو اخواته وبنو اعمته فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل
من نفقة هؤلا من صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي صلى الله عليه وسلم ياخذ منهما
نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة بما فيه على ملك رسول الله وكان ينفق
منها على ازواجه لكونهن محبوسات عليه صلى الله عليه وسلم وعامله وهو خليفته لكونه خادما له وقايما
بامره صلى الله عليه وسلم تكرمة للنبي صلى الله عليه وسلم ولهذا منع ابو بكر فاطمة من الميراث حين طلبته لان

لان المال اذا لم يكن باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله صلى الله عليه وسلم بعد نفقة نسائي ومؤنة
عاملي اشارة اليه فكان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها
بماله فاعطاها مروان وغيره من اقاربه ق المقداد بن الاسود قيل المقداد بن عمرو نسب الى الاسود لكونه
تبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة مات رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يتانوا ربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه
وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت اقاتل واحدا من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ثم
اغلب عليه فيهرب مني ويلوذ اي يلتجي بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله فقال
لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم القتل بعد ذكر الكلمة كما كنت
كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو
كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول
على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين
لانه لم يروا ان النبي صلى الله عليه وسلم اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قول
لا اله الا الله حتى تقول محمد رسول الله وانما نهى عليه السلام عن قتله لانه بعد ما اتى باحد الشهادتين
كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قاله حين سأله المقداد عن قتل من
اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت
والمروي من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا
وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سال النبي صلى الله عليه وسلم على وجه الاستفتا ق عايشة
اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه
من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة
دراهم لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة
في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان
القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه
موقوف على عايشة في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها
كذا خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعا
عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد
بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعا وامثاله
لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيصر عليه فيصير ذلك الدعا معونة على الشيطان في اغوايه
خ الربيع بنت معوذ بن عفرا روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافها
ويندبن من قتل من ابائهن يوم بدر فجا النبي صلى الله عليه وسلم فجلس فلما قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال
لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا
الى غير الله غير جايز بل كان ينبغي ان تقول وفينا نبي يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال تعالى عالم الغيب

ابي

فلا يظهر على غيبه احد الا من ارتضى من رسول الآية اولانه ذكره ذكر وصفه في اثنا ضرب الدف وفي اثنا
مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين قيل تلك البنات
لم تكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالحاجل م انس روى مسلم عنه لا تقوم الساعة
الا على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي
ما آخذ بمد الهمزة جمع ما خذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من
الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب
كذا قاله الجوهري يعني يسلك امتي مسلك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر الا في تبديل
الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير
قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال كون شبر من طرق امتي مقدار شبر
من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا
بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني اهل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف
نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة
المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاءة وهو يتعدى ولا يتعدى
وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين
دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة فقد خرجت هذه النار
في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشريفة الشرقي وراء الحرة وقربت من المدينة وكانت نارا
عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها
وتواتر العلم بها عند جميع اهل الشام وسائر البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت
سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب
اي تتحرك أليات بالفتحات جمع الية وهي شحم المقعدة نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون
الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت
فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو
بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا تضاف الا الى اسما الاجناس المعنى ان بني دوس
سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتتحرك
اكفالهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد
جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون لها ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كما
الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها
من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شيء فبكوا فتضرعوا
الى الله تعالى فاذا اصبح كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا راها
الناس امن من عليها يعني من اطلع على تلك العلامة فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من

من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن الآية قال الزمخشري
في الكشاف قوله لم تكن امنت صفة نفس لكن الاولى ان تحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة
والموصوف اقول لفظ اوكسبت في ايمانها خيرا مذكور في الحديث ومسطور في الصحيحين ليت شعري
لم طرحه الشيخ فلا علي ان ابينه اوكسبت عطف على امنت فان قلت الآية تقتضي ان لا ينفع الايمان
بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة
او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم حتى لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء
عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى من ولد بعده او لم
يشاهد تقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح
انه غير مخصوص بمن شاهد لما جا في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت
الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة
وانما هو ايمان الخوف والهلاك كما قال تعالى فلما راوا باسنا قالوا امنا ق عايشة اتفقا على الرواية عنها
لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو
هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا اي رياضا ومزارع قيل كانت
اكثر اراضيهم اولا مروجا ومجاري ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باستعمال الناس
في اخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب
فمعنى الحديث ان ارض العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال
وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا نهر فيها لا تكون الا
بالكري والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة روى البخاري عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه بمد الراء بمعنى خلفه يهودي الجملة الظرفية
حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حتى تقاتل المسلمين من يتبعه من
اليهود خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاي المعجمتين وكرمان
بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من
الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي خفض قصبة الانف الانفا
جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة
بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها
لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد نعالهم تكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال
النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول
الله عليه السلام الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى
تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى
تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناهما ظاهر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى
تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه

لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالأعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من أطراف المدينة أو بدابق بفتح البا الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي الصحاح للجوهري الأغلب عليه التذكير والصرف فيخرج إليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والأعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من خيار أهل الأرض يومئذ فإذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم وسبوا ذرياتهم وروي سبوا على بنا المفعول قال القاضي بنا المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لأن عساكر الإسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين أو لا وهم اليوم بحمد الله تعالى يسبون الكفار فيقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين إخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث أي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وإن تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار أبدا ويقاتل ثلثهم أفضل الشهداء عند الله أفضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال من ثلثهم ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول أي لا يقع بينهم فتنة الخلف وغيره أبدا فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ ۝ فيفتحون بتاء واحدة وهو الأصوب لأن الافتتاح أكثر ما يقع بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما مزيدة معوضة عما يستحقه من المضاف إليه وقد يترك الميم فيقال فبينا هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني بشجرته إذ صاح فيهم الشيطان أن المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام أي قام مقامكم في أهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لأن عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون وذلك أي ما قاله الشيطان أن المسيح قد خلفكم باطل فإذا جاؤوا أي جيش المسلمين الشام خرج أي الدجال فبينما هم يعدون من الإعداد بمعنى التهيئة للقتال أي بين أحوال يهيئون فيها الآلات لقتال الدجال يسوون الصفوف إذ أقيمت الصلوة يعني إذا جاء وقت إقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام فأمهم يعني قصد المسلمين بأخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لا أن عيسى يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في أمهم إلى أهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم بإهلاكهم فإذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه أي ترك عيسى عليه السلام الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك أي بالكلية ولكن يقتله الله بيده أي بيد عيسى عليه السلام فيريهم أي عيسى المسلمين أو الكافرين دمه في حربته فإن قلت قد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في صفة عيسى عليه السلام لا يحل لكافر يجد ريح عيسى نفسه إلا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى حتى يقتله قلت يجوز أن يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي رؤية دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين أو نقول يحتمل أن هذه الكرامة ثابتة لعيسى ولنزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول وجها آخر وهو أن نفس عيسى الذي يموت به الكافر يحتمل أن يكون هو النفس المقصود به إهلاك كافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدي ويمكن أن يقال المفهوم مما نقله من الحديث أن من وجد نفس عيسى من الكفار يموت فجأة ولا يفهم منه أن ذلك يكون أول وصول نفسه فيجوز أن يحصل لهم ذلك بعد أن يريهم عيسى دم الدجال في حربته تغييرا لهم على اعتقادهم كونه إلها

إلها م أنس روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله قال النووي الله روي بالرفع ون بالتكرار وقد يغلط فيه من لا يعرفه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الأول مبتدأ والثاني خبره معناه الله معبود لا غير وإن روي بالنصب يكون على التحذير أي احذر والله يعني لا يبقى في الأرض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكرارها فائدة وهي أن في الأرض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الأوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث أن الاسم يدل على مسماه بل من حيث أن المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون إعدام هذا الذكر كناية عن أن لا يبقى أحد من تلك الخواص فقوله ما فيه من التكليف غير مختف مع أن لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فأنى ينتقل الذهن إليهم بل الوجه أن يقال إنه كناية عن أن لا يقع إنكار قلبي على منكر أصلا لأن من رأى شيئا وأنكره يقول في العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م أبو هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات أي ينقطع يقال حسر البعير إذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عن هنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل على بنا المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي أكون أنا الذي أنجو هذا من قبيل أنا الذي سمتني أمي حيدره فنظر إلى المبتدأ وحمل الخبر عليه ولم ينظر إلى الموصول الذي هو الغائب المعنى يقاتل كل رجل راجيا أن يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال خ أبو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن ۝ يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق أبو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء إذا انصب عند امتلائه حتى يهم من باب الإفعال أي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعل يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى جعل مهموما صاحب المال لفقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الأموال لتعاقب أشراط الساعة وظهور الأهوال ق أبو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قوم ليتني كنت ميتا خوفا من كثرة الكربات ولا أرى ما أرى من بلوغ البليات م أبو سعيد روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه أي خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا الحديث منسوخ الصدر بقوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لأبي شاه هذا الكلام من المصنف وعلي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي أراد به الكذب عن عمد لأنه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فإنه من يكذب علي يلج النار أي يدخلها جاز فيه كسر الجيم على أن تكون من شرطية وضمها على أن تكون من موصولة فمعناه يستحق دخول النار لا أنه يقطع بدخوله كذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لأصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم أنه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار قلنا الدلائل القطعية دالة على تحريم الكذب في حق آحاد الناس وإن كان نافعا لهم فكيف في حق النبي عليه السلام وأجيب عنهم أي عن ما استدلوا به بأن ما استدلوا به من الرواية فغير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل العاقبة يعني أن عاقبة كذبه على النبي صلى الله عليه وسلم

صائرة إلى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوًا وحزنا **ق عمر** اتفقا على الرواية عنه
لا تلبسوا الحرير فانّ من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله في حديث من شرب الخمر **حذيفة**
ابن اليمان اتفقا على الرواية عنه **لا تلبسوا الحرير ولا الديباج** بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرّب
والاستبرق ما غلظ منه **ولا تشربوا في آنية الفضة ولا تأكلوا في صحافها** جمع صحفة وهي دون القصعة الذهب وحم
قال الكسائي أعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة **لا تلحفوا فانها لهم** أي للكفار **في الدنيا ولكم في الآخرة م**
معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه روى مسلم عنه **لا تلحفوا في المسئلة** الالحاف هو الالحاح وللمسئلة مصدر
بمعنى السؤال **فوالله لا يسألني أحد منكم شيئا فتخرج له مسئلته مني شيئا وأنا له كاره** الواو فيه للحال
فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك
له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان
قال شارح المشكاة النفي هنا وقع وسببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه أن السؤال الملح
سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يعتنوا إلى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك
كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون **م ابو هريرة** روى مسلم عنه **لا تلقوا** بفتح القاف المشددة وضم
واو الجمع لالتقاء الساكنين **الجلب** بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع **فمن تلقى واشترى**
الفعلان كلاهما على بناء المجهول **فاذا اتى سيده السوق** المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق
فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشرا منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه
اذا كان مضرًا لاهل البلد ولبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاه رجل واشترى منهم شيئا لم يبطل احد بفساد
بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفته تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقالت
ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر لتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل همته تنقيص الثمن
واما الحديث فمتروك الظاهر لان الشرا اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في اصح قولي الشافعي
فلا ينهض حجة **م جابر** روى مسلم عنه **لا تمش في نعل واحدة** انما نهي عنه لانه مخالف للوقار ولانه يعسر
مشيه بها وربما يكون سببا للعثار **ولا تحتب في ازار واحد** الاحتبا هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب
ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيده **ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل الصما** وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب
حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصما فمعناه
اشتمل الشملة المنيفة بهذا الصنف من الاشتمال ثم النهي على هذا التفسير لاجل الشفقة لانه ربما يعرض
له حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر **ولا تضع احد رجليك على الاخرى اذا استلقيت**
وكل من الاحتبا والاستلقا واشتمال الصما على تفسير الفقها وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفع من
احد جانبيه فيضعه على احدى منكبيه ان انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما
روي ان النبي عليه الصلاة والسلام استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه
للضرورة او لبيان الجواز ولان حاله عليه السلام في الجامع كانت على خلاف هذا **ق ابن عمر** اتفقا على الرواية
عنه **لا تمنعوا اماء الله** بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النسا اشارة الى علة نهي المنع
عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق **مساجد الله** الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص بان يكون في الليل

الليل لقوله عليه السلام لا تمنعوا النسا من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا تكون الخارجة متطيبة لقوله عليه السلام
اذا شهدت احديكن فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن
سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم
والمراد به الخروج للحج يؤيده ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان يراد
من مسجد الله مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره **ق ابو هريرة** اتفقا على
الرواية عنه **لا تمنعوا فضل الما لتمنعوا به فضل الكلا** بالقصر هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي
صورته ان يكون للانسان بئر في الفلاة فيها ما فاضل عن حاجته ويكون هناك كلا ليس عنده ما غيره فاذا
منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الما يكون مانعا عن رعي الكلا لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل
النهي للتنزيه لان الما ملكه فبذله من باب المعروف **م ابو قتادة الحارث بن ربعي لا تنتبذوا الزهو** الما
الذي يلقى فيه تمر ونحوه والانتباذ هو اتخاذه **الزهو** بفتح الزاي المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون
الذي بدا به حمرة او صفرة **والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل**
واحد على حدته قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة
فهو آثم بجهة واحدة وان شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه
بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ
هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه **ق انس** اتفقا على الرواية عنه **لا تنتبذوا في الدبا** بالتشديد والمد
جمع دباة وهي القرع اليابس **ولا في المزفت** وهو الانا الذي يطلى بالزفت والاختلاف في هذا النهي
كالاختلاف في الذي قبله **م ابو هريرة** روى مسلم عنه **لا تنذروا** بكسر الذال وضمها **فان النذر لا يغني**
من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر
يرد على القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفا به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم
يكن المنذور معصية وفي قوله صلى الله عليه وسلم **وانما يستخرج به من البخيل** اشارة الى لزومه لان
غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري
النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض والخلاص مما الزمه عليه
ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضامر البطن من
الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شي فاخرجت جرابا فيه صاعا من شعير وكان لها بهيمة داجن
اي ولد ضان مألوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي صلى الله عليه وسلم فساررته فقلت
تعال انت ونفر معك فصاح النبي صلى الله عليه وسلم باهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما
يدعي اليه فحيهلا بكم فقال صلى الله عليه وسلم **لا تنزلن** بضم اللام من الانزال **برمتكم** بضم البا وسكون الرا
القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واستعمل هنا في مطلق القدر **ولا تخبزن عجينكم حتى اجي فقال**
له قال الراوي فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا
فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي
كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه **لا تنكح الايم** بتشديد اليا المكسورة امرأة

لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة روي مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين بنت اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطي بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة روي مسلم عنه لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على الرواية لا تواصلوا عن ابي سعيد وانفرد البخاري فيه بقوله فايكم الى اخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي ق اسما بنت ابي بكر اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي الزبير افا تصدق فقال لا توعي اي لا تحفظي فضل ما لك في الوعا وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايعا ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخا المعجمتين العطية القليلة وانما امرها النبي صلى الله عليه وسلم بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شي يسير يجري به التسامح في العادة ككسيرة وغيرها لا توكي لا تحكمي شد الوعا بالوكا وهو ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار ارادة من الابقا الاحصا لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقتيه فيستكثر فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشي المعدود الذي هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصا هو المحاسبة عليه في الاخرة م جبير بن مطعم روي مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحا المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاقدة على القتال والغارات وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما فيه زائدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اي تاكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر روي مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين والغين المعجمتين نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني بنتك ويكون بضع كل منهما صداقا للاخرى فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك الحديث فان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه بظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل كما اذا سمى خمرا او خنزيرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون كل بضع كل منهما صداقا للاخرى واما اذا لم يذكر كان العقد جائزا بالاجماع

اجبارة

جماع كذا في المصابيح ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما علم ذلك رسول الله قال لا صاعين تمرا بصاع اسم لا محذوف اي لا يبيع صاعين تمرا بصاع بل النفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة روي مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلاة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فينصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا تجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا تجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتداة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجبت القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله صلى الله عليه وسلم القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عايشة روي مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغايط عن الادا او يدافعهما المصلي للادا الواو فيه للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل وتطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل ياكل ويتوضا وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بلا خلف وللصلوة خلف لانها تقضي ق عبادة بن الصامت اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلاة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده ما روي انه عليه السلام قال لا تجزي صلاة لا يقرا فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فريضة القراءة انما ثبتت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القران وهذا الحديث خبر الواحد لا تثبت به الفريضة لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلاة فان قلت الاية مطلقة فهو لا ينافي التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضان فانه تعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ وخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار قيل هو عبد الله ابن حذافة وقيل هو علقمة بن محرز المدلجي وقيل عبد الله بن حذافة السهمي قال النووي هذا ضعيف لان قوله من الانصار يرده فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شي قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجع ذكروه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعات في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة روي البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطا وفتح اليا ما يتشام كذا

ابنة

في الصحاح وفي النهاية الطيرة مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصدر على هذه الزنة غيرهما كان اهل
الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة ماتي من جانبه الايسر طيرا وغيره يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطله
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخفف
الناس فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفال كسماع مريض
يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله عليه السلام لا طيرة ينفيها
مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل له مطلقا
لا تفضيله على الطيرة وهو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه ازيد من الطيرة
في بابها كذا في شرح المشكاة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجا الخير منه
والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يتفال ولا يتطير وكان يعجب اذا خرج لحاجة
ان يسمع يا راشد ق جابر اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة
من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو
الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة
الاصول الطيبة عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك
فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف
في نفسه ويترأى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد
قال صلى الله عليه وسلم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتدا ثم دفعه عن عباده
او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
لا فرع بفتح الفاء والراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم
رجا البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها يا ذبيحة كانوا يذبحونها
في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون
العتيرة فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان في اي شهر
كان فلا فايدة في التعيين ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اي صدقت
في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطيك اياها فلا يعود
اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر ابعد لك اي من تلك المراة لان المهر اذا لم يعد اليك
مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لاعن امراته فقال يا رسول الله
مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان الزوج الملاعن لا يرجع
عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلما واما اذا لم يدخل بها فذهب الاكثرون الى ان لها نصف المهر
وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعايشة رضي الله عنهم
اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي عبد الله وله ولابويه وولده وولد
ولده صحبة مع رسول الله ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضايله كثيرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم مائة واثنان واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر

م ومسلم بواحد لا نورث على بنا المجهول يقال ورثت ابي واورثني ابي وورثني توريثا ما تركناه صدقة هذا
استيناف جواب عمن قال لم لا نورث الانبيا تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تقتسم ورثتي خ عبد الله بن
هشام روى البخاري عنه قال كنا مع النبي وهو اخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شي الا
نفسي فقال لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضاي على رضا
نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل واحد مجبول على حب
نفسه اشد من غيرها قاله لعمر فقال له عمر فانه اي فان الشان الان والله لانت احب الي من نفسي فقال الان
يا عمر يعني الان صار ايمانك كاملا خ انس روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي مع المشركين يوم بدر فاسر
ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا
العباس ويتركوا فداه له حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا من نصيبا بهم طلبا لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما استاذنوا ذلك من النبي قال والله لا تذرون بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا درهما يعني
من فدا العباس انما ابى النبي ذلك واكده بالقسم تاديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس
اصحابه شي لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب
روى مسلم عنه لا وجدت انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم زجرا له عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت
له ما فيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اي طلب ضالة في المسجد فقال
من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي فهي الجمل الاحمر فليدعني اليها ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه
لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي فرضية الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم
اليها غير منقطعة م ابو قتادة روى مسلم عنه لا هلك بضم الها وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا لي غمري
يعني ايتوني به الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد
الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا يا رسول الله وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل
من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمره صلى الله عليه وسلم بقية ماء من
وضوئه وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ثم صب
فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ان ساقي القوم اخرهم شربا
قال فشربت وشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم م ابن عمر روى مسلم عنه لا ياكل احد من اضحيته وهي بضم
الهمزة وفتحها وتشديد اليا معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي ابتداؤها يجوز ان يكون
من يوم ذبحها ويجوز ان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها النهي في الحديث للكراهية وقيل للتحريم وايا ما
كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله صلى الله عليه وسلم
في حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وذكرناه في الباب الخامس وانما قال المصنف ذكرناه للتفال
اولا لبعد الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من
والده وولده والناس اجمعين المراد نفي كمال الايمان وبالحب الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله
مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك
لعلمه ان السلامة في امتثال امر النبي وان كان لا يحب بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دوا ولكن

يميل اليه ويفعله الطبه ان صلاحه فيه كيف ونبينا صلي الله عليه وسلم اعطف علينا منا ومن ابايبنا واولادنا لانه صلي
الله عليه وسلم يبتغي لنا الا الغرض قال القاضي ومن محبته نصرة سننه والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد
والولد لانه اجما في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جا افعل التفضيل هنا بمعني المفعول وكان قياسه ان
يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حب الشي بضم الحا اذا صار محبوبا فزعمت
انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الي ما قبله فادغم كذا في شرح
المصابيح لزين العرب ق انس اتفقا علي الرواية عنه لايومن عبد حتي يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات
والاشيا المباحات لما جا في رواية النيسابوري حتي لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث
لايومن عبد وفي الحديث السابق لايومن احدكم لان الاغنيا والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقرا
ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايما الي ان مقتضي العبودية ان تصدر عنه هذه المحبة واما محبة
النبي صلي الله عليه وسلم فيستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابوهريرة
اتفقا علي الرواية عنه لايبيع بعضكم علي بيع بعض صورته ان يقول لمن اشتري شيئا بالخيار افسخ هذا
البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال الشارح صورته اذا اشتري رجل من اخر
شيئا بثمن معين وتراضي المتعاقدان علي ذلك فياتي اخر فيعرض سلعته بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها
اقول هذا صورة السوم لا البيع علي البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة غبن فاحش فاذا كان
فله ان يدعوه الي الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر روي مسلم عنه لايبيع حاضر
اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا انزل بالبادية كذا قاله
الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الي البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فياتيه البلدي ويقول
ضعه عندي لابيعه بسعر زايد علي التدريج وهو حرام عند الشافعي مكروه عند ابي حنيفة قيل
هذا اذا كان المتاع مما تعم الحاجة اليه دون ما لايحتاج اليه الا نادرا يشعر به قوله عليه السلام
دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لايبيع الحاضر للبدوي ولايشتري له ايضا لان لفظ
البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشرا او المشترك في موضع النفي يعم خ ابوسعيد م ابوهريرة
يعني راوي الحديث علي تخريج البخاري ابوسعيد وعلي تخريج مسلم ابوهريرة لايبغض الانصار رجل
يومن بالله واليوم الاخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله صلي الله عليه وسلم في حديث
اخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث علي رعايتهم خ عايشة روي البخاري عنها قالت
لددنا رسول الله صلي الله عليه وسلم في مرضه وكان مغمي عليه فجعل يشير الينا ان لاتلدوني فقلنا المريض
يكره الدوا فلما افاق قال لايبقي احد في البيت النفي هنا بمعني النهي الا لد علي بنا المجهول اللدود بفتح
اللام وهو الدوا الذي يسقي المريض في احد شقي فمه تقول لددته اذا سقيته ذلك وانا انظر
الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الها اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي صلي الله
عليه وسلم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك الاشارة
وفيه دلالة علي ان اشارة العاجز كتصريحه وعلي ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدي به
الا ان يكون فعلا محرما م ابوهريرة روي مسلم عنه لايبولن احدكم في الما الدايم اي الساكن ثم يغتسل منه

منه ثم منا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الما الكثير مخرج عنه بالاجماع والما
الذي يكون قلتين مقدار القلتين مخرج عند الشافعي والما الذي لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم
تمسك موضع بيانه مشبعا الفقه ق ابن عمر اتفقا علي الرواية عنه لايتحري احدكم مفعوله محذوف
لدلالة الكلام عليه يعني لايقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان اليا
عطف علي ما قبله وهو في معني النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند
غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فحسب
عند مالك والشافعي لقوله عليه السلام من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو
هريرة اتفقا علي الرواية عنه لايتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان
يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهي التقدم عنه بنية رمضان
عند ابي حنيفة لقوله صلي الله عليه وسلم لايصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي رحمه الله هو
التقدم مطلقا نظرا الي اطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لايستقيم معني
الاستثنا قلنا انه منقطع بمعني لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت
فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير
من الاحكام وانما نهي عن التقدم حذرا من التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا علي مدة صومهم اياما من
جهة الفرضية وقيل ليكون شارعا رمضان ذا قوة ونشاط ولايثقل عليه صومه ق انس اتفقا علي
الرواية عنه لايتمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهي عن تمني الموت لانه يدل علي عدم رضاه بما
نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمني الموت لاجل الخوف علي دينه لفساد الزمان فلا كراهة
كما جا في الدعا واذا اردت بقوم فتنة في قوم فتوفني اليك غير مفتون ق عثمان اتفقا علي الرواية
عنه لايتوضا رجل فيحسن الوضو اي يكمله برعاية فرايضه وسننه فيصلي صلوة اي المكتوبة الا غفر
الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل المغفور هو الصغاير ونرجو من الله تعالي ان يغفر
الكباير ايضا للعموم قوله تعالي ان الحسنات يذهبن السيات م ابوهريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه
لايجتمع كافر وقاتله اراد به المومن الذي قتله لاعلا كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان
مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في
موضع اخر م ابوهريرة روي مسلم عنه لايجزي ولد والده بفتح اوله وبالزاي المعجمة اي لايكافي
ولد باحسانه علي والده وقضا ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه
فيعتقه قال اهل الظاهر لايعتق الوالد بمجرد تملك ولده لان الفا للتعقيب فيحتاج بعد
الشرا الي انشا العتق والجمهور علي انه يعتق والفا في فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده
عن الرق بسبب شرايه يويده قوله عليه السلام من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض
شيوخي هنا معني لطيفا وهو ان قضا حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب
شرايه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشرا لا عقيبه علم ان قضا حق
الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالي ولاتنكحوا ما نكح اباوكم من النسا الا ما قد سلف ونكاح

السلف محال فيفسد نكاح منكوحات الآباء ويجوز ان تكون الفاء في فيفتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى الله بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبالدال المهملتين ونيار بكسر النون وتخفيف اليا المثناة تحت وبعدها الالف را مهملة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبي والى ما دون اربعين على ما يراه الامام وبعده رجحه عند ابي حنيفة والشافعي لكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها تقدم شرحه في النكاح ق ابو بكر روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة ولآخر كذلك فيجب فيهما شاتان فاذا جمعت ففيهما شاة واحدة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما يجب عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون عليهم ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان تكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقها والمقام يابى عن ذكرها م عايشة روى مسلم عنه لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملال ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مومن ولا يبغضهم الا منافق من احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه وبذلهم انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته وانما يحبهم لمحبته وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضه الله ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوف بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضا حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان يوتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله ايحب للانكار اعلم انه في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان تحرز الضرع مستوثق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يطلع بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا تحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر

نظر النبي عليه السلام وكمال بلاغته لا يزال تخصه الله بمزيد عنايته فتكسر خزانته فينتقل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون وبالثا المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محروسة لغيره تقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يدرأ بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا اسم تفسير مسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى معان ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات الثلث من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنى الثيب الزاني واقتصاص النفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل للاقتصار على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلت التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنى الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي رحم محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد عن النبي عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمراة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية العباس لا تسافر امراة الا مع ذي محرم الى هنا كلامه هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر في الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا سفر المراة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن المطيب وغير المطيب من غير عذر وقوله ان تحد على بنا المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من باب الثلاثي المجرد يقال احدت المراة احدادا اذا وحدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سوا كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان الاحداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المراة بالمسلمة يدل على انه لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد

بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله ثلثة ايام يكون الاستثنا متصلا فيكون المعنى لا يحل لامراة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلاث ليال اما اباحة الهجر في الثلاث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلاث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا اذا كان الهجر لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلاث مشروعة كما هجر رسول الله عن الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما روي ان صفية لما اعتل بعيرها قال النبي صلى الله عليه وسلم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب صلى الله عليه وسلم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاطب المراة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس قالت للنبي عليه السلام فقالت ان معاوية واباجهم خطباني قال عليه السلام انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم بني آدم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على بنا المجهول مقعده بالنصب مفعول ثاني من النار لو اسا يعني لو اسا لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله اري عليه حسرة م جابر روي مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والرا المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله يحتمل ان تكون البا زائدة والاستثنا منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله تدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثنا متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشي الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فلا ينافي الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي اني احب طاعتك وان قصرت منها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس روي مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوايقه جمع بايقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوايب الدهر والمراد هنا الشرور

ق جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث بما قبله وبما بعده من تاويلات نظايره فيما سبق ق حذيفة اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التا الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعضهم بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سوا كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسوا كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرها حتى لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود روي مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى ومعناه ان الله تعالى جميل الفعل لخلقه بقضا حاجتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضا حوايج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب ههنا الكبر بطر الحق بفتح البا الموحدة والطا المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله تعالى ونواهيه وعدم التفات اليه وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطا المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تاويل هذا الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عند الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازي بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكر روي البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعل انما يكون بمشية الله تعالى واقداره عليه م ام مبشر روي مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عليه السلام عشرة احاديث انفرد منها مسلم بحديثين لا يدخل النار بايع تحت الشجرة روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عثمان عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله عليه السلام ان عثمان قتل دعى الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر روي مسلم عنها لا يدخل النار ان شا الله تعالى هذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر زوجة النبي عليه السلام بلى يا رسول الله وهي ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالرا المهملة اي زجرها فقالت حفصة استدلت على ما ادعته من الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر او حال اي جاثين على الركب من هول ذلك او من ضيق المكان قبل القسم في الاية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع

اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية وهو قوله ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون بمعنى نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون للمومنين بردا وسلاما كما كانت على ابرهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعد عنها لا يكون داخلا قلت المراد انهم مبعدون عن عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلت فيها مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم الكفار حيث يفتضحون عند المومنين وعن مجاهد ورود المومنين النار هو مس الجمر جسده في الدنيا لقوله الحمى حظ كل مومن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل فان تفسير الورود بالدخول المعنوي وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والاية اقول ايضا هذا غير مناسب لمعنى الحديث لانه حينئذ ينبغي استدلال حفصة بالاية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون بمعنى الدخول ويرفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فحينئذ ينتظم بما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ورفعه صلى الله عليه وسلم كلامها ببيانها ان كل داخل في النار غير معذب بقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته صلى الله عليه وسلم م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رسول الله انه دخل بيته فراى عنده وجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره قال صلى الله عليه وسلم لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله او اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هولاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهولاء قاله صلى الله عليه وسلم حين راى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه بجبلته عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال صلى الله عليه وسلم في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب تماما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن خ ابو امامة روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما راى شيئا من آلة الحرث

يعني بعد ورود الكفار النار تسودهم

الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو فانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزراع لا يخلوا من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روي انه عليه السلام قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده بما كسبه في الاسلام وعندهما بما كسبه في الحالين والدلايل مذكورة في الفقه خ جرير روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر تاويل نفيها في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكاين فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ ابن عمر روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المومن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاول بشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء خ سهل بن سعد روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يوخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبير المراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى ياتيهم امر الله قال الشارح امر الله هو القيمة لقوله تعالى اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي تاتي فتاخذ روح كل مومن ومومنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله حصا بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسالونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض الروايات فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد خ ابن عمر روى البخاري عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليها والمعنى الاول

الظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقفا على عيب العبد اويدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا
اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه
لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م سلمان روى مسلم عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة احجار ٥
قال الشافعي لا بد في الاستنجا من الثلثة وان حصل الانقا قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد
غير لازم لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج وامثال الحديث متروك الظاهر لانه
لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم
اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها للشرا صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشتري بعد
تراضي المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك باكثر
قيل مجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضى فغيبه وجهان
كذا قاله النووي خ ابو سعيد روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا
انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذوو العلم
وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة ان العبد من المؤذن من الجن والانس اذا شهد له بسماع صوته
فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه شهد له المؤمن
من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم
الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه
لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه من
اليه كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروي في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغرا كما في قوله تعالى ان الشيطان
ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان معقول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فنفي عنه الدراية اصلا ثم
استانفه بقوله لعل من يده من هنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان تكون
من زايدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار م ابو هريرة روى مسلم عنه
لا يشربن احد منكم قايما فمن نسي وشرب قايما فليستقي وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا
بطلب نفي ما شربه فالشارب عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي صلى الله عليه وسلم
شرب من زمزم قايما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه قايما يكون لبيان
الجواز او يقال انه مختص بما زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قايما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد
غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يصبر على لاواء بهمزة
بعد اللام والمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا
او هنا ليست للشك لان روايات كثيرة رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه
كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم شهيدا
للمطيعين لا يخفى ان شفاعته صلى الله عليه وسلم عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات
وان جعلت او بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص
اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن بقائهم والشفاعة للتجاوز عن عصيانهم م

م ابو سعيد روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع من
صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله تعالى ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة
واصحابه ويلزمه قضاؤه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه
منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واحد ينبغي له ان يلقي طرفه على منكبيه محاذيا لعاتقيهما
ليكون امينا من انكشاف عورته ولئلا يفوت منه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى
ولم يفعل كذلك لا تصح صلوته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر
اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر وفي رواية العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد
دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها
ورواية العصر في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الرا المهملة وبالظا المعجمة قوم من
اليهود بقرب من المدينة كانوا معاهدين مع النبي صلى الله عليه وسلم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب
قاله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من غازيتهم وهم طوايف من العرب اتوا المدينة وحاصروها
فلما انهزموا بنصر الله تعالى خرج رسول الله خلفهم لغارتهم خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا يصم احدكم
يوم الجمعة الا يوما اي الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة
الجمعة بقيام م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الما الدايم وهو جنب تقدم الكلام
عليه في حديث لا يبولن احدكم في الما الدايم م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح
الرا المهملة اي لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر وفيه حث على
حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة روى البخاري عنه قال لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم
ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عليه السلام لا يفلح قوم تملكهم امرأة اشارة الى انفتاح
وجود الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح
امور الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود قيل روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد
قايم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد ٥
واحد منهم حتى يقتل كما لو ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم
بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل
هم قوم اجتمعوا لله سوا كانوا بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت بهم الملئكة
وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر
الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملئكة المقربين المراد من العندية عندية
الرتبة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة
اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب السابق
في احدكم للملاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي استعمال اسم رب في موضع استعمال السيد والمولى
لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهات ولهذا

لم يمنع اضافته الي ما لا يعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الي الرياسة علي من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالي والفيا سيدها لدي الباب واما قوله ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربها فمحمول علي بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا الاستعمال وهذا اختار القاضي خ ابو هريرة روي البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة اي في وقت مسئلته تنازع فيه الفعلان احدهما لا يقولن والاخر ليعزم والعزم في السؤال هو ان يجهد في الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالي في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعا هو ان يري منه صورة الاستغنا عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالي منزه عن ذلك وهو معني قوله فانه لا مكره له خ بن مسعود روي البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متي بتشديد التا المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس ابن متي تقدم الكلام عليه في حديث من قال انا خير من يونس بن متي ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم البا ولقست بكسر القاف يعني غثت نفسي وانما كره النبي صلي الله عليه وسلم لفظ الخبث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال النبي صلي الله عليه وسلم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه ان المنهي استعمال خبثت بمعني غثت مع وجود لفظ اخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبث في خلاف الطيب قال الله تعالي الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل علي الخيانة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيما يستعمل في الاشيا الغريزية ولهذا كره النبي صلي الله عليه وسلم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعني السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة روي مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسايكم اما الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي صلي الله عليه وسلم ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالي قيل انما يكره اذا قاله علي طريق التطاول علي الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جا القران به قال الله تعالي والصالحين من عبادكم وامايكم م ابو هريرة روي مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهي النبي عليه السلام عن هذا القول وفي معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الي الزمان كما قال الله تعالي حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اي يقلبه والمتصرف فيه علي حذف المضاف او علي ان يكون الدهر مصدرا بمعني الداهر يقال دهرت الشي اذا جمعته ثم قذفته وما قال الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الي ان الدهر اسم من اسما الله تعالي ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن بجواز اطلاقه علي الله تعالي غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم النبي صلي الله عليه وسلم فعلي هذا يكون وجه المنع عن سبه ومعني قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفي ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر روي مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الي مقعده اي يأتي من خلفه الي موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل

تفسحوا اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل علي جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس والافتا فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضا او يقضي شغلا يسيرا سوا ترك في موضعه خمرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لو يبطل اختصاصه ق ابن عمر اتفقا علي الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة روي مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الرا وفتحها بمعني كريم ثم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها علي الكرم فكره النبي صلي الله عليه وسلم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الي شربها وجعل المومن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وذكائه والغرض منه تحريض المومن علي التقوي وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص اتفقا علي الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الما تقدم الكلام عليه في الباب الاول في الحديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر اتفقا علي الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه علي ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدي بالقميص لا يمتنع ولا العمامة والبرنس بضم البا وسكون الرا وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الي انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره واشار الي انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمايم ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الريح باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رايحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد النعلين اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما حتي يكونا اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الرا المهملة وفتح الهمزة علي وزن تويبة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلي قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين ومن واظب عليهما واظب علي غيرهما ق ابن عمر اتفقا علي الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي صلي الله عليه وسلم وعاهده علي ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الي الهجو والايذا فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عليه السلام لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي علي معني لا ينبغي المؤمن المستيقظ ان يخدع مما يتضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحا المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الاخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عليه السلام بعد محنته بزليخا كان لا يكلم امراة حتي يرسل علي وجهه ثوبا والاولي ان يجعل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون علي حذر مما يتضرر به في الدنيا والاخرة ق ابن عمر اتفقا علي الرواية عنه لا يمسكن

احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك بيمينه ولا يتنفس في الاناء نهي عنه لمخافة ان يقع فيه شي من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الما الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روي ان النبي عليه السلام كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه كان يستشفي بريقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني نصبها في جداره الضمير فيه عايد الى الاحد قال احمد النهي فيه للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المصنف اعلم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرج البخاري عن عبد الله بن مسلم واخرج مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق بن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يوذن او قال وهو شك من الراوي يعني قال النبي عليه السلام ينادي بليل ليرجع اي الاذان قايمكم الرجوع يجي لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القايم الى مصلحة مرتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار لمن لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نايمكم وليس الفجران يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا او مد اصبعيه السبابتين اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجران يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عليه السلام حين قال ليس الفجران يقول هكذا اشار بيده الى السما والى الارض بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المصنف خلالا واختلالا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال الشارح الفا فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلت كذا لان المضارع بتقدير ان بعد الفا اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفايه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه للمعنى الثاني وخص النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثنا من قوله فتمسه تحلة بكسر الحا مصدر حللت اليمين اي ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما اقسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر روى مسلم عنه لا يموتن احد الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عليه السلام قبل موته بثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون في حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم تحسن بالله ظنكم م ابو هريرة روى

مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المومن لانه جا في رواية لا ينبغي للمومن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون شهدا م عقبة بن عامر اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير لبسه اي النبي صلى الله عليه وسلم الفروج بفتح الفا وضم الرا المشددة القبا الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عليه السلام نزع كاره لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جا في رواية اخرى انه صلى الله عليه وسلم صلى في قبا ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل وما قال له بعض من انه كان بعد التحريم لبسه استمالة لقلب واهبه فمردود وذلك لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل خ بن عباس روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عن ذلك وقال لا ينفرن احد هذا نهي من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون اخر عهده اي لقايه بالبيت وفي رواية حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحايض فانه ليس بواجب عليها لانه جا في رواية الا انه خفف عن الحايض م عايشة روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن معترفا بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قاله لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته عليه السلام فقربنا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤسا قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا تنفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم الجنة ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرايمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد بما ورد في الايات والاخبار من بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار لكن يخفف ما يستوجبونه بجنايات ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث اخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم قلت قوله نصرته النبي عليه السلام انما نفعته من جهة انها تصير سببا للشفاعة له لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه يشعر به قوله عليه السلام بعد قوله نعم ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به م بن عمر روى مسلم عنه قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احدكم على نقش خاتمي هذا هذا صفة لخاتمي يعني لا ينقش احدكم مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان بكسر التا وفتحها والكسر افصح م عثمان روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم اليا في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امراة ولا يزوجها غيره سوا كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امراة للتزويج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روي انه عليه السلام تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث

عثمان علي الوطي لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او علي كونه منسوخا ان ثبت تاخر المروي وان لم يثبت يتعارضا
فيصار الي القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح لكن فيه تامل لان قول النبي عليه السلام وفعله اذا تعا
تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدي الي الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة
اتفقا علي الرواية عنه لا يورد بكسر الرا نفي بمعني النهي ممرض بكسر الرا صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد
محذوف اي ابله علي مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهي عليه السلام لانه ربما اصابها المرض
المعدي بفعل الله وقدره الذي اجري به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او لئلا يقع في نفس صاحبها
ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا قاله النووي والله اعلم

الباب الرابع من حرف الالف

روي مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتي تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع
طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث بن عمر وابن عباس وانت تري ان المصنف
وسمه بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير روي مسلم عنه اذا ابق بفتح البا وكسرها لكن الفتح افصح وبه
جا كلام الله تعالي اذ ابق الي الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياض
الحديث محمول علي المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلاة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي
كمال القبول لا نفي اصله فلا يحتاج الي تاويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا
لم تقبل له صلوة اربعين يوما م جرير روي مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد وهو الذي ياخذ
الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وتشديدها المتصدق والمعني الاول مراد هنا فليصدر
عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر النبي عليه السلام لانه
من محسنات الزكوة ق ابو سعيد اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتي توضع اي في الارض كذا ذكره سفيان
عن سهيل وهو احد رواته نقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولي لكن سفيان احفظ من ابي معاوية
وانما نهي عن الجلوس لانه ربما يحتاج الي المعاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس
قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت تري انه مرقوم بعلامة ق ابن عمر
اتفقا علي الرواية عنه اذا اتي احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جا منكم الجمعة
م ابو سعيد روي مسلم عنه اذا اتي احدكم اهله بمعني جامع امراته او امته ثم اراد ان يعود
اي ان يجامعها مرة اخري فليتوضا اي ليغتسل ذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب
للمراة ان تغتسل فرجها ايضا خ ابو هريرة روي البخاري عنه اذا اتي احدكم خادمه بالرفع فاعل اتي بطعام
وجوابه اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين
شك من الراوي الاكل بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضميران المجروران للطعام
يعني ان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة
الي ان السيد لا يجب عليه ان يستوي بينه وبين مملوكه في الماكل ق ابو ايوب رضي الله عنه اتفقا علي الرواية
عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضا الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط
اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحرا المادوي ان ابن عمر رضي الله عنه قال النهي المذكور
انما هو في القضا وعلته ان الصحرا لا تخلوا من مصل ملك او جني الي هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا

يختص بالاثر وقال اخرون انه ما ترك احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما
روي عن جابر انه راي رسول الله صلي الله عليه وسلم قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضا حاجته الي هنا كلامهم لكنه
مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي عليه السلام يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال
الجمع علي ان فعل النبي عليه السلام وقوله اذا تعارض يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني
توجهوا الي جهة الشرق او الغرب هذا محمول علي موضع لا تكون القبلة فيه الي المشرق او المغرب كالمدينة
شرفها الله تعالي خ ابو هريرة رضي الله عنه اذا احب الله العبد نادي جبريل ان الله يحب فلانا فاحببه
الضمير في نادي الي الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها اولا جبريل عليه السلام ويامره
بمحبته فيحبه جبريل فينادي في اهل السما ان الله بكسر الهمزة علي اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين
علي ان في الندا معني القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما ثم يوضع القبول في الارض وفائدة هذا
الاعلام ان يستغفر له اهل السما والارض محبة الله عبده مجاز عن ان يرضي عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض
الله عبده الا عدم رضايه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما
انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المراة تعديه
اذا اعجبت احدكم المراة فالفعل المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الي امراته فليواقعها
فان ذلك يرد بيا المضارعة من الرد وروي بالبا الموحدة علي صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يبين ما
فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولي اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم
الهوي ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوي غلبة
المحبة والوله زيادة الهوي فمن مال قلبه الي امراة ولم يقدر علي دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك
فيصير حبا ثم هوي موقعا لصاحبه في غير مرضاة الله فامر النبي عليه السلام باتيان زوجته ليتخلص عما في
نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اذا احسن
احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الي سبعماية ضعف بالاضافة يجيء بمعني المثل
كذا قاله الجوهري حكي القاضي الماوردي عن بعض العلما ان التضعيف لا يتجاوز سبعماية نظرا الظاهر الحديث
لكنه غلط لان المراد منه الكثير لما جا في رواية اخري الي سبعماية ضعف الي اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب
بمثلها حتي يلقي الله اي يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء لا استقامته في الطريق بحيث لا يعصي
ربه اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام
هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع
اذرع جمع ذراع قال المطرزي هو من المرفق الي اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي تذرع بها مجازا وهي
تذكر وتؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اراض لقوم وارادوا احياها فان اتفقوا
علي شي يبني كما اتفقوا عليه من المقدار يكون طريقا وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا
طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي علي شي منه وقال الخطابي قد يكون ذلك
الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون في جانبيه ليبيعوا شيا فان كان المتروك
منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا منه وان كان اقل منعوا ليرتفق المارون بالاجمال ق ابو هريرة رضي الله عنه

اذا ادرك احدكم سجدة اراد بها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته
واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقمه المصنف بعلامة
ق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلاة الصبح او غربت
وهو في صلاة العصر لا يبطل صلاته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلاة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع
في الفجر صحيح فوجبت الصلاة صحيحة فلا تؤدي فاسدة اي في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال
الطيبي الآن ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام
في صلاة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في
الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص
بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان يأكل وانما
اضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم اضرط
به فلان اذا استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان
يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا
التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله عليه السلام
اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها
قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما
بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي والحال
ان النبي عليه السلام ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اي بلغه الله امنيته بهلكها حين كذبوه وعصوا امره انما كان قبض نبي
قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل
نبيهم فانما يكون بعد غاية عليه السلام لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عليه السلام فالمراد
بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عليه السلام حيث كان قبضه
رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن حاتم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت
اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم من غير ارسال
لا يحل اكله وان يكون الكلب معلما شرط ايضا وان يكون وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه
شرط وقت الارسال قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها
كلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك كلب معه لم يسم
عليها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد
من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الذكوة الاضطراري وفي قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط
الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله بدا فاكل منه قال اذا رميت
بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاي المعجمتين اي نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكله ق
ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال
العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان تفعلهما ثلثا اختلفوا في المستحب تقدم السلام على الاستيذان او

العكس والمختار مذهب الماوردي وهو ان نظره ان وقع على الانسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه
بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له انه لو يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف ولا يعيد لهذا الحديث
وقال اخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه سمعه خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا استاذنت
امراة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها م ابن عمر رضي الله عنه اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا
لهن تقدم البيان عليه في الباب الاول الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي جعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطييب ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث
مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان
الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري الانفاس وتتغير الطبيعة ويستمر الكسل
عليه يمنع ذلك في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر عليه السلام بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال
القاضي عياض يحتمل ان تكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم للبيتوتة لان العين
باب النظر لما خلق السموات والارض وروي باب عبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر وليس في
الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخله من طريق الوسوسة من هذا
الباب م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى
يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون
بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام
اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة تكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ
من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه السلام علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت
ثابتة يقينا فلا يزول بالمشكوك ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما
صائما الظرف مفعول صائما بما تقدم عليه معناه وايام صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من
القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متعرضا للمشا
او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث
به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا يأت اهله ليلا بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا
لتمتشط زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه
فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا
قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر
غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين
الحديثين م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله عليه السلام الى عتبان بن عوف فجاء
وراسه يقطر ماء فقال عليه السلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه السلام اذا اعجلت على بناء المجهول
اي اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي

الروايتان صحيحتان ومعني الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه فلا
غسل عليك وعليك الوضوء قاله لعتبان بكسر العين المهملة وسكون التا المثناة فوق وبعدها البا الموحدة
ابن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقا الختانين ق عمر رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه قال استعمل النبي عليه
السلام عمر رضي الله عنه علي الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال عليه السلام اذا اعطيت علي ابنا المجهول
شيا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الي كون ذلك الشي طيبا له لان الصدقة انما تكون من الطيب
قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد
المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت
الشمس فقد افطر الصائم اي دخل وقت الافطار وقيل معناه صار في حكم المفطر لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتي قال
بعض العلما الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولي لما جا في الحديث من اراد ان
يواصل فليواصل الي السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب لئلا
يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار ولانه قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج
الي ان يعمل بهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن
تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عليه السلام في آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل
ليله ونهاره لان عند ذلك تعتدل الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب طرفاه حتي تكون السنة
كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه
اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة
وتورع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفي ولمشاهدة الغيب اقبل وقيل رؤيا الليل اقوي من رؤيا النهار
واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اذا اقيمت
الصلوة يعني اذا نادي المؤذن بالاقامة وفيه اقامة للمسبب مقام السبب فلا تقوموا حتي تروني قيل
كان الصحابة رضي الله عنهم يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي عليه السلام من صومعته فينتظرونه فنهاهم
عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام واذا عرض للنبي عليه السلام عارض فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رضي
الله عنه روي مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلاة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد
الاقامة سواء كانت سنة موكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة
من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا لقوله
عليه السلام صلوها وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش من فوات الركعة
الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد
علي وزن التصغير الساعدي رضي الله عنه روي البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي عليه السلام
مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال
صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عليه السلام اذا اكثبوكم اي قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا
واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم علي بعد منهم لينبغي نبلكم وقيل معناه ارموهم
ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رضي الله عنه وقع هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر

الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر علي احدهما لان من كفر
غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القايل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول
فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن مثبتا ولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام
يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا علي المستحل قال شارح المصابيح في بها عايد
الي المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصيته اكفاره او قوله هذا المعني غيرهما سب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما
هذا القايل فيكون هذا علي منوال قوله تعالي وانا او اياكم لعلي هدي او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خطيه
لكن تلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عليه السلام اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء
ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا علي الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتي يلعقها اي يلعق اصابعه
بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ لا يلعقها ولا يمسحها بشي او يلعقها بضم اليا مفعوله الثاني محذوف
اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر عليه السلام باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضي الله عنه
روي مسلم عنه اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله
ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تاكلوا بالشمال م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا اكل
احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الي انه لا ياكل باقل من ثلثة اصابع لما روي انه عليه السلام قال
الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل
في اي جزء من الطعام بركة في الذي اكل او فيما بقي علي اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد التانيث
في ايته باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في ايتهن ترغيب الي لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ
من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة فمعناه في
ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية
علي طاعة الله الي هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس
في تفسير قوله تعالي ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريماته ان يوكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح
لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويوكل بالاصابع ولعل امر النبي عليه السلام
بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اذا التقي المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار تمامه قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا
علي قتل صاحبه فيه دلالة علي ان الحرص علي الفعل المحرم مما يواخذ به وعلي كل منهما كان قصده قتل الآخر
لا الدفع عن نفسه حتي لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله لم يواخذ به لكونه ماذونا
فيه شرعا قيل هذا محمول علي من قاتل عصبية ولا يكون متاولا في فعله لئلا يرد بقتال الصحابة رضي الله عنهم
كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط
ميانته يري نفسه احق بالامامة او انه يسعي للحق فجري بسبب ذلك فيهم ما جري م عثمان بن ابي
العاص الثقفي رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها
بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخف بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان اراد والكلهم تطويلها
فلا باس به ق ابو هريرة رضي الله عنهم اتفقا علي الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال آمين الامام

فأمّنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله عليه السلام في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فان من وافق تامينه تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين الملائكة تقديره فأمنوا لان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روي انه عليه السلام قال فان من وافق قوله قول اهل السما ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السما ايضا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال او لينعلهما بضم اليا قال الجوهري يقال انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحلهما بالحا المهملة والفا وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحا وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت البا فيه للسببية وللزوج بما اكتسب اي وللزوج بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسوع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانها يسقط عن رجله فيكون احد رجليه منتعلا والآخر حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار اذ يخالف الوقار ولهذا نهى النبي عليه السلام ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا آوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشيته التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث بعده على فراشه من المؤذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحياة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مامورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضا الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما غيي اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لسبع راسه في القراة وكان يخدع كثيرا في المبايع فذكر ذلك للنبي عليه السلام فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخا

المعجمة وبالبا الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال المصنف قال له حبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي عليه السلام اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفايدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا لاختصاصه ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي يظهر ويرتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا بويع الخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا وللآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله وقيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاوه في عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا تثاب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو قال الجوهري يقال تثاب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاب بل يقال تثأب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضي التثاوب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلا طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها وكذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عليه السلام التثاوب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فيه سترا على فعلة المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاب عن نفسه ومعنى غلبته اي يجعله متفاذا به واذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة مما يحصله منه هذا النهي عن النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشيا التي هي اسباب التثاوب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشي مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرا التحيات لله والصلوة الى آخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي بلية تعرض حال الحياة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عليه السلام لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد تمت صلوتك ولو كانت الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر بكسر الخا فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة وابو سعيد رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاوها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح البا اي جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا توضا العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينيه مع الما او مع آخر قطر الما شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي عليه السلام واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الما او مع آخر قطر الما فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الما او مع آخر قطر الما حتى يخرج نقيا من الذنو

يعني حتى يفرغ المتوضي من وضوئه وقد نظفت اعضاؤه من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من توضا فاحسن الوضوء ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج
الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرههما ابو حنيفة
ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه عليه السلام قال اذا خرج
الامام فلا صلاة ولا كلام فتعارضا رفعا وسقطا وبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية
والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول
اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر
ويجوز ان يراد منها حقيقتها حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فياتيه من روحها
فوق ما ياتي في غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا
وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره
وتكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور
في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه
ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صايم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس
الخبيثة والشياطين الانسية او يقال المقيدة هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الآخر
صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط
م عايشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها
واسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول
الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة
عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين
يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفا لواء اي علم يفتضح بغدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى
اللواء وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة
الوية الشرف والكرامة ومع النبي عليه السلام لواء الحمد خ طلحة رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها
هذا اذا حدثتكم عن الله بشي فخذوا به اورده بالبا لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب على الله حذف
مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره في الثاني في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث رضي الله عنه
قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عليه السلام عشرين ليلة وكان عليه السلام رحيما رفيق القلب
فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا واقيما خاطب
في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به وليؤمكما
اكبركما ولم يقل افقهكما لعلمه بتساويهما في العلم والورع قاله له ولصاحبه م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم

عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعا للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا
امر تاديب وارشاد لما يليق ان يقال عند المصيبة فان الملايكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تاويل
تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها
فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطا عدمها فله اجران اجر لاصابته واجر لاجتهاده
فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للترجي في الرتبة وفيه اشارة الى علو
رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطا فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة
قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرز الشروط الاجتهاد كما عرف في اصول الفقه ومن ليس
كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطا معنى
تدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطي اقول
قوله فاخطا عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان تستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطا
من في حكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م جابر رضي
الله عنه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النايم في نومه والماضي منه حلم بالفتح
وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب
الشيطان وفيه اشارة الى ان الحلم من الشيطان وانما يريه الانسان ليحزنه فيسوء ظنه بالرب تعالى
ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهي عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير
عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسره بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه اذا خرجت روح المومن تلقاها ملكان يصعدانها قال حماد بتشديد الميم هذا من مقول مسلم وحماد
احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث
وذكر المسك ويقول اهل السما روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق
به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي الى كرامة ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح نحو
موضعه في السما حتى يصل اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عليه السلام وان
الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال
حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السما روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي
عليه السلام فيقال انطلقوا به اي الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة رضي
الله عنه فرد رسول الله عليه السلام ريطة بفتح الرا واسكان اليا المثناة وهي ثوب رقيق لين كانت
عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابي هريرة من رد شي الى انفه وانما ردها صلى الله عليه وسلم على انفه
بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم عنه اذا دبغ
الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الها وضمها لغتان والفتح افصح جلد الا الآدمي والخنزير
مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روي ان النبي عليه السلام نهى عن جلود السباع
وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب

قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رضي الله عنه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قال
صاحب التحفة اعلمه بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولو اراد للبخاري من حديث ابي هريرة
وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال فهو تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر الحديث
والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي قال النووي
لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه من فرض وسنة راتبة او غيرهما م ابو حميد او ابو اسيد رضي الله عنه كلاهما
على صيغة التصغير روي مسلم عنه الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب
رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال
بما يقربه من الطاعات كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال
تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا دخل
الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال
القاضي هذا الخطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعا عليهم يعني جعلكم الله
محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما ولكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت
اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من
سمي لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي
من صلاة المغرب الى العتمة وزعم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم
يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت
والعشاء م صهيب بن سنان رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا انفرد
مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دام الله وثبت وتعالى
تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اي على ما اعطيتكم من النعم وهي صفة شيئا الضمير العائد
محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في وجوهنا
فاي شيء يريدك الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيكشف الحجاب المانع عن
رؤية الله تعالى فيرونه فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم
وفيه اثبات رؤية الله تعالى للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم
من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في
سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها
الملئكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا دعي احدكم الى
الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمرو والشيخ نسبه الى ابي هريرة
كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم من دعي الى
وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا

معذورا او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا باس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله صلى الله عليه
وسلم بئس الطعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله صلى الله عليه وسلم
بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان
الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني
صائم انما امر النبي صلى الله عليه وسلم المدعو لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان
يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث
اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند
قوم وللاستحباب عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم
يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وغير ذلك مما في معناه كذا قاله النووي فان كان صائما
هذا ترديد لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل
بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام
صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا رأى
احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا
او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان
عليها انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما رآه رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق
لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا رأى احدكم اي
في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عايشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى هو الذي انزل عليك
الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه
الاية وبعد ما تلاه قال اذا رأيت الذين يتبعون يعني يبحثون في الايات المتشابهات لطلب ان يفتنوا الناس
عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة ولمن يصلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم
في اخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلاهما مفعوليه محذوف اي سماهم
الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير
الاية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تعالى
وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا ترجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب
اي اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ثمامة
بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رأيتم
الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تجوز عنكم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا رأيتم الرجل يقول هلك الناس
فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه آثما
من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس

من النقص في امر الدين فلا باس به وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا
في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي
م ابو هريرة رضي الله عنه اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني
ان خفي عليكم بسبب سحاب وغيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضي الله عنها روي مسلم عنها اذا رايتم
هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال هلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم قمر واراد احدكم
ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه
كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها
مكروهة كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب
ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت افتل قلايد
هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيا مما يجتنبه
المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عايشة قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة رضي الله عنها فقد
قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكاة في قوله واراد احدكم
استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي
الوجوب مدفوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك
ومثله لا يدل على التخيير كما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام
م ابو ثعلبة الخشني رضي الله عنه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني منسوب الى خشين
ابن النمر قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها
متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته
فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير
ريحه لا يحرم اكله لما روي انه عليه السلام اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم عليه
اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصايد فيه غير اثر سهمه فان وجده لا ياكل لقوله صلى الله عليه وسلم
في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه ان
لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا ياكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال
لم يعتبر ما دام الصايد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد
اي ليقم مولاها عليها الحد في ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه
نصف جلد الحر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة
في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا العبد
كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النسا مستفادا من حكم الرجال
وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل
بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله صلى

الله عليه وسلم اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو
السلطان او نايبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبيب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا
يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صرح بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر
بجلدها لان عقوبة الزناة قبل ان يشرع الحد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها
وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت يكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرة ولم تحد تكتفي بحد واحد
ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب
وروي ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد
ان يستعف عند المشتري بهبة او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه
اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا
الابل حظها من الارض اي من نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة اي في القحط وانعدام نبات
الارض من يبسها فبادروا بها اي بالابل نقيها اي ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ
معناه اسرعوا في السير بالابل ليصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على
السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب
المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه وماوى الهوام بفتح الهاء يعني الهوام تمشي بالليل
على الطريق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتاوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا
عن ضررها خ العباس رضي الله عنه قيل هو عم النبي صلى الله عليه وسلم كان اسن منه بسنتين ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة انفرد البخاري منها بواحد هذا
اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني
عضو كان اصل آراب اءراب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع
مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضا السجود سبعة وليس
فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد على
سبعة اعظم م البرا بن عازب رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين
السام عليكم فعلمنا النبي صلى الله عليه وسلم جوابهم وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي رواية الاولى صحيحة
لان الواو تقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو يجي
للاستيناف ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم
السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما
بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث
ونحو ذلك والوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل
الشافعي بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع ما بقي من شيء تقدم
اوله وذهب مالك واحمد الى انه آخرها محتجين بما روي انه صلى الله عليه وسلم قال وما فاتكم فاقضوا والجواب

ان لفظا يستعمل بمعني لا اذا فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه
اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها مر معني الطاعون
في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة علي الناس بان يظنوا ان هلا
هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا لمخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي
الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد
الله بن عمرو رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة
هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان
لا الحيعلتان لما جاء في حديث آخر ان السامع يقول في الحيعلتان لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما تشبه
الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلي علي صلاة صلي الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في
الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكون انا هو هذا الضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع
الي ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدا وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال صلي الله عليه وسلم ارجوا
تواضعا لان نبينا صلي الله عليه وسلم اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام غير ذلك الهمام قال النووي
معناه متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحايض الا لمن في الخلاء او في الجماع
وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة
وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجيبه لان في الصلوة لشغلا وان كان قاريا قطع وتابع المؤذن واختلفوا في ان المتابعة
عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم
الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اذا سمعتم
النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اذا سمعتم
نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم
صياح الديكة بفتح اليا الديك فسلوا الله من فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة علي نزول الرحمة
عند اهل الصلاح فيستحب الدعا في ذلك الوقت وعلي نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ
واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما تفوض حكمته الي الله ورسوله ق ابو قتادة
الحارث بن ربعي رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتي الخلاء فلا
يمس ذكره بيمينه ولا يمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو
هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي
رضي الله عنه وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله صلي الله عليه وسلم يغسل الاناء من ولوغ الكلب
ثلثا وحملوا الحديث علي ابتدا الاسلام زجرا للعرب عن اقتنا الكلب لشدة ابتلائهم بها حتي كانوا يطعمون معها
الامر فيه للوجوب علي كلا القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب م ابو سعيد رضي الله عنه
روي مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلي ثلثا تمييز رافع لابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح
الشك ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن علي ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف علي
الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي رحمه الله علي ان محل سجود السهو قبل السلام وقال

ابو حنيفة انه بعده لقوله صلي الله عليه وسلم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلي خمسا شفعن له
صلاته والضمير في شفعن للسجدتين اجرا للمثني مجري الجمع لمعني الاجتماع الكاين فيهما يعني ان كان ما صلاه
في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخري بناء علي ان الثلث هو الاقل وصار جميعا خمسا تلك الصلوة شفعا بسجدتي
السهو لانه اتي بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلي اتماما لاربع مفعوله او حال يعني ان كان
ما صلاه في الواقع ثلثا وصلي ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان
اي اذلالا له حيث ما ابي عنه اللعين ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا علي الرواية عنه اذا شك احدكم
في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احري الامرين واولاهما فليبن عليه اي علي ما غلب
عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له
اول مرة استانف الصلوة لقوله صلي الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلي استقبل الصلاة
المراد من الشك ها هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استوا الطرفين في المشكوك
فان قلت هذا الحديث يدل علي ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل
علي انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الي اهمال الاخر في التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد
علي من لم يكن له ظن اعمالا للدليلين ق زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال صاحب التحفة هذا ذكر الشيخ نسبها والحاصل انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما رووه عن النبي صلي الله عليه
وسلم ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احداكن
صلوة العشا اي ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه
اذا صلي احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة
رضي الله عنه روي البخاري عنه اذا صلي احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلي
احدكم لنفسه فليطول ما شا معناه ظاهر م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روي مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه
اي الفجر وقت الي ان يطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاول وهو منتهي القرن وفي قوله الي ان يطلع حجة لنا
علي الشافعي رحمه الله في ان آخر وقته عنده الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الي ان تحضر
العصر وهذا الحديث الي آخره بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم
واذا صليتم العصر فانه وقت الي ان تضيق الشمس بالضاد المعجمة وتشديد اليا اي مالت الي الغروب
واذا صليتم المغرب فانه وقت الي ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها علي الخلاف المشهور
في الفقه واذا صليتم العشا فانه وقت الي نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضي الله عنه
روي البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال له رجل فاله متي الساعة فقال اي الرجل بعد
ما اجابه النبي صلي الله عليه وسلم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الي غير اهله فانتظروا الساعة وسد
بالتشديد علي بنا المجهول اي فوض وهو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الي بمعني
اللام او يكون وسد متضمنا معني اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش والمراد به الرياسة مطلقا
فان قلت لم يقتصر في جواب السؤال الاول علي قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت
قيام الساعة فزاد قوله فانتظر ليتنبه علي انه من اماراتها فعلي هذا لا تكون اذا شرطية فان قلت ينبغي ان يجب

في السؤال الثاني بمعنى ليطابق الجواب قلت انه مراده تقدير الكلام متى تضييع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب صلى الله عليه وسلم بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغيير الولاة وفسادهم ملتزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم مر ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وثنا لفعاله مر عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني على اي حال انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم او غير ذلك روي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اي ترغبون الى الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك او استيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف يفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد اخذها ثم تتدابرون اي تتقاطعون موليا كل منكم دبره عن الاخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعني او يفعلون غير ما ذكر من الافعال المذموم ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تاخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يرتحلون به فتحملون انتم ضعفاهم على رقاب اقربائهم حين ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضي الله عنه خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان في جرحه الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم ابلغ للمقصود مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قال احدكم امين وقالت الملايكة في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما تقدم شرحه في حديث اذا اكفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملايكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير والضمير في انه للشان مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه ظاهر مر عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شي والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا

بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران اي استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراة لا تدبر فيها مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين لانهما يوتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة انسب له فيهما لتعاقب الحركة فيها او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال صلى الله عليه وسلم من توضا نحو وضوي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اي يحفظ عن قطع الصلوة هذا تعليل المقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل اخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي تحصل السترة باي شي اقامه بين يديه لما روي انه صلى الله عليه وسلم كان يعرض راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحرا لمن لا يامن من المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل اخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمراة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشيا المذكورة يبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشيا مر ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قرا ابن ادم بالسجود اي اية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي المنادي محذوف اي يا قوم هذه ويلي الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او نبيا الجعل الويل منادي لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا من يا الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن ادم بالسجود هذا استيناف جواب عمن سال عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة مر جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل في بيته من صلوته اي من اجل صلاته ته خيرا قيل هذا في الفرايض يعني اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة لان السر فيها افضل كذا قاله النووي ق ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا اذا تشهدنا في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبريل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحيا او بمعنى التمليك قال الجوهري فقال حياك الله اي ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث والنقايص جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اي الصلوة المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اي من الصلاة والدعاء والثنا او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما عرج الى السما اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تبارك وتعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال صلى الله عليه

وسلم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبريل عليه السلام أشهد أن لا إله إلا الله إلى آخره السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فايض منه على الدوام وإنما جمعت البركة دون السلام والرحمة لأنهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لأن التسليم لا يليق بالمفسد أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله والحاصل أن النبي صلى الله عليه وسلم أنكر عليهم التسليم على الله وعلمهم أنما يقولون عكس مما ينبغي أن يقال لأن السلام على أحد إنما يستعمل فيمن يتصور أن يصل إليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والإمام يخطب فقد لغوت أي تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغي بالكسر قال أبو زيادة هذه لغة أبي هريرة وإنما الأفصح عند أهل اللغة لغوت ويمكن أن يمنع كلامه بأن القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغي يلغى كعمي يعمى ولو كان من لغي يلغوا لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع أنواع الكلام لأن قوله أنصت إذا كان لغوا مع أنه أمر بمعروف فغيره من الكلام أولى وإنما طريق التنهي هنا الإنكار بالإشارة وفي قوله والإمام يخطب إشعار بأن هذا النهي إنما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال أبو حنيفة يجب الإنصات بخروج الإمام لقوله عليه السلام إذا خرج الإمام فلا صلاة ولا كلام والشرع جعل للمحرم ولأن الكلام قد يمتد فيؤدي إلى الإخلال بغرض الاستماع فنهي عنه في تلك الحالة تعظيما لأمر الخطبة ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه إذا كان أحدكم على الطعام فلا يعجل هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديمه على ما يكسر شهوة الجوع بمراعاة لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية لا يعجل حتى يفرغ منه ولأن التشوق إلى البعض الباقي يؤدي إلى عدم الحضور أيضا وإن أقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات إذا وضع العشا وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب والظاهر أن المراد منها جنس الصلوة لأن الحضور فايت في جميعها ولأن قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبي صلى الله عليه وسلم إنما ذكر المغرب لأن توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا إذا كان في النفس توقان إلى الطعام أو يخاف من فساده وكان في الوقت سعة ولا يبدأ بالصلوة لما روي أن النبي عليه السلام كان يأكل من كتف شاة فدعي إلى الصلوة فألقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء أي جهة وجهه فإن الله تعالى قبل وجهه أي أن قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لأن في الغايب استخفافا لها وإهانة ولا يتوهم منه جواز أن يبصق عن يمينه أو عن يساره أو تحت قدمه لأن النهي عنه ورد في حديث آخر وإنما يبصق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث أن المؤمن إذا كان في الصلوة ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه إذا كانوا ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لأنهما إذا تناجيا يقع في قلب الآخر خوف قيل هذا إذا كانوا في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه وإلا فلا منع لما صح أن النبي عليه السلام سار فاطمة عند امرأة واحدة قيد بالثلثة لأنهم إذا كانوا أربعة فتناجى اثنان فلا بأس به م أبو سعيد روى مسلم عنه إذا كانوا ثلثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم هذا يدل على قول أبي يوسف من

تقديم الأقرأ على الأعلم سيأتي جوابه في الباب الثامن في حديث يؤم القوم أقرأهم ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه إذا كان أي الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بأن يلقي كل طرف منه على عاتقه الأخرى لئلا يكون كالإزار والرداء ولا يصلي مكشوف المنكبين فإنه ليس من الأدب فيكون الأمر للندب وإن كان ضيقا فاشدده على حقوك بفتح الحاء المهملة معقد الإزار والخاصرة قال له حين رآه يصلي مشتملا على ثوب واحد ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملئكة يكتبون الأول أي ثواب من يأتي في الوقت الأول فالأول أي يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه أولا لأنه سابق على من يأتي في الوقت الثالث فالأول هنا بمعنى الأسبق فإذا جلس الإمام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل إذا أتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر أي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة م أبو موسى روى مسلم عنه إذا كان يوم القيمة دفع الله إلى كل مسلم أي أعطاه يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به أي يخلص به يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لأنك نجوت منه وتعين لكافر فالقه في النار فداك ولم يرد به تعذيب الكافر بما اجترحه المسلم من الذنوب لأنه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى ولعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر روى مسلم عنه إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه تحسين الكفن جعله أبيض وأنظف وقيل لأن لا يبذر فيه ولا يقتر م أبو هريرة روى مسلم عنه إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله أي تجديد الثواب له إلا من ثلثة إلا من صدقة جارية كالأوقاف هذا إلى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل أو علم ينتفع به قيل هو الأحكام المستنبطة من النصوص والظاهر أنه عام يتناول ما خلفه من تصنيف أو تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج إليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لأن ما لا ينتفع لا يثمر أجرا أو ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لأن الأجر لا يحصل من غيره وأما الوزر فلا يلحق بالأب من سيئة ولده إذا كان نيته في تحصيل الخير وإنما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لأبيه لا لأنه قيد في الأجر لأن الأجر يحصل للوالدين من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعى لأبيه أو لا كمن غرس شجرة يحصل له من أكل ثمرها ثواب دعا له من أكلها أو لم يدع وكذلك الأمر فإن قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله صلى الله عليه وسلم من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة وقوله عليه السلام من مات يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيمة قلت السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط أن ثواب عمله الذي قدم في حيوته ينمو له إلى يوم القيمة وأما الثلاثة المذكورة في الحديث فإنها أعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لأنه سبب لها فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه إذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فالجنة أي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض أن يزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته وإن كان من أهل النار فالنار أي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه وإنما تكرار العرض ليتجدد الفرح والترح كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه إلى الشارع ثم يقال هذا مقعدك

الذي يبعث إليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة
لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في الجنة ومقعد في النار بعد اخراجه فهذا يقتضي
ان يعرضا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده في النار لكونه ليس موضع القرار
ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهي السهام العربية
لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ
بنصالها اي بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلاث مرات للتاكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب
عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون م ابن مسعود روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة اثنتان واربعون
ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها
وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء المخاطب من كان حاضرا عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم او سامعا عنه ويكتب له الملك ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار مدة عمره فيقول
ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك
ما شاء ويكتب ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام
مشعر بان الكتاب كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن في دار ثم خرج منها مع
قرطاس وفرغ من كتابته وبقي الامر على تقدم الكلام على تصوير الملك فكتابته في الباب الثاني
في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر
وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا فيه لف ونشر غير
مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه محمول على نزول
ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء
الدنيا اي القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم
في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح
وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروي من يقرض غير عدوم اي غير فقير
اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بد
بدنية وخصصه بعضهم بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندي
كمن يقرض غنيا لا يظلمه بنقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطاء الثواب من فضله على
عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م
ابو بكر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا نزلت اي الفتنة او وقعت شك من الراوي فمن كانت
له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه
فقال رجل يا رسول الله ارايت اي اخبرني كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض
قال اي النبي عليه السلام يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال
وقيل هو على الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقال قوم لا

لا قتال في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم العلما
العلما يتعين يجب نصرة الحق في الفتن بقوله فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم
يظهر له الحق ثم لينج بضم الجيم ان استطاع النجا بالمد نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت
اللهم هل بلغت ذكر ثلث مرات للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغت الرسالة
فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى
الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اي النبي عليه السلام يبوء باثمه واثمك
اي يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك فيكون من اصحاب النار ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اذا نصح
العبد لسيده اي اقام مصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو
هريرة روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عائد للاحد في المال
والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه تشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى
من هو اعلى منه في النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس روى البخاري عنه اذا نعس
احدكم في الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرا معناه ظاهر ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اذا نعس
احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم اي ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس
النعاس اول النوم لا يدري يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر
لي فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لي بالعين المهملة والعفر هو التراب فيكون دعا عليه بالذل
م ابو هريرة روى مسلم عنه قال سئل النبي عليه السلام عن انصراف المصلي اذا تخيل له
انه احدث فقال اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا له
عنده خروج شيء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في قوله تعالى سواء
عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن
من صلاته انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان تكون في المسجد ومن هو خارج
عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث لا ان نفس السماع
شرط او يجد ريحا قال الشارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة في ان الريح من القبل لا يوجب
الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان
اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال
مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها م طلحة روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل
مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخا بمعنى اخره فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك
تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهي
بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني
وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من التكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة تقال
عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله
صالحة ومن قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا

القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقي لأن الجمادات ناطقون ومسبحون بالحس
بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم ابن تذهبون بها يسمع صوتها كل شي الا الانسان ولو سمعه
صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم
م ثوبان روي مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي صلى الله
عليه وسلم حيث كان الامر كما اخبر ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشا بالفتح والمد
الطعام يوكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشا اي باكله قال الصغاني مؤلف هذا
الكتاب جعله الله ممن احيي سنن رسول الله وكان ذلك اشارة الى مصدر احيا اكبر سؤله بالهمزة
او بالواو بمعني المسؤل كالخبز بمعني المخبوز وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى قري بالهمزة
وبغيرها كنت اتمنى مدة ان اري النبي صلى الله عليه وسلم في المنام واسأله عن صحة حديث ما
فيخبرني به لأن اكون راويا عنه صلى الله عليه وسلم باعلى سند يمكن لأن الرواية عن النبي صلى الله
عليه وسلم بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة
عشر ذي القعدة سنة احدي عشر وستماية عند السحر رايت كأني على سطح وقد شرعت من
في صلوة المغرب والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد يتعشي اي ياكل العشا ومعه نفر فدعاني الى
العشا فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لأبي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي
صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشا واقيمت الصلوة فابدؤا
بالعشا قال نعم خ ابو هريرة اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رحمه الله
رقم هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب واما ما اتفقا عليه اذا وقع
الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب
طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء
على الحقيقة قال لا يبعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزي حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوي
من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيرتفع النفس من شربه
فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء م جابر روي مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم
فليأخذها فليمط الاماطة هي الازالة ما كان بها من اذي المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان
وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها
للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها ولأن المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا
وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة
اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل روي مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف
لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على وجه الظرفية
لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء
الثامنة بالتراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب فايما

بايما مقام غسلة مرة اخري يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اوليهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخري
احديهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخري ليس على الاشتراط بل المراد احداهن
ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قاله النووي هذا مذهب
الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال
اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم
في امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسري فلا كسري بعده بفتح
الكاف وكسرها اسم ملك فارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال
النووي معناه لا يكون كسري بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن كسري
زال ملكه بالكلية لقوله عليه السلام في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من
الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة منه صلى الله عليه وسلم لانه كان كما قال والذي نفس محمد بيده
لتنفقن على بنا المجهول اي تجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله خ جابر روي البخاري عنه اذا هم
احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم
اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف
يعني بحق علمك وكذا المعني في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك
تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك
ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله بمد الهمزة هذا
شك من الراوي يعني في دنياه واخرته فاقدره لي بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه
اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري
واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته
لي قال الراوي وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال
بعض العلما من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم
يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول والله اعلم فصل ق عبد الله بن زمعة بالزاي
المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام هذا الحديث
وحده اذ انبعث اشقاها اي ذهب ومضي والضمير في اشقاها للامة انبعث اليها اي الى الناقة رجل عزيز
عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة
هذا متعلق بمنيع والله اعلم الباب الخامس ق انس اتفقا على الرواية عنه ما اجدلكم
اي ذوا وراحة الا ان تلحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها
قاله لرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما
ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلت ان كان عرينة
بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاولى شبه لان
القصة مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوا وهو المرض فقالوا

يا رسول الله ابغنا فوصل الهمزة اي اطلب لنا رِسلًا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من بغيتك الشي اي جعلتك طالبا له يعني اعِنّا بالرسل والمعني الاول اقرب ق ابوهريرة اتفقا علي الرواية عنه ما اذن الله لشي كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعني سمع لنبي اي لصوت نبي صح والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغا له لانه مستحيل علي الله تعالي يتغني بالقران مصدر بمعني القراة والمقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد بتغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذي معني تغنيه قراته علي خشية من الله ورقة من فواده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما تغني بالشعر يطلب بذلك فرجه مما هو فيه والصديقون هموهم هم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي عليه السلام بقوله من لم يتغن بالقران فليس منا اي من لم يتفرج من غمومه بقراة القران والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقران عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغنا به عن الناس وتكلمهم يفضي الي مفاسد من تضييع القاري وفوت التبليغ وغيرهما علي ان تغني بمعني استغني قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغناه يكون وقت قراته اذ لا دليل في اللفظ علي استغراق استغنائه بجميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا تمنع احتمال الارادة وقيل يتغني يطرب بتحسين صوته لان الغنا من علامات الطرب اباحه ابوحنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول علي تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني علي عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابوهريرة رضي الله عنه روي البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت علي بنا المجهول يعني امرني الله والمعني فيما اعطيته ومنعته قال له لما قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة خ المقداد بن معدي كرب قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض علي طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري بكسر الفا وسكون الها قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم ترجع بالتا المثناة فوق ضميره راجع الي الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الي نعيم الاخرة بهذا المقدار خ ابن عباس روي البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها ما انا بقاري قال شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت علي لو جعل المنفي احسان القراة لا نفسها مع ان النبي عليه السلام كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف لان البا لا تدخل

في حيزها قاله للملك الذي جاءه بغار حرا وهي بكسر الحا المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال كان النبي عليه السلام يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات فقال اي الملك اقرا للنبي صلي الله عليه وسلم اقرا قال اي النبي عليه السلام فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات خنقني ثم فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقا نفسه حتي بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعني المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها علي معني بلغ جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثالثة حتي بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار الغط ثلاث مرات لزيادة الاستحضار والتنبيه فقال اقرا باسم ربك الباء فيه زايدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف وتفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بذكره لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معني الجمع اقرا وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدلالا لابي حنيفة علي ان البسملة ليست من اوايل السور ق ابوهريرة اتفقا علي الرواية عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمر شيا الا هذه الاية الفاذة اي المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سيل عن الحمر بضم الحا والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابوهريرة روي مسلم عنه ما انزل الله من السما من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره علي اضافة الغيث الي الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشي الي سببه والاقتصار عليه شايع في القران والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشي للمطر فقد اشرك فتكون البا في بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون احتراق الكوكب لغلاء جا المطر والحديث ورد انكارا علي ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابوهريرة روي البخاري عنه ما انزل الله من دا الا انزل له شفا معني الانزال هنا الاحداث والدا علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط علي بعض والشفا رجوعها الي الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد تحصل بعون الله تعالي بلا تداوي ثم الموت ان كان دا فالحديث ليس بعام لانه لا دوا له وما قيل ان دواه الطاعة فبعيد لانها تكون دوا للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابوهريرة روي البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كالامرا فانهم خلفا الله علي عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه صلي الله عليه وسلم بين في حديث اخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملايكة الا ان الله تعالي اعان نبينا صلي الله عليه وسلم فاسلم قرينه من الجن وقرينه من الملايكة ولم يبق له داع الي الشر خ ابوهريرة روي البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعي الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت انت قال نعم

قال ولا الجهاد في سبيل الله صح

قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمداواة الضعفا وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزأ منه انما لم يبين مقدار القراريط في كل شهر او سنة لهانة بالحظوظ العاجلة او لاندريها كيتها وفيه جواز استيجار الاحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى معنى في لا استغظاما ان ياخذ النبي صلى الله عليه وسلم اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبيا عليهم السلام انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب رهشام بن عامر الانصاري قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما نافية اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النسا وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسألة اي السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني ياتي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاي المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم تمر عليه ثلاث ليال ما بمعنى ليس وتمر خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت ان تمر عليه ثلاث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني لا تمر بهذه الحال وهي ان تكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه صلى الله عليه وسلم جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجب عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلما لان حق الغير تعلق به فلا بد لازالته حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنه ما خلأت القصوا قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصوا الخلأ بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصوا بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضبا فاذا قطع كله فهي صلما قال صاحب الصحاح كان للنبي عليه السلام ناقة تسمى القصوا ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخا واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا تقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة بضم الخا المعجمة الامر العظيم اريد به هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي صلى الله عليه وسلم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار

فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع صلى الله عليه وسلم سأله الناس عما راه من سيره فقال لهم ما راينا من شيء اي من البطو الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المصنف لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث كان البطي سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من حجرته فيصلي ورائه رجال فصلوا معه وكانوا ياتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه عليه السلام قد نام ورموا بابه بالحصا فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انها ستكتب يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى حسبت لان من ظن وقوع امر عظيم كان منه على عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على انها للاعرا لا للايجاب وفيه بيان رافته عليه السلام لامته فان خير صلاة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعاير الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقا الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبريل بميراث احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت كلب جارك فقد اذيته م ابو الدردا روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف عمر من ان يكون انفاقه من الواجبات او غيرها واما الممسك فانه يستحق التلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكسيرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا تمامه ما من نسمة كاينة الى يوم القيمة الا هي كاينة يعني العزل هذا تفسير من المصنف لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الما عن المراة حذرا عن الحمل ذهب طايفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عنه فقال ذلك الواد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما ينبغي العزل عليكم ان تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زايدة وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زايدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعلق لا بما قبله اوضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهو ما من نسمة الى اخره تعليل لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فايدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي جابر ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عليه السلام بعده فانه سياتيها ما قدر لها م انس روى مسلم عنه

ما كان الرفق في شيء الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين هو العيب قال انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان يهودية اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عليه السلام ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله عليه السلام فسالها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قالوا لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته صلى الله عليه وسلم اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها قال كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال راني النبي صلى الله عليه وسلم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال صلى الله عليه وسلم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة ومعنى الاول المراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر وبروي بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض وله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق راسك قال له وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل فقاسوا عليه ما في معناه من القمل والمرض قال سهل بن سعد روى البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه قيل تلك المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم قال انس اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد واحترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين يعذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من الاركان او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد حرمة دخول النار على التابيد قال ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي قط الا اعطي من الايات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيء او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدا والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بامن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره امن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي صلى الله عليه وسلم والا فمعجزاته كثيرة غير القران وحيا اوحاه الله تعالى الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها البشر امن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القران مشتمل على الدعوة والحجة مستمرة على الدهور ينتفع به الحاضر عند الوحي والغايبون عنه ولهذا رتب النبي صلى الله عليه وسلم قوله فارجوا ان اكون اكثرهم تابعا يوم

القيمة قال انس روى البخاري عنه ما من الناس من مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عايد الى مسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد هنا من تقدير وهو بعد ما تمسه النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا مقيد لكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم قال معقل بن يسار روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة قال ابن عباس روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جا في رواية عايشة مائة وفي حديث اخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سايل ونقول اقل الاعداد متاخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به ولا تمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد حينئذ يبقى عبثا قال جابر روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم لتكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوايمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحها معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاوه بقوايمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاوه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد الذي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مبطون كان في الارض ولا لكن المراد ههنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء يوم القيمة شجاعا وهو الحية الذكر اقرع يتبعه فاتخافاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث اخر ثم يقول انا كنزك انا مالك الذي خباته فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه

كنزا جرد عن نفسه كنزا آخر فاذا رأى أن لابد منه سلك يده في فيه فيقضمها أي يعضها من باب تعلم فيقضم
الفحل م ابو هريرة روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول حقهما
لكن اراد به كل واحد منهما وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب
والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا
كان يوم القيامة صفحت له على بنا المجهول وتشديد الفاء من فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي
العريضة من حديد وغيره وروي منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح
من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة تكويها محماة في نار جهنم جعلت
كانها ماخوذة من نار ولا يبعد ان تكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم
وروي صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير
الرفع يكون قوله فاحمي عليها في نار جهنم زائد الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير في
المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فيكوى بها
جنبه وجبينه وظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا رأى الفقير الطالب للزكوة
كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال اعرض عنه بجنبه فاذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره
اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي لكيه الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف
سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله
مبنطوه بضم اليا المثناة تحت وبفتحها وبرفع سبيله وبنصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له
ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء روى مسلم
عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال
الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل
ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل
ما دعوته اي بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعوا لنفسه يدعو
لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة م ام حبيبة روى مسلم
عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل
من الكل وهو اوفى لتأدية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب
الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في
النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود الا بنى الله له
بيتا في الجنة او الا بني له بيتا في الجنة هذا شك من الراوي م معقل بن يسار اتفقا على الرواية عنه
ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت خبر ما
يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خائن لرعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق
روحه وما قبله من حالة لا تقبل التوبة فيها لان التائب من خيانته وتقصيره لا يستحق هذا
الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل الخبر بجر قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه ما من

من غازية اي جماعة غازية او سرية وهي ربعماية رجل انما ذكرها تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغز
ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزوا فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم
من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين
مع كونهم غانمين حتى قال النبي عليه السلام في حقهم ما نال اهل بدر من الاجر ما نال وزعم ان من رواته
ابا هاني وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب
غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر
فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكاة لكل غاز
ثواب متعدد في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينتقص هذا المقدار منه
في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا ومن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجره وبقي له ثلثان ومن رجع
مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله
في اهل بدر فلا ينهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية
ما فيهم انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخفق الاخفاق ان
تغزو ولا تغنم كذا قاله الجوهري وتصاب اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة روى
مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه
بفتح الواو الما الذي يتوضا به فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه
وخياشيمه اي مع الما ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الما
اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان لغاته ولم يتعرضوا لحل تركيبه مع الاحتيا
اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما
ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الراس وفتح الفم فلهذا اسقط فرضية
غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه
وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره يستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان
لرعاية الفرض تشعر به قوله كما امره الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب
وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه فغسله كما امره الله الا خرت خطاياه وانما قيد
النبي صلى الله عليه وسلم غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرايض اكتفا بذكره
مرة وفي قوله مع الما بيان ان الخطايا ممحوة بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت
خطايا يديه من انامله مع الما ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره مع الما
اي مع وصول اثر الما وهو البلل في اصابعه وانما ذكر الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا
بالاخلاط الفاسدة الخارجة من الاطراف عند الاغتلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت
خطايا رجليه من انامله مع الما فان هو قام وصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف
الذي هو له اهل اي لايق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزا الشرط محذوف يعني فان
قام فصلى فما يكون على حال الا على حال الانصراف من خطيئته وتعاليه منها كهيئته يوم ولدته امه والله

والتشبيه في نتايجه من القضايا لا من الكباير ح عدي بن حاتم روي البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التا وضمها هو المعبر عن البيان بلسان اخر والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الاخرة بالوحي الا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشام منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقا وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقا بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم ق علي اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير او شر وندع العمل لعدم فايدته فقال اعملوا يعني اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما في الكتاب او غير موافق فليس منه شي فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره ان الرزق مقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل صلى الله عليه وسلم ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة السين فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقا فسيصير لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة او ضدها وانما هي بامور خارجة عنها باقتضا الحكمة الربانية فتلك الامور مع عروضها حاصلة في القضا اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله صلى الله عليه وسلم اعملوا ما شيتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام السمعاني ان السبيل في معرفته هو التوقف فمن عدل عنه واجال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر من سره دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبيا والاوليا وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرا فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الجنة وكذب بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى ح ابن مسعود روي مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بنا المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملايكة ولما كان الامور العارضة للانسان منسوبة في القضا بالخير والشر سلط عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي اللايق بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال انت فيقول صلى الله عليه وسلم وانا لكن كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام مقام الاخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال انه صلى الله عليه وسلم لما قال ما منكم من احد الى اخره قالوا واياك اي واياك تدخل في هذا الحكم قال واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد لي وامتنع عن وسوستي ومعناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت من شره يؤيده قوله عليه السلام فلا يامرني الا بخير اختار القاضي هذه الرواية وروي برفع الميم اي اسلم انا من شره قيل هو افعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجري عليه بعض

بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله صلى الله عليه وسلم فلا يامرني الا بخير محمولا على الاعم الاوقات رجح الخطابي رواية الرفع ح عمر روي مسلم عنه ما منكم من احد يتوضا فيبلغ الوضو اي يوصله الى اعضايه وهو بفتح الواو الما الذي يتوضا به او يسبغ الوضو بضم الواو اي يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الاخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شا ح ابو هريرة روي البخاري عنه ما منكن امراة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله الشراح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تمامه فقالت امراة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال صلى الله عليه وسلم واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد احنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغر هذا فيكون في الكبر اعظم ح ام سلمة روي مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اي امره الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بمامور به فكيف يفسره به قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى مدح القايلين به فيكون مامورا به معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا تلزم ان تكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الاخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا ح عثمان روي مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهير وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الاتي بفرايض الوضو فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه معها يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغاير ح ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط الله به سياته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا فهم بعض العلما من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها تكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه السلام ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيية رواه مسلم ح جابر روي مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق الماكول ان لم يضمنه الاكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون الماخوذ ملكا للاخذ كما لو تصدقه عليه قال النووي كذا فيما اتلفته دابة او طاير وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزؤه احد براء مهملة ثم زاي معجمة بعدها همزة اي ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد

والغرس افضل من الزراعة ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه اي يمحى خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على محل مصيبة والجر اعرابه التقديري يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اي ادخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بنا المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جا يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته يدمى بفتح اليا والميم اي يسيل دمه اللون لون الدم والريح ريح مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اظهار الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما من مولود الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس الشيطان الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله عليه السلام كل ابن ادم يطعن الشيطان [اياه ثم] في جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة دعا حنة في حقها حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها تجوز ان تكون من الاغوا لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس مما كان حال الولادة على ان العقل يابى مما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم لامتلات الدنيا صراخا والاوجه ان يراد بالمس الطمع في الاغوا لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثنا لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضايل فاذا كان نبينا صلى الله عليه وسلم افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصايصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا صلى الله عليه وسلم اذ كم من مفضول موصوف بخاصية لا توجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما تؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكا الطفل ساعة يولد م عايشة روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بنا المجهول وتشديد الفا الا قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه في حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص من الله تعالى لا اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جا في رواية اخرى يقراها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقراها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله تعالى علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحواري وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عليه السلام حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا

هذا الاسم وصار كالعلم وقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها باوليك المخلصين المتقين واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جا في رواية حديث اخوان نبينا يجي يوم القيمة ولم يتبعه الا واحد من امته ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي يحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخا المعجمة جمع خلف بسكون اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من خالفهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يوذيهم بسبه وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن وليس ورا ذلك اي ورا الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار ادنى المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضي بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من راي منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة والرحلة الى الاخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد روى البخاري عنه ما من نسمة كاينة الى يوم القيمة الا وهي كاينة هذا تتمة قوله عليه السلام ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المومنين في جوف طير خضر م عايشة روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زايدتان ومن في من يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملايكة المباهات هو الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله او المراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاه عنهم فيقول ما اراد هولا اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام حتى لو قال رجل امراتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عليه السلام خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن فيها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا كان على ما يبتني درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي يصيبه من المايتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شي فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فينوب مناب ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويعني لا ما يصان

ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الي وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن
اسا اليه ذل وعجز فبين النبي صلي الله عليه وسلم انه ليس كذلك بل يزيده له العزّ بان ينتقم الله له
ممن اسا اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من عزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الي الاخرة يعطي من
حسناته او يطرح علي الجاني من سيأته فيذل الظالم ويزيد عزّ المظلوم وقيل الاستثنا مصروف
الي الجملتين وهذا العزّ اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالتسخا والعفو ساد عند
الناس وازداد اكرامه مر المقداد روي مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض نفسنا علي الصحابة
فليس احد يقبلنا فاتينا النبي صلي الله عليه وسلم فانطلق بنا الي اهله فاذا ثلثة اعنز فقال صلي الله عليه وسلم
احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ويحفظ للنبي عليه السلام نصيبه وكان
يجي من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نايما ويسمع اليقظان ثم ياتي بصلاة فيصلي ثم ياتي شرابه فيشرب
فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتي الانصار فيطعمونه وما به حاجة الي هذه الجرعة فاتيتها فشربتها
فندمني الشيطان فقال ويحك اشربت شراب محمد فيجي ولا تجده فيدعوا عليك فتهلك وكان لا يجيني النوم
فجا النبي صلي الله عليه وسلم ففعل كما كان يفعل ثم اتي شرابه فلم تجده فرفع راسه الي السما فقلت الان يدعو علي
فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الي الاعنز لاذبح
اسمنها للنبي صلي الله عليه وسلم فاذا كل منها حافل كثير اللبن فعمدت الي انا فحلبت فيه فقال صلي الله عليه
وسلم اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب وناولني فلما عرفت ان النبي صلي الله عليه وسلم قد روي
واجيبت دعوته ضحكت حتي القيت الي الارض فقال احدي سواتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من
امري كذا وكذا فقال ما هذه اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا اذنتني
بمد الهمزة اي اعلمتني ما فعلت من حلبك اولا وشربك نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي
من تلك العطية نصيبا قاله للمقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية مر
عايشة روي مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف علي الله قاله بعدما وعده جبريل ان
ياتيه البارحة فلم ياته تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة
اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان تكون عايشة روت هذا الحديث
عن ميمونة فيكون مرسلا وان تكون عايشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة
متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه مر ابو سعيد روي مسلم عنه ما يصيب المومن وصب وهو الوجع
اللازم منه قوله تعالي ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف
وبفتحهما هو المرض ولا حزن ولا اذي بضم الحا وسكون الزاي المعجمة وفتحهما لغتان حتي الهم بالرفع
عطف علي ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن
خشونة النفس منه يهمه قال القاضي هو بضم اليا وفتح الها فالضمير المستكن فيه للمومن اي يصير
مهموما والبارز فيه للهم علي قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح اليا وضم الها اي
يغم فالبارز فيه للمومن والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه
اي بعضها ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها قالت اخر النبي صلي الله عليه وسلم صلوة العشا ليلة حتي ناداه

ناداه عمر نام النسا والصبيان فخرج فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشا هذا ك
تفسير للضمير في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن
عرف النبي صلي الله عليه وسلم بنور النبوة ان لا ينتظر غيرهم ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه قال
بعث النبي صلي الله عليه وسلم عمر علي الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة
فقال عليه السلام ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله
يعني ما يغضب ابن جميل علي طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة ومن انه كان فقيرا فاغناه الله ومن
ليست بمانعة عن الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وكان هذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول
من قراع الكتايب وانما عطف صلي الله عليه وسلم نفسه علي الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته
غنيا لما اباحه الله من الغنايم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب
عليهم والجمهور علي انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضات وقوله صلي الله
عليه وسلم في اخر الحديث فهي علي يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضي الظاهر
تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله ان تشا لو الحق يعطي الحق سايله قد احتبس
ادراعه واعتده باليا الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني فراسه الاعبد
من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب وزيع بعض هذا بان العادة جارية بحبس الافراس
دون العبيد وروي بالتا المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب به للحرب في سبيل الله
هذا الكلام اعتذار من النبي صلي الله عليه وسلم لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعبده علي التجارة
فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكاة عليه وقيل معناه ان خالدا وقف عبده مع انه
غير واجب عليه فكيف تقولون انه منع الواجب عليه لكن المعني الاول اولي واما العباس بن عبد
المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه والاولي اولي قال ابو عبيدة
هذا انشا في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي صلي الله عليه وسلم اخر صدقة العام المتقدم عنه
الي وقت يسارة لحاجة اليه والتزم عليه السلام اعطا صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله
وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبار عما مضي وهو ان رسول الله قبض زكوة ذلك العام الذي
شكي فيه والعام الذي بعده لما جا في حديث اخر انا تعجلنا منه صدقة عامين ايضا كلامه واقول روي مسلم
في هذا الحديث ان النبي صلي الله عليه وسلم قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو
ابيه يعني مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتقريب انما يحصل
اذا التزم صلي الله عليه وسلم اعطا غير المقبوض واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته نوع اخر ق انس
اتفقا علي الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال الشخص قالوا كذا وكذا قيل القايلون كانوا ثلثة
علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة وانما لم يذكرهم النبي صلي الله عليه وسلم باسمايهم لعظم
خلقه حيث كره حياهم من الناس لكني اصلي واصوم وانام وافطر واتزوج النسا ذكر فيه المفعول
دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد علي تركه بقوله صلي الله عليه وسلم
فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا الي الكل قلت عرف الاقتصار من

قول النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني قوله الأولى تعميم الوعيد لاقتضا سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من الصحابة قال بعضهم لا اتزوج النسا وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على الفراش ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة صفة للشيء واللام فيه زايدة يعني فعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم خشية فان قلت لم لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بنا افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتدا بالنبي صلى الله عليه وسلم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية م ابو سعيد روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن الصياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسال النبي صلى الله عليه وسلم عن اشيا كثيرة على وجه الامتحان والنبي صلى الله عليه وسلم كان يسال منه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض بيضا مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد سال النبي عليه السلام عن تربة الجنة فقال درمكة بيضا مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلما قال لوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يردها النبي صلى الله عليه وسلم اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سال عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال الحديث فزوجها عليه السلام اياه على ان يعلمها ما معه من القران م ابن مسعود روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الرا اي ما تزعمون معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي عليه السلام ليس ذلك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فايدة وجي للتعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي عليه السلام فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الرا فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدايه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعرا النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين منها احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال كانت غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان بعيدا والاعدا كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته صلى الله عليه وسلم وجلس للناس فجاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ويكل سرايرهم الى الله تعالى حتى جيت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قاله لهذا مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت اخر مغازيه صلى الله عليه وسلم

وسلم وكان معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث فقال النبي صلى الله عليه وسلم قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون انه اعجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذروا وقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتها واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي جهة نجد خيلا فجاءوا برجل سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عليه السلام فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شيت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال بمثل ما قال فقال صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثا المثلثة قبل اسلامه م جابر روى مسلم عنه ما فعلت بالذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم بيده هكذا او نما اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسيري لقوله فقال بيده وفيه جواز الايما في الصلاة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه ما لك ولها دعها قاله لرجل ساله عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاها بكسر الحا المهملة وبالذال المعجمة ما وطي عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الما وسقاها وهو بكسر السين انا الما المراد بكونه معها انها اصبر الابل على الظما ترد الما وتاكل الشجر هذا تاكيد لما قبله في المعنى حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر روى مسلم عنه ما لك يا ام السايب او يا ام المسيب شك من الراوي تزفزفين بزايين معجمتين وفاين وتا مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالرا المهملة ورواه بعض في غير مسلم بالواو والقاف ومعناه على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى تزفزفني لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التا خطايا بني ادم كما يذهب الكير خبث الحديد م عايشة روى مسلم عنها قالت خرج النبي صلى الله

عليه وسلم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال ما لك يا عايشة اغرت الهمزة للاستفهام الغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرات م جابر روى مسلم عنه ما لي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا تستقر لحدتها اسكنوا في الصلاة ثم خرج علينا فرانا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاي المعجمة وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملئكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملئكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجا بلال الى ابي بكر رضي الله عنه فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله فاشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به النبي صلى الله عليه وسلم فاستأخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام للناس ما لي اريتكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شي في صلاته اي نزل به شي يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بنا المجهول وانما التصفيق للنسا وفي الحديث جواز اشيا تعرف لما تامل فيه ق بن عباس وخ جابر اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك من الحج وفي رواية بن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان يعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن سال عن كيفية منع زوجها يعني ام سنان من ضمير احدهما البعيرين والاخر اي البعير الاخر يسقي ارضا فلم يبق لي مركب قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شي فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحجة او حجة معي شك من الراوي قاله لام سنان نوع اخر وهو ما في اوله ما الموصولة ويكون خبر مبتدا محذوف م ابو ذر روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملئكته او لعباده المبتدا ههنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر قاله له حين سيل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله صلى الله عليه وسلم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع اخر وهو ما يكون اوله ما الشرطية خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار اي محل الازار ففي النار هذا في حق من سبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكر الفعل وارادة لفا

لفاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا للمحذوف يعني شيئا له من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع الماخوذ هو فيه ولا ادخاله الفا في خبره ق رافع بن خديج اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج تشبيها لخروجه بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه وقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وساحدثكم عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجا بالعظام منهي عنه لكونه زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشة يعني انهم يحلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عليه السلام انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق عمر اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي صلى الله عليه وسلم عطا فقلت اعطه من هو افقر مني فقال خذه فتموله او تصدق به ما جاك من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر وانت غير مشرف اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه ولا سايل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جا رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم ساعة فسكت فجاه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا تفسير من المصنف بما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد بما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سيل عنه لان الاحرام كان فانيا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال سال ناس من الانصار رسول الله فاعطاهم ثم سيلوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم اليا وكسر العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي يظهر الغنى وترك السوال يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطا خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرهما نوع اخر فهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي بين نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سيل عنه لا اعلمه وقد جات مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شا الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السما ما كمني الرجال فيكون منه الاجسام فاذا تهيات الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة البعث

فتاتي كل روح الي جسده فيحييها الله تعالي كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالي فاذا هم قيام ينظرون **وعبد الله بن زيد الانصاري** اتفقا علي الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه **ما بين بيتي ومنبري** المراد من البيت بيت سكنا وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته **روضة من رياض الجنة** يعني ان العبادة فيه مؤدية الي روضة الجنة كما قال عليه السلام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الي الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسال الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالي في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المصنف اخر الحديث وهو قوله ومنبري علي حوضي اي علي حافته وقد روي انه صلي الله عليه وسلم قال ومنبري علي ترعة حوضي وهي بضم التا المثناة فوق وبالرا والعين المهملتين مفتح الما اليه وهذا يدل علي ان يكون له صلي الله عليه وسلم في الاخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه علي استمداده صلي الله عليه وسلم من الحوض الزاخر النبوي وعلي ان منبره مورد القلوب الصادية في بيدا الجهالة به كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من ان يكون منبري وما يسمع منه حتما يرد علي حوضي ويشرب منه **وابوهريرة** اتفقا علي الرواية عنه **ما بين لابتيها حرام** تقدم بيانه في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة **وابوهريرة** اتفقا علي الرواية عنه **ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع** انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل علي ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال فيساقون الي سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل علي عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول في النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فالاوجه في معني قول القرطبي ان يقال ما ذكر لا يدل علي انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصغر والا لا يستقيم قوله في صورة الرجال **وانس** روي مسلم عنه **ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعا والمدينة** تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي **فصل وابي بن كعب** روي مسلم عنه **يا ابا المنذر اتدري اي اية من كتاب الله معك اعظم** قال اي الراوي **قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم** انما كانت اية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في اية سوي هذه الاية قال **فضرب في صدري** اي ضربه صلي الله عليه وسلم تلطفا به ليتمكن العلم في صدره **وقال** اي النبي صلي الله عليه وسلم **ليهنك العلم يا ابا المنذر** هذا دعا له بتيسير العلم ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القران علي بعض ذهب قوم الي عدمه لانه يفضي الي نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم في ترجيح بعض القران بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هو متواغنة يا نبيهم علي هذا التاويل ايضا والقول بان اية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا بد وان تكون بالنسبة الي غيرها وذهب اخرون الي جوازه بهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الايات فاضلة وبعضها افضل بمعني ان يكون الثواب بها اكثر لمعني فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ **وعايشة** اتفقا علي الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما

بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله مسجي بثوبه فقال ابو بكر امزامير الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال صلي الله عليه وسلم **ان لكل قوم** من اليهود والنصاري **عيدا وهذا** اي هذا اليوم **عيدنا** يوم بعاث مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الي ان جا الاسلام اختلفوا في الغنا اباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانتا يغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس علي الشر وكما قيل الغنا رقية الزنا والحديث لا يدل علي اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعاير الدين وتسجيته صلي الله عليه وسلم بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحييا فيقطعا شعرهما **وعائذ بن عمرو** روي مسلم عنه **يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا** هذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله تعالي وتنبيه علي اكرام ضعفا الصالحين والاتقا من قلوبهم **حين قالوا لابي سفيان** لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم فيه اثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد اسلامه **ما اخذت سيوف الله من عدو الله ماخذها** ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخا والثاني بالمد وكسر الخا كلاهما صحيحان **فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم** تتمته فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صححه مسلم بدون الواو ومقتضي البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر نهي عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك **وابو بكر** اتفقا علي الرواية عنه قال نظرت الي اقدام المشركين علي روسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الي قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال صلي الله عليه وسلم **يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما** يعني بالنصر والمعونة وهو في معني قوله تعالي اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا علي رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت انت هلكت الامة وروي انه لما انطلق مع رسول الله الي الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فامشي خلفك ثم اذكر الرصد فامشي بين يديك قال عمر رضي الله عنه والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من ال عمر وفيه عظم توكل النبي صلي الله عليه وسلم **وسهل ابن سعد** اتفقا علي الرواية عنه **يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك** تقدم ذكره في باب في حديث ما لي اريكم اكثرتم التصفيق **وابو ذر** اتفقا علي الرواية عنه قال دخلت في المسجد ورسول الله صلي الله عليه وسلم جالس فلما غابت الشمس قال **يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس** **فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش** هذه الجملة حال **فتستاذن** معطوف علي تسجد يعني تذهب الشمس علي ما تبتك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد بالسجود انها تقطع فلكها علي ما يترتب عليه من امور هذا العالم **فيوذن لها ويوشك ان تسجد**

يا ابا بكر

ولا يقبل منها وتستاذن فلا يوذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما هي من الطلوع والغروب في وقتيهما الى وقت قرارها وتغيير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه والحد الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق بما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفية ذلك تقدير العزيز العليم خ ابوذر روى البخاري عنه يا اباذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث اني قد وجهت لي ارض ذات نخل م ابوذر روى مسلم عنه يا اباذر انك ضعيف وانها ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا تكون الامارة خزيا له بل قد تكون اجرا لقوله صلى الله عليه وسلم ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قال له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابوذر روى مسلم عنه يا اباذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي صلى الله عليه وسلم وتحريض على قبول قوله لا تأمرن بفتح الهمزة والميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب مال اليتيم م ابو سعيد روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يتبع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان تكون واحدة الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان تكون واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق انس اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسال عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وكان جلس في بيته قال ابو عمرو والذي ساله النبي صلى الله عليه وسلم هو سعد ابن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي صلى الله عليه وسلم وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية وهي يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمت اني لارفعكم صوتا على رسول الله فانا من اهل النار تحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني بما ذكر ابو عمرو النبي صلى الله عليه وسلم انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل

اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب ق انس اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي اباطلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسال عنه فاخبروه فقال يا ابا عمير تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه صلى الله عليه وسلم حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عليه السلام لم يمنعهم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبه صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآل مقحم والمراد من مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود عليه كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله يامر داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني اردده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة روى مسلم عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ ففزعوا عليه فكنت اول من خرج يطلبه فوجدته في حائط للانصار لبني النجار فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطاه صلى الله عليه وسلم نعله ليكون علامة انه لقي النبي صلى الله عليه وسلم فيكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطا بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته هذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عنده صلى الله عليه وسلم فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله ما جرى فجاء عمر على اثري فقال صلى الله عليه وسلم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون فقال صلى الله عليه وسلم فخلهم اعلم ان دفع عمر رضي الله عنه لم يكن ردا لامر النبي صلى الله عليه وسلم بل كان غرضه عرض رايه عليه بان كتم هذه البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول صلى الله عليه وسلم عن كلامه براي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده صلى الله عليه وسلم لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره صلى الله عليه وسلم على الخطا فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده صلى الله عليه وسلم فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي ناسخ بوحي سبق بامر البشرى ح ابو هريرة روى البخاري عنه قال استحفظني النبي شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايت واحدا يحثوا من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله فقال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله فقال صلى الله عليه وسلم اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى

وقلت له في المرة الثالثة هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك
الله بها فقلت ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك
الشيطان حتى تصبح فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة تعلم من
تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول
خ ابو هريرة روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد
ذلك وكنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما
اني اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة النبي صلى الله عليه وسلم حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة
وقول ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية
عنه كانت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت
لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه
واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الما
فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت
منهم ثلثين بردة وجا النبي صلى الله عليه وسلم والناس فقلت يا رسول الله اني قد حميت القوم
الما وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت اي ذا ود المغيرين فاسجح بقطع
الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حا مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم
يقرون على بنا المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذي غاروا يجعل القرى لهم مكان قراهم والمقام
من جنسنا اللقاح هي النوق ذوات الدر وقرد بفتح القاف والرا والدال المهملتين ما على نحو يوم من
المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع اي رضع اللؤم في بطن امه
وقيل معناه اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره وكانها ارضعته م عمر روى مسلم عنه قال لما كان يوم
خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال صلى الله عليه
وسلم كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل
الجنة الا المؤمنون قوله صلى الله عليه وسلم كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة
اعلم ان المؤمن في العرف من امن بمحمد صلى الله عليه وسلم وبما جا به ومن غل فكانما لم يصدقه لعدم جريه
على موجب التصديق ولم يجعله النبي صلى الله عليه وسلم من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال
المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلما قوله
صلى الله عليه وسلم اني رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم
القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة
تكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل صلى الله عليه
وسلم دخول بلال في الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكن بنوع آخر لا بهذا الوجه ق عمر
اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر
في جنبه ونظرت في خزانته صلى الله عليه وسلم فرايت فيه نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك فقلت

فقلت كسرى وقيصر ينامون على فراش الحرير وانت رسول الله ازرى بك من الفقر ما ارى فقال صلى الله عليه وسلم
يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الآخرة
لنا بعينه ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا
يعني ان حظ الكفار مما سالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة ق سهل بن حنيف بضم الحا وفتح النون
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان لمسلم واربعة متفق
عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية فجا عمر رضي الله عنه فقال
يا رسول الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم نعطي
الدنية في ديننا فقال صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله
تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر لم يكن شكاية منه وانما كان استكشاف
حال الكراهة التي من الصلح م عمر روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة
وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد
شهد بدرا م اسامة روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فصبحنا الحرقات من
جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شي فذكرته للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحا وفتح
الرا المهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا
لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها
خوفا من السلاح فقال صلى الله عليه وسلم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلب ام لا فما زال النبي صلى
الله عليه وسلم يكررها تشديدا اي الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان اسامة قتل
كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم قودا ولا دية لانه لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم الزمه قلت
لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته صلى الله عليه وسلم وانما شدد عليه لانه لم يتوقف
حتى يعرف حاله م انس روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة
اسم غلام كان حسن الصوت والغنا في سوق الابل رويدك سوقك اي امهل وارفق في سوقك بالقوارير
اراد بها النسا اللاتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج
انما امره بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغنا رقية الزنا او لان بنيتهن ضعيفة
لا يحتملن الحركة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنسا واستماع الشعر ونحوه ق انس يا انس
كتاب الله يامر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول ذكر بعلامة
ق وكان ينبغي ان يذكر مكانه خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص
لان الجاني في روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو
اقسم على الله لابره ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك
قال الشارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس الى هنا كلامه لكن افعل يجوز ان يكون للفاعل
يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك ثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة

يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظته **خشف** بالخا المعجمة وسكون الشين اي صوت
نعليك ويروى دف بفتح الدال وهو السير اللين يعني صوت دف نعليك **بين يدي في الجنة**
وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره صلى الله عليه وسلم بما رآه ليطيب قلبه
ويداوم على ذلك العمل وليرغب غيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمي شكر الوضوء **قال بلال ما عملت عملا في**
الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر بضم الطا **تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت**
بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل **م ابو هريرة** روي مسلم عنه قال لما نزل قوله تعالى
وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي صلى الله عليه وسلم على صخرة جبل قال **يا بني كعب بن لوي** بضم اللام
وفتح الواو وتشديد اليا **انقذوا** اي خلصوا **انفسكم من النار يا بني مرة** بضم الميم وتشديد الرا **بن**
كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار
يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيا
يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الاخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما يأذن لي اذا لم
يرد تعذيبه انما قال صلى الله عليه وسلم في حقهم هكذا الترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته ويتهاونوا
غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر البا كلما يبل به الحلق من الما واللبن المراد به هنا ما يوصل
به الرحم من الاحسان يعني صلتهم بصلة الرحم في الدنيا شبه قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي
البلال بفتح البا مصدر كالزلزال تعني هذا اوله ببلالها بلا لغة كقوله اذا زلزلت الارض زلزالها الذي في مشيئة الله
وهو الزلزال الشديدة والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيا **ق انس** اتفقا على الرواية
عنه قيل ان رسول الله قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيه اربع عشرة
ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه امر بالمسجد فارسل الى ملا بني النجار اي اشرافهم فجاوا فقال **يا بني**
النجار ثامنوني اي قدروا الي الثمن **بحائطكم هذا** اي بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل
كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت **قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله** يعني لا
نطلب ثمنه رغبة الي شيء لا ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن
الواقدي ان النبي صلى الله عليه وسلم اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما
بان يكون الشرا ابها وانقا والترمد فعها ابو بكر فلم يقبلوه **م ابي كعب** روي مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل
رجل يصلي وقرا قراة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرا سوى قراة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول
الله جميعا فذكرت مخالفة قراتهما فامرهما فقرا فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت
في الجاهلية فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر
الى الله فرقا فقال **يا ابي ارسل الي** على بنا المجهول يعني ارسل الله جبريل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث
كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المصنف لعل التغيير وقع من الناسخ **ان اقرا** على صيغة
الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا او مفسرة لقوله صلى الله عليه وسلم امرني
المقدر **القران على حرف** اي على قراة واحدة **فرددت اليه** اي الى الله دل عليه ارسل **ان هون على امتي**
ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراة عليهم ويحتمل ان تكون مفسرة لما في

اي رددت من معنى القول ليس المراد بالرد مناقضة القبول قال الجوهري يقال رد عليه اذا لم يقبله ورد عليه اذا رجع
فرد الي الثانية اي رد الله الي الرسالة الثانية سمي الارسال ردا للمشاكلة **ان اقراه على حرفين فرددت اليه ان**
هون على امتي فرد الي الثالثة اي الرسالة الثالثة **ان اقراه على سبعة احرف** فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية
ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله تعالى قال في المرة الثالثة اقراه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراه على سبعة
احرف هذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في روايته المذكورة في المتن ذكر
بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا **ولك بكل ردة** يعني لك بمقابلة كل دفعة
رجعت الي **رددتكها** بتشديد الدال يعني رجعتك اليها بحيث ما هونت القراة على سبعة احرف على امتك من اول
الامر بل بعد رجعاتك الي **مسئلة تسالنيها** هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا
واما باقي دعواته فمرجوة **فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب**
الي بتشديد اليا **الخلق كلهم حتى ابرهيم** بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله عليه السلام
المسايل الثلاث مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا وآخر
المرة الثالثة لليوم الآخر تقدم الكلام على قراة السبع في حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف
وفي الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه فله ان يسال ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب
السايل اما في الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة **م قبيصة بن مخارق** قبيصة بفتح القاف وبالصاد
المهملة ومخارق بضم الميم وبالخا المعجمة وبكسر الرا قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث
انفرد مسلم منها بحديث احدها هذا **يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى**
العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي **فانطلق يربا** اي يحفظ والاسم الربية وهي
الطليعة مع صح **اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف** اي يصيح **يا صباحاه** يعني يا قوم احذروا
من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة تقال عند خوف الغارة **م ثوبان** روي مسلم عنه **يا ثوبان اصلح لحم**
هذه يعني اضحيته قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديره لان تتمة الحديث قال
الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يوكل من مكة الى المدينة
وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه **يا حسان**
اجب يعني اهج المشركين دفعا لهجوهم **عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس** تقدم شرحه
في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك **خ حكيم بن حزام** قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل
الفيل بثلاث عشرة سنة اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام اربعون حديثا الذي في
الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقم الشيخ كما ترى للبخاري وهو سهو كذا في
التحفة قال سالت رسول الله فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني فقال
ان هذا المال خضر حلو بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين يعني الطبع السليم يميل الى هذا
المال ولا يمل منه كما لا تمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة
الى سرعة زواله **فمن اخذه بسخاوة نفس** يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب
نفسه من غير استحيا وان يريد نفس الآخذ وهو ان ياخذ بغير سؤال **بورك له فيه** اي فيما اخذه

طهور

ابن ح

صلى الله عليه وسلم

ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن له دا وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهو يد المعطي خير من يد السفلى وهو يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا ق الزبير بضم الزاي وفتح البا الموحدة ابن العوام بتشديد الواو وفتح العين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في مسيل الما فقال صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الما الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الما حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحايل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي صلى الله عليه وسلم اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه بانه يوثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان ياخذ جميع حقه وانما لم يامر صلى الله عليه وسلم بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي صلى الله عليه وسلم على الانصاري حال غضبه مع قوله صلى الله عليه وسلم لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه صلى الله عليه وسلم كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم على الاصلاح بين الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابي وامي قال له يوم احد كره بعض العلما تفدية المسلم بابويه المسلمين قال انما فداه صلى الله عليه وسلم بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جايز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفدا وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعا لمن فعل خيرا خ ابو سعيد روى البخاري عنه قال حاصر النبي صلى الله عليه وسلم بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفا الاوس فقال صلى الله عليه وسلم يا سعد ان هولا نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم فقال صلى الله عليه وسلم حكمت بحكم الملك والله هو سبحانه وتعالى وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد ابن معاذ في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه يا سلمة ائتني جحفتك او درقتك نقل من الراوي اني اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود ليس فيه خشب ولا عقب يقال له جحفة ودرقة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابو بكر وفي سبايا هم ابنة حسنا فنفلنيها ابو بكر فلما قدمنا المدينة لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا ٥ فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب

الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امراة من السبي قيل في الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة في عدم تجويزه ويمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة واما اذا تسلم لخروج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان لمخافة ان يكون الاسير محاربا مليا وذلك لا يتصور في النسا لضعفهن خ ابن عباس روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل في لحيته فقال صلى الله عليه وسلم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين وبالثا المثلثة بريرة بفتح البا الموحدة وبالرائين المهملتين بينهما يا مثناة تحت اسم جارية اشترتها عايشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال صلى الله عليه وسلم لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تامرني ام تشفع قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت ذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه وانما قال صلى الله عليه وسلم الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب مقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفا في خفايه وفيه دلالة على كفية بريرة حيث فرقت بين امر النبي عليه السلام وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها خ ابن عمر روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله له لما راى في ازاره استرخا قال اي الراوي ٥ فرفعته ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنز شبه صلى الله عليه وسلم ثوابه المدخر في الجنة بانفس مال مدفون في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير خ عدي بن حاتم روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا اليه قطع السبيل فقال يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحا وسكون اليا المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت عنها على بنا المجهول اي اخبرت عنها قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الظا المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد اليا المثناة تحت المراة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى تامن المراة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المراة من غير محرم قلنا جماعة النسا شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة ٥ لتفتحن على بنا المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اي النبي عليه السلام كسرى بن هرمز قال الراوي رايت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي صلى الله عليه وسلم وكان هذا الفتح في خلافة عمر وكنت ممن فتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورقة بكسر الرا فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وفي الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اي يوم القيمة وليس بينه وبينه ترجمان

يترجم له يعني واسطة بينهما يفسره كلام الله لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني لو ابلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة الفاقة كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه قال خلف رسول الله علي ابن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النسا والصبيان فقال يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هرون من موسى كانت في خمسة اشيا الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى صلى الله عليه وسلم النبوة بقي ما عداها على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقدمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه ومذهب هولا اسحق بن ان بريد وينا ظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة هنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حياة النبي صلى الله عليه وسلم في زمان سفره ذلك كما كانت خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثنا بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتي على حذف المضاف كما كان بعد بعثة موسى بعدية رتبية م عمر يا عمر الا يكفيك اعلمه المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيح ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطا من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب اية الصيف التي في اخر سورة النسا قاله حين اكثر عليه في السوال عن الكلالة وانما قال اية الصيف لان في الكلالة انزل ايتان احديهما في الشتا وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي اية الصيف من البيان ما ليس في اية الشتا ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروي الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلما وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا اية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب فيه ما قاله الخصاف ترك ذكر الوالد في اية الصيف لكونها مفهومة من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط الاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي اية الصيف اعطى الاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي صلى الله عليه وسلم عمر على اية الصيف لقابلية لهذه التاويلات تحريضا له على النظر فيها وان لا يرجع الى السوال فلهذا روي انه طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه م ابو هريرة روى مسلم عنه قال شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم عن منع العباس الزكوة فقال اما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد

الصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله صلى الله عليه وسلم يا عمر الى اخره كانه تعليل لالتزامه الزكوة عنه م ابو هريرة روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه فجدير عليه ان يتفكر في تكميله لان نفع عمله عايد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله اني لابصر من ورآي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف م عبد الله ابن ابي اوفى اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع النبي رسول الله فلما غابت قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحا المهملة اي اخلط السويق بالما لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه راى اثار الضيا التي يكون بعد غروب الشمس فظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجا الليل من ههنا فقد افطر الصايم اي دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم والوجه هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه عليه السلام عمله فان قيل كيف صام النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على خوف المشقة فيه او يكون فعله لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس بفتح السين وسكون الرا وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل في المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتدا بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بير وهذا الاستفهام للسخرية فاني وجدت ما وعدني الله حقا اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيا قيل هذا السماع خاص بهولاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسال الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله اساله فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسيلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحا وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحلت له المسيلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عايد الى ما حصل له من المسيلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك ان يدفع نفسه من المسيلة ورجل اصابته جايحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسيلة حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشي من عيش وسداد من عيش

هذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما تسد به الحاجة و رجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي
الحجي اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة
حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحت وهو
الحرام الذي يلحق آكله منه عار و لذلك غلب في الرشا قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم
سحت وهذا اوضح وفي رواية مسلم يحتاج الي الاضمار اي اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير
في يأكلها او تمييز للجملة صفة سحتا وارجاع الضمير المؤنث اليه على تأويل الصدقة وفايدة هذا التوصيف
انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم كذا وقع في
كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام عجبا من المصنف انه بادر الي تخطئة
لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم
ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الي ظاهر الحديث
وقال الجمهور شهادة العدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله
ثلثة ان يصل اعساره الي حد الاشتهار والمراد منها هنا الجماعة لا نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر
في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلاثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى
جاز له السؤال بعد فوت قوت يومه قلنا المعني المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة
فتجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فتجوز له المسئلة من غير بينة لكونه
امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسئلة تجوز له ان تخبر جماعة من قومه واما من كان قادرا
على الكسب فتركه للاشتغال بالعلم جازله التصدق فان تركه لاشتغال التطوع تكره له صدقة التطوع
خ جابر روي البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم ياتي قومه بني
سلمة فيؤمهم فصلي ليلة مع النبي عليه السلام العشاء ثم اتي قومه فامهم فافتتح سورة البقرة
فانحرف رجل فصلي وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكن آتي رسول الله فاتاه فاخبره بما جرى وقال
انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال صلى الله عليه وسلم يا معاذ أفتان انت الفاتن المضل ومنه
قوله تعالى وما انتم عليه بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا اي الانكار عليه الاستفهام للتوبيخ والتنبيه
على كراهة صنيعه لانه افضي الي مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح
مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمات ثلث مرات اقرا والشمس
وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قال له حين قرا البقرة في العشاء الاخيرة ذهب
الشافعي الي جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا يلزم اتباع القوي
الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي نفلا الناضح الابل التي يستقى عليها يعني انما
نحن اصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق
معاذ بن جبل اتفقا على الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار فقال
يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على

العباد قال اي الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عليه السلام فان حق الله على العباد ان يعبدوه
اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ الكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل
هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يجيء بمعنى الواجب وهو المراد من قوله حق الله على العباد
وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل
قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل وانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان تكون
هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي صلى الله عليه وسلم على
ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا
اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما راي معاذ تمرن
النفوس بالطاعات رواه وكذلك روي ان معاذا رواه في اخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير به
على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز
كشفها عند العامة ونداء رسول الله معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث
ابي هريرة قال حفظت من رسول الله وعائين اما احدهما فافشيته فيكم واما الاخر فلو افشيته لقطع
هذا البلعوم رواه البخاري عنه والبلعوم مجري الطعام قال بعض الشراح المراد من حق الله على عباده
جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بالامتثال
للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب
لمعنى التبشير به ولقوله فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة
اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه في السفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير
من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية
فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضا وضوء الصلوة ومسح
على خفيه ثم صلي قيل فيه دلالة على جواز الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة
مطلقا وما روي من النهي عنها محمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه
الا للحاجة نوع اخر ق جابر اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته
في الباب الثالث في حديث لا تنزلن برمتكم سورا بسكون الهمزة كل طعام يدعي اليه الناس كذا في
النهاية فحيهلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعني اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قوله
تعالى كتابيه ويجوز فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد روي مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الا
ضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلاث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها
وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها الي يوم التشريق وهذا الظهر قال ابو سعيد فشكوا الي رسول
الله ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عال اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما
تفسير لحشما بواو العطف وقال النووي حشم الرجل من تعصب له وخدمه من يخدمه وتعصب له
فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك الراوي اي في انه
عليه السلام قال احبسوا او قال مكانه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم اتفقا على الرواية عنه انما ذكر

جد الراوي ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم
الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال
يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف لانبيا الم اجدكم ضلالا فهديكم الله بي اي
بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقرا فاغناكم الله بي وفي
الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي هي اعظم النعم ومن نعمة
الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل
اراد وابه النبي صلى الله عليه وسلم فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي مكة
وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي
كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا ياتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية
والثاني بمعنى النفي يعني لا تفتتنوا باخباري اليكم بالمغيبات كما فتن قوم عيسى فاني عبد الله ورسوله
لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي بمكة فمعنى قوله صلى الله عليه وسلم
اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت
الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله تعالى والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا
محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان احيا في بلدكم وأموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود اتفقا
على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع شاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلاثين كذا قاله
النووي من استطاع منكم الباة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباة بالمد والها والثانية
بلا مد والثالثة بالمد بلا ها والرابعة الباهة بهاين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير
المضاف يعني من استطاع لمؤنة الباة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل
تفضيل من غض طرفه اذا حفظه يعني ان التزوج احفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن
لم يستطع اي لمؤنة الباة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر
على التزوج لفقره وجا بالمد والكسر دق الخصيتين لتضعف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة
ويدفع شر المني كالوجا الامر في الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله عليه
السلام يا معشر الشباب فانهم ذووا التوقان على الجبلة السليمة ق عايشة اتفقا على الرواية عنها
قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع
بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزلت اية الحجاب وكنت احمل
في هودج يعني في مركب من مراكب النسا حتى فرغ النبي عليه السلام من غزوته تلك فدنونا من المدينة
فاذن صلى الله عليه وسلم ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري
فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاوه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي
فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي
فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه فظننت ان القوم سيفقدوني
ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش

قد عرس ثم اصبح في المنزل فراى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما راني استرجع
وقال عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستيقظت باسترجاعه فسترت وجهي بردائي فوالله ما سمعت
شيئا غير استرجاعه حتى جا ببعيره فاناخه فركبته فاخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم
فهلك في شاني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي كنت
ارى منه حين اشتكي فلما نقهت اخبرتني امراة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستاذنت
من رسول الله ان اتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت
هوني عليك فلما امراة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله
وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما
في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا
وقال علي لم يضيق الله عليك والنسا سواها كثير ارسل الى الجارية تخبرك ودعى رسول الله بريرة فقال
لها هل رايت من عايشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق عايشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول
الله على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني فيمن
اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا
وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله
ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة
سيد الخزرج فقال كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتخاصما على ذلك وثار الاوس
والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله عليه السلام على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول
الله قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عايشة
فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فان الله سيبريك وان كنت الممت بذنب فاستغفري
الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فقالت
يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به
ولين قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولين اعترفت لكم بامر يعلم الله
اني منه بريئة لتصدقني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله
المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه حتى انزل الله عليه ان
الذين جاوا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله كان اول شي تكلم به وهو يضحك ابشري
يا عايشة اما والله لقد براك الله به فقالت لي ابي وامي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله
الذي انزل براتي ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه يا معشر النسا تصدقنا فاني رايتكن اكثر اهل
النار قاله لما خرج المصلي في يوم عيد فمر على النسا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا
تسلموا قاله ليهود المدينة وفي الحديث دلالة على ان الايمان والاسلام واحد خ عايشة روى البخاري
عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا
واني جيتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة

لم يرو البخاري هذا الحديث الا عن انس فلعل نسبته الي عايشة تكون سهوا من الكاتب نوع اخر من اجناس
شتي وهو ما في اوله حرف من حروف النداء علي اختلاف انواعها والمنادي مفرد تارة ومضاف
اخري م المغيرة بن شعبة روي مسلم عنه اي بني وما ينصبك منه يقال نصب الرجل بالكسر
اذا تعب منه وانصبه غيره انه لا يضيرك اي لا يضرك يعني الدجال قال له لما اكثر سواله عن الدجال
اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد اتفقا علي الرواية
عنه قال ركب النبي علي حمار واردفني وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتي مر بمجلس فيه
عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ثم وقف فدعاهم الي الله وقرا
عليهم القران فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع
الي رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد
الله بن رواحة بلي يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشر
والمشركون حتي كادوا يتثاوبون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار حتي دخل علي سعد
ابن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الي ما قال ابو حباب عد السمع هنا بالي لتضمنه
معني التوجه قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله
فلقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفي عنه النبي صلي الله عليه وسلم وابو حباب بضم الحاء المهملة
هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الشكاية من ابن ادم الي ابن ادم م العباس بن عبد المطلب روي مسلم
عنه قال لما ولي المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله يركض بغلته الي الكفار
وانا اخذ بلجام بغلته اكفها فقال اي عباس ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها
يوم الحديبية فقلت باعلا صوتي اين اصحاب الشجرة فقالوا يا لبيك يا لبيك قلت فاقتلوا الكفار
فنظر رسول الله وهو علي بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الي قتالهم فقال
هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمي بهن وجوه الكفار فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا
الوطيس التنور اراد بكونه محميا اشتداد الحرب وركوبه صلي الله عليه وسلم علي البغلة في مقام
الحرب دليل علي نهاية شجاعته فان قيل ذكر في مسلم في رواية سلمة ان رسول الله قبض قبضة
من تراب فرمي بها قلنا يحتمل انه اخذ قبضة من حصي وقبضة من تراب فرمي بهما مرتين
وانه قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين
واد بين مكة والطايف وراء عرفات قال يوم حنين ق المسيب بن حزن بالسين المهملة
وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة
ما رواه من النبي عليه السلام سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منه بواحدة
واثنان متفق عليهما احدهما هذا اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمدا رسول الله لاشتهار
ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد صلي الله عليه وسلم كلمة احاج لك بها عند الله
روي ان ابا طالب لما ابي عن كلمة التوحيد قال النبي عليه السلام لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل
الله تعالي ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربي من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب

اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره
النبي بالايمان لان ايمان الباس غير نافع وحمله بعضهم علي النزع لانه صلي الله عليه وسلم رجا بركته ان تناله الرحمة
بايمانه فيه وفي قوله صلي الله عليه وسلم احاج بها اشارة الي هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي
قوله تعالي وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتي اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان وكذا قاله
الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتي ينافي الاية بل قالوا رجا رسول الله ان يناله
الرحمة وان امن في حال النزع وهذا الابنا في الاية الا يري انه استغفر له بعد اباية عن التوحيد
لغلبة همته علي مغفرته مع ان تاخر الحديث عن الاية غير معلوم ق ابو موسي رضي الله عنه اتفقا علي الرواية
عنه يا ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا علي انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا
انكم تدعون ويروي تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر فكانوا
يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفا في ذكر الله لكن ذكر صاحب الكشاف ان هذا بحسب
المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت لتنقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه
م ابو هريرة روي مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالي منزه عن
النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المومنين بما امر به المرسلين قال يا ايها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات
ما رزقناكم يعني لم يفرق الله تعالي بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن
الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي صلي الله عليه وسلم الرجل بالرفع مبتدا
مذكور علي وجه الحكاية من رسول الله ويجوز ان ينصب علي انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي الي
مكان بعيد هذه الجملة علي الوجه الثاني صفة له لانه في المعني كالنكرة كما وجه كذا لقوله تعالي
كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولي ان يجعل عاما ليتناول السفر في
وجوب الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الي السما اي يرفعهما
سايلا حوايجه وقايلا يا رب يا رب ذكر ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من اطالة السفر
وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي
بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الي حال
صغره وبالقولين الاولين الي حال كبره انما ذكرهما تنبيها علي استوايها لتنبيه الي هنا كلامهم لكن
العكس اولي لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد يعني قد قرب قوله يا رب بتغذيته
الحرام فاني يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعا لا بيان لاستحالتها لذلك اي لذلك
الرجل وقيل هو اشارة الي كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة الاستبعاد لكن الوجه الاول
اولي اعلم ان من كان علي سفر الطاعات اذا لم يستجب دعاوه لذلك فما ظنك بمن انهمك في المحرمات
م ابن عباس روي مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرويا الصالحات
اي الحسنة وقيل الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا قسم
الرويا بالصالحات يراها المسلم اي لنفسه او تري له علي بنا المجهول اي يراها مسلم اخر ولا يخفي ان

كون الرؤيا الصالحات مبشرة للمومن تمتنع ان تكون بنبوة فتكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه
غفلة وفرح وغيرها الا واني نهيت الا با لتخفيف حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان
مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة
لما روي انه عليه السلام حكم شهورا في بدء نبوته بما سمع في رؤياه ان اقرا القرآن راكعا او ساجدا
انما نهي عنه لان المصلي فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله تعالى لانهما
هيئتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا
في الدعا يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل ان في السجود التسبيح
وانما فيه حث على الدعا تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح في السجود فقمن اي جدير
ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعله قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا
محذوف اي فالدعا قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر ان يستجاب وانما كان
حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد روي مسلم عنه
ايها الناس انه الضمير فيه للشان ليس لي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها
يعني الثوم هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة
قاله حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس
روي مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا
بالانصراف اي التسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال
ان يكون الامام سهي في الصلوة فيسجد للسهو فاني اريكم من امامي ومن خلفي انما ذكر الامام مع
الخلف اشارة ان رويته عليه السلام من خلفه كرويته من قدامه لعل هذه الحالة تكون
حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه قال انما انا
انسي كما تنسون ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة والنار خ ابن عباس روي
البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو
السريع يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق يتاذون من صدمة الدوا
قاله يوم عرفة عند سماعه وراه زجرا شديدا للابل م علي ايها الناس اقيموا الحدود على
ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد
الرحمن قال خطب علي فقال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله زنت
فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك
للنبي عليه السلام فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت تري ان المصنف
رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ورواه كما رايت ورقمه بعلامة مسلم الحديث يدل
على جواز اقامة المولي الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم
فليجلدها م ابو سعيد روي مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر

بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شي فليبعه قبل ان
ينزل حرمتها ولينتفع به اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني روي مسلم عنه يا ايها الناس
اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النسا اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك
الى يوم القيمة من كان عنده منهن شي فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن اي
اعطيتموهن من بدل المتعة شيا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث
من كان عنده شي من هذه النسا م جابر روي مسلم عنه يا ايها الناس خذوا مناسككم وهي
متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الا
عتنا بتعلم امور الدين منه اعلم ان المصنف اعلمه بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه
عن ابي جري اخبرني الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته
يوم النحر ويقول لتاخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا
في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على رواية اخري م ابو هريرة روي مسلم
عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي
العمر مرة علم هذا من نص آخر خ ابو امامة روي البخاري عنه يا ابن ادم ان تبذل الفضل
اراد به ما فضل من قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك
لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم يفضل عنك
وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على غيرك انك م جابر روي مسلم عنه قالوا ابنوا سلمة
ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويشتروا مساكن في قرب المسجد فقال عليه السلام لهم يا بني
سلمة بكسر اللام بطن من الانصار ديارکم نصب على الاغرا اي الزموا ديارکم تكتب
اثارکم اراد بالاثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابهم ديارکم تكتب اثارکم كرره النبي
صلى الله عليه وسلم للتاكيد نوع آخر وهو ما اوله حرف ندا ومناداه مضاف او مفرد مونث
ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الركعتين اللتين صلا
بعد العصر فقال يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد
القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي يعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني
عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من
السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوي سنة الفجر وموضع
بيانه متتبعا الفقه وفيه بيان انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدي باهمها ولهذا ابدا
النبي عليه السلام بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فاتت وقضاها خ انس روي البخاري
عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها وكان قتل يوم بدر فقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان
غير ذلك اجتهدت في البكا فقال يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي لها جنان جمع جنة
وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير وقيل الضمير في انها للجنة يعني الجنة التي فيها
ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم

والأشجار ذكر في شرح المشكاة المراد بالجنان الدرجات خ أم خالد بنت سعيد بن العاص وقيل
بنت خالد بن سعيد قيل ما رونه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث انفرد البخاري منها باثنين
قالت اتيت رسول الله وقد اوتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسوا هذه
الخميصة فسكت القوم فقال ايتوني بام خالد فاتي بي للنبي صلى الله عليه وسلم فالبسنيها بيده
وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد
هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنه
بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك
الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه صلى الله عليه وسلم
واختلاطه مع الصغار وان الهيبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز وكانته
صلى الله عليه وسلم قال لها عمرك الله تعبيرا الإبلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل
الثوب خلقا وروي ان اخلقي بالقاف يعني البسي بعده ثوبا آخر ق عائشة اتفقا على الرواية
عنها قالت كانت نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم حزبين حزب فيه عائشة وسودة
وصفية والحزب الآخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون عالمين حب النبي عليه
السلام عائشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة
بعثها اليه فقال حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله يأمر الناس ان يهدوا اليه حيث
ما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن
لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اي بالتكلم
في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امرأة منكن غيرها
اي غير عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله فيه اعلام الرجل بحب
بعض نسائه ق انس اتفقا على الرواية عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فراها رسول
الله فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول
دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقالت
يا رسول الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها
ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني
اشترطت على ربي هذا بدل مما قبله واو في الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر
ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي
بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا وزكوة وقربة تقربه بها اي يقرب الله اليه
ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا لدعائي
عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء على من
ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو صلى
الله عليه وسلم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد

قصد بل مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبر سنك وغير ذلك فخاف
صلى الله عليه وسلم ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسال ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس روى
مسلم عنه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر فقالت
اتخذته لان احدا من المشركين ان دنا مني بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك ويقول يا ام
سليم ان الله كفى واحسن يعني قد كفى عنا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين ق انس
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة
وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان صلى الله عليه وسلم كثير العرق فجعلت
تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقال صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ما هذا الذي تصنعه
تصنعين قاله حين رآها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه نرجو
بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفته عليه السلام وان لم يمس طيبا ومع هذا
كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة م انس روى مسلم
عنه يا ام فلان انظري اي السكك جمع السكة وهي الطريق المصطفة من النخل وبه سميت الازقة
سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اي واللام من السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة او
زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري قابلي نفسك يقال داري تنظر الى دار
فلان اي تقابلها يعني سلكي اي السكك تريدينها حتى اقضي حاجتك قاله لامرأة كان في عقلها شيء
اي اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة ق عائشة روى مسلم عنها اتفقا على الرواية عنها
يا بريرة هل رأيت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عائشة
هذا تفسير لضمير منها قاله حين قال اهل الافك فيها ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فإتيان
الموصول للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عائشة اتفقا
على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي ينشدنه
العدل في عائشة اي في محبتها يعني يطلبن من النبي ان يسويهن عائشة في المحبة اذ المساواة
بينهن في القسم كانت حاصلة ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله يخيل اليه انه
فعل الشيء وما فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا فقال يا عائشة اشعرت
الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان
استيناف بيان لافتاء الله فقعد احدهما عند راسي والآخر عند رجلي بتشديد الياء هذا يشير
الى انه صلى الله عليه وسلم رآهما في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي
للذي عند راسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي صلى الله عليه
وسلم قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الآخر انه مسحور قال من طبه
قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهو ما يخرج
من الشعر اذا امتشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف
بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلاع انثى

قال فاين هو قال في بير ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت
رسول الله يقول تحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنسا جميعا ينظر بعضهم الى
بعض فقال يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا تفسير
الامر او الزمان الذي يقع فيه النظر م عايشة روى مسلم عنها يا عايشة لا تكوني فاحشة تقدم
سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عايشة روى البخاري عنها يا عايشة
ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان اكل منها قاله
في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت وجدان انقطاع ابهري وهو عرق
مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عايشة روى البخاري عنها
يا عايشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص
والاستقامة يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان
اذا ترتب عليه مصلحة خ عايشة روى البخاري عنها يا عايشة ما كان معكم لهو بحذف حرف
الاستفهام قاله لما زفت امراة الى الانصاري المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب
الدف ونحوه لكن كان دقهم كالغربال فان الانصار يعجبهم اللهو م عايشة روى مسلم عنها
قالت جا النبي ذات ليلة فخلع رداه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه
فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح
الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت
على اثره حتى جا البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف
فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت
فدخل فقال يا عايشة ما لك حشيا وهو على وزن عطشى حال للحشى ضرب النفس وارتفاعه
من العدو رابية وهي التي اخذها الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شي قال النووي
هذه اصوب الروايات وفي بعضها لا بي شي فكلمة اي للاستفهام متعلق بمحذوف اي لاي شي اخبرك
وفي بعض النسخ لابي بالبا الجارة الداخلة على اليا فقال لتخبريني بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرني
اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدي بهما يقال هذا الكلام
للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم عما فعلت من خروجي عقيبه واختفائي منه
قال فانت السواد الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني اي دفعني في صدري لهدة اوجعتني
ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى
قال الجوهري يقال حاف عليه بالحا المهملة اذا ظلم قالت هذا من قول المصنف وكذا قالت
فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عايشة كيف اخفي عنك حالي يا رسول الله فان اخفيته
منك يعلمه الله ويخبرك به فعممت في القول وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت قال نعم
قال فان جبريل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مخفيا اتاني حين رايت بكسر التا اي
حين رايت خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفا جبريل نداه منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن

اي جبريل يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبريل عليه السلام ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع
وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عايشة اتفقا على الرواية عنها يا عايشة ما يؤمنني
ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة حالية قد خرجت تعليلا لما قبلها وقد
راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله لما
قالت له يا رسول الله اري الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجا ان يكون فيه المطر واراك
اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال محبته وشفقته على امته م عايشة
روى مسلم عنها يا عايشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام عليه في اوايل هذا
الباب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة روى مسلم عنه يا عايشة
ناوليني الثوب ويروى الخمرة بالضم السجادة فقالت اني حايض فقال ان حيضتك
ليست في يدك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها يا عايشة والله لكان بتشديد النون
ماها نقاعة الحنا وهي بضم النون الما الذي ينقع فيه الحنا يعني كان احمر ولكان نخلها
اراد به طلعه بقرينة بيانه صلى الله عليه وسلم فيما سبق ان السحر كان في الطلع
وانما اضاف النخل الى البير لانه كان مدفونا فيها روس الشياطين يعني الحيات الخبيثة
لوحشته او لقبح منظره يعني ببير ذي اروان تفسير للضماير المونثة ق عايشة
اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم عايشة هذا جبريل يقريك السلام
تمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته وفيه فضيلة لعايشة وجواز بعث
الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب مفسدة عليه م عايشة روى مسلم
عنها يا عايشة هلمي اي ناوليني وهات المدية وهي السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان
يذبح كبشا اقرن ثم اخذها فاضجع الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امة
محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذابح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عايشة روى
مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام النبي صلى الله عليه
وسلم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب
لا املك لكم من الله شيا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الاخرة فاجتهدوا في العمل الصالح
سلوني من مالي ما شيتم اي في الدنيا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يا نسا المومنات
برفع المومنات حملا على لفظ المنادي ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروي
بنصب نسا تقديره يا نسا الطوايف المومنات لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة
المراة ضرتها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو
كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة
محرق الخطاب للمهديات يعني لا تمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر
ويجوز ان يكون الخطاب للمهدى اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الا

الاقليشي في الرواية باتنا المومنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد
يستعار في الشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب والله اعلم الباب السادس خ عايشة ليس
احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما استقصي فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في
الباب الاول في حديث من نوقش الحساب عذب اعلم ان المصنف رقم هذا الحديث برقم البخاري وانه
متفق عليه من حديث عايشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم رواية عايشة ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد بالصرعة اي القوي اي بكثير الصرع وهو الاسقاط على
وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي
يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوي اعدائه وهو النفس عند الغضب
حول النبي عليه السلام معني الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الي امر الدين ق ابو هريرة اتفقا
علي الرواية عنه ليس الغني عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والرا يعني وهو صنوف الاموال من
النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه اراد من العرض مقابل الجوهر وهو علي راي اهل السنة
ما لا يبقي زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغني المحمود
ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما الغني غني النفس يعني انما الغني المحمود غني النفس وهو القناعة لان الحريص
فقير دايما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغني النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة
الا به ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان
ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الابواب يكون قادرا علي تحصيل قوته انما المسكين
الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرؤا ان شيتم لا يسالون الناس الحافا الفقير
للفقرا المهاجرين المتعففين عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم انهم اغنيا وهم اهل الصفة قال الله تعالي في حقهم
تعرفهم بسيماهم لا يسالون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب علي الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف
اي سوالا ذا الحاف او عامله محذوف اي ولا يلحفون الحافا المعني لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال
بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الي معرفة فقرهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو روي البخاري عنه ليس الواصل
اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصلة بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه
بمثل ما فعل وكل الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف لواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه
وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسما بنت عميس اتفقا علي الرواية عنها قالت هاجر جماعة الي النبي من الحبشة
بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغايبين عن الفتح غيرهم
فدخل عمر رضي الله عنه علي حفصة زوج النبي صلي الله عليه وسلم وكنت عندها قد جيتها زايرة فقال عمر سبقناكم
بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنت مع رسول الله يطعم جايعكم ويعظ جاهلكم وكنا في
دار البعدا يعني في دار الكفار وذكرت ذلك لرسول الله فقال ليس باحق بي منكم للخطاب لاسما واهلها الذين كانوا معها
في الهجرة الي نجاشي الحبشة وله اي لعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد
للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب علي الاختصاص وعلي الندا اسماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من الهجرة هجرتان
احديهما من مكة الي الحبشة والاخري من الحبشة الي رسول الله يعني تفسير من المصنف لضمير ليس

ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسما حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول
الله منكم ق عثمان ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير
الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الي الخير وقليل
ايضا واليه اشار بقوله فقال خيرا او نما خيرا شك من الراوي اي بلغ خيرا مؤديا الي الخير لم يكن سمعه
يقال نما الاصلاح الحديث اذا بلغه علي وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه علي وجه الافساد وقال
سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الي رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين
صاحبه يكون اولي وقال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث
ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما روته عن النبي عليه السلام عشرة
احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع
مطلقا كالكذب في الحرب والكذب في حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول كل منهما للاخر لا احد احب
الي منك فانهما جايزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابرهيم اني سقيم
ومنادي يوسف عليه السلام ايتها العير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل علي الحصر علي الصور
المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان
يقول فلان فعل كذا او ينوي ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي به احدا من المتقدمين
خ الصعب بن جثامة روي البخاري عنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث انا لن نرده عليك م ابو هريرة روي مسلم عنه ليست السنة بان لا تمطروا علي انا المجهول
المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالي ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا
كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيا المعني ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو ان ينزل ولا
تنبت الارض شيا وذلك لان الياس بعد توقع الرجا وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر
ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه ليس علي المسلم في عبده ولا فرسه صدقة هذا بظاهره حجة
لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكاة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبد والخيل سواكانت
للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الي وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام في كل
فرس سايمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة لما روي سمرة بن جندب انه عليه السلام كان يامرنا
بالزكاة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث علي العبد للخدمة والفرس علي فرس
الغازي توفيقا بينهما فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبيد صدقة الفطر علي مولاه
قلنا قد جا في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر روي مسلم
عنه ليس فيما دون خمس اواق الاواقي بالتشديد الياوهي في الشرع اربعون درهما
وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الرا هي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة
وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية
المشهورة هي الاولي والمراد منه خمس ابل من الذود لا خمس اذواد الذود من الثلثة الي العشرة
لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون

صاعًا بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اربعة امداد وكل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند
ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهمًا وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر صدقة
وفي اخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجاب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن يؤول
بان المراد منه زكاة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل
بقوله صلى الله عليه وسلم فيما سقته السما والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي الحديث
ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة
لم يرو راوي هذا الحديث جابرا وعايشة اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال من احب لقا الله احب الله
لقاه ومن كره لقا الله كره الله لقاه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال ليس كذلك بكسر الكاف
خطاب لعايشة اي ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من كراهية لقا الله كراهية الموت ولكن المومن
اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب الله لقاه واحب الله لقاه وان الكافر اذا بشر بعذاب
الله وذكر البشير في العذاب للتهكم وسخطه كره لقا الله وكره الله لقاه قاله لها حين قالت كلنا
نكره الموت تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من احب لقا الله م فاطمة بنت قيس روى
مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شي فجيت
رسول الله فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه شي نفقة قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو
ابن حفص البتة اي الطلقات الثلاث وروي انها اخر تطليقة بقيت لها من الثلاث قال الشافعي
لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذلك للمبتوتة
الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة
واصحابه يجب لها النفقة والسكنى مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم
الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث ان يراد من النفقة التي اراد ته وهي ما يكون اجود من
الشعير وروى الجعفي ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة
لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا قالوا صايم فقال ليس من البر الصيام
في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده
الصوم بدليل صيام النبي عليه السلام في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقراين
تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل
الاول ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة
او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكا فكان هذه الافعال للجزع على الميت
ق انس اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطاه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب
وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملايكة صافين يحرسونها فينزل السبخة
بكسر البا الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تتزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل

كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله تعالى ق ابو ذر اتفقا على الرواية
عنه ليس من رجل ادعى من فيه زايدة لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما انه من ادعاه ابا غير ابيه
له الا كفر ان كان مستحلا لذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا
بعمومه يتناول الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا وليتبوا
مقعده من النار لفظه انشا ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك
الا حار عليه اي رجع ذلك القول على القايل وهو بالحا والرا المهملتين تقدم البيان عليه في
الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قاله مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا
بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك
ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعى
بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية
او او يعني قال او شق الجيوب او دعى بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة روى البخاري عنه ليس منا
من لم يتغن بالقران اراد به الحث على التغني بالقران لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني
في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشي كاذنه لنبي يتغنى بالقران ق ابن مسعود اتفقا على الرواية
عنه ليس من نفس تقتل على بنا المجهول ظلما الا كان على ابن ادم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما
كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين
القاتل وبين قابيل وقد صح ان النبي عليه السلام قال من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر
من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شي اقول من في الحديث يحتمل ان تكون بمعنى الاجل فلا يفهم
منه القسمة وان يكون بمعنى الابتدا فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله من سن
في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عليه السلام من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته
لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما
تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشي في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي
فشق ذلك اي هذا القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا بان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا اينا
لم يظلم نفسه فبين النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد
هو المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وان المراد به الشرك وما قاله النووي من ان الصحابة
فهموا من الظلم العموم فمعنى الحديث ليس الظلم على اطلاقه كما ظننتم فضعيف لانهم ما ارادوا من قولهم
اينا لم يظلم نفسه الظلم العام المتناول للكفر فصل في نعم وبيس م جابر روى مسلم
عنه قال سال النبي صلى الله عليه وسلم اهله عن الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فقال نعم الادام الخل
اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما خلل من الخمر حلال روي ان عامة ادام ازواج
النبي عليه السلام كان الخل ق حفصة اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله بن عمر علي قال رايت
في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لا تروع عليك

في الاسلام

فمصمصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل
من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا ح ابو هريرة روى البخاري عنه نعم
الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي التي اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها
هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب
على التمييز او حال اي عطية وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا
في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو صفة ما دخلة المنحة او استيناف جواب عمن سال عن كونها ممدوحة
باناء اي حال اي متلبسة بملاء اناء لبنا وتروح باخر اي باناء اخر ح ابو هريرة روى مسلم عنه نعما بكسر
العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شي تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك
و يتوفي نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة
سيده بفتح الصاد مصدر يعني خدمة مولاه نعما له م عدي بن حاتم روى مسلم عنه بئس الخطيب
انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد
بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو قال القاضي سبب انكاره عليه السلام
تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولهذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي
هذا ضعيف لانه قد جا التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود انه قال علمنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه
والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكره النبي صلى
الله عليه وسلم لتركه ذلك وخطبته في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ
كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها
الاغنيا هذا استيناف جواب عمن سال عن كونه مذموما ويترك الفقرا ومن ترك الدعوة
اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم البيان عليه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم
الى الوليمة فلياتها ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت اية كيت
وكيت هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة الاية بل هو نسي على بنا المجهول بالتشديد قال الخطابي
معناه انساه الله تلك الاية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وانما
نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القران واعلمهم ان ذلك من قبل الله تعالى لما راى في نسخها
من الحكمة قال الله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها او مثلها وقال الاخرون انه عام وانما نهي عنه
لانه يتضمن ترك القران وعدم ملازمته عليه فكره صلى الله عليه وسلم نسبة الترك اليه وتبين ان
ذلك الامر سماوي واستذكروا القران اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته
وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه
فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي المال
الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل
بضمتين جمع عقال بالفتح وهي الحبلة التي يشد بها ذراع البعير فصل وجابر اتفقا على

على الرواية عنه بينا وهي ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده
تحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجات بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السما فرفعت
راسي فاذا الملك الذي جاني بحرا بكسر الحا المهملة وبمد الرا المهملة فمن جعله علم جبل هو على ثلثة اميال
من مكة يصرفه ومن جعله على مغارة فيه لا يصرفه جالسا على كرسي بين السما والارض فجئثت
بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثاين مثلثتين بعدها بمعنى خفت منه فرقا اي خوفا نصب
على المصدر وقيل جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني
امر بمعنى غطوني زملوني كرره للتاكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي
المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف بالعذاب وربك فكبر
وثيابك فطهر اي عن النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب
يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر والرجز في اللغة
القذر والمراد به هنا الشرك قال النووي رحمه الله تعالى من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطا
والصواب ان يقال اول ما نزل اقرا باسم ربك الذي خلق كما صرح به في حديث عايشة واول ما نزل بعد فترة
الوحي وانقطاعه مدة يعني روي انه صلى الله عليه وسلم كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل
نزلت يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا
كلامه لكن يمكن ان يقال المراد ثم انها اول سورة نزلت بكمالها خ ابو هريرة روى البخاري عنه بينا انا
نائم اتيت على بنا المجهول بخزاين الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزاين الارض وقيل اتانا بالخزاين حقيقة م
اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره الاتي ومجهولا
في يدي سواران بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اي ثقلا علي لكراهة
نسبتي اياهما واهماني اي صيراني ذا هم وحزن فاوحي الي ان انفخهما ان هذه تفسيرية الوحي فنفختهما فذهبا
وفيه دلالة على اندفاع الكذابين اللذين اول النبي صلى الله عليه وسلم السوارين بهما يضمحل امرهما بادني سعي
فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعا وصاحب اليمامة قال القاضي وجه
تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعهما عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة
شريعته ويصدان من نفاذ امرها فان قلت قوله عليه السلام انا بينهما يدل على كونهما في زمانه
وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي
ولم يوح اليه شي نزل في مسيلمة الكذاب وقد جا في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان
بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعا والاخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت
معناه تظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا قاله النووي قتل صاحب صنعا في مرض
موت النبي عليه السلام قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عليه السلام قال فاز فيروز وقتل
مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر
الناس في الاسلام ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى
الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلما ان عالم الاجساد وعالم

الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في
عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسدانية والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم لمناسبة
ان اللبن اول غذاء البدن وسبب صلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في
اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولها الآية التي فيها ذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطي العلم
اللدني ومن شرب اللبن يعطي العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطي العلم بالكمال ومن شرب العسل
يعطي العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد له
متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل
رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين
ابي يزيد البسطامي من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن
الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر الاستعداد القابل اعطاه الله تعالى استعدادا
لعلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا
وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية خ ابو هريرة روى البخاري عنه بينا انا قائم اذا زمرة
اذا للمفاجاة اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد
نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا
عن بعض الواجبات وليس المراد منه الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده الا قوم من جفاة العرب
على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم
خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا
بعدك على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي صلى الله
عليه وسلم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يخلص
منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون
علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة
جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص
يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر قميصه يدل على بقاء آثاره الجميلة
من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم
رايتني على قليب هي البئر التي لم تطو وانما اري النبي صلى الله عليه وسلم القليب دون المطوية
بالحجارة ليعلم انهم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها دلو
فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهي بفتح الذال
المعجمة الدلو العظيمة الملآى او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر
مدة خلافته وهو سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير
منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشاقها حتى قالت عائشة لما توفي رسول الله عليه
السلام ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل على الجبال الراسيات انقضها اي

اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله
يغفر له هذا الايد لعلى تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم
استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام
تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم
على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو
مناخ الابل حول الماء يعني روي الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل
على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه صلى الله عليه وسلم ضرب مثلا لامتناع الناس في زمن عمر وما فتح
عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا
للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما جميعا لان بتدبيرهما وقيامهما
لمصالح المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين
وابتدا الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمن عمر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر
قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول
الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضا تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي
اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رآه النبي عليه
السلام من توضي الحورية كان صوريا فلم يقصد ليدل على معنى وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهي
الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة روى البخاري عنه بينا ايوب
يغتسل عريانا خر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد
فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
الواو للقسم ولكن لا غنى لي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال
ق ابو هريرة روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة
فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحيته فافرغ ماءه في حرة بفتح الحاء المهملة ارض
ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك
الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته
يحول بمسحاته وهي اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذة من السحو وهو الكشف والازالة
فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله
لم تسالني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة
فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق
بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة بفتح الصادين المهملتين
وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث له في الصحيحين
هذا الحديث وحده بينما ما فيه زيادة اتاني الحاطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما

لان جدره منكسرة عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحا وسكون الجيم معني الحطيم سمي حجرا لانه
حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كلما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي
صلي الله عليه وسلم حكي لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارات مضطجعا اذ اتاني
آت فقد بتشديد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي عليه السلام يقول فشق ما بين
هذه الي هذه قال بعض رواة الحديث يعني من نقرة نحره الي عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق
غير الشق الذي كان في صغره علي ما روي مسلم عن انس ان رسول الله عليه السلام اتاه جبريل وهو
يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك
ثم غسله في طست من ذهب بما زمزم ثم اعاده في مكانه وجا الغلمان يسعون الي امه يعني
ظيره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت اري اثر
ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست وهو معروف وقيل تاوه بدل من الشين من ذهب
مملوة ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل
له عليه السلام ارواح الانبيا بالصور التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شي يحصل
به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له الي هنا كلامه لعله اراد ان يكون ذلك الشي جسما يقوي
القلب بخاصية اشد تقوية فيكمل به تصديقه وكان شيخي والدي تغمده الله برحمته يقول
كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤل اليه من انها تملا بقلب النبي صلي الله عليه
وسلم الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتزييد قابليته لمعرفة
ما عجز القلب عن معرفته ثم حشي علي بنا المجهول اي ملي بالقلب ظرفه وهو الجلد الذي كان القلب
فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او معناه التيم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث
من شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض
لتوجيهه بتكلف ادعا للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ
التوربشتي نحن لا نري العدول من الحقيقة الي المجاز في خبر الصادق اذ لم يستحل وهذا
الخبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع عند اقصي طرفه
اي ابعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتي اتي السما الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبريل
قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الي انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب
الفتح والي ان السما محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد
ارسل اليه يعني هل ارسل الله الي محمد للعروج رسولا وقيل معناه هل صار رسولا والاول
اظهر لان امر نبوته عليه السلام كان مشهورا لا يكاد يخفي علي حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به
اي لقي رحبا وسعة فنعم المجي جا وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره
جا فنعم المجي مجيئه ففتح اي باب سما الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة
وكذا في اخواتها فقال اي جبريل هذا ابوك آدم فسلم عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن
الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي عليه السلام بالتسليم علي الانبيا وان

كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القايم وهم في حكم القعود والقايم يسلم علي القاعد
ثم صعد بي حتي اتي السما الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جا ففتح فلما خلصت اذا يحيي وعيسي
وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الاخر قال هذا يحيي وعيسي فسلم عليهما فسلمت ردا ثم قالا مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الي السما الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جا ففتح فلما خلصت اذا يوسف
قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم
ان رؤيته عليه السلام الانبيا في السما الاولي الي السابعة يدل علي تفاوت منازلهم وعروجهم
وعبوره عليه السلام عن جميعهم يدل علي انه عليه السلام اعلي منهم ثم صعد بي حتي اتي السما
الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جا ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم
عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتي اتي السما الخامسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال
نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جا ففتح فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه
فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح الانبيا
عليهم السلام مشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسي عليه السلام فانه مرئي بشخصه ثم صعد
بي حتي اتي السما السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي ففتح فلما خلصت فاذا موسي قال هذا موسي فسلم
عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت اي عن موسي عليه السلام
بكي فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل من امته الجنة اكثر مما يدخلها
من امتي انما بكي موسي اشفاقا علي امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد عليه السلام لا لحسد لغلبته
لانه لا يليق به واما قوله غلاما بعث بعدي فلم يكن علي سبيل التحقير بل علي معني تعظيم المنة لله تعالي
لان محمدا ابن عمر طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الي السما السابعة
فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجي جا فلما خلصت فاذا ابرهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه
فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي
جعلت قريبا مني فقوله تعالي فيها سرر مرفوعة اي متقربة لهم سدرة المنتهي وهي
شجرة في اقصي الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملايكة والرسل فاذا
نبقها بكسر البا الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر
وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الحباب واذا ورقها مثل اذان
الفيلة بفتح اليا جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبريل

هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان
يا جبرئيل فقال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال احدهما كوثر والاخر نهر الرحمة كذا ورد
في حديث اخر وانما قال باطنان لخفا امرهما فلا تهتدي العقول الى وصفها او لانهما مخفيان عن ابصار
الناظرين فلا يبعد بان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون
المراد منهما ما عرف ما بين الناس وتكون مادتهما ما يخرج من اصل السدرة وان لم ندرك كيفيته
وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهر الجنة في الهضم والعذوبة او من باب
توافق الاسما بان يكونا اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع الى البيت المعمور
فسره النبي عليه السلام في حديث اخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا اخرجوا منه
لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي
الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود
وصورته في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي يتحقق بها تربية القوة الروحانية
وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين
صلوة كل يوم قيل كانت كل صلاة فيها ركعتين الا ترى ان من قال لله علي صلوة يلزمه ركعتان فرجعت
فمررت على موسى فقال بم امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى ان
امتك لا تستطيع ذلك خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت
بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعات فارجع
الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
اي مثل ما قال اولا وعالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فسله التخفيف فرجعت فوضع عني
عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بم
امرت فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم
واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك
فسله التخفيف لامتك قال سالت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير
الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله
واسلم امري وامرهم الى الله تعالى فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت
نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعته النبي عليه السلام في باب الصلوة
لعلمه بان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول
خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس فرايض في التخفيف وخمسون فريضة في
التضعيف لقوله تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها حديث المعراج متفق عليه لكني
تتبعت فيه سياق البخاري هذا كلام المصنف يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه
الشيخان ولهذا المعنى رفع قوله بعلامته ولكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قالت طايفة كان اسرا

اسرا النبي عليه السلام الى بيت المقدس بالجسد والى السما بالروح محتجا بان الله تعالى جعل في كتابه العظيم
المسجد الاقصى غاية الاسرا ولو كان زايدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه
معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته ومن قال كلاهما
في منامه احتج بما جا في رواية مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله بينا انا عند البيت
بين النايم واليقظان وبقوله عليه السلام في اخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام وفي بعض
رواية انس اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل
على انه كان نايما في القصة كلها واما قوله عليه السلام فاستيقظت فيحتمل ان يكون الاستيقاظ
من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد افاقته من تلك المخامرة
ورجوعه الى حال البشرية وابن عمر اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر
بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر فاووا بقصر الهمزة اي انضموا
الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا
اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم
اللهم انه الضمير فيه للشان كان لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد
جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ما شيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي
يرعى غنمه فاذا رحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي
وسقيتهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم ات حتى امسيت
فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند رؤسهما
اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين
المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بكا من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى
طلع الفجر الداب هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان
كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغا وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السما ففرج الله
منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فراوا منها السما وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم
فاحببتها كاشد ما يحب الرجال النسا فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها
فابت حتى اتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت
بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي من
قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغا وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله ٥
بتخفيف الرا اي كشف لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق
بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه
ورغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاها وهو جمع راع فجاءني
فقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك البقر ورعايها فخذها فقال اتق الله
ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاها فاخذها وذهب به

اتد

ارادت به بکارتها

فاذكنت تعلم اني فعلته ذلك ابتغا وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من انطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعا بصالح الاعمال والتوسل به وفيه فضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله فاني اومن بهذا انا اي اصدق بما اخبرني الله من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايقانهما بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدى عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون البا اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم يعني من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم البا وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فاتحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثم اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عليه السلام هذا الكلام فيه لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري قال ثمة بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة وهو ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه نفسه اي تتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اي يتحرك ويتخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لا لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد ان النبي عليه السلام لبس ثيابا ثمينة وكان عليه السلام يكثر تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح فصل م جابر روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة في ساير الجسد قاله لما راى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجايز اذا دعت اليه حاجة لما روي ان النبي عليه السلام وسم ظهر رجل في الغنم وغنما في اذانها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع

تقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتدا ثم نسخ بقوله عليه السلام القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي توصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل والمراة في ذلك سوا هذا اذا كان ذلك المتصل بشعر الآدمي لكرامته واما غيره فلا باس بوصله فيجوز اتخاذ النسا القرامل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج يحرم ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشي بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة تاثم فاعلته ولا ياثم المفعول له لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق عايشة اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيايهم مساجد معناه ظاهر م علي رضي الله عنه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا فسر النبي عليه السلام في حديث آخر سب الرجل والديه اقول لعل الوجه في تفسيره عليه السلام السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون بسبب السب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابرهيم المروذي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره جناية وايواؤه اجارته من خصمه وروي محدثا بفتح الدال هو الامر المبتدع ومعنى الايوا على هذا الوجه التقرير عليه والرضى به ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثا المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤساهم لآمن بي اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عايد الى الارض وان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز

ان تكون اذا ظرف لغا وقال ويكون خبرا لان وان تكون شرطية وجزاها قال والجملة خبران
فانذان بعدر وهذا جواب للو الشرطية ويجوز ان تكون لو للتمني اعلم ان لو هذه على تقدير
ان تكون شرطية يفيد ترتب وجود التالي عند وجود المقدم لان انتفا التالي لانتفا
المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولدني ذلك اي في ذلك
الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار
البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما
عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون
الولد معصوما من اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط
على الناس بالاضرار البدني خ ابو هريرة روي البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا
او شعبا بكسر الشين ما انفرج بين الجبلين لسلكت وادي الانصار قال لما قسم الغنائم
ولم يعط الانصار شيا لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك القول متابعتهم فانه المتبوع لكل
مؤمن وانما اراد به اخيتا رموافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق
الجوار وحسن العهد في المتابعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع
اليك اي الى بيتك التي انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف بالخا والذال المعجمتين هو الرمي
بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب روي مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب
يغفرها الله لكم لجا الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب
بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم
حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النسا وبعضهم سبق الى النوم
وفي الحديث تنبيه على رجا مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما سبق في علمه كاين لا محالة لانه
سبق في علمه انه يغفر للعاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله تعالى من يعصيه فيغفر له روي
عن النبي عليه السلام انه قال قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت
له ولا ابالي ما لم يشارك بي شيا وام حبيبة بنت ابي سفيان اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة
زوجة النبي عليه السلام قلت يا رسول الله انكح اختي قال عليه السلام او تحبين ذلك قلت نعم
قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال لو انها لم تكن ربيبتي
وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عليه السلام كان يربيها ويقوم
بامرها في حجري بكسر الحا وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة
ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام علي بشيئين وهما كونها
ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد خطاب لازواجه علي بناتكن
ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة هذا تفسير للضمير في انها قال لها لما عرضت
عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة لكنه عليه السلام عمم في الحكم

في الحكم فقال لبناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بمقتضى اية التحريم وهي وربائبكم اللاتي
في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي فايدة
في قولنا لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت
قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عليه السلام ربيبته ظنت انه من الامور المختصة
به ثم ظنت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلما تحريم
الربيبة لكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه
خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمي روي مسلم عنه لو اهل عمان اتيت اهل منصوب
بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث
بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين
وتشديد الميم يعني عمان البلقا وهذا اغلاط ما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي
من احيا العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثنا عليهم ق ابن عمر اتفقا
على الرواية عنه قال دخل النبي عليه السلام النخل الى ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان
صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل يسمع شيا من زمزمته قبل ان يراه فلما راته ام ابن صياد
قالت له اي صاف هذا محمد فانتهى ابن الصياد عن زمزمته فقال عليه السلام لو تركته بين اي ابن
صياد ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي عليه السلام ان يسمع اسلوب كلامه على
غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد هذا تفسير للضمير
المستكن في تركته م جابر روي مسلم عنه لو تركتها اليا في تركتيها لاشباع الكسرة ما زال
التي كانت تهدي فيها للنبي عليه السلام سمنا وكلما ياتيها بنوها يسالون منها الادام تجد
الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عليه السلام فما زالت كذلك حتى عصرتها
قالت العلما الحكمة في زوالها عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله تعالى
ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الاخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم
قليلا فان قيل الخطاب اذا كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمومنين فعاقبتهم
الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكا بالنسبة الى ما يوجب الضحك بشي يسير فينبغي
ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمومنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف
على الرجا ق علي اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعني النار
التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحا المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالفا السهمي
امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله الى كسرى مات في خلافة عثمان بمصر تقدم
قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الله خ ابو هريرة روي البخاري
عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي
غلط من حمله على كراع الغنم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي

ذراع او كراع يعني ارسل الي احد ذراعا علي رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعطي العبد كراعا وطلب ذراعا الاكارع
الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلت دل الحديث علي حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض الناس
عليه مر ابو هريرة روي مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزي ان رايت محمدا ساجدا لاطان
رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يفجاهم الا وهو يرجع علي عقبيه ويتقي بيديه فقال عليه السلام
لو دنا مني لاختطفته الملئكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد الخطف هو الاستلاب
يعني يجعلونه قطعا فقيل له ما لك تاخرت قال ان بيني وبينه خندقا من النار يعني ابا جهل مصداق
الحديث قوله تعالي والله يعصمك من الناس مر ابو موسي روي مسلم عنه لو رايتني وانا استمع الواو فيه
للحال لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي لاتعجبك تمته لقد اوتيت مزمارا من مزامير
آل داود المزمار الصوت الحسن قال له وفي رواية قال له ابو موسي لو علمت انك تسمع قراءتي لـ
لحسنت لك تحسينا مر ابن عباس روي البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول
ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله قطعة
من قضيب حتي وقف علي مسيلمة في اصحابه فقال لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن
تعدو امر الله فيك يعني لن يتجاوز امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت
اي لعرضت عن اطاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم فتح
اليمامة واني لا اراك الا الذي بضم الهمزة اي لا اظنك الا الشخص الذي اريت فيك ما اريت وهي من
قيل انا الذي سمتني امي حيدرة وهذا اشارة الي رويا السوارين اللذين تقدم فيهما فنفخهما وهذا
ثابت يجيبك عني قيل ثابت هذا كان يسمي خطيب رسول الله يجاوب الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة
الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي عليه
السلام الي مسيلمة تاليفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه مر ابن عباس روي
البخاري عنه لو فعله لاخذته الملئكة يعني ابا جهل لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة
لاطان علي رقبته تقدم بيانه قريبا مر جابر اتفقا علي الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو
موضع معروف يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا او هكذا او هكذا قال له تمته فلم
يجي مال البحرين حتي قبض رسول الله عليه السلام فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادي من كان له
عند رسول الله عدة او دين فليأتني فاتيته فقلت له ان النبي عليه السلام قال لي هكذا وهكذا
وهكذا فحثي له ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسماية فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات
وانما حثي له ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله فيده قايمة مقام يده وفي الحديث حسن
وفاء العدة واكثر العلماء علي انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية مر ابو هريرة روي مسلم
عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تانيثه باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض
الروايات لوجب بلا تا وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتدا وما النافية اي لا تطيقون اداءه
للمشقة قال له اي النبي عليه السلام للحديث حين قيل اكل عام قال الراوي قايله اقرع بن حابس
حين قال عليه السلام ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت النبي عليه السلام حتي قالها ثلاثا

لانا اعلم ان سكوته عليه السلام عن جوابه كان زجرا له عن سواله فلما راه لم ينزجر قال الحديث احتج به
من قال الحكم مفوض الي رايه عليه السلام ولا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم
يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب الحج هذا تفسير من المصنف للمبتدا المحذوف وفي قوله اكل عام اي
في كل عام وجوب الحج امر في هذا العام مر عمران بن حصين اتفقا علي الرواية عنه قال كانت ثقيف
حلفا بني عقيل وكان بينه عليه السلام وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض
ثقيف عهدهم واسروا رجلين من اصحاب النبي عليه السلام واسر اصحابه عليه السلام رجلا من بني
عقيل فشدوه بالوثاق فاتي عليه رسول الله فناداه يا محمد فيم اخذت فقال عليه السلام بجناية
حلفائكم ثقيف فتركه فمضي فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال
عليه السلام لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا
افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة علي ان النبي عليه السلام لم يقبل منه ذلك
القول وعلي ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روي انه عليه السلام فداه فرده
الي الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه
القضية سالبة جزئية دالة علي ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون
معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من النار في العقبي ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما
قلتها في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه
لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينه وبينهم واستدلالهم به علي ان الكافر لا يحكم
باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي عليه السلام نهي المقداد عن قتل
كافر قال اسلمت لله عند هربه والتجائه الي شجرة قال له لاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا
معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد وبالمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن
الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة مع ناقته العضباء وهي التي صارت للنبي عليه السلام اما
بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي يسمي صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاوثقوه فقال
اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال عليه السلام لا يجني جان الا علي نفسه
قلنا يحمل هذا علي الابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ مر ابو هريرة
روي البخاري عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة
هذه القبيلة ويروي لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي واراد به
سلمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم مر جبير بن مطعم روي البخاري
عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتني بفتح النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة
جمع النتن بمعني المنتن كالزمني جمع الزمن سماهم نتني لكفرهم لتركتهم يعني اساري بدر وما
قاله بعض الشراح من ان المراد من النتني الذين القيت جيفهم في بير بدر فبعيد لان السابق الي الفهم
السليم من قوله لتركتهم ومن تفسير المصنف اياهم بالاساري انهم احيا دون الموتي وانما ذكر عليه
السلام هذا الحديث لان مطعما كان يسعي في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش علي بني هاشم وبني

المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبي عليه السلام وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي عليه السلام
مرجعه من الطايف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عليه السلام ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة
وقيل انما قال عليه السلام ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال
اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منة من غير فدا **م اسامة بن زيد** روى مسلم عنه قال جا رجل
الى النبي عليه السلام فقال اني اعزل عن امراتي فقال عليه السلام لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال
عليه السلام **لو كان ذلك ضارا اضر فارس والروم** لانهم لا يعزلون عن نسايهم فلا يضر حملهن على اولا
دهن التضيعة **يعني العزل عن المراة** اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره
من فرجها وقت الانزال **ق انس** اتفقا على الرواية عنه **لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى اليهما
ثالثا** الابتغا هو الطلب عدي هنا بالى لتضمنه معنى الضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا **ولا يملا جوف
ابن ادم الا التراب** يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلي جوفه من تراب قبره وهذا
حكم على الغالب **ويتوب الله على من تاب** يعني ان الله يقبل التوبة من التايب عن حرصه المذموم
وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب يجي بمعنى وفق قال
الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه ان بني آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع
منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة المذكورة عنه فوضع قوله صلى الله عليه وسلم
ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية
مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله تعالى وههنا نكتة وهي ان في ذكر بني آدم دون
الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله
عليه من غمام توفيقه **خ ابو هريرة** روى البخاري عنه **لو كان مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي
ثلاث ليال وعندي منه شي** الواو فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون
فيها شي من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال
في تلك الليالي **الا شي ارصده لدين** يعني لاحفظه لاداء الدين لانه مقدم على الصدقة وانما
استثنى الشي من الشي لكون الثاني مقيدا اختصاصا واما رفعه فلكون جواب لو في حكم النفي ومن
جعل لو هنا للتمني فقد جا وزعن المنهج **م جابر** روى مسلم عنه **لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم**
قاله لرجل جا يستطعمه فاطعمه شطرا اي نصف **وسق شعير** وهو ستون صاعا **فما زال
الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله** وفيه دلالة على معجزته عليه السلام يفهم حكمة
زواله عند الكيل مما ذكرته في عصر العكة **م ابن عباس** روى مسلم عنه **لو يعطى الناس
بدعواهم لادعى ناس دما رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه** انما ذكر اليمين
فقط لانه هو الحجة في الدعوى آخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا رفعا للفساد لما جا في
بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر
بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة اومداينة بشهادة شاهدين اوشاهد اذ لولاه
لتغلب السفها على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعوى المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث

الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة النص فلا يعتبر **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية
عنه **لو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة** اي من غير التفات الى عقابه **لم ييئس من الجنة ولو يعلم
المومن بكل الذي عند الله من العذاب** من غير التفات الى رحمته **لم يامن من النار** ذكر المضارع بعد
لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى
ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا **ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث** اتفقا على الرواية عنه
قيل له في الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض
كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة بدون اليا **لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه** اي من الاثم
لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم
عن ابي النضر وهو الذي رواه عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة
لكن الغالب انه عام لما جا في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا
اذا امر وليس للمصلي سترة او مر بينه وبينها **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه **لو يعلم المومن
ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما
قنط من جنته احد** القنوط شدة الياس تقدم بيانه قريبا **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعني
في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله **والصف الاول** اي في الوقوف فيه والتحريمة مع الامام
من الثواب **ثم لم يجدوا** اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يوذن في
المسجد الا واحد وبان يجيوا الى الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم به بعضا **الا ان يستهموا
عليه** اي باقتراع القرعة **لاستهموا** بتخفيف الميم اي لاقترعوا **ولو يعلمون ما في التهجير** وهو
التبكير الى اي صلاة كانت يعني به المبادرة اليها **لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة
والصبح لاتوهما ولو حبوا** اي ولو كان الاتيان حبوا والتقدير ولو اتيتموهما حبوا اي حابين
الحبو بسكون الموحدة الزحف على الاست وقيل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق
النبي عليه السلام لفظ العتمة على العشا مع نهيه عليه السلام عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان
الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشا
وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشا عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية
اليه او نقول في اطلاقه ههنا فايدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشا في المغرب
ولو قال لو يعلمون ما في العشا لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة
الذي يعرفونه **خ ابن عمر** روى البخاري عنه **لو يعلم الناس ما في الوحدة** من المضار الدينية
والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلاة بالجماعة وعدم من يعينه في حوايجه **ما سار راكب وحده
بليل ابدا** وفيه نهي التفرد بالسفر راكبا او راجلا وكان الظاهر ان يقال ما سار احد انما
قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركبه من ادنى
شي اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة **فصل** **ق ابن عباس** اتفقا على الروا

عنه لولا ان اشق على امتي لأمرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشا قاله حين اخرها حتى رقد
الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ فقام عمر فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير
العشا وتقديمها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده عليه السلام فيما لم يرد
عليه الكتاب وعلى ان امره عليه السلام للوجوب م ابو هريرة روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي
لأمرتهم بالسواك تمامه عند كل صلاة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي تسوك به الفم
وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب الاستياك كيلا يتاذى الملئكة برايحة فم المصلي لما روي
ان الملك الكاتب يقترب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصايم بعد الزوال لقوله
عليه السلام لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا يستحب
السواك غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رايحة كريهة
كيلا يتاذى به الناس واذا استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنين حصل السواك
م انس روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها م ابن عباس روى مسلم عنه
لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة لما اهدى اليه اي الى النبي عليه السلام
حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لن نرده عليك الا انا حرم خ انس
روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قاله يوم حنين لما قسم المال ولم يعط
الانصار شيا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين ۝
وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة
والنصر الى الدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى
ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادني التفاوت ق انس اتفقا على الرواية
عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث اني لبدت
راسي ق انس اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا ان تركهم التخلف عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت
ما فيه نافية عن سرية متوجهة الى الجهاد وهي طايفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعماية
ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بتشديد
اليا ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عليه السلام كان يترك احيانا رفقا بالمسلمين
الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم
بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي ان المن والسلوى كان يسقط
على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم
الجمعة فيأخذون منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارهما اكثر من
ذلك فادخروا ففسد واستمر الشين من ذلك الوقت لان البادي للشي كالحامل للغير على الإتيان به

الاتيان به ولولا حواء اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النسا فاشبهنها بيانه ما روي ان
ابليس اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم عليه السلام فزينت له ذلك حتى حملته على
ان اكل منها م ابن عمر روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم
الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان
يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله لاكلتم فصل م ام الحصين الاحمسية
قيل ما روته عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم على
صيغة المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الايمة
من قريش او المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد
الدال اي من الجدع بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده
اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر روى مسلم عنه ان بعت من
اخيك تمرا فاصابته جايحة اي آفة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيا اي من الثمن فيجب وضع
ثمنه بقدر الهالك بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي في قوله
القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب
مطلقا محتجا بما روي ان النبي عليه السلام امر بالصدقة على من اصيب في ثمر ابتاعه فكثر
دينه ليدفعها الى غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة
عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون من البايع بالاتفاق خ ابن عمر روى البخاري عنه قال
كان النبي عليه السلام امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه
كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال عليه السلام ان تطعنوا في امارته فقد كنتم
اي فسبب في الاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن في امارته
لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامر النبي عليه السلام اشارة الى ان العادات
الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله هذا قسم اصله
وايمن ان كان لخليقا اي لايقا للامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين
مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان عايد الى ابيه وان هذا لمن احب
الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره وكان
النبي عليه السلام يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه بزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل
القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه خ ابن عمر روى البخاري عنه ان دعيتم الى كراع فاجيبوا
تقدم بيانه في بابي فصل لو خ البراء بن عازب روى البخاري عنه ان رايتمونا تخطفنا
اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان
رايتمونا اوطاناهم اي غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله
ابن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني ۝
اتفقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها

دكرثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من الشعر
يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة الغير
المحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال تعالى فاذا احصن
فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا من غير المحصنة
كما ذكر مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال عليه السلام الحديث
و ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي عليه السلام امراة فقالت اني اصرع واتكشف
فادع الله لي فقال ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت
دعوت الله ان يعافيك قال لامراة كانت تصرع فقالت اصبر فادع لي فادع لي ان لا اعاني عن الصرع وهو
مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا و عايشة
اتفقا على الرواية عنها ان شئت صم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو
الاسلمي سأله عن الصيام في السفر ظاهر الحديث ان سؤاله كان عن صوم رمضان لان الخيار
في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ بن عمر روى البخاري عنه
ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر
بتشديد الميم في غزوة موتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز
تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب خ جابر روى البخاري عنه قال دخل النبي
عليه السلام على رجل من الانصار فقال عليه السلام إن كان عندك ماء بات في شنة بتشديد النون
القربة الخلقة وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا كرعنا الكرع تناول
الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان و جابر اتفقا على الرواية عنه إن كان
في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرطة الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج
منه الدم والمحجم بالكسر الالة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد بالحديث
فان قلت الاصل في ان الشرطية ان تستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء مرادوينهم لا على التعيين
كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد تستعمل لتاكيد تحقق الجزا كمن يقال لمن يعلم
ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تقررت معنى الصديق وسوله حق التصور
وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال
المعجمة والعين المهملة اي احرقته والمراد به الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب
لان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية
فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلاث الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه
عليه السلام نبه بشرب العسل على المسهلات والكي تحلل البلغم والريح وفي تاخيره عليه السلام
العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد
فعلها في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر روى مسلم عنه إن كدتم انفا بمد
الهمزة اي في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا ادخلت اللام في خبرها وهو كاد مع

مع اسمه وخبره فرقا بين ان النافية وبينها لعل الشيخ اوردها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة
فعل فارس والروم يقومون هذا استيناف جواب عمن قال ما تفعلون على ملوكهم وهم قعود
اي قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم إن صلى اي امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان
صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا
فلما سلم قال اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به
م معيقيب بن ابي فاطمة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث له في الصحيحين حديث
واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة
قال سالت النبي عليه السلام عن مسح الحصا في المسجد فقال ان كنت لابد فاعلا الجملة الاسمية وقعت
حالا يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لابد لك من فعله فواحدة اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان
العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم روى البخاري عنه اذ لم تجديني فاتي ابا بكر قاله لامراة
امرها ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل
قال الراوي كانها عنت بقولها لم اجدك الموت قيل في النسخة المقروءة على المصنف ولم اجدك وفيه اشارة
الى خلافة الصديق و عقبة بن عامر اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا
فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال عليه السلام ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف
اي من القرى فاقبلوا وان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي
لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ حقه
من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور بانه محمول على المضطرين
المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة
وقيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا
الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط
الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار
في زمن عمر حين قوي الاسلام دون زمن النبي عليه السلام وقيل حق الضيف ان يتناول عرضهم
باللسان ويلومهم لان ياخذ طعامهم م انس روى مسلم عنه قال سئل رسول الله عن الساعة وعنده غلام
من الانصار فقال عليه السلام إن يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة
قال القاضي المراد به موت ذلك القرن او المخاطبين بعشر سنة ما جاء في رواية عايشة ان يعش
هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح المراد به المبالغة في قرب
الساعة وفيه بعد واقول يجا نفسه بتراخي زمنه مبالغة في قربها وهو قوله عليه السلام بعثت
انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى
ق عمر بن الخطاب اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد ٥
وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت اني رسول الله
فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال عليه السلام ان يكن هو فلن تسلط عليه

يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن
هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون
تاكيدا للمستكن والخبر محذوف اي ان لم يكن هو الدجال ولما كان فيه القرائن الدالة على احتمال كونه
دجالا ذكر النبي عليه السلام الحديث بصورة الشك م ابن عباس روى مسلم عنه قال صام النبي عليه السلام
يوم عاشورا وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال لئن بقيت الى قابل اي ان
عشت الى المحرم الاتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشورا لمخالفة لليهود قال الراوي
فلم يأت المحرم القابل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثاني عشر من ربيع الاول قيل
صار صوم يوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي عليه السلام لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه
او امر او رضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشورا ان موسى عليه السلام وقومه عبروا
البحر يوم عاشورا فصاموا شكرا لله تعالى م انس روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله
لضمام بن ثعلبة لما سئل النبي عليه السلام عن الفرايض وكان وفد عليه فقال بعد بيانه عما سأله
والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان مقولك
كما قلت فلما حذف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم المل يسف من باب الافعال من السفوف
المل بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب
الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله عليه السلام لئن كنت موطئة
للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب
القسم قال النووي كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم شبه النبي عليه السلام ما يلحقهم من الاثم
بما يلحق اكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم
فصاروا كمن سف المل وقيل معناه احسانك اليهم كالمل يحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير
عليهم اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله
ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب
كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسبون والجهل هنا هو القبيح من القول
فصل ق حكيم بن حزام اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني
افضل الصدقة ما ابقت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم
غالبا روي ان منصدقا جاء رسول الله ببيضة من ذهب فحذفها النبي عليه السلام بغضب لما عرف
انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ان النبي عليه السلام لما سأله ابو هريرة
عن افضل الصدقة قال عليه السلام جهد المقل يعني ما يتصدقه الفقير مع احتياجه اليه
بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلت الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس
او غنى المال وصدقة المقل انما تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب
عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة متوكلا
متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب عليه السلام بما يناسب حالهما

لهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما اغنى بها الفقير ق ابن مسعود اتفقا على الرواية
عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه
عليه السلام فالذين فيهم عين رأت النبي عليه السلام ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت
من رأى النبي عليه السلام ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عليه السلام وعلى
هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه عليه السلام اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والقرن الثالث
تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجي قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي
معناه يجمع بينهما فتارة تسبق شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية
الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة
وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدي لقلة المبالاة بالدين
م ابو هريرة روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله
اعلم اذكر النبي عليه السلام الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم
يحبون السمانة بفتح السين اي السمن والمراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع في الماكل لا ما تكون
خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكثر بما ليس فيهم من الشرف
يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عليه السلام
خير الشهود الذي ياتي بشهادته قبل ان تطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلت
الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم
بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد
لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع
الدار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم
بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء
تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه
مخافة الفتنة م ابو هريرة روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها
وخير صفوف النسا اخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف
الاول اعلم بحال الامام فتكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النسا لما كانت متاخرة
عن مرتبة الذكورة تكون اخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النسا اللواتي
يصلين مع الرجال وانما فضل اخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين
متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد
به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يوذي صاحب الحق خ عثمان روى البخاري عنه خيركم من
تعلم القران وعلمه قال صاحب المشكاة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روي ان عبد
الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان فقد تعلم القران من زمن عثمان الى امارة الحجاج
قال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن

الابل اراد به نسا العرب نسا قريش احناه الضمير فيه لجنس النسا فان قلت يقتضي ان يكون نسا قريش
خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولد في صغره هذا استيناف
جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال النووي الحانية من يقوم على ولدها
بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في
ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا
فرجها لزوجها ق علي اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة
بنت خويلد المراد جميع نسا الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نسا الارض في عصرها واما
التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس
يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم
الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضايل
اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضايل لان خروج
آدم سبب للذرية وبعث الانبيا وقيام الساعة سبب لتعجيل جزا الصالحين تقدم الكلام
في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف
ابن مالك الاشجعي روى مسلم عنه خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم الخطاب من القرن
انما يكون ممدوحا اذا كان الايمة عدولا كما كان في ايام الخلفا الراشدين وتصلون عليهم اي
على جنايزهم وقيل المراد منها الدعا بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين
تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن عباس روى
البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلاثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله
شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل
على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد فيه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي
مايل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد
فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يحيي
سنة الجاهلية كالميسر وجزا شخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطا اسم فاعل من
الطلب بمعنى جهد اصله متطلب فقلبت التا طا فادغم في الطا دم امرئ مسلم بغير حق
ليهريق دمه بالها المفتوحة اصله يأريق ماضيه هراق اصله اراق والهمزة في مضارع
افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور
نقلت الهمزة ها بقيت الها مفتوحة فلم تحذف وقيل الها فيه ساكنة ولما كان المنع عن اراقة
الدم مقصودا اعاد الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
اثقل صلاة على المنافقين صلوة العشا وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشا وقت الاستراحة
والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتا وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما
انما يثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فتطيب لهم هذه المشقات

المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين
والحبو بالسكون المشي على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة وعايشة اتفقا على الرواية
عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب
لان النفس تالف به ويدوم بسببه الاقبال على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك
الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض م ابو هريرة روى مسلم عنه احب البلاد اي
اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ماوى الانسان الى الله مساجدها
لان المسجد موضع الصلاة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة
والغش المراد بحب الله المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهله خ عبد
الله بن عمرو روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر
يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف ما لوفها في يوم وتفارقه في آخر
دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر
كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر
افضل وقد قال عليه السلام لا صام من صام الابد ثلث مرات قلنا هذا محمول على حقيقته
بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم انه
عليه السلام نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة بن عمرو
لعلمه عليه السلام بقدرته او نقول لا صام دعا عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم
يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي في النوافل صلاة داود كان
ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع
احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل تكون اخف وانشط في العبادة
م سمرة بن جندب روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روي انه عليه السلام
قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كان هذه الاربع احب
لاشتمالها على جملة الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك
بايهن بدات لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة
من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعي هذا النظم لان المتدرج في المعارف
يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق
بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق الالوهية غيره فينكشف له من ذلك
انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان
توفوا بها اي بوفايكم بها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي تستحل بها
الفروج مثل ان يتزوج امراة على الف ان اقام في بلدها وعلى الفين ان اخرجها
وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المراة الى الرغبة في الزوجية

جدها

أنواع م

مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما يحترم به الفروج وتستحل بسببه هو المهر
فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفا من غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل شرط
مشروط في حق النكاح لا يجب الوفا به ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اخوف
ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما
زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال نسبت الى الارض
لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا استفهام
انكار اراد به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة ولا يترتب عليه شر قال
لا يأتي الخير الا بالخير قال لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير كرر ثلث
مرات ليندفع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا يأتي الا بالخير ولكن هذه
الزهرة ليست بخير حقيقة بل هو مفضي الى شر لانها تشغل عن كمال الاقبال
الى الاخرة ثم ضرب عليه السلام لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع النبات
فصلة مما قبله لكونه استينافا عمن قال ان الخير اذا لم يات الا بالخير فعلى م الخوف
يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحا المهملة
وفتح البا مصدر وهو ان تفرط الدابة في الاكل حتى تنتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شي
وهو نصب على التمييز او يلم الا آكلة الخضر بمد الهمزة اي الدابة التي تاكل الخضر وهو
بفتح الخا وكسر الضاد معجمتين نوع من البقول غير جيد فلا تاكله المواشي كثيرا
هذا استثنا مفرغ من المثبت فانه جائز اذا اصلح المقام للعموم كما في قرات الا يوم الجمعة
وههنا كذلك فانها تاكل اي الدابة تاكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت
استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الرا اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير
من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم
عادت فاكلت بيان ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها
اليه وذلك لانها لما رات نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت
في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال ويتلذذ به ولا ينظر
الى اختلال آخرته فيهلك هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة
الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت
تتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصر في اخذ
الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الخير منها ينتفع بها وينجو من وبالها وذلك ان تعرف
ان ههنا صنفا آخر وهو ان تاكل الدابة من الخضر مقدار ما تسد به جوعها ولا تشبع
منه حتى تحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم
يذكره النبي عليه السلام لانه في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا
الصنف ان هذا المال خضرة ثانية على تاويل ان العيشة بالمال خضرة ويروى خضر

خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه
اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي
ياكل ولا يشبع وهذا امرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان
اذا اقنعت نفسي بايسر بلغة . من المال تكفيني الى يوم تكفيني . وان هي لم تقنع فتلك
مصيبة . اصبت بها في المال والعقل والدين . اعلم ان قوله عليه السلام ان هذا
المال الخ زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم من تلويح م عايشة روي مسلم
عنها قالت لما قال عليه السلام لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن بعد موتي
اطولكن يدا كن يتبطا ولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولهن يدا زينب لانها كانت تعمل
بيدها وتتصدق وهذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي
عليه السلام ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاجتمعن يتبطا ولن ايديهن
ولكنه كان كناية عن سخاوتهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري
من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عايشة انهن فهمن منه
السخا وتطاول ايديهن عبارة عن مقاية اعطيتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة
لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتتصدق ومعلوم ان من له
ادنى روية يعرف انه لا تعلق بطول العضو بلحوقه عليه السلام فكيف
غفلت عنه ازواج النبي عليه السلام مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي عليه
السلام حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة
قالها الشاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان
شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شي ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو
الممكن وهذا اقتباس من قوله تعالى كل شي هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق
لان النقل والعقل شاهد ان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال عليه
السلام صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عليه السلام كذبت فان نعيم
الجنة لا يزول م ابو هريرة روي مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا
الاصدق الثاني مبتدا والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على الطلاقه
وحكي القاضي عن بعض العلما ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلما
فيجعل الله ذلك عوضا عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق
خلله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فتكذب الرؤيا م
ابو هريرة روي مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بفتح التا
ملك الاملاك لا مالك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في
حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة المسمى به اذا التذ به

مر جابر ر روي مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلاة النبي عليه السلام في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكر ثم حكاية فعل والمنطوق اولى مر ابو هريرة روي مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان افضل فما وجه ما روي انه عليه السلام كان يصوم من شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عليه السلام علم افضليته في آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غير ذلك اعلم ان تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فتكون طريقة داود عليه السلام في المحرم افضل ايضا من طريقته في غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلاة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على سنن الرواتب مر ثوبان روي مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل على عياله اعم من ان تكون نفقتهم واجبة او مستحبة عليهم قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيده بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله مر ابو هريرة روي مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدا خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمة مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله في حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عليه السلام بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول والآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر تقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكور للمبدا او المعاد اللذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت قلت انا فيهم قال انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري

باب الانفاق

البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان فيمن غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عليه السلام اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا الجواب على تقدير كون يزيد مستحلا لما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله تعالى وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله مرة والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة مر ابن مسعود روي مسلم عنه اول ما يقضي يوم القيمة بين الناس في الدماء البداية بحقوق الدماء تدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عليه السلام اول ما يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله فيما بين الناس خ ابن عباس روي البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل نعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيانه وجه التخفيف عنه مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فصل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم تاكله الارض يعني كل اجزاء بني آدم تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم وهو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصلا لما روي في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان وبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء عليهم السلام لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم مر ابو هريرة روي مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافات وهي من العفو مرفوع تقديرا خبر كل يعني كلهم سالمون عن السن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان يقال المعافي في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة روي البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى اي ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به ممن اطاع غير متصور وان

اي من امة الدعوة فهم الذين بعث اليهم فالاستثنا متصل قيل ومن ابي قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه لا الاتيان بمنهيته في ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كل سلامي من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامي مجازا او في الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب لعامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجمل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي يعدل فيه ويعين فيه ويكون استينافا جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامي يعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتدا اخبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدا اي في اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضاف وحذف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدا الباء فيه زايدة يمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انهما صدقة على نفس الفاعل ويميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل في ابو موسى اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شرب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر روي مسلم عنه كل شي بقدر وهو تعلق الارادة بالاشيا في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضا الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شي لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شي من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى النعمة والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة اذا كان مولياً عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر روي مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال

قال

قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهي قيح اهل النار ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي [منها] مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو مدمنها لم يتب منها الواو فيه للحال اذ مات الخمر مدمنها او منه شربها وقوله لم يتب بدل من مدمنها بدل الكل من الكل او حال من الضمير المستكن في مدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر في ابن عباس اتفقا على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضى الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شي من المعروف كما لا يحتقر شي من الصدقة فصل ق ام هاني بنت ابي طالب قيل كان اسمها فاختة مار وته عن النبي عليه السلام سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله في عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال عليه السلام من هذه فقلت ام هاني فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرفت قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرته فلان ابن هبيرة تريد به ولدها فقال عليه السلام قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله فاعيى بعيري فلما اتى صلى الله عليه وسلم على نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه عليه السلام فما اقدر عليه فلحقني النبي عليه السلام بجيبه فبعته باربع دنانير فقال قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عليه السلام نهى عن بيع وشرط وصفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قال له تتمته فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة اي رواية قال باوقية ذهب ورواية البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق

بان يقال رواية اوقية تكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولا على ان
تكون قيمته في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمانماية ان قدر بالدراهم ورواية
عشرين على ان تكون دنانير صغارا م عبد الله ابن عمرو روي مسلم عنه قد افلح من اسلم
ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم ه
وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني من اتصف بالصفات المذكورة
فاز بمطلوب الدنيا والاخرة خ ابن عمر روي البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة
اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب
في حديث ان طعنوا في امارته م ابي بن كعب روي مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك
اي ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعائد
اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت حمارا فركبته في الظلما وهي شدة الظلمة وفي
الرمضا وهي شدة الحر لو هذه للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان
لا تخطيه صلوة هذه الجملة عطف على قيل مع بعده من المسجد فقال ما يسرني
اي منزلي الي جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب مشيي
ورجوعي اذا رجعت الي اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد
مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود روي مسلم عنه قد سالت الله لاجال
مضروبة اي محدودة ومقدرة واياما معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل
الله شيئا قبل حله بكسر الحا وفتحها بمعني النزول لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت
نزول المقدر ولن يؤخر الله شيئا عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك من عذاب في
النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو و
تقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني
اجعلني ممتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سالت الله ان تحيي مدة حيوتهم فان قيل العذاب
مقدر كالاجل فكيف ندب الدعا في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن
دعا النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه قال جا رجل الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني مجهود يعني فقير جائع فارسل صلى
الله عليه وسلم الي بعض نسائه فقالت ما عندي الا ما ثم ارسل الي اخري وقالت
مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عليه السلام من يضيفه هذه الليلة فقال
ابو طلحة الانصاري انا فانطلق به الي رحله فقال لامراته هل عندك شي قالت لا الا قوت
صبياني قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج واريه انا ناكل ففعلت
كذلك فقعدوا واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال قد عجب الله من صنيعكما
اي رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار
وامراته هذا تفسير من المصنف لضمير التثنية قبل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان

الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جايعين
لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة والطعامهم واجب والواجب مقدم
ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتدا وانما بعد الالتزام بحضرة النبي عليه السلام
في واجبة خ ابو هريرة روي البخاري عنه قد كان فيما قبلكم من بني اسرايل رجال يكلمون
على بنا المجهول اي تكلمهم الملايكة ويلقون الامر الصايب في قلوبهم من غير ان يكونوا
انبيا فان يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل م ابو هريرة روي ه
مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحا المهملة وبالظا المعجمة
ما يحجز بين الشيئين يعني امتنعت من النار بمانع وثيق قاله لامراة قالت
ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلاثة اولاد خ عمر روي البخاري عنه
لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرا انا
فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح
والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح
الله عليه قال انس لما قرا النبي صلى الله عليه وسلم انا فتحنا لك فتحا مبينا
قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما يفعل بنا فانزل الله الاية التي
بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الاية
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لكن لا رواية في الصحيحين ابو موسى ه
دون ابي هريرة لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير للرجل ه
المطري على بنا المفعول اي الذي جوز عن الحد في المدحة انما كان المبالغة
في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الي العجب م عمران
ابن حصين روي مسلم عنه قال اتت امراة من جهينة رسول الله وهي
حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا عليه السلام وليها
فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتني بها ففعل فامر بها نبي الله فشدت عليها
ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد
زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة
لوسعتهم وهل وجدت بمعني ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها
لله وهو من الجود قاله للجهينية التي اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ
قاله لعمر قاله للجهينية لكان ابين خ ابو هريرة روي البخاري عنه لقد
تحجرت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال
اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس روي مسلم عنه لقد رايت
اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمات الي السما العظمة

تدرها ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا لامفعولة بتاويل يعني
ينتظرونها حال كون زمان ابتدارهم معترونا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قال له
لرجل جا بعد ولادراك الصلوة مع رسول الله وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه
من سرعة مشيه فقال الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضي عليه السلام صلوته قال ايكم
تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري قال صاحب
التحفة معني تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير سنة فضاعف الله ذلك العدد
الي هنا كلامه لكن الاولي ان يفوض علم ذلك الي الشارع وفيه دليل علي جواز الاسراع للصلوة
لسكوته عليه السلام عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة روي مسلم
عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت
تؤذي الناس م ابو هريرة روي مسلم عنه لقد رايتني في الحجر اي في حجر الكعبة وقريش
تسالني عن مسراي مصدر ميمي اي سيري الي بيت المقدس فسألتني عن اشيا من بيت
المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها علي التعيين وكربت بضم الكاف اي حزنت كربة
بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر
اليه ما يسالوني عن شي الا انباتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبيا فاذا موسي
قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة
الشعر وههنا الاول اصح لما جا في رواية ابي هريرة انه رجل اشعر كذا قاله صاحب
التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد
الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم
واو ثم همزة ثم ها وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شناي قال ابن السكيت ربما قالوا ان
شنوة بالتشديد غير مهموزة ونسبتها شنوي واذا عيسي بن مريم قائم يصلي اقرب
الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابرهيم اذا ههنا للمفاجاة وكذا
ما قبلها قائم يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام هذا
تفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جا وقتها فاممتهم فان قيل كيف راي الانبيا يصلون
وهم في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعا لكن قوله فحانت الصلوة
وقوله فاممتهم لاينا سبه او نقول مثل له عليه السلام حالهم في حيوتهم لا انهم يصلون
حقيقة او نقول انهم احيا والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفس العمل فلما فرغت من الصلوة
قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام
بدا مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا علي الرواية عنهما قالا صالح النبي عليه السلام اهل
مكة زمن الحديبية علي ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد عليه السلام من جاءهم
اليه وان اسلم ولما رجع الي المدينة جا رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين

رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتي بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما
والله اني لاري سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه عنه فضربه حتي مات وفر
الاخر حتي اتي المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عليه السلام لقد راي هذا ذعرا
بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين الذين رجعا
بابي بصير من المدينة فلما انتهي الي النبي عليه السلام قال والله صاحبي واني لمقتول
فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عليه السلام ويل
امه مسعر حرب لو كان له احد اي احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عليه
السلام سيرده اليهم خرج حتي اتي ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق
بابي بصير حتي اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع خروج عير لقريش الي الشام قتلوهم
واخذوا اموالهم فارسل قريش الي النبي عليه السلام يناشده الله ان يدعوهم الي المدينة
فمن اتاه قريش فهو امن م ثوبان روي مسلم عنه لقد سالني هذا عن الذي يسالني عنه
هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشي منه اي مما سال حتي اتاني الله به اي اتاني
ملك الله بجوابه قاله حين ساله حبر بكسر الحا وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول
طعام اهل الجنة روي ان السايل كان عبد الله بن سلام فقال عليه السلام زيادة كبد
النون وعن الشبه اي عن شبه الولد باحد ابويه فقال عليه السلام اذا علا مني المراة
الذكر يكون ذكرا واذا علا مني المراة يكون انثي باذن الله فقال السايل صدقت فامن خ ابو
هريرة روي البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة
فقال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك
لما رايت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة
ومن فيه للتبيين علي الحديث اي علي سماعه لعل مراد السايل كان معرفة من هو اكثرهم
حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عليه السلام بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي
اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف
وفتح البا الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار اي من كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ
بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث
وحديث اخر صحيح وهو انه صلي الله عليه وسلم تخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة
فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالي ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي
لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بلا شفاعته مخصوصون من
عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم ساير الانبيا وبالمسعدين بشفاعته
امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمسعدين من لهم ايمان مع
ثمرة وهي زيادة اليقين والعمل خ عايشة رضي الله عنها روي البخاري عنها لقد عذت
بعظيم الحق باهلك قاله لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا

في المحنة قيل انما حملها على ذلك القول بعض ازواج النبي عليه السلام غيرة عليها وهي كانت غافلة عن
معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روي عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت
في بيت مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها
فقال هبي نفسك لي فقالت لتنوهل تهب الملكة نفسها للغير الملك فاهوى ليضع يده عليها ليسكنها فقالت
اعوذ بالله منك فقال عليه السلام للحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيتين والحقها باهلها
ولا يكون ما اعطاها من رازقيتين وهي ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل تبرعا ابتداء قيل انما
استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز
نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسما بنت النعمان بن ابي الجون بن الحارث انما تعرض المصنف
لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي
والاكثرون على ما ذكره المصنف م جويرية بنت الحارث روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية
قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عليه السلام كتابتها
وتزوجها وكان اسمها برة فسماها عليه السلام جويرية ما روته عن النبي عليه السلام سبعة احاديث
لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي عليه السلام من عندي
وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال عليه السلام ما زلت على الحالة
على الحالة التي فارقتك عليها قلت نعم فقال لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات
ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان
الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه
اي ومقدار رضا الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزن عظم عرشه
ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مددا
ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق ه
والمراد به التمثيل على كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر
وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه لله لا انشا لانه ليس في وسعه انشا تنزيه الله
بعد خلقه خ خباب بن الارت خباب بفتح الخا المعجمة وتشديد البا الاولى الموحدة والارت
بتشديد التا المثناة فوق بعد الرا المهملة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وثلثون
حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بحديثين احدهما
هذا قال شكونا الى رسول الله قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو الله فقال
لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع
المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى
يسير الراكب من صنعا وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهي موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب
على غنمه ولكنكم تستعجلون انما ترك عليه السلام الدعا واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من
جريان المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبيا ق عايشة اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت

من قومك حذف مفعوله وهو الاذى اختصارا وكان اشد بالنصب خبر كان واسمها ضمير عايد الى المفعول
المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك من الاولى يوم العقبة وهي (موضع) يومها اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا
القبايل فما اجابوه واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان
معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله ابن
عبد كلال بضم الكاف اراد عليه السلام بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت
لما لم يجبه المدعو اسب سفهاء قريش النبي عليه السلام ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت
وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك
الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثا المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطايف على مرحلتين
منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال
ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما
شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله تعالى قد سمع قول قومك لك
وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتامرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم
يقال اطبقت الشيء اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخا وفتح الشين المعجمتين وفتح الموحدة وهما
جبلا مكة يحيطان بها احدهما ابو قبيس والاخر المقابل واسمه قعيقعان له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما
كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده
لا يشرك به شيئا قاله لما حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الجواب
جوابا لعايشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك
فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد
ويوم العقبة م ابن مسعود روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس اي
الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم تحضر الجماعة فامر
باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان
يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجماعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة روى
البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة
بعدي ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائل انا احق بالخلافة منه او يتمنى المتمنون اي او يتمنى
احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصا اعتمادا على ان الله تعالى
يابى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويابى المؤمنون اي اعتمادا على ان يدفع الله
كون غيره خليفة ويابى المؤمنون غيره وفيه فضيلة لابي بكر رضي الله عنه واخبار بما سيقع بعد وفاته
عليه السلام فكان كما قال م ابو الدردا روى مسلم عنه قال نظر رسول الله عليه السلام في بعض اسفاره
الى امراة مستبية حبلى بباب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال لعله يريد ان يلم بها
اي يطاها قالوا نعم فقال لقد هممت ان العنه لعنا اي صاحب الامة الحبلى ان يطاها يدخل معه
قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا لمعنى استحقاقه اللعن والاستفهام فيه

معني التعجب المتضمن للذم يعني اذا وطيها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها
الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا الولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني
يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطي فان لم يعترف به يبقي غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب
الامتناع من وطيها حذرا عن هذين المحظورين من جدامة بنت وهب جدامة بفتح الجيم وبالدال المهملة
وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما رونه عن النبي عليه السلام حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث
لقد هممت ان انهي عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهي ترضع كان سبب
قصده عليه السلام خوف ضرر الولد لان الاطبا يرون ان ذلك اللبن دا حتي ذكرت ان الروم وفارس يصنعون
ذلك اي الجماع وقت ارضاع الولد فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الي ان ما يقوله الاطبا من الضرر ليس بيقين وجواز
اجتهاده والله اعلم الباب السابع في سليمن بن صرد روي البخاري عنه الان نغزوهم ولا يغزونا يعني
في هذه الساعة تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله لما حين اجلي الاحزاب عنه بالرفع
فاعل اجلي قال الجوهري اجلي يجي متعديا ولازما اي انكشف الاحزاب من محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عليه
السلام حيث كان كما قال الحمد لله وعايشة اتفقا علي الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما
تعارف منها اي كل روح شارك الاخر في المعرفة بيانه ان الله تعالي عرف ذاته للارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح
بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر علي حسب صفاته ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع
الارواح في الاجساد ايتلف اي الف قلبه قلب الاخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اي كل روح لم يشارك الاخر
في المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه قلب الاخر وان تقارب جسداهما الايتلاف والاختلاف للقلوب كما قال
تعالي لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تعالي تحسبهم جميعا وقلوبهم شتي وقيل معناه ان
الارواح خلقت علي قسمين سعدا واشقيا فاذا اودعت في الاجساد ايتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه
ولهذا تري الاخيار يميلون الي الاخيار والاشرار الي الاشرار من ابو موسي وابي بن كعب روي مسلم عنهما الاستيذان
ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استاذن
احدكم ثلثا من جابر روي مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستنجا فرد وهو ثلثة وروي الجمار تو
وهو سبع وكذا المراد من التو في السبع والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو واذا
استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار
من عمر بن الخطاب اتفقا علي الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم
الصلوة وتوتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييزا ومفعول به
واليه متعلق بسبيلا لانه بمعني موصل فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا
المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله لجبريل حين جاءه علي صورة
رجل غريب فساله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبريل اشارة الي انه كان عارفا به وساله لاستماعهم او الي دفع
الوهم بان السايل لم يقبل الجواب او الي انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان اولي من شاهد
قال فاخبرني عن الايمان قال اي النبي عليه السلام ان تومن بالله وهو اعتقاد انه تعالي واحد قديم ازلي متصف بما يليق من صفات
الكمال وملئكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن تقدم يكون كافرا تقديمهم علي الرسل لا للتفضيل بل للترتيب

تيب الواقع لان الله تعالي ارسل الملك الي الانبيا وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة ماية واربعة
كتب منها عشر صحايف انزلت علي ادم وخمسون علي شيث وثلثون علي اخنوخ وهو ادريس وعشر علي ابراهيم والتورية
والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الي الخلق ومخبرهم واليوم الاخر وتومن
بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ابتداء باهتمامه لانه مزلة الاقدام ولهذا اضل في معرفته الاقوام خيره وشره
بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم
تكن تراه فانه يراك فانه من علم ان معبوده مشاهد لعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير
مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات
لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسئول
عنها باعلم من السايل يعني كلانا في عدم علمها سوا بل هو مختص بالله تعالي والغرض منه قطع الطمع عن معرفة
وقتها قال فاخبرني عن امارتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكتفي بالتسري
تلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتابعتها باعتبار النسمة او يجوز اطلاقها
علي غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الي الانسان لا يطلق الا علي الله تعالي وانما صار هذا من اماراتها لانه
يدل علي استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفي ان بلوغ الامر غايته يوذن بانحطاطه ورجعته
او معناه ان لا يطيع الولد حتي يظن انه سيدها وان تري الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شي في رجله من
نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العايل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون في الدين
لعجزهم في الستر والعيش رعا جمع راعي الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول تري عبر عن الخلق بالشاء
لكونهم في العجز كالشا يتطاولون في البنيان اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها
ان تفوض الامارة الي الاجلاف حينئذ ينعكس الزمان ويتبدل الاشراف من عمر اتفقا علي الرواية عنه
الاعمال بالنيات المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما راينا ان ذوات الاعمال
توجد بدون النية احتجنا الي تقدير والمراد صحتها علي راي الشافعي وفضيلتها علي راي ابي حنيفة
فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الي نية اخري فيتسلسل قلنا العمل عند
الاطلاق ينصرف الي عمل غير النية الا تري انك تقول ما عملت اليوم شيا وان كنت قد نويت
الف شي فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مقبول لان العمل فعل
اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الي الله تعالي فالحصر ممنوع اذ يوجد
عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفية بجنس العبادات انما يعتد به بالنية والبحث هنا
كان كثيرا الا انا تركناه حذرا عن الاملال ولكل امري ما نوي هذا اشارة الي ان حسن القبول منوط بحسن
النية والي ان تعيين المنوي شرط فلو كان علي انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوات الفايتة
بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا او غيرها فلولا هذا القول لاقتضي الكلام الاول ان تصح الفايتة
من غير تعيين فمن كانت هجرته الي الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الي دار
الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة ان تكون من مكة الي المدينة فهجرته الي الله ورسوله
فان قلت الشرط والجزا قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرير قد يفيد الكمال كما قال انا ابو النجم وشعري شعري

اي شعري كامل والمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنى ككبرى وكبر يصيبها او امراة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة يقال لها ام قيس فقيل له مهاجر ام قيس وتنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب سمه علقمة بن خالد روى مسلم عنه الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا لاضافته الى العزى موالى بالتشديد اليا اي احبائي دون الناس يعني انا ولي امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر البا ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح البا وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلايل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحيا شعبة من الايمان رواية البخاري وستون وبرواية مسلم سبعون او ستون على الشك الحيا انقباض النفس عن الشيء وتركه حذرا من اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله تعالى في النفوس كلها كالحيا عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو ما يمنع المومن من فعل المعاصي خوفا من الله تعالى وهذا القسم مما يكتسبه المومن ويتخلق به وهو المراد من الحيا في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الى ساير الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحيا صاحبه من الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سايرها قلنا ذلك المانع ليس بحيا حقيقة بل هو عجز واطلاق الحيا عليه مجاز والحيا الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة روى مسلم عنه الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض عن يا النسبة والحكمة يمانية وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف اليا وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لاميه تمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دايما لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانيون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك نفي له من غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عليه السلام الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل الاحيان م ابن عباس روى مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرته الى وليها لقوله عليه السلام لا نكاح الا بولي وفي لفظ الاحق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا له

كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستامر ق انس اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله في دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر وهذا ابو بكر فاعطى عليه السلام سوره الاعرابي وقال الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيد لخبره محذوف اي احق وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتاذن لي ان اعطي هولاء فقال لا والله فاعطاه الغلام فلم لم يستاذن هنا من الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه عليه السلام لو استاذنه ربما سبق الى قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه عليه السلام انه يوثرهم في الاعطا لو لم يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عليه السلام عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله في الاعمال والاداب ق انس اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتهم قال الخطابي وقد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الاخرة واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القا البزاق في ارض المسجد خطيئة اثم وان احتاج اليه يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها اي اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان تدفن في تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام روى مسلم عنه البيعان بتشديد اليا اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران لعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما يكون فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شا قبله وان شا لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الاخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك لهما اي اعطى الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس روى البخاري عنه البينة او حد في ظهرك يروى برفعهما تقديره عليك البينة او الحد ونصبهما اي اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك ابن سحما ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه التثاوب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن

وكثرة العدد امن الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليحبسه مهما امكن سترا لقبحه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه التصفيق للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث ما لي اريكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اي اعط الثلث ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدا محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص من الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوي قاله له حين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث في فالشطر على الوجوه المذكورة قال اي النبي عليه السلام الحديث روي ان النبي عليه السلام قال لسعد اوص قال لا بل العشر فما زال يناقصه سعد حتى قال عليه السلام اوص بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله قيل انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي عليه السلام فلما بشر رسول الله باسلامه اعتقه ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد والسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روي انه قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار بقوله عليه السلام اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة روي مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر روي ان جارية دخلت على عائشة وفي رجليها جلاجل فقالت عائشة رضي الله عنها اخرجوا عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود رضي الله عنه روي البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل التي يكون على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد هي ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذا الضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه عليه السلام كان اذا اراد غزوة وري بغيرها خ ابو سعيد ابن المعلي روي البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام حديثان الحمد لله رب العالمين هي اي الفاتحة السبع المثاني سميت بها لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله ولقد آتيناك سبعا من

من المثاني وكون قراءتها مثناة في الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روي انه عليه السلام قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثل هذه السورة ق عائشة اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تتمته فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيح هو الاول جعل رسول الله حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحقن البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها الى الحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي عليه السلام بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واورد هذا التعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عليه السلام غير مفيد اذ الربع فوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران ابن حصين اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبداه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه الحياء لا ياتي الا بخير ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح كما سبق م ابو موسى روي مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه ولا يؤذي الفقير في عطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الآمر لا فعليه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة روي مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف ويروي الكرمة والنخلة ويروي الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي وهي التي من ماء العنب الذي غلا واشتد وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني تحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل وهو بدل من ثلاثة بتكرير العامل اللوم اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء والجيم الموضع الذي ترعى فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل

من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا اراد به عدوها الى الغاية او شرفين كانت له آثارها اي مقدار آثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيها ففي قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغنا وتعففا عن سؤال الفرس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكاة في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق على حق الله تعالى في رقابها بل ذلك امر موكل الى مواليها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرياء ليس موجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد موجب للوزر م حذيفة بن اليمان روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال الشعر جفال بضم الجيم وتخفيف الفا بمعنى كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخل الدجال ناره بتكذيبه اياه تكون تلك النار سببا لدخول الجنة في الآخرة ومن ادخل جنته بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله النار في الآخرة فان قيل ورد في بعض الاحا الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها ممسوخ العين يعني ليس في موضعها اثر عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوخ احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور العين اليمنى ولبعض انه اعور اليسرى ليدل ذلك على نحره وبطلان امره او نقول يجوز ان تكون كل منهما عورا لان عور العين ان لا تكون سليمة العين فيصدق على الممسوحة ايضا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وعلى ما ذكره مسلم ونسبته النسيان اليهما بعيدة م ابن عمر روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وسجن جنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهي له كالجنة حكي ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يتمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المراة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه وزوائد القضاعي وخير متاعها م تميم الداري قيل انه كان يختم القرآن في ركعة ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة

اي ما شربت منه يعني مقداره

النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكره ثلث مرات للتاكيد قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واتباع طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بحكمه والتسليم لمتشابهه وفي الحقيقة هذه المصالح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الآخر من جنسه او استزاد اي طلب الزيادة واخذه فهو ربا اي الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه في المأثم سواء م عمر واتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربوا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء يتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربوا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربوا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربوا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربوا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر اذا اتحد الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الزيادة على النسية خ انس روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان تكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد حسن به ظاهرها كما قال عليه السلام من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن رأى رؤيا مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عليه السلام ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل المراد انها كالنبوة في الحكم بالصحة لا انها من النبوة حقيقة لانها لا تتجزى وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطي ذلك يوسف عليه السلام واما تحديد الاجزاء بستة واربعين جزءا فمما يتلقى بقبوله حقيته وينبغي من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق تكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة واربعين وهذا ايضا وقت على مراتب الصلاح والاولى ان لا يشتغل بكيفيته ويلقى

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها

بالتسليم خ ابو سعيد روي البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من النبي عليه السلام عن رؤياه لانه ابتدأ من الرؤيا في ابتداء نبوته بستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام النووي بانه ينبغي بان يكون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القايل ولم يثبت عنده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النايم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم من المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضا الله تعالى ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملكا يمثل الاشيا على طريق الحكمة فهو من انبا الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فحينئذ يكون ما راه حلما قال النووي الحلم بضم الحا وسكون اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عايشة اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش هذا الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة روي البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهو لم يقل مرهونة باعتبار ما قبل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة اي نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها تكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلايل موضعه الفقه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الساعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي الذي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس ليهم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسبه اي النبي عليه السلام قال وكالقايم لا يفتر وكالصايم لا يفطر يعني شك من الراوي في انه عليه السلام شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقايم والصايم معه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اي السفر هذا استيناف ببيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد من منعه من هذه الاشيا منع كمال التذاذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الها اي مقصوده من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الشوم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المراة والفرس والدار فشوم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلث بالذكر لان فيها يصل الضرر الكبير الى صاحبها او لانها

او لانها اقرب الى الافة فيما يبتلى به الانسان فمن تشام بالمذكورات فليفارقها عن من عليه الحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص منه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روي ابن عمر ان رسول الله قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في الثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال بطريق الفرض ولا منافاة م انس روي مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود النهي عن التنفس في الانا امرا اي اكثر مريا في المعدة واشفى اي من مرض يحصل في الشرب في نفس واحد واشهى اي اكثر اشتهاء للشرب وابرا اي اكثر برءا ونجاة من الم العطش خ ابن عباس روي البخاري عنه الشفا في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شي من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى اخره فان قلت المبتدا المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفا ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعا على معنى ان الشفا في هذه الثلثة بلغ حدا كانه اعدم في غيرها وانا انهى امتي عن الكي انما نهى هنا عن الكي بعد بيانه في حديث اخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب بدون اضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الدا احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبي عليه السلام كوى اعرابيا بيده حين خرج يوم الاحزاب خ جابر روي البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم ثابت وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة او لا وعند الشافعي لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بنا المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدا المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة للجار لقوله عليه السلام جار الدار احق بالدار فيحمل ما تمسك به من الحصر على الادعا وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة روي البخاري عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني تلفان او معناه تلف ضوءهما ويذهب او معناه يسقطان من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دوا من كل دا قال المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار او يكون الشونيز نافعا عن كل دا بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والما العارض في العين وغير ذلك مما ذكر في الطب الا السام اي الموت فانه لا دوا له اذا جا م ابو هريرة روي مسلم عنه الشهدا خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من دا البطن والغرق بكسر الرا وهو من يموت غريقا في الما وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهدا على خمسة وقد روي جابر انه عليه السلام قال

الي نبوتها

صبئة

الشهدا سبعة سوي القتل في سبيل الله وذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمراة تجمع بضم الجيم يعني تموت حاملا وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطا صحيح بلا خلاف وان لم تخرجه الشيخان فما وجه الجمع اقول تحمل على ان يكون عدد الشهدا اوقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة من الشهدا احكاما كما كان من عادته زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه عليه السلام وقال الشهدا سبعة م سعد بن ابي وقاص روي مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر قد يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي الى فيه النبي عليه السلام م ابو هريرة روي مسلم عنه الشيخ شاب في حب اثنتين في طول حب الحيوة وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسام الانسان من دعا الخير من طلب المال ق انس اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عليه السلام على امراة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي واصبري فقالت وما تبالي انت على مصيبتي فلما ذهب قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت ميتها فجاءت بابه لتستعذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشي الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر الماجور عليه صاحبه كان عند فجاة المصيبة وحدتها لانها اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له م ابو هريرة روي مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغاير اذا اجتنبت الكباير يعني اذا اجتنب المصلي والصايم عن الكباير يعني لو اتيها لا يغفر شي مما بينهن كذا قاله الامام الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث تاباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكباير فانما يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكباير وقت اجتناب الكباير في خروجها عما بينهن المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكباير في الاية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كباير ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهو المزدلفة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي الضيافة ثلثة ايام وجايزته يعني زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد

ثلثة ايام حتى يوثمه من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يوذيه من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض فاقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه من اكله اذا لم يطلب المضيف فاقامته اما اذا طلب وظن انه لا يكره اقامته فلا باس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يوثمه قال يقيم عنده ولا شي له يقريه به من الباب الثاني اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله عليه السلام فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المضيف براها واجبة عليه لمكارم الاخلاق او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامة ق لكن راويه على ما مادته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن ابي شريح العدوي حديث اخر روي البخاري عنه م اسامة بن زيد روي مسلم عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طايفة من بني اسرايل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل من معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منها شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله روي مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالاخر مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث اخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شيتم م ابو مالك الاشعري روي مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالفتح وبالضم مصدر وقيل هو اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم الة وهنا معنى المصدر مراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التي هي اقوى شرايطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله تملا الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله تملان روي بالتانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او تملا ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي اي يملا ثواب كل منهما ما بين السما والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملا ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شي الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني تكون نورا لصاحبها في القبر او في يوم القيمة حتى يوصل الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضا به في ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشا والمنكر والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبه لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه تكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او تكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسال عن مصرف ماله والصبر ضيا معنى الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية وبذلك تخرج العبد

من عهد بها فتكون ضيا ولكونه اساسا لاركان الاسلام قال عليه السلام في حقه ضيا وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنيته فكانه عليه السلام عد في هذا الحديث الاركان الثلثة الايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم **والقران حجة لك** اي دليل على نجاتك ان عملت به **او عليك** اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به **كل الناس يغدو فبايع نفسه** اي فهو بايع فالمبتدا محذوف كثيرا بعده فالجزا **فمعتقها او موبقها** اي مهلكها وهو خبر اخر او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح استحق بعمله عوضا فكانه بايع نفسه به فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال المراد بالبيع هنا الشرا بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا واثر الاخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الاخرة واثر الدنيا يكون مشتريا نفسه بالاخرة فيكون موبقها **ق ابن عمر** اتفقا على الرواية عنه **الظلم ظلمات يوم القيمة** المراد بالظلمات الشدائد كما فسرت بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقا الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المومنين بين ايديهم **ق ابن عباس العايد في هبته كالكلب يعود في قيه** رقمه المصنف بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقي ثم يعود في قيه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشي مستقذر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جايز عنده لما روي انه عليه السلام قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن الحديث بان رجوع الكلب في قيه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فتثبت فيه الكراهة **م معقل بن يسار** روي مسلم عنه **العبادة في الهرج** اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس **كالهجرة الي** اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه **العجما جبار** يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان لصاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قايدا لها او سايقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه **والبير جبار** يعني اذا وقع في البير شي فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر **والمعدن جبار** الحكم في حفره كالحكم في حفر البير **وفي الركاز الخمس** وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عليه السلام بعد ما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه **العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما** اي من الصغاير **والحج المبرور** وهو الذي لا يخالطه شي من الماثم وقيل هو المقبول المقابل

المقابل بالبر وهو الثواب **ليس له اجر الا الجنة ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه **العمري لمن وهبت له** العمري في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمري والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمري **ق ابو سعيد** اتفقا على الرواية عنه **الغسل يوم الجمعة واجب** والجمهور على انه سنة لقوله عليه السلام من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتاذى بعض برايحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عليه السلام غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه **على كل محتلم** اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره **وان يستن** اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله **وان يمس طيبا ان وجد** وهذا العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه **الفخر والخيلا** بضم الخا وكسرها اي الكبر **في الفدادين** بتخفيف الدال جمع الفدان بتشديد الدال وهي البقر التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي التشديد اصوب لرواية قال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين تعلوا اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته **من اهل الوبر** اي اهل البادية **والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه **الفطرة خمس** وهي السنة القديمة التي اختارها الانبيا واول من امر بها ابرهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن واتفقت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روي ان النبي عليه السلام قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجا بالما وفرق الراس والسواك اقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينبغي خرم القاعدة المقررة في علم المعاني من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عليه السلام الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زايد متصل بالبدن **الختان** وهو قطع الجلدة الزايدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعاير الاسلام والكافر متميز به عن المسلم والحديث حجة عليه **والاستحداد** اي حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة **وقص الشارب** اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة **وتقليم الاظفار** اي قطعها والمستحب فيه ان يبدا باليدين قبل الرجلين فيبدا بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدا بخنصرها ثم ببنصرها

الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونتف
الاباط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان الشعر يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال
النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف
لكن لا اقوى على الوجع وروي مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار
ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للراي
فيها مدخل فكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمرو روي البخاري عنه الكبائر الاشراك بالله اراد
به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما
ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوق فيما تخالفهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا
الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا سميت
غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة
لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه ولعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعني اكبر الكبائر وليس المراد
به ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد منه ان هذه الاربعة من قبيل
البعض الذي هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله
عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منها الامام ابو اسحق الاسفرايني وقالوا انيان ما نهى الله عنه
سوا كان نهيه للتحريم او للتنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة
الى جلال الله تعالى اقول على هذه الرواية لا ينبغي للذنب الصغير وجود والنبي عليه السلام
اثبته فتكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب عقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه
او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف
انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارع به وانما لم يميز صلى الله عليه وسلم بينهما ببيان اي نوع
من الانواع الذنب الصغير واي نوع كبير ليجتنب عن كل الذنوب كما اخفي ليلة القدر لتطلب
في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطا ان الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة
اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر
اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته
اقول الغطا في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب
الذنوب بالصغير والكبير ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة تكون دورا على ان هذا
البيان لمريز والظمآن لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون
الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة
وهذا انما يورث التنفير فكيف تحصل به التبشير م ابو ذر روي مسلم عنه الكلب
الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها
نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الكلمة
الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعد بن زيد اتفقا على الرواية عنه

الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة من المن اي مما من الله على عباده واعطاه او معناه بي شبيهة
بالمن النازل من السما في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفا للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدوا وقيل ان كان
الرمد حارا فمجرده ماؤه شفا وان كان باردا فمخلوطه والظاهر ان مجرده شفا لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر
الخلط ولما روي عن ابي هريرة انه قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرئت
باذن الله وقال النووي رايت في زماننا اعمى يكحل عينه بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره خ ابو هريرة
روي البخاري عنه الذي يخنق بضم النون اي في الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يعذب في الاخرة بمثل ما
فعله والذي يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار م انس روي مسلم عنه المؤذنون اطول
اعناقا يوم القيمة اي تكون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا
يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه اكثر الناس جماعات يقال جا في عنق من الناس ومن
اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجا لان من رجا شيئا طال
اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجا لان من رجا شيئا بان يؤذن
لهم في دخول الجنة فكان ذلك جزا مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرج
كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق
المؤذنين في الحقيقة لئلا يناله ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني شدة اسراعا الى
الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة روي مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اي في الدين كما قال
الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشرهم ومعاشرتهم في التحابب والتصافي والاجتناب
عن التجافي م ابو هريرة روي مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة بالمنة
بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي هو من له صدق رغبة في امور الاخرة فيكون اكثر
اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير
واحب الى الله تعالى من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما
في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب
المعونة من الله في افعالك النافعة لك في الاخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شي فلا تقل لو اني
فعلت كان كذا او كذا ولكن قل قدر الله وما شا فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر
تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمله اما من استعملها على وجه التاسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه
الا ما شا الله فليس بمكروه وقوله عليه السلام لو اني استقبلت من امري ما استدبرت
الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط
يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البنا يقوي
بعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف
النبي عليه السلام ضيف كافر فامر عليه السلام بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب
لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له
باخرى فلم يستتمها فقال عليه السلام المؤمن ياكل في معي بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل في سبعة

امعآ قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن
يأكل بقدر الحاجة فكانه يأكل في معي واحد والكافر لشدة حرصه يأكل في امعا والمراد من السبعة الكثرة
لا يقال لكم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواتها او لان هذا ثابت بطريق
الاغلب كقولك الرجل اقوى من المراة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر
بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنا ما يأكله لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه
ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله ولكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب
ذكره م ابو هريرة روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان اليا قالت
اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير
من الله ق عايشة اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقران وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي
جود لفظ القران واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد به
الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى
كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين
ويؤديه الي المؤمنين والذي يقرا القران ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه
وهو عليه اي القران على ذلك القاري شاق يقال شق عليه الشي يشق شقا ومشقة والاسم
الشق بالكسر له اجران اجر لقراته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون
المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسما بنت
ابي بكر اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح
ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال عليه السلام المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس
كذلك بما لم يعط على بنا المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرايي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه
مملو بالفساد وكل منهما زور مخالف بالنسبة الي الاخر وقيل هو من يصل بكمية كمين اخرين ليري
انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي اتفقا على الرواية عنه المدينة حرام ما بين
عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الي ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى
فيه النبي عليه السلام حين هاجر قيل ظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي
وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة
حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل ان يكون انه عليه السلام اراد بهما اللابتين موافقا
لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة مشبها احدى اللابتين بعير
لنتو وسطها قال الجوهري يقال للناتي النشز في وسطه عير ولم تنفع الغدر في ظهرها عير
واللابة اخرى بثور اي ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة
امرا غير معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي يضم فيها مبتدعا وروي بفتح الدال
اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضى به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضى بها كابداعها
فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله عن مرتبة القايلين بلا

بالعذاب

بالعذاب وعند الملايكة والناس عن دعايهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا
من الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان تكون اخبارا او دعا وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال
القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فدا الصيد والشجر الجاني في الحرم
ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولا يكفر به
هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شا من الخطايا كما قال عليه السلام الصلوات الخمس كفارات لما بينها
فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكباير التي لا تكفرها الصلوة ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات
غير تايب وجدها في ديوانه فاما ان يغفرها الله تعالى بمشيئته او بشفاعة النبي عليه السلام او يدخل
النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى
اعطا الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز
امان العبد فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولا
الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الي غيره الا باذنه لما
فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فيجوز ان يعقد الولا لغيره لعدم الاضرار به وقيل
المراد به ولا العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي ولك ولاي لكن على هذا التوجيه لا يبقى
لقوله بغير اذن مواليه فايدة لان ولا العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد
على الغالب لان العتيق اذا استاذن معتقه في ان يرث عنه غيره بولاية لا ياذن له عادة وفي رواية
من ادعى الي غير ابيه او انتمى الي غير مواليه فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
صرفا ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة لغيرها
لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفي العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم
انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر
ويجوز ان تكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة اي اعراضا عنها نصب على التمييز
او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حيوته عليه السلام وقيل
عام ولا يثبت احد على لاوايها بهمزتين وتكون الهمزة الاولى اي شدايدها من جهة ضيق العيش
فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوايها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة
تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر على لاوا المدينة خ انس روى البخاري
عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملايكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الرا متعديا واذا
ضمت الرا يكون لازما ومستعملا بمن الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في
غيرها وما هذا الا ببركة دعا النبي عليه السلام لها ان شا الله تعالى هذا مذكور على وجه التبرك
لا الشك ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه قال جا رجل وقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب
قوما ولم يلحق بهم فقال المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان
لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة الي موافقتهم وفيه حث

وذا

على محبة الصلحا والاخيار رجا اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس ما فرح المسلمون بشي مثل فرحهم
بهذا الحديث م انس وابو هريرة روي مسلم عنهما المستبان اي الذي سب كل منهما الاخر اي شتمه
ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتدا خبره فعلى البادي اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب
ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا ولا قذفا مثل ان يقول للساب يا ظالم يا جافي ولا يكون اثما لقوله
تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر وغفر
ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب اثما ويري البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما
فكيف صح ان يقدر فيها اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى في يعني اثم كاين فيما قالا وهو اثم
الابتدا فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم
على البادي فقط بل يكون الاخر اثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم
الابتدا كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيما قالا امضا في خرابي لوما قالا ق ابن عمر اتفقا على الرواية
عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب
اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويونث ق البرا ابن عازب
اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سيل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت
في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباقية للسببية والمراد به كلمة الشهادة وتثبيتهم به في الدنيا
هو ان لا يزالوا عنه اذا افتتنوا وفي الاخرة ان لا يسكتوا حين يسالون في القبر عن معتقدهم بالله و
بالرسول ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه
ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض
به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال تكون بها ق عبد الله بن عمرو اتفقا على
الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضله
على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب
في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في
حديث ان الميت ليعذب م جابر روي مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام
والكفر توضيحه الحديث الاتي بعده ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش
في هذا الشان اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا
متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر
وقال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول كان من قريش وكذا في الكفر لان اول من رده
دعوته عليه السلام وكفر به كان منهم وكانوا قدوة في الحالتين مسلمي الناس وكافرهم وقيل معناه انهم
اذا كانوا اخيارا سلط عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم
الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف وعلى حسب الاستعداد كما تتفاوت المعادن
فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق

الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم
في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في
الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من
خير الناس من فيه للتبعيض وزايدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى
يقع فيه المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما
من كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا اخيارا كذا قاله القاضي ويجوز
ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اياها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ق
ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه
كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير
الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها تجعل عليها الرحل
فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل هولاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه
الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا
اقل من القليل م ابو موسى روي مسلم عنه النجوم امنة للسما الامنة بالفتحات مصدر بمعنى
الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل اي انها سبب امن السما
فاذا ذهبت النجوم اتى السما ما توعد من الانفطار والطي كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع امين
فعلى هذا التوجيه يكون كقوله عليه السلام وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابرهيم كان امة
قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة
لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة الاهوا ق ابن عمر اتفقا
على الرواية عنه الوتر ركعة من اخر الليل وبه عمل الشافعي في احد اقواله في الوتر وقال ابو حنيفة
الحديث منسوخ ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها
شرط بايعها ان يكون الولا له فقال عليه السلام اشتريها واعتقها الولا لمن اعتق استدل به
الشافعي على نفي ولا الموالاة لان اللام في الولا للجنس قلنا لا نسلم انها للجنس بل للعهد بقرينة
ما قبل الحديث وانما جاز بيعها اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسدا لانها لما قبضتها فيجوز ترتب
العتق عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد
فادعى عتبة انه ابنه فقال عليه السلام الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل
معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة
فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش للاخر يقال لفلان حجر وتراب اذا
خاب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله حكيم بن حزام وابو هريرة
روي عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذب منفقة للسلعة مصدر ميمي
يعني سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف ممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق
بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه في العاجل

اي تناثرت

أفل

اوثوابه في الأجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثته من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما خ ابن عباس روي البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس من حديث لو اعطي الناس بدعواهم م ابو هريرة روي مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سوا كان متبرعا في يمينه او مقتضيا يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي بالله في دعوى توجهت عليه اليمين فتعتبر نية المستحلف وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فتعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق

فصل م ابو هريرة روي مسلم عنه ايما امرأة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خص العشا بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطريق عن المارة سبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار تتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيل العشا الآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ايما امرء مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة مؤمنة م جرير روي مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح البا اي فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتدأ وما زائدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ ايبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد منها الحرمة قال الجوهري الذمام يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته الجائزة على اباقه ويروى ابق من مواليه فقد كفر اي كفر نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة روي مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتموها بالايجاف بخيل والمحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة والحديث حجة عليه خ عمر روي البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي عليه السلام واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا ثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنان والظاهر انه في باب الاختصار

فصل خ ابن عباس روي البخاري عنه ايكم ماله وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدقه ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م جابر روي مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني جديا

جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال سك للتي لا اذن لها كذا قاله الجوهري هذا التفسير من الراوي ميتا فتناوله اي النبي عليه السلام ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي عليه السلام تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك فكيف وهو ميت فقال والله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعضهم كل ما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر روي مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم البا الموحدة وسكون الطا المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين اسم واد فيها خصصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوما بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك فقال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم اليا وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي برد الله مضجعه وقال شارح المشكاة فيعلم بفتح اليا وسكون العين صح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلث اي ثلث آيات يقرأها خير من ثلث اي من ثلث نوق واربع اي اربع آيات يقرأها خير من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع آيات يقرأها خير له من اعداد النوق على التفضيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين خير له من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه تنفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما قال عليه السلام ذلك على وفق ما يعتنيه وتبعيه المخاطب والا فالآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة روي مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قاله اي النبي الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخير

فصل خ انس روي البخاري عنه اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسير السابق كلام المصنف او الراوي فقالوا اخيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي عليه السلام ارايتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا اشرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوه الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس روي مسلم عنه اي واد هذا قالوا وادي

الأزرق وهو وادٍ بين الحرمين قال كأني أنظر إلى موسى هابطاً من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل
وله جُؤار بضم الجيم وبالهمزة يقال جأر الرجل أي تضرع بالدعاء إلى الله بالتلبية ثم أتى أي النبي عليه
السلام على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الألف جبل قريب
من الجحفة فقال أي ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كأني أنظر إلى يونس بن متى على ناقة
حمراء جعدة أي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به
البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام وهو الليف وهو يلبي فإن قلت
كيف رآهما النبي عليه السلام يحجان وهما في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب
السادس في حديث لقد رأيتني في الحجر فصل ق بن مالك بن بحينة اتفقا على الرواية
عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة
وبحينة بضم الباء الموحدة وبالحاء المهملة على صيغة التصغير أم عبد الله الصبح أربعاً
الصبح أربعاً بفتح الهمزة والمد فيها استفهام على سبيل الإنكار قال الشراح المعنى
أصليت سنة الصبح أربعاً قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما أقيم قام وصلى ركعتين
أخريين وقال النووي أتصلي فرض الصبح أربعاً لأنه إذا صلى ركعتين بعد الإقامة كان كمن صلى
أربعاً إذ لا صلاة بعد الإقامة إلا المكتوبة م أبو هريرة روى مسلم عنه أتدرون ما الغيبة
بالكسر يعني تدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله أعلم قال ذكرك أخاك بما يكره
يعني الغيبة أن تصف أخاك حال كونه غائباً بوصف يكرهه إذا سمعه قيل أفرأيت إن كان في
أخي ما أقول يعني قال بعضهم أخبرني يا رسول الله إن كان موصوفاً بما وصفته هل يكون غيبة
قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح
الهاء قال الجوهري يقال بهته إذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها إذا
تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها أن يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بأن يقول
ظلمني كذا وكذا ومنها أن يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح
المجروحين من الرواة صوناً للشريعة ومنها الإخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة إنسان
أو بعيب المبيع إذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب
آخر ومنها أن يكون مشتهراً بذلك العيب فيكون كاللقب كالأعمى والأعرج م أبو هريرة
روى مسلم عنه أتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال هذا حجر رمي به
في النار منذ سبعين خريفاً فهو يهوي أي يسقط عبّر بالمضارع عن الماضي استحضاراً لتلك
الحالة البديعة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي أنت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع
معرفة ولم يدخل عليها الألف واللام للتعريف لأنه ليس له ما يشاركه حين انتهى إلى قعرها
وهو بدل من الآن قاله أي النبي عليه السلام الحديث لما سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم
السقطة مع صوتها قال ابن الأعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة
فذلك الوقت قوله عليه السلام الآن انتهى إلى قعرها لكن الأوجه أن تكون الوجبة حقيقية ويسمع

يسمع الغلام دون غيره صوتها خارقاً للعادة ليبين النبي عليه السلام لهم عمقها وفي قوله عليه السلام
أتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله أعلم دلالة على أدب م أبو هريرة روى مسلم عنه على نقل الشيخ أتدرون
من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم أن المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي
وكتاب الحميدي وجامع الأصول أتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لأن ما يسأل عن الجنس وبما
يسأل عن الوصف وهنا بين النبي عليه السلام بوصفه الذي لا يمكن إزالته بالكسب قال إن المفلس من
أمتي هذا بيان للمفلس منه في الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الأمم من يأتي يوم القيامة بصلاة
وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع الله وقذف هذا
وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني بغير حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول
هذا من حسناته أي المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته
قبل أن يقضي ما عليه أي من الحقوق أخذ من خطاياهم أي خطايا أصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه
الأوزار كلها جزاء الأوزار فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى ثم يطرح في النار
خ عمر روى البخاري عنه هذا آخر الحديث السابق في أوائل هذا الباب من أن جبريل جاء إلى النبي
عليه السلام فسأله عن الإسلام والإيمان والإحسان وغيرها أتدري من السائل قلت الله ورسوله
أعلم قال فإنه جبريل وفيه دلالة على أن الملك يتمثل في صورة البشر بإذن الله أتاكم استئناف
أي أتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازماً تعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لأنهم كانوا
غافلين بين يديهم قبله إنما أحال عمر رضي الله عنه العلم إلى الله تعالى ورسوله مع قرينة دالة
على أن السائل ملك إشارة إلى أن وظيفة المتعلم عند شيخه أن يستنطقه ولا يبادر بالجواب
بما تصوره وابن مسعود اتفقا على الرواية عنه أترضون أن تكونوا ربع الجنة بضم

الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلاثة أحرف وأوله مضموم وأوسطه ساكن تجوز فيه
ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال أترضون أن تكونوا ثلث أهل
الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل أراد هم ومن بعدهم من المسلمين قلنا
نعم قال والذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة فإن قلت
لم لم يبين من أول الأمر كونهم نصف أهل الجنة قلت لأن في الترقي من الربع إلى الثلث
ومنه إلى النصف تكريراً للتبشير وحملاً إياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم إنه عليه
السلام ترقى في حديث آخر من النصف إلى الثلثين وقال إن أهل الجنة مائة وعشرون
صفاً وهذه الأمة منها ثمانون وإنما هذا بفضل من الله لهذه الأمة حيث زاد عددهم
فأخبره النبي عليه السلام فكأنهم استبعدوا كونهم نصف أهل الجنة لسماعهم من النبي عليه
السلام أن من كل ألف من أهل المحشر تسعمائة وتسعة وتسعين للنار وواحد للجنة فأزال عليه السلام استبعادهم بقوله
وذلك أن الجنة يعني كونكم نصف أهلها بسبب أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة
يعني مؤمنة وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو
كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر فلا يستبعد دخولكم الجنة ق عمر اتفقا على الرواية

وهي بفتح العين معروفة

عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال الله ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين رأى امرأة من السبي تسعى اذ وجدت كذا وقع
في النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت لأن اذا المفاجاة تدخل الفعل واذا للمفاجاة تدخل الاسم والمذكور
في صحيح مسلم اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته م ابو هريرة
روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا
سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزل لله ما في السموات وما في الارض
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة
اي في الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه
الاية في حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في انفسكم
من الشهادة او تخفوا بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصي الخفية في النفوس
قيل يكون محاسبة الله اياهم بها في الاخرة وقيل تكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوائب
تقدم الكلام في ان الاية منسوخة او محمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي خ
ام سلمة روى البخاري عنها اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكرامه لابي
سلمة لصحة اسلامه وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تسعد اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي
سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصيته من فيه ذكرا للسبب وارادة المسبب ثم جعل
اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى غلبة البكاء وهي تؤدي الى صدور كلمة غير مرضية ق عايشة
اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي عليه السلام فقالت كنت عند رفاعة فطلقني
فطلقني ثلاثا فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم
رسول الله فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي لا تحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق
من عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها اللذة بلذة العسل او ردها بالتاء على ارادة
قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كتغيبوبة الحشفة فقط كافية في الحل
وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي
الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي
النايمة لا يحل لانها لم تحس اللذة قاله لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الرا وبالفا والعين
المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الرا وبالظا المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البرا ابن عازب
اتفقا على الرواية عنه قال اهدي للنبي عليه السلام جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها
فقال عليه السلام اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين
ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا
فكيف يوصف علاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه ارايت
معناه اخبرني انما استعمل ارايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر
عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند

عند العرب خيرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح
الغين المعجمة وسكون الطا المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا وهمزة الاستفهام
للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة
في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة
وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي عليه السلام فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة
اسلم والقبائل الثلاثة التي بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا
اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد قريش الا
نلام اللام في الاخير للابتدا اي بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان
مصدرا مفيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انما بايعك سراق جمع سارق
الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسما لا تنصرف ق انس اتفقا على الرواية
عنه ارايت ان منع الله الثمرة اي لو تجتن بوصول افة سماوية بم تستحل اصله بما حذف الالف
من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم البيان عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك
تمرا فاصابته جايحة م ابو امامة روى مسلم عنه قال اتى النبي عليه السلام رجل فقال يا رسول
الله اني اصبت حدا يعني ارتكبت ما هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي عليه السلام ثم عاد فسكت
عليه السلام وقال ثالثة فاقيمت الصلاة فلما انصرف النبي تبعه الرجل فقال يا رسول
الله اصبت حدا فاقمه فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضات فاحسنت الوضو
قال بلى يا رسول الله قال اي النبي عليه السلام ثم شهدت الصلاة معنا هذا معطوف
على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم حضرت الصلاة معنا فقال نعم يا رسول
الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا
بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يتبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره
النبي عليه السلام ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك بسبب حدك في زعمك وذلك
السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلاة وان كان كبيرا فمغفرته تكون بحسن
الندامة عليه والمقارنة بتلك الصلوة تشعر به طلبه الحد ومما تقرر تبين ان ما قاله الشارح
اتوك يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلاة مع النبي عليه السلام
يستبعد قيل ذلك الرجل كان عمرو بن غزية وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت تمر اجود
فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا
من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي
والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا من
الليل اي ساعات منه المغرب والعشا ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبي صلى الله
عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشا وكان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتم ليلتكم هذه
فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة في هذه الليلة لا يبقى ممن

هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه
الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك
الليلة احتج بهذا من قال الخضر ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت
على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل
الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة
فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال ارايت لو كان على امك دين
فقضيته اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه
دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من مات وعليه صوم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب
احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى
من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف
المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحوا الله بهن الخطايا يعني الصغائر
منها ق جابر اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى فقم
فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خففهما قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني
حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب
الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا
رسول الله العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكا على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو
بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل في يده طول يقال ذو اليدين يا رسول الله
اقصرت الصلوة ام نسيت قال عليه السلام كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك
قد كان فاقبل عليه السلام على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله
ما بقي من الصلوات ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر
صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع فلا يرتفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا
بل كان سهوا لان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن
قصرا ولا نسيانا بل كان انساء من الله تعالى لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة
قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر اي لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور
فيكون ذكرا للملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام
العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عليه السلام انه اتم الصلوة
وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض
ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله عليه السلام كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ
وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي عليه السلام وذلك لا يبطل الصلوة
عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما

احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف
الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع
الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل
اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز
فكيف رجع عليه السلام قلنا رجوعه كان بتذكره لا بقولهم ق كعب بن عجرة اتفقا على الروا
عنه بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك هوام راسك قلت نعم قال فاحلق وصم
ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم
يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق والاطعام فغير مختص بمكة خلافا
للشافعي لا ادري باي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عليه السلام هذه
الاجزية ولا اعرف بايها بدأ بالذكر قاله له زمن الحديبية حين رآه عليه السلام محرما والقمل
يتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه
ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله
ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان
جمع سمين قلنا نعم قال فثلث ايات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون
فاعلموا ان ثلث ايات يقرأ بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه
بيان عظم ثواب القران وان طلبه خير مما يطلبونه خ ابو سعيد روى البخاري عنه
ايعجز احدكم ان يقرأ بثلث القران في ليلة قال الراوي لما قال النبي عليه السلام هذا الحديث
قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال قل هو الله احد الى آخر السورة تعدل ثلث القران تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القران بثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص روى مسلم
عنه ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فساله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا
الف حسنة قال اي النبي عليه السلام يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه
الف خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون
المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء فصل
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث به
نبي قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي
يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب واني انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر روى
مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت
فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله اتت اليه فسالت منه خادما يعينها
وكانت اشتكت يدها من ادارة الرحى فقال عليه السلام لها الا اخبرك بما هو خير لك منه
اي مما سالت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين

قال لفاطمة حين سألته خادماً احبّ النبيّ لها ما احبّ لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الأكوع روى مسلم عنه قال غدونا مع رسول الله رجلاً نحو نار فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلاً اشدّ حرّاً من هذا فقال عليه السلام الا اخبركم باشدّ حرّاً منه يوم القيمة هذينك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفا المكسورة اي الراجعين المنصرفين من القفا فيه اشارة الى ان المشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذانك على ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هو هذانك الى هنا كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوباً بتقدير اعني فلا تخطاه وفيه اشارة الى شدّة حرّ يوم القيمة قيل كانا من اصحابه فيقول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحرّ زماناً طويلاً ق حارثة بن وهب الخزاعي اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه ستة احاديث له في الصحيحين منها اربعة احاديث الا اخبركم باهل الجنة كل مؤمن ضعيف متضعّف بفتح العين المشهور وهو المشهور يعني يستضعفه الناس ويحتقرونه وروى بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى لو يقسم على الله لابرّه الا اخبركم باهل النار كل عتلّ بضم العين والتا وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جوّاظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظا المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهدا جمع شهيد بمعنى شاهد الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسألها على بنا المجهول اي قبل ان تطلب منه الشهادة تقدّم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وعشرون حديثاً له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والاخر لمسلم قال بينما رسول الله في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فرأى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عليه السلام الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي لجا اليه بان دخل مجلس رسوله فاواه الله يعني قرّبه اليه وجعله مقبولاً لديه واما الاخر فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذراً عن مزاحمته وحيا من النبي وجماعته فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضاً لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة روى مسلم عنه الا ادلّكم على ما يمحو الله به الخطايا يمحوها كناية عن غفرانها او المراد محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الما الى مواضع الفرض حال الكراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخا وهي موضع القدمين واذا فتحت تكون للمرة وكثرتها اعم من ان تكون ببعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سوا اذى الصلوة بجماعة او منفرداً

منفرداً في مسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهاداً اكبر واتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عايشة اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحيي منه الملئكة يعني عثمان بن عفان تقدم سببه ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمن رجل حيّ المراد من استحيا النبي والملئكة من عثمن توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكيا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضاً انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرارا لا لانهما اعظم ما بشانهما وتغيير هيئته عليه السلام عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعاً بين الناس والحوامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي النبي عليه السلام جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلنا ليته سكت وهذه الثلثة وان كانت من طايفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور ومراتبه متفاوتة كمفاسده الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بفتح الهيئة ق ابن مسعود روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال لكثرة قال الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضة الفاحش الغليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس قول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله مضاف اي نميمة القالة فيكون صفة النميمة او بدلاً عنه ق عمرو بن العاص اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره ان سماه فكنى بدليل ما روى ان الراوي قال سمعت النبي جهاراً يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال القاضي المكني عنه هو ابن العاص وانما وليي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبيا وقيل ابو بكر وعمر وقيل زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلّها بضم البا وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر البا الموحدة الثانية والاولى للسببية اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروى بفتحها فيكون جمع بلال مثل جمال ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسير لمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي جنبا

راسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر منه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث
بالفتح فيهما لانهما لا يبصران للعلية والثانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي صلى الله
عليه وسلم وابوا عن اجابة للحق م عقبة بن عامر روي مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي
الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الي اعتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد
واي قوة اقوي منه قاله علي المنبر لما قرا واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح
بتفسير القوة المذكورة ق المسور بن مخرمة اتفقا علي الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة
استاذنوني في ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم
ذكره ثلث مرات اشارة الي غاية نفرته الا ان يحب بن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما
ابنتي بضعة بفتح البا قطعة من اللحم اي جزء مني يريبني بفتح يا المضارعة ما رابها قال
الجوهري يقول رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه
ويوذيني ما اذاها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة
اتفقا علي الرواية عنها قيل ما رونه عن ابيها صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين
حديث واحد قالت عايشة كانت ازواج النبي عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما راها قال مرحبا بابنتي
فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكا شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من بيننا
ثم انت تبكين فلما راي حزنها سارها ثانية فضحكت فلما قام رسول الله سالتها عما سارها
قالت ما كنت افشي سر رسول الله فلما توفي رسول الله استخبرتها عنه فقالت حين سارني في
الاولي اخبرني ان جبريل كان يعارضني اي يدارسني بالقران في كل عام مرة وانه عارضني
به العام مرتين ولا اري الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانك
اول لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء اهليهم
المومنين او سيدة نساء هذه الامة قاله لها هذا قول المصنف وفي الحديث معجزة للنبي
عليه السلام حيث اخبر بحيوته عن لحوق ابنته به وصار كما قال ق ابن عمر اتفقا علي الرواية
عنه قال بكي النبي عليه السلام لما مات ابنه ابرهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال
الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الي اللسان
او يرحم خ ابو هريرة روي البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا
ينسبونني الي الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله بري منها وزادهم فعني وخابوا فيما
طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون مذمم مكان محمد
ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا
ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان
روي مسلم عنه الا رجل ياتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره جعله الله معي يوم القيمة
قال لنا ثلاثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلما لم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فاتني بخبر القوم
ولا تذعرهم علي الا تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رايت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما
في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته خبر القوم

النوم فالبسني عليه السلام فضل عباته فلم ازل نايما حتي اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس
لكشف حال العدو م جابر روي مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا
رحم محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد
بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام علي الغالب لان الثيب في النهار والبكر مصونة مطلقا في العادة خ
ابن عمر روي البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالي
كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان
حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله روي مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور
انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة
الله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهيكم عن ذلك وهو اشارة الي مصدر تتخذوا
نصل ق عبد الله بن عمرو اتفقا علي الرواية عنه الم اخبر علي بنا المجهول انك تقوم ولا تفطر
وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل ولا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل
عنها مع عدم النوم فان لعينك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع
فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتي تنقطع قوتك ولا تقدر علي اداء حقوق زوجتك فصم وافطر وقم
وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروي
انك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عينك اي غارت ونفهت بالنون وكسر
الفا اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله عليه السلام لا صام من صام
الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله
عليه السلام في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول علي حقيقته بان يصوم كل
السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صايما لانه تكلم بالمنهي م عقبة بن عامر روي مسلم عنه
الم تر هذه كلمة تعجب ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد
ايات كلهن تعويذ غيرهما من السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث
دليل علي انهما من القران ورد علي من نسب الي ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة روي مسلم عنه
الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي لم تغمض اجفانه قالوا بلي قال فذلك حين يتبع بصره
نفسه اي روحه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عايشة
اتفقا علي الرواية عنها الم تري بسكون اليا خطاب لعايشة اصله ترايين فاعل ان قومك اراد بهم
قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا علي قواعد ابرهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول
قربا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا
تردها علي قواعد ابرهيم قال اي النبي عليه السلام لولا حدثان قومك وهو بكسر الحا يعني لولا
قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الي بنائها الاول قال العلما بني البيت خمس مرات
بنته الملائكة ثم ابرهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عليه السلام ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد
الله ابن الزبير علي ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير

حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناها او اصلح ما وها فقال
ابن عباس اري ان تصلح ما وها وتدعها على ما بعث عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن الزبير لو كان احدكم
احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني سمعت عايشة تقول ان النبي عليه
السلام قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنايه لكنت ادخلت
فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج منه قال فانا اجد اليوم ما انفق
ولست اخاف الناس فزاد فيه خمسة اذرع من الحجر وجعل له بابين فكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد
في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل
ابن الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شي فانقض البيت واجعله كالاول
في الطول والبنا ففعل واستمر الى الان على ذلك حتى ان هرون الرشيد سال مالكا ان يهدم
الكعبة ويردها الى بنا ابرهيم فقال مالك يا امير المومنين لا تجعل هذا البيت ملعبة للملوك
تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة **ق ابو بكر**
اتفقا على الرواية عنه قال لما هاجرت مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف
النهار نام في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرايت راعي غنم فحصلت منه لبنا فصببت
عليه الما فلما استيقظ شرب منه فقال **الم يان للرحيل** فقال اني يا ابتا اي جان يعني الرحيل وقت
الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما
دنى دعا عليه رسول الله فساح فرسه في الارض الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك
فادع الله لي والله ما الفى احدا الا رددته فدعى رسول الله له فنجى فقدمنا المدينة **قال له بعد
خروجه الى المدينة** قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا
الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فراى
النبي صلى الله عليه وسلم يهودي يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر
العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النسا والصبيا
ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من
ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داعي فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب
يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة من شهر ربيع الاول **فصل ز ابو هريرة** اتفقا
على الرواية عنه قال فقرا المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنيا بالدرجات
العلى فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون
ولا نتصدق فقال **افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم** اي في الثواب **وتسبقون به من
بعدكم** اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فتكون البعدية بحسب الرتبة
ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثنا يقتضي ثبوت
الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عليه السلام مثل ما صنعتم قلت
معناه لا يكون احد من الاغنيا يزيد عليكم بصدقته في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا

الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي في شرح المشكاة
معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الاخر
فاذا لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احد في قوله لا يكون احد ان قدر انه من
الاغنيا لا يصح لان من قال من الاغنيا هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقرا الا انه
وان قدر انه من الفقرا لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين
ثوابي الاغنيا والفقرا وقوله لا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه **قالوا بلى يا رسول
الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة** اي عقبها **ثلثا وثلثين مرة** قيل
معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين مرة لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين
ق عايشة اتفقا على الرواية عنها **افلا اكون عبدا شكورا** اي مبالغا في شكر ربي **قاله حين قيل
له** اي قالت عايشة للنبي صلى الله عليه وسلم حين رات ان قدميه تورمتا من القيام في الصلوة
اتكلف هذا اي اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك **وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما
تاخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب** روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليهما **افلا تتقي الله
في هذه البهيمة** اي في تقصيرك في حقها **التي ملكك الله اياها فانه يشكو الي انك تجيعه
وتدئبه** يقال داب بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع
الى البهيمة باعتبار الحيوان **قاله لرجل من الانصار حين دخل حايطه** يعني حريمه **فاذا فيه
جمل فلما راه جرجر** اي صوت **وذرفت عيناه** اي جرى دمع عينيه قيل اتاه النبي عليه السلام
فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله **ق انس** اتفقا على
الرواية عنه **افلا تخرجون مع راعينا في ابله** الضمير راجع الى الراعي اضافه باعتبار الملا
بسة **فتصيبون من ابوالها والبانها** يعني تجدون بعضها وتشربون منه **قاله لنفر
من عكل او عرينة** سبق من المصنف تقدم بيانه في الباب الخامس **فصل ك**
ق انس اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه
يوم القيمة فقال عليه السلام **اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه
على وجهه يوم القيمة** كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سوال السايل عند نزول قوله
تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الاية لا تناسب السوال
لان السحب وهو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على
وجوههم لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك باستصحاب الحال
كان السايل قال كيف يمشي الكافر على وجهه **ق انس** اتفقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب
النبي عليه السلام عن مالك بن الدخشم ظنا منهم انه منافق ووددوا ان يدعوا عليه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام **اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله** يعني
مالك بن الدخشم هذا تفسير من المصنف للضمير يشهد ذكر في جامع الاصول ان مالكا هذا

هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخا المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية
الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه الضمير
فيه للشان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي اي تحرقه النار
اقول لاح لي ههنا اشتباه واندفاع اما الاول فان يقال ان اريد بالشهادة في قوله عليه السلام
لا يشهد احد الى اخره ما يكون عن لسانه فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار
وكذا ان اريد بها ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع هذا الكلام
دفعا لهم لان دعواهم ان مالكا لم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون
عن لسانه ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فبين عليه
السلام ان من اتى بالشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار زاعما معرفة
حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه اوليس قد
جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقرير ما بعد
النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنيا اوليس قد جعل الله لكم
ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة
صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي
عن منكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة يعني في جماعه وانما لم يقل وبضع احدكم اشارة الى
انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة
اخرى وهي لا لتذاذ والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا
شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها اي شهوة بضعه في حرام اكان عليه فيها وزر
الاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي صلى الله عليه
وسلم الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع دثر
وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون
كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقرا لا نقدر عليه م ابو سعيد روى مسلم
عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر النبي عليه السلام
برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال او كلما انطلقنا غزاة نصب على الحال في سبيل الله تخلف
رجل في عيالنا له نبيب اي صوت الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع
على ان بتشديد اليا وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني ليكن لازما على هذا الشان وهو
لا اوتى على بنا المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي الا عذبته بسبب
ذلك الفعل اعلم ان المصنف لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد او ههنا
كاف وفي الحديث المتقدم لام ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اولكلكم ثوبان قاله لسائل
سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال
التي كان السائل وغيره عليها من قلة الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام للانكار يعني

يعني ليس لك ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلاة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي وجب
يحصل به وكيف خفي عليك جواز ما فيه م عايشة روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله على بمكة لاربع
مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال او ما شعرت اني امرت
الناس بامر وهو امره عليه السلام بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية لما احصروا
فاذا هم يترددون اذا للمفاجاة وترددهم في صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم ح
احلال النبي عليه السلام ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني
لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم في تحللي ما سقت
الهدي معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا
كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدي حتى اشتريه اي الهدي
بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحا وتشديد اللام كما احلوا الكاف
للقران اي مقارنا لحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا لم يذكر المصنف
راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا لان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم
فقط فصل ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة
فاتى علي فقال ما شانك قلت اعيي جملي فتخلفت فنخسه فصار سريعا بحيث احبس خطامه لاسمع
حديث رسول الله فقال عليه السلام هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال
هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن
وتمشطهن فقال عليه السلام اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس
الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل المراد به ههنا الجماع لانه يطلب
الولد كانه جعله عقلا وكرره للتاكيد قاله اي الحديث للراوي وفيه استحباب سؤال
الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث
اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استيذان من النبي عليه السلام فقلت
اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم
لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها لاخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولاشك
ان خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث
جواز تبرع المراة بما لها من غير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا قال ما لك ان تتصدق بما دون
الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاغنيا بالاقارب
من جهة الاجر اكراما لها م ابو قتادة روى مسلم عنه قال لما رجع النبي عليه السلام من خيبر
سار ليلة فنزل في اخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استنه
استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال عليه السلام اما انه ليس في النوم تفريط
اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل
الصلوة حتى يجي وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها

الضمير للشان

لما روى ابو هريرة انه عليه السلام قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جا غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان ادا الوقتية تغني عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في اخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوته بالجماعة باذان واقامة قضا لها ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي بقبرين فقال انهما اي صاحب القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عنى بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجترا عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول لان كشف العورة مذموم سوا كان ثمة بول او لم يكن وبان كلمة من لابتدا الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتدا الستر من البول وكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكن كبير في نفس الامر م ابو سعيد روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي لتهمتنا بالكذب في كلامكم وهو بضم التا وفتح الها اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبريل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملئكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضيلتهم للملئكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحا وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحا على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا اجلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا والله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عليه السلام الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تاذى منه فاخبر النبي عليه السلام بقولهم فقال عليه السلام كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشي منها حتى لو قتل واحدا او اخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشي منه وان الهجرة تهدم يعني

يعني تمحوا اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله تعالى من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكاة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقرا وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في الحديث انه عليه السلام سال من الله في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدما والمظالم اجاب الله تعالى دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى مبايعته قاله حين قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي عليه السلام ابسط يدك ابايعك على الاسلام وبسط عليه السلام يمينه فقال لما لك يا عمرو وقال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عليه السلام تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعول له ويتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون المتاخر مفسرا له قال النووي ضبطنا تشترط بماذا باثبات البا فيجوز ان تكون البا زايدة للتوكيد ويكون ماذا المتاخر له كما في نظايرها وان يضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من يلتفت الى غير الله واما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي عليه السلام لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي شي لقيته وقيل موصولة وهي مبتدا خبره محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل اي الصدقة اعظم اجرا فقال عليه السلام اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي على العادة بلا قصد اليمين لتنبانه على بنا المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ان تصدق اي تتصدق بحذف احد التايين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتامل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مال الذي بيدك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتامل البقا ثم اتفقا اي الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدا محذوف اي افضل الصدقة ان تصدق في حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان تقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا

فلانا مالي واصرفوا من مالي في عمارة المسجد لفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال
في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في
جميعه فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك
لتنبانه والثاني لفظ البقا في موضع العناق المسيب بن حزن اتفقا على الرواية عنه اما والله
لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بنا المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان
للنبي والذين امنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الاية وهي ما كان للنبي والذين
امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم
معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المغني نهي الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي
طالب عند وفاته ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل
الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوي وقال
النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان
لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي
معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزا وعدم فعل الله ذلك فضل وفيه دليل على ان
المأموم لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالبا الموحدة بعد الجيم
او جنتان بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون
والثانية بالبا قال القاضي رواية جبتان بالبا على الشك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان
بالنون بلا شك يدل عليه قوله عليه السلام من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت
عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه يسهل اللبس عليه ويسلك يديه
في كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى سترته وحصنته وهو معنى قوله عليه السلام حتى
يعفي اثره على بنا المجهول من باب التفعيل اي تمحوا اثر مشيه لطوله وستر جميع بدنه فكذا الجواد
اذا قصد بصدقته سهلت واتسع صدره وانبسطت بالعطا يداه وصارت الصدقة جنة عليه
وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة
فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم
الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك
الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع ثقيلا عليه
من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه
فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر
الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه ٥
البيت بالحي والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت
وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلامه واقول الحي المشبه به من ينتفع بحيوته

بحيوته بذكر الله وبطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما
حيين في قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه
باطل انسب من تشبيه بيت به يشهد به الذوق م جابر روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار
نهر اي كثير الما على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى
الصلوات الخمس لا يبقى من صغايره شيء خ النعمان بن بشير روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب
من المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى
استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن
سبق منهم الى مكان فهو احق به فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة
وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الما مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في
نصيبنا خرقا ولم نوذ من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم
اي ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا
على ايديهم اي منعوهم من الخرق يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا وكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر
فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه
مثل القران مثل الابل المعقلة اي المعتادة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها
بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما شبه القران بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد
قراته تذهب ان تركها ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرا القران مثل الاترجة
بضم الهمزة والرا وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب وهي افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها
ومثل المؤمن الذي لا يقرا القران مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب فكان حلوه
ومثل المنافق الذي يقرا القران مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي
لا يقرا القران كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي عليه السلام في ضرب هذا المثل
الى معان منها انه ضرب بها يخرجه الشجر للمشابهة التي بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه
ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق بما تنبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع
عمله وانحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلوا عمن يغرسها ويسقيها
ويربيها كذا المؤمن يقيض الله له من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المتروكة بالعرا ق جابر
مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر
وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ يحركها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل
الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبرا مهملة ساكنة ثم زاي هذا هو المشهور وذكره الجوهري وصاحب
الغريبين بفتح الراي هو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر
لا تزال قايمة حتى تنقعر يعني ان المؤمن كثيرا لالام في بدنه وما له فالبلا فيكفر عن سيئاته
والكافر ليس كذلك فياتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم
بتشديد الدال مصدر توادد اي تحاب ووقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال

وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه بداعي من الدعوة سائره اي باقي
الجسد اسم فاعل من سار اذا بقي وهو مما يغلط فيه الخاصة فيستعمله في الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم
والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا تالم بعض جسده سرى ذلك الالم الى
جميع جسده فكذا المومنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المومنين
وليقصدوا ازالتها م ابن عمر روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العايرة اي المترددة بين الغنمين
اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة
اي الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر في احديهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر
بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبيا كرجل
اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها يعني
شرعوا يدخلونها ويعجبون من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت كاملة زاد
مسلم فانا موضع اللبنة الموضع الزايد المغني فان اللبنة او المضاف مقدر يعني فموضعي موضع اللبنة
جيئت ختمت الانبيا م جابر روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب
بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة
بفتح الفا وهي دويبة تطير وتقع في النار يقعن فيها وهو يذب عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا
آخذ بحجزكم بضم الحا وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار
اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك
ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل قا ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات
يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذر عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه
وخاف عليه السلام ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما فيه
زايدة البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطرق وما نفترق منه فكيف
نفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ابيتم الى المجلس بفتح اللام مصدر ميمي يعني اذا
امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا
الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر
يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع عما يوذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النسا اراد بالدخول الخلوة
معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن
دخول الحمو عليهن انه جايز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المراة مع حموها قد تودي الى زناها على وجه
الاحصان فيودي الى الموت بالرجم او معناها انها تودي الى الهلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه
الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم
لا يمنعان عن دخولهما على المراة وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في اب الزوج وهو محرم
من المراة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن

الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر بقلبه
فان الظن فاسم المظهر مقام المضمر اذا القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب
اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون بالقا الشيطان ق ابو هريرة اياكم والوصال خ اياكم
والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في
البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ انس روى
البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا
واعون لاستجابة دعايه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعا الكافر معتبر وقد قال الله تعالى وما دعا
الكافرين الا في ضلال قلنا الاية في حق دعايهم للنجاة من النار في الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا
م ابو قتادة روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي يروج المبيع
ثم يمحق بفتح الحا اخره فالمضارعة اي يذهب بركته م ابو هريرة روى مسلم عنه قال خرج رسول الله
وكان معتلا من الجوع فلقي ابو بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال النبي صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا هو ليس في بيته
فلما راتهم المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قال ذهب يستعذب لنا من الما اذ جا الانصاري
نظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاهم بعذق
فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال له عليه
السلام اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الما فلما شبعوا
ورووا قال عليه السلام لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة قال
القاضي المراد به السوال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سوال تعداد النعم
والامتنان لا سوال تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جا في حديث اخر انه عليه السلام
لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب في الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم
بالثا المثلثة قبلها يا مثناة تحت بن التيهان بفتح التا المثناة فوق وتشديد اليا المثناة
تحت مع كسرها فصل ق البرا ابن عازب اتفقا على الرواية عنه انا النبي لا كذب
يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب صلى الله عليه وسلم
نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي عليه السلام يا ابن عبد المطلب
فان قيل كيف افتخر النبي عليه السلام بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار باباهم قلنا المنهي عنه
ما كان في غير الجهاد وقد رخص عليه السلام فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان راى رويا
بشر فيها بظهور النبي عليه السلام وكانت تلك الرويا مشهورة عندهم فاراد النبي عليه
السلام بذلك القول تذكيرهم بانه لا بد من ظهوره على الاعدا اللهم نزل نصرك قاله يوم
حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثنا عشر الفا فولوا فما ولى رسول الله وكان
راكبا على بغلة بيضا فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازري احتج به من قال الرجز ليس بشعر
لوقوعه في الكلام النبي عليه السلام واجيب عنه بان الشعر ما يقصد على قافية وهذا وقع

من النبي عليه السلام اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلما فقرا انا النبي لا لا كذب بفتح الباء ليعد زروي وانما الرواية باسكان الباء م انس روي مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبيا ما صدقت فعلان كلاهما على بنا المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عليه السلام اكثر امة منهم وان من الانبيا نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد م ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس بابن مريم كان سايلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عليه السلام بقوله الانبيا اولاد علات اي اخوة لاب شبه عليه السلام ما هو المقصود من بعثة جملة الانبيا وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي بطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبيا بعد عيسى عليه السلام ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله اذا اتي بميت يسال اترك الدينة وفا صلي عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن توفي من المومنين على بنا المجهول اي مات فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيه على عدم تجويز الكفالة من الميت المفلس ولكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عليه السلام كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين وانما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه عليه السلام الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضا دينه والزجر عن مطله قبل قضاوه عليه السلام ذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة روي مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه عليه السلام سيدهم في الدنيا ايضا لان سوددده يظهر فيه لكل احد بلا منازع كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل النبي عليه السلام هذا الحديث فخرا ما جا في غير رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان بمزيد فضل الله علي وانما ذكره عليه السلام فاما الامتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملايكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عليه السلام في الحديث الاخر لا تفضلوني من بين الانبيا فمحمول على النهي عن تفضيل يودي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او انه عليه السلام قال قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من تعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفا اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر روي البخاري عنه انا شهيد على هولا يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا

انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي وبانهم مستحقون لكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا وجبير اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني فرط لكم م ابو موسى روي مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السما والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد وكسرها لانه اتى عقيب الانبيا وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله تعالى او لان التوبة صارت في امته اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس لقوله تعالى توبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم ولان التوبة في امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التايب منهم كمن لا ذنب له لا يواخذ به لا في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم يواخذ في الدنيا لا في الاخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك ما خلقت الافلاك وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبيا عليهم السلام يهلكون في الدنيا اذا لم يومنوا بهم بعد المعجزات ونبينا بعث بالسيف ليرتدعوا من الكفر ولا يستاصلوا وفي كونه نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسما بالذكر واسماوه عليه السلام اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عليه السلام الف اسم قلنا هذه الاسما كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسما م سهل بن سعد روي مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القايم بمصالحه سوا كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسوا كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار اي النبي عليه السلام بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عليه السلام لا ان درجته تبلغ درجته وما روي انه عليه السلام فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك

فصل ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسالت النبي صلى الله عليه وسلم ان انظرهم فقال تشتهين قلت نعم فاقامني وراه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفا وكسرها اسم ابيهم الاقدم كان يوم عيد للسودان وهم طايفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع درقة وهي الحجفة والحراب بكسر الحا المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار روي انه عليه السلام مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيها لهو في وقت العيد والختان عند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال صلى الله عليه وسلم اني اريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز ابو بكر للهجرة الى المدينة لفجرته من الكفرة

فقال عليه السلام على رسلك يعني كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان يوذن لي قاله لابي بكر قبل
الهجرة ق صفية بنت حيي بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي
عليه السلام معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي يمشي يعني الى الباب فمر رجلان
فلما رأيا النبي اسرعا فقال عليه السلام على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله ارتاب
فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فقيل انما خاف من ان يظنا به ظن التهمة
فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تادبا ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم
وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال
ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام لتاخير
اذ ابقاء وكان الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار م ابو هريرة روى مسلم عنه عليك
اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ويسرك اي في حال فقرك
وغناك ومنشطك ومكرهك اسمي زمان ومكان او فيما يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة
عليك وهي بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل
اولوا امرك احدا عليك يعني شيئا فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وان
كان قوله ومكرهك مبينا لها اشارة الى شدة تلك الحالة م ثوبان روى مسلم عنه عليك بكثرة
السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة قاله
له حين ساله عن عمل يدخله الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام
تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
م جابر روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود
البهيم وهو الذي لا يخلط لونه لونا اخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقل وهي
شحمة العين التي تجمع البياض والسواد وخوصها غورها شبه الخطين على وجه الكلب
بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب تفسير الاسود
احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد بيان خباثته لان الخبيث
يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخرج من جنس الكلب ق جابر اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع النبي عليه السلام بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال
عليه السلام عليكم بالاسود منه اي من الكباث لان الاسود يكون انضج فانه اطيب قال جابر
فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عليه السلام نعم وهل من نبي الا رعاها لعل
الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة روى مسلم
عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا انفسكم اورادا كثيرة ووظائف
من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل يعني الميم الملال فتور
يعرض للنفس من كثرة مزاولة شيء فيوجب الملال والاعراض عنه وهو مستحيل في حق
الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته

ه وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى يتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة
مسلم عن ابي هريرة لكن رواية البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة خ عائشة
روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر
الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين
قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عليه السلام عليك ورده النبي بقوله
عليكم فصل ق جابر اتفقا على الرواية عنه لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل
كرره للتاكيد قاله له تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو
مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة
سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهياة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل
ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث شاء وان يراد ثواب
سبعمائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية
قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر روى مسلم عنه لكل داء
دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برئ باذن الله تعالى اي من ذلك
الداء يقال برئ من المرض برءا بالفتح والضم اذا عفي تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل الله له شفاء ق ابن مسعود وانس اتفقا
على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر
وبما حلف عليه وبشرط شرطه لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب
عند مقعده استحقارا له لان علم العزة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه
ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواء كبيرا ق ابو
هريرة اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة مقبولة يقينا
فاريد ان شاء الله ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله تعالى للتبرك لا للشك
اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد
روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث ولم يخرج له في الصح
الصحيحين سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد
فجئته فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله فقال لك
ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة
ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث
على انه كان مخصوصا به وحمل الحديث ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع
الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه
او الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عائشة روى البخاري عنها قالت قلت للنبي عليه السلام

نزي الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال **لكن افضل الجهاد** يعني افضل من الجهاد في حق النساء
حج مبرور اي مقبول **ق ابو هريرة** اتفقا علي الرواية عنه **للعبد المملوك المصلح اجران**
اجر لادائه حق الله واجر لخدمة مولاه باستقامة **م ابو هريرة** روي مسلم عنه **للمملوك**
طعامه وكسوته يعني طعام للمملوك وكسوته بقدر ما تندفع ضرورته واجبة علي
سيده **ولا يكلف** علي بنا المجهول **من العمل الا ما يطيق** وهذا النفي المراد مما يطيق المملوك
اي يقدر علي عمله دائما حتي لو كلفه المولي بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ايام ثم يعجز
يترتب منهيا عنه بقرينة قوله في رواية اخري فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه
كذا في شرح السنة **ق جبير بن مطعم** اتفقا علي الرواية عنه **لي خمسة اسما انا محمد واحمد**
وانا الماحي الذي يمحوا الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته
وانا الحاشر الذي يحشر الناس علي قدمي بتشديد اليا اي علي اثري يعني يحشرون
بعدي وقيل المراد مجيئه قرب قيام الساعة **وانا العاقب** اي الاتي عقيب الانبيا عليهم
السلام **فصل خ ابو هريرة** روي البخاري عنه **لم يبق من النبوة الا المبشرات**
قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحات تقدم تفسيره في الباب الخامس في
حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة **ق ابو هريرة** اتفقا علي الرواية عنه
لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسي بن مريم وهو ما نطق به القران فاشارت اليه
قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية **وصاحب**
جريج وبينا صبي يرضع قصتهما ستاتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا
عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم
في الجمادات وان يكون عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسي عليه السلام
فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف
عليه السلام في قوله تعالي وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل الاية كان
في المهد وقد جا في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت
عن النار اصبري فانك علي الحق قلنا ان المذكورين في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا
في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام
او نقول اخبر النبي عليه السلام بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد
ذلك اعلم بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل علي وجود الكرامات كما هو مذهب
اهل الحق **ق ابو هريرة** اتفقا علي الرواية عنه **لم يكذب ابرهيم النبي قط الا ثلث**
كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات **في ذات الله** اي في طلب رضائه اعلم ان الثالثة
كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضي الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خص
الثنتين بذات الله تعالي دونها **قوله اني سقيم** بالرفع خبر مبتدا محذوف اي احد
تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابرهيم عليه السلام قال له ابوه لو خرجت

خرجت معنا الي عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم ولما كان ببعض الطريق القي نفسه وقال اني سقيم
تاويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال **وقوله بل فعله كبيرهم هذا** بيانه ما روي
انه عليه السلام بعد ما القي نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس علي كبيرهم فلما
رجعوا وراوا الهتهم قالوا انت الذي فعلت هذا بالهتنا يا ابرهيم قال بل فعله كبيرهم
تاويله انه اسند الفعل الي سببه اذ كبيرهم كان حاملا له علي ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه
اي منكبرهم وعلي هذا يكون الاسناد حقيقيا **وواحدة في شان سارة** قصته ما ذكر النبي عليه السلام
في الحديث هذا القول بانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا
الجبار ان يعلم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي في الاسلام فاني لا اعلم
في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدمت ارضك امراة
لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل فاتي بها فقام ابرهيم عليه السلام الي الصلوة فلما دخلت عليه
لم يتمالك ان يبسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي
ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يداه اشد من القبضة الاولي فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك
الله اني لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعي الذي جابها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تاتني
بانسان فاخرجها من ارضي واعطها هاجر قال المازري الكذب علي الانبيا عليهم السلام فيما طريقه
البلاغ من الله تعالي محال واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال
القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث
فانها بالنسبة الي فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال
الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثنا من النفي اثبات فيحتاج الي
العذر بان الكذب للاصلاح جايز فما ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك
ومع كلام ابرهيم عليه السلام قرينة حالية او مقالية دالة علي انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره
الا يري ان من جملة كذباته قوله لسارة انك لانت اختي في الاسلام فقوله في الاسلام قرينة
علي انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد
قرينة علي انه موول ومجوز فيه فلا يكون كذبا **ق ابن عباس** اتفقا علي الرواية عنه **لم يكن لهم يومئذ**
حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما **لدعي لهم فيه** اي في زيادته
يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابرهيم ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات **ق ابو هريرة**
اتفقا علي الرواية عنه **لن يدخل احدا منكم الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا**
اي ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان
يتفضل الله عليه كما قال الله تعالي ان رحمة الله قريب من المحسنين **الا ان يتغمدني الله منه**
اي يسترني ماخوذ من غمد السيف **بفضل ورحمة** ومن ههنا بمعني لاجل يعني يسترني بفضله لاجل دخول
الجنة يجوز ان يضمن يتغمد معني تمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا
الاستثنا منقطع **فصل م انس** روي مسلم عنه **لما صور الله ادم** يعني طينته **في الجنة**

تركه ما شئنا ما هذه بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به ان يقاربه وينظر اليه
فلما راه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك اي لا يتماسك فيما يسد جوفه ويحصل
به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون نصو براد م في الجنة
وقد جا في الخبران طينته كانت ملقاة في الجنة بين مكة والطايف بوادي نعمان وايضا
قوله تعالى يا ادم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر حي قلنا يحتمل ان تكون طينته
بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت
فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق جابر اتفقا على الرواية عنه لما كذبني
قريش يعني في سرايه عليه السلام الى بيت المقدس قمت في الحجر اي حطيم الكعبة فجلا الله بالجيم
وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي عنت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي
يسالونه وانا انظر اليه الواو فيه للحال فصــــل ق فاطمة بنت قيس اتفقا
على الرواية عنها اما فاما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الها فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني
يضرب زوجته كثيرا او قيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جا في بعض
الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب للنسا قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغايب بما فيه من
العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية
فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير انكحي اسامة فيه دليل على جواز
نكاح غير الكفو اذا رضيت الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قال لها لما
طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا باينا فخطبها ابو جهم اي طلب نكاحها ومعاوية
ابن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من
الاقبال وهو توجيه الشي للشي مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه في شي
قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله
فجا النبي عليه السلام لان يسلم وجا بمال المقتول هكذا وجهه الشراح لكن ما قاله الراويان من ان
المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جا فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره السارق ه
قال عليه السلام الحديث فمستعريان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والبا هكذا وجدته
في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع
بين الصحيحين في افراد البخاري وانت تري الشيخ رقمه بعلامة ق ق عبد الله بن سلام اتفقا
على الرواية عنه قال بينا انا نايم اذ اتاني رجل فقال لي قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد ه
وهو بتشديد الدال الجمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال
لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتي بي جبلا فقال
اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي
عمودا راسه في السما واسفله في الارض وفي اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد
هذا وراسه في السما فاخذ بي فزجل بي وهو بالزاي المعجمة والجيم بمعنى رمى بي فاذا انا متعلق بالحلقة ثم

ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عليه السلام فقصصتها عليه
فقال عليه السلام اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي
رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهدا ولن تناله واما العمود
فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا بها حتى تموت
جعل النبي عليه السلام تمسكه بالعروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية اتفقا على الرواية
عنه اما الطيب الذي بك عليك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع
في حجك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب النسا والطيب واللباس وهذا اللبس على عمومه
لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة
موضع على نسخة اميال من مكة وعن الخطابي قد تكسر فيها العين وتشدد الرا كذا في المغرب
قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته وراسه اي بزعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت
بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا عليه فدية ام لا ذهب
الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي عليه السلام لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة
لامره بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث
الواردة في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله عليه السلام ما تصنع في حجك
انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة
كاحرام الحج فلما امر عليه السلام بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج فهم وجوب الفدية عليه
منها ق جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على راسي ثلث اكف بضم الكاف
وتشديد الفا جمع كف والمراد به الحفنة وقال البخاري ثلثا واشار اي النبي صلى الله عليه وسلم
بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا في الغسل في مقدار ما الغسل عنده فقال بعض القوم
اما انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على عدم استحباب اسراف الما ق عايشة اتفقا على الرواية عنها
قالت لما وصف لنبي عليه السلام السحر الذي سحر به وكان في بير ذي زوان بان راسها كرووس
الشياطين قلت له افاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك السحر وكرهت
ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خفت ان يتعلموا من اجزايه شيا فتركته في تلك
البير على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة
فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه عليه السلام اراد بها نار
الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب فعلم ان كون النار
اول الايات مشكل لان بعثة نبينا عليه السلام من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال
عليه السلام في حديث اخر ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان
يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها
ومن القسم الاول بعثة نبينا عليه السلام ومن الثاني النار والدخان والدجال وياجوج ه
وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمي اولا لانه مبدا

ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زائدته وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اي جره الي جانبه وجعله مشابها به واذا سبق ماء المرأة نزعت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة حين سأله عنها قبل اسلامه م ابو سعيد روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اي اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتائين اي اماتتهم النار كذا قاله النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي ارادها الله علي قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان تكون آلامهم اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كما تحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب علي الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم البا اي جعلوا متفرقين علي انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحا بزور نبات الصحرا مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا ارتفعت فيه حبة تنبت بيوم وليلة شبه عليه السلام سرعة انباتهم بسرعة نباتها وفي حديث اخر يكتب علي جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي ثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من قرابته وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكر ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلي هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخري نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان علي الهدى ومن اخطاه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الي رضاه من اتبعه كان علي الهدى ومن تركه كان علي ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا علي الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد اليا اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون علي حظه اي ان يكون له نصيب عوض ما رد حتى نعطيه اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده يعني وفد هوازن تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح علي هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م جابر روى مسلم عنه قال لما جاء النبي عليه السلام قوم عراة متقلدوا السيوف كلهم من

مضر فتمعر وجه رسول الله لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن فصلي ثم خطب فقال اما بعد فان الله تعالي انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم ع وفرعكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حوا من ضلع من اضلاعها هذا معطوف علي مقدر وهو صفة نفس وهو انشاؤها انما لا يعطف علي خلقكم لانه يؤدي الي تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف علي خلقكم ان اريد بالناس الذي بعث اليهم الرسول وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغمت التا في السين والارحام بالجر قسم او عطف علي الضمير المجرور وعلي تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا علي سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف علي الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او علي محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهاكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت يعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اي استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي بضم الها وفتح الدال الارشاد هدي محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الها وسكون الدال علي ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق علي الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطريق طريقة محمد وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة اتي بها ولم يفعلها النبي صلي الله عليه وسلم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الي غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضي الله عنه في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبهة الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبنا المدارس ونحوهما ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس روى البخاري عنه قال قال النبي عليه السلام في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار من هذه بيان للحي يقلون ويكثر يعني ان الانصار نصروا النبي عليه السلام وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني ليتجاوز عمن اسا من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب بالتاء المثناة فوق وسكون الغين

الناس

لغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان انفرد
منها البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع الرجل بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل
والذي ادع احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما بكسر اللام اري في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع
الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الي ما
جعل الله في قلوبهم من الغني والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين
لهم غنا النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها اما بعد ٥
يا عايشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبريك الله اي سيبين براتك وان كنت الممت
بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعني له لطف
عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب
تاب الله عليه اي قبل توبته وفي هذا الحديث من بعض ام عايشة بصفوان تقدم بيانه في اواخر
الباب الخامس في حديث من يعذرني من رجل خ ابو الدردا روي البخاري عنه قال جا ابو بكر الي
النبي عليه السلام ليبث ما جري بينه وبين عمر من التحاشن فقبل ان يقوله عرفه النبي عليه
السلام بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني
ابا بكر تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم ق كعب بن مالك اتفقا
علي الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتي يقضي الله فيك قاله له حين قال والله ما كان لي
من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن فصل في العدد م المقداد

روي مسلم عنه احدي سوآتك يعني هذه الضحكة احدي خصايلك الذميمة
لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قال له لما ضحك المقداد الي ان
وقع الي الارض لشربه حصة النبي عليه السلام من اللبن وهذا اسوئته الاخري وحلبه
بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهي الانثي من المعز
مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الا رحمة من الله م ابو هريرة
روي مسلم عنه اثنتان في الناس اي خصلتان في خصال لهم هما بهم كفر يعني من اعمال
الكفار لا من خلال المسلمين الطعن في النسب والنياحة علي الميت او المراد به كفران النعمة
لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح علي الميت
فقد كفر نعمة انه حي ق ابو موسي اتفقا علي الرواية عنه جنتان مبتدا اخبره محذوف
اي للمومنين جنتان او في الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما مبتدا خبره من فضة
الجملة صفة الجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما
وهذه الجنتان جنان الفردوس لما روي عن النبي عليه السلام ان جنان الفردوس اربع
وما بين القوم وبين ان ينظروا الي ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبريا علي وجهه اي ذاته
قال النووي كان النبي عليه السلام يستعمل الاستعارات لتفهم العرب عبر هنا عن مانع روية الله

الله برداء الكبريا فاذا تجلي الله تعالي عليهم يكون ازالة لذلك الي هنا كلامه والاوجه الي ان يقال
معناه لا ينبغي حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن روية
الرب فلا ينبغي بينهم وبين الله تعالي الا هيبة كبريائه وهي كان اذ هشتهم عن الروية لا منعتهم منها
اذا حصلت دعوة اليها يويده ما قاله المشايخ من ان الله تعالي لا يري بالامرئية حجاب ولا يقدر
احد علي تجلي ذاته بلا حجاب بل ينبغي في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الي ان النظر لا يحصل
الا بعد ان يوذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لروية الله ومنه المعدن
مستقر الجواهر روي ان جنة عدن اعلي الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية
اسوار بين كل سور من جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون
جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلي الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلي لعباده نادي مناد
يا اهل الجنان هلموا الي زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فياخذون منازلهم
علي قدر مراتبهم فيتجلي الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة روي مسلم عنه
صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره عليه السلام لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده
قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط تسمي تلك السياط في ديار العرب
بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود وعرضها كعرض الاصبع الوسطي يضربون بها
السارقين عراة وقيل هم الطوافون علي ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب
والسباب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونسا يعني ثانيهما نسا كاسيات يعني في الحقيقة
عاريات يعني في المعني لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوي
وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من ورائهن فتنكشف صدورهن كنسا زماننا او معناه كاسيات
بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الاخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا
المعني غير مختص بالنسا مميلات اي قلوب الرجال الي الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل
الرقاصات او مميلات مقانعهن عن روسهن ليظهر وجوههن مايلات الي الرجال او معناه متبخترات
في مشيهن روسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن روسهن بالخمر والقلنسوة حتي تشبه ٥
اسنمة البخت او معناه ينظرن الي الرجال برفع روسهن المايلة بالهمزة من الميل لان اعلا السنام
يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثا المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن
ريحها مرتادو بل امثاله غير مرة وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين
عاما هكذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام
خفيفتان علي اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الي الرحمن انما صارتا احب لان فيهما المدح ٥
بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد سبحان
الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس روي البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الانسان
عليها كالغلة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة علي جهة الاحسان
الي الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدا ومغبون صفة وخبره الصحة والفراغ

الغبن هو الخسران في المعاملة شبه عليه السلام المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس
المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامله بامتثال اوامره يربح
كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية
ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندمه بالله م ابو هريرة
روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها
خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم
الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لاح لي هنا سؤال وهو ان
هذه الثلثة غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احديهما لا ينفع نفسا بعد ايمانها فما فائدة
ذكر الاخيرين وجوابه انه عليه السلام لعله اراد به ان كلا من هذه الثلثة مستبدة في ان
الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فانها فرض تقدمها يترتب عليها عدم النفع م ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضى ولا ينظر اليهم اي لا
يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني
له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل بايع
رجلا بسلعة اي ساومها وروي سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر
فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها على صيغة الماضي بكذا او كذا يعني ذا زاد البايع في الثمن
الذي اشتري به فحلف عليه فصدقه اي المشتري للبايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع
لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لكونه وقت نزول الملئكة لرفع اعمال النهار
واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل شيئ وعسى ان يكون آخر عمره وقد
قال عليه السلام انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه
الا لدنيا بلا تنوين لحبلي وسكري اي لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك الرجل
وان لم يعطه اي الامام الرجل منها لم يف اي ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب
عليه في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر
اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه
معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا
يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون
من الملك القادر عليه بدونه اقبح وعايل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام
سببه فيه من المال والجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر روى
مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال
اي الراوي فقرأها اي الكلمات المذكورة رسول الله ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو
ذر خابوا وخسروا ومن هم يا رسول الله قال اي النبي عليه السلام المسبل وهو الذي يرسل
ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للتكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا

لا تليق الا بالله لانه هو المالك الحقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من
فكأنه ادعى لنفسه الملك والحرية واستغنى من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه
وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع
سلعته بالحلف الكاذب ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب
امن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ امن ولم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما
بالايمان المراد به النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى يدل قوله
امن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عليه السلام ولكن
بطل ذلك بكفرهم بعيسى عليه السلام فمن امنوا بمحمد عليه السلام يحسب ذلك الاجر فيكون
لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة باسلامهم والعبد المملوك اذا ادى
حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد شذ اوله لا الذي للناس غالبا ورجل
كانت عنده امة يطأها فادبها الادب حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال
الحميدة فاحسن تأديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتأني لا بالضرب والشتم
فان قلت الاحسان موجود مع التأديب لا بعده فكيف ورد بالفاء قلنا معنى قوله
فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران
اعلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها
والثاني لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية اليهما غالبا ولما كانت جهة الاجر
فيه متعددة ومظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطي
هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له الاجران قلنا لا والمراد به ارادة وطيها وحلالة
سواء وطيها قبل الاعتاق ام لا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يحرمها عنه م ابو قتادة روى مسلم
عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتا لكن المذكور في صحيح مسلم
والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس اثبات التاء في لثلث لعل سقوطها وقع
من بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزم المصنف
قيل المراد منها ايام البيض لقوله عليه السلام يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة
عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع
صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدأ نكرة موصوفة او تكون الفاء زايدة
واقول ثبت في الصحيح انه عليه السلام قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الاية
المذكورة فما الفايدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه
والالاح لي والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلق بمحذوف خبر لقوله رمضان يعني صوم
رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد في ان يعطي الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا
صيام يوم عرفة احتسب على الله اي ارجوا منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغاير المكتسبة

فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم تفعل بعد قلت معناه ان يحفظ من الذنوب
في السنة الآتية وان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها اذا اذنب فيها وصيام يوم
عاشورا احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عليه السلام قال في
هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن
اقول وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة
قبله وبعده ومن صام عاشورا مدة قبله فمعناه ارجوا على عدة ان يكفر هذا المقدار ام سلمة
روى مسلم عنها ثلث للثيب يعني ثلث ليال حق لها او المبتدا يخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى
كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انه ليس بك على اهلك هوان انس اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدا وخبره الجملة
الشرطية وهي من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضى الله
تعالى ويجوز ان تكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف
اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى
اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا الغرض مرضي الله تعالى حتى تكون
محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعا الصالح له وعلى هذا
وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه
على ان الكفر كالنار ابو مالك الاشعري روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعال
اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر
آبائه والطعن في الانساب والاستسقا بالنجوم بان يطمعوا المطر من بعض الكواكب والنياحة عبد
الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن
كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان اي جعل امينا ووضع عنده امانة واذا حدث
كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفا واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه
لاطلاعه بنور الوحي على بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم الصحابة نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم
يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عليه السلام
فيحتاج الى تأويله بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف
بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل
هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه او معناه يكون منافقا
في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جا في حديث آية المنافق ثلث
ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع تكون علامة للمنافق الخالص ٥
قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة في الثلث او الاربع بل كل من ابطن
خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فقصد ورا العدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضا المقام
طلحة بن عبيد الله اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي يجب خمس صلوات

قال

قال الرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسال النبي عليه السلام عن اركان الاسلام ويخبرهم
بما قاله سأله عن الاسلام يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن ٥
يعني هل يجب علي الصلوات الخمس فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال شارح ٥
الاستثنا فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع عند
من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثنى هل علي ادا غيرهن واما
اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر والاستثنا منقطع عند الكل قال اي النبي عليه
السلام وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله الزكوة
فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا
في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكر
ابو علي انه سمعه بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد
على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل
فقال رسول الله افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روي بفتح
الهمزة اي لان صدق وبكسرها فان قيل حكم عليه السلام بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة
مطلقا فما وجه تقييده عليه السلام في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون
هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة تكون بعده او نقول
انما قيده لئلا يغتر به ويغفل الناس عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون
مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله وفي رواية افلح وابيه ان صدق الواو في وابيه للقسم
او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عليه السلام من غير قصد جريا على العادة
عائشة اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فواسق سميت فواسق لكونها موذيات
على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلكم فسق بعد ذكر ما حرم الله اكله يقتلن
في الحل والحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل ما
يفترس لان كل مفترس من السباع في اللغة يسمى كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف
واختلف في تعليل هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو عللت لبطلت فايدة ٥
التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب
جا في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف في عللها قال مالك هي كونهن
موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يؤكل ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم
الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام
عدل اي عادل قال القاضي المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين من الامرا وغيرهم انما بدا به
لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشا في عبادة الله ورجل
قلبه متعلق بالمساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضا الله اجتمعا
عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما عليه التحاب في الله ولم يزل ولا عنه حتى تفرقا

من مجلسهما ورجل دعته امراة اي الي الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا
القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الي نكاحها فخاف الله في القيام بحقها
والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة واخفاها هذا محمول علي التطوع لان الزكوة اعلانها افضل
حتي لا تعلم شماله يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفايها بحيث لو كان الشمال
عاقلا لما علمها ما تنفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه وهذا
هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم
لا تعلم يمينه ما تنفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم
وفي حديث اخوان الملايكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا اهل من خلق اشد
من الريح قال نعم ابن ادم تصدق بصدقة بيمينه يخفيها عن شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات
الي ما سواه ففاضت عيناه اي بكاوه وبكاوه يكون من خوف او شوق ومحبة لله عن عايشة روي مسلم عنها
عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض
ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتدا بمعني عشر كاين من
الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا قص منها كما قال الله تعالي حتي
عفوا وقالوا اي كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها للتناسب فحسن
لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شي منها الا اذا نبتت للمراة لحية فيستحب لها حلقها
والسواك اي استعماله واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في
حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم البا وهي عقد الاصابع ومفاصلها
وغسلها علي الانفراد هاهنا سنة وليس مختص في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف
والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء
بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد
ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر علي الوجه الاول مضاف الي الفاعل وعلي الوجه الثاني
الي المفعول فيكون المراد من الماء علي هذا الوجه البول والانتقاص يجي متعديا ولازما
كما جا في قولهم ولم ينتقص مني المشيب قلامة وروي بالفا وهو نضح الماء ودفعه
علي داخل الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح ووجد بللا يظن انه بول
وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة
الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثنا منقطع بمعني لكن وهذا شك من الراوي
في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولي عن عبد الله بن عمرو
روي البخاري عنه اربعون خصلة مبتدا خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطي من الغنم رجلا
لينتفع بلبنها وصوفها زمانا ثم يرده الي مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجا ثوابها
بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب علي وجه الاجمال
الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد

رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذي من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمسة
عشر خصلة تفصل عن ابو هريرة روي مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها
كيف يشا لا يسمع بي اي يتبعني وينحوني ولو بكتاب او شخص الباء فيه زايدة او بمعني من كما في قوله تعالي
عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة
الي جنسها او الي المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد
بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن
بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر لا تنبيها علي انهم مع كونهم اهل الكتاب
واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولي بذلك وفي الحديث
دلالة علي ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور عن ابو هريرة روي مسلم عنه والذي
نفس محمد بيده ليأتين علي احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتدا احب اليه
من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين علي احدكم يوم لان يراني
فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني
صفة يوم وتكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول علي التراخي في الرتبة يعني بعدت
مرتبة رؤيتي عنده ذلك من مرتبة الاهل والمال وهذا اولي من توجيه النووي وفيه
اشارة الي وقوع الفتن بعده عليه السلام واعلام انهم سيندمون علي ترك ملازمته كما روي
عن عمر رضي الله عنه انه قال الهاني عن النبي عليه السلام الصفق في الاسواق عن حنظلة الا
سيدي بضم الهمزة وفتح السين وتشديد اليا في اخره منسوب الي بني سيد وهم بطن
من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي مما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد
مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتي دخلنا علي رسول الله قلت نافق حنظلة قال
سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتي كانا نراهما راي عين فاذا خرجنا
عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عليه السلام والذي نفسي
بيده ان لو تدومون انه هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان علي ما تكونون عندي اي
من الحضور وفي الذكر معطوف علي عندي لصافحتكم الملايكة علي فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة
معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفا الحالة الحاصلة عنده ولكن يا حنظلة استدراك من هذا
التعليل وتنبيه علي انه علي الطريق المستقيم وما نافق فلهذا اناداه باسمه ساعة يعني
تكونون علي الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون علي الغيبة وحقوق انفسكم تارة
فلا يكون المرء بهاتين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول
ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا علي الحالتين يعني كونوا
عليهما لئلا تسام النفس عن العبادة وهذا مثل ما جا في الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة
عن انس اتفقا علي الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد اليا مرتين
اراد بها التكثير كما في قوله تعالي ثم ارجع البصر كرتين ينقلب يعني الانصار ابو سعيد وقتادة

ابن النعمان روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران يعني سورة الاخلاص
تقدم البيان في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القران م ابو ذر روى مسلم عنه والذي نفسي بيده
لآنيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الآنا وجمع الآنية الأواني ضميره راجع الى الحوض
النبي عليه السلام اكثر من عدد نجوم السما وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار
وقال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة
فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عمن قال لكونها مرئية في
اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بها لانها بين الصفتين لان النجوم فيها ترى اكثر
آنية الجنة مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم
يظما اي لم يعطش هذا استيناف جواب عمن قال ما حال من شرب آخر ما عليه بالنصب اي الى
آخرها لانه من شدائد العرصات ذكر لعدم الظما فانه في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد
لانه اذا لم يظما في الشدائد فلا يظما بعدها بالطريق الاولى وقد جا في حديث آخر من شرب
منه لم يظما ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو
الذي لا يظما بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر الله له السلامة من النار لكن على
ما قالا يكون في مدح الحوض قصورا والنبي عليه السلام في صدد مدحه بل الوجه ان يقال
من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظما يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم
الخا المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن قال هذه صفة الآنية
فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظما ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول
اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظما ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه
لم يظما ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح المهملة وتشديد الميم اسم بلدة بالشام
الى أيلة اسم بلدة بالساحل مما يلي بحر اليمن الى بمعنى هنا كما في قوله تعالى ولا تاكلوا
اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن
واحلى من العسل قاله له حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه عليه السلام
ببيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع
كم العددية كما جا في حديث آخر قال ادم عليه السلام وما بعث النار قال الله تعالى من كل
الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن اي
لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا أولا أدلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام
قبلها على شي اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو ان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه
ومن لا يعرف فحكي ان عبد الله بن عمر كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لاسلم ويسلم
علي فاعطي واحدة واخذ عشرا خ ابو هريرة روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن

لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم
م انس روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب
لنفسه م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم
من بيوتكم الجوع هذا بيان سبب السؤال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر
تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياك والحلوب م انس روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا
وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسالونه عن ابي سفيان واصحابه فقال
ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان
فاذا تركوه فسالوه فقال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله قائم يصلي فلما رآى عليه السلام
ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال كلاما صادقا لكم
ولتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية
وهي الجمل التي يستقي عليها الما يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك
اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد
لازمهما وهو ابطال دين الكفرة ويضع الجزية يعني على كل الكفار لا يكون احد يحاربه قال
النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام
فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عليه السلام فكيف خالفه
عيسى عليه السلام هل هو ناسخ قلنا لا بل نبينا عليه السلام بين ان شرعية هذا الحكم تنتهي
وقت نزول عيسى فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جا في
الرواية ان عيسى عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان نحكم
على هذه الشريعة لم يزد في الحل لقوله عليه السلام الحلال ما جرى على لساني الى يوم القيمة قلنا
معناه ان ينزل في اخر الزمان ويتزوج امراة وذلك زيادة فيما كان احل الله له عليه السلام لانه
ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح
حرف المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات الى الدنيا لقرب القيمة فلا دكبدها كما
جا كذا في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما قالا
استاذن عمر على رسول الله وعنده نسا من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن
عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن تهبنني ولا
تهبن رسول الله قلن نعم فقال عليه السلام والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا
حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا قط بضم الطا المشددة ويجوز باسكانها ظرف مبني بمعنى
زمن المضي الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة فظ سالكا
فجا قاله لعمر بن الخطاب المعنى انهن متعدن فاني هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان
يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغوا عمر في اي طريق سلك من طرق الدين

لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبي عليه السلام فكان لايخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا
قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه اي تمتنع عنه استعمل بعلى
لتضمنه معنى التسخط الا كان الذي في السما وهو الله او الملبكة لما جا في رواية اخرى الا لعنتها الملبكة
ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع المراة عن
فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بما فوق الازار فان قيل هل يكون للزوج
كذلك اذا اراد ته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها فصل خ ابو هريرة
روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار وانوب اليه
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحد
يبية حالة المصالحة لما جا سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عليه
السلام الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا
نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتدا بيمينه
في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلم ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما
وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اي لذلك الحالف او لاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله
عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شي يرى ان غيره خير منه تجب ان يحنث ويكفر لان الاثم
اكثر في الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة وابو شريح الخزاعي روى البخاري عنهما والله لا يومن
والله لا يومن والله لا يومن ذكرها ثلث مرات واراد بها نفي كمال الايمان قيل من يا رسول
الله قال الذي لا يامن جاره بوايقه جمع بايقة وهي الاذى ق البرا بن عازب اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عليه السلام ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول
والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان
هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت
الاقدام اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا
فتنة ارادها الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا روي انه عليه السلام كان يرفع بها صوته وهو
يكرره فصل م عقبة بن عامر روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح
الرا جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا
عليهم وتغنموا فلا يعجز بفتح الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مرامات
الهدف فانها جايزة لكونها معينة على قتال الاعدا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
ستكون فتنة القاعد فيها خير من القايم لان القايم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة
لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقايم فيها يعني القايم بمكانه في تلك الحالة خير من

من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة
من تشرف بها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالحا
فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجا او معاذا شك من الراوي اي موضعا
يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به اي ليذهب اليه ومن لم يجد فليدق سيفه بحجر فيقعد لئلا
يقع فيها ق ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد
فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك
قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي ق
علي اتفقا على الرواية عنه سيخرج قوم في آخر الزمان حدثا جمع حديث وهو نقيض القديم
كما يجمع صغير على صغرا الاسنان يعني يكونون شبابا سفها الاحلام اي خفاف العقول يقولون
من خير البرية يعني يحدثون من خير ما تكلم به البرية وهو القران وفي المصابيح يقولون من قول
خير البرية وهو الحديث يقرؤن القران لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم
يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى الى الخارج فيرفعه الله وسعى عليهم يمرقون
اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد اليا اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم
فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة روى مسلم عنه سيكون
في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم
ليتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور الدين فصل
في الفعل المضارع م انس روى مسلم عنه آتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن
من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك امرت على بنا المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن
عباس اتفقا على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله
امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدا
محذوف واقام الصلوة وايتا الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم
كانوا اهل جهاد وغنايم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم
رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوف على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام
واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا
لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها عدم ذكر الحج
من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدبا بالمد والقصر واحدها دباة بتشديد البا
وهو القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحا المهملة وهي جرة خضرا والنقير وهو اصل
النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد اليا المثناة تحت وفتحها وعا يطلى بالقير
وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة تجعل ما وها حارا فينقلب
الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا
جماعة الى النبي عليه السلام ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل به

ويدعوا اليه من ورائهم ابن عباس روي مسلم عنه قال لما اسروا الاساري في غزوة بدر قال النبي عليه السلام لابي بكر ما ترون في هؤلاء الاساري فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة اري ان ناخذ منهم فدية فيكون لنا قوة علي الكفار فعسي الله ان يهديهم للاسلام فقال لعمر اري ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلا صناديد الكفرة وايمتهم فمال عليه السلام الي ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جا عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفدا لقد عرض علي عذابهم ادني من هذه الشجرة قاله لعمر بعد يوم بدر وفيه جواز الراي لرسول الله عند عدم الوحي وجواز الخطا فيه ويمكن ان يقال ان القول الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن فالمقربون يعاقبون علي ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيات المقربين ق ابن عمر اتفقا علي الرواية عنه اري رؤياكم قد تواطيت اي توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ العامة تواطت ثم تا وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطا والتا ويقرا مهموزا ليتواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة روي البخاري عنه ارأكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت وقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الرا مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمي لخاصة نفسه وان عمر قد حمي بعده كذلك تقدم الكلام علي حرمها في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة روي مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقي الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم الكلام عليه في تفسيره غير مرة خ انس روي البخاري عنه قال صعد النبي عليه السلام المنبر معصبا راسه بحاشية برد وكان اخر صعوده فحمد الله واثني عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الرا وهي من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزا فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم والمراد به ما سوي الحدود فانها لا تعفي بعد ما ثبت في مجلس الشرع خ عايشة روي مسلم عنها اما تاخذ احدي احداكن ماءها وسدرها وهي ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدي التائين قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب علي راسها فتدلكه دلكا شديدا حتي تبلغ شؤون راسها بضم السين المهملة وسكون الواو ومعني الاصل يعني بشرة راسها وفي بعض النسخ شؤون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الما ثم تاخذ فرصة بكسر الفا قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة

مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرايحة الكريهة للحيض قاله لاسما بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سالته عن غسل الحيض ق جابر اتفقا علي الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال عليه السلام تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت الملايكة تظله باجنحتها حتي رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدحام الملايكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة ولفرحهم بصعود روحه وفيه تسلية لها بحصول هذه الكرامة له وجواز البكا علي الميت من غير ندبه م ابو هريرة روي مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة من المومن حيث تبلغ الوضو بفتح الواو وما يتوضا به م ابو هريرة روي مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بيا مثناة تحت مفتوحة او مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة علي اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد و او فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتي يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي ياتي هؤلا بوجه وهؤلا بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز م فاطمة بنت قيس اتفقا علي الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي للسوال عن شي ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الي جد له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجا فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمي سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخا المعجمة وجذام بضم الجيم والذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة يلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فايدة فيه من قول او فعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفوا اي الجاوا الي جزيرة في البحر حتي مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الرا جمع قارب بكسر الرا وفتحها علي خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضا حوايجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب انما لم يقل هلبا علي تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة علي الذكر والانثي لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الي هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الي خبركم بالاشوا

يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتي دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي ما راينا مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف علي اعظم مجموعة يداه الي عنقه ما بين ركبتيه الي كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم علي خبري اي علي اخذ خبري وقيل معناه علي ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الي الغيبة قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الي جزيرتك فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقينا دابة اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة فقالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الي هذا الرجل في الدير فانه الي خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال اسالكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح الباء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة القبلي من الشام وهي لا تنصرف قالوا عن اي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين فقلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقولون غالبا وبينهم محمد عليه السلام انما اضافه اليهم طعنا عليهم بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الي ذوي الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب علي من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا وهذه التفات من التكلم الي الغيبة قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الي العرب ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذاك خير لهم ان يطيعوه ذاك اشارة الي محمد صلي الله عليه وسلم ان يطيعوه مبتدا وخبر لهم خبره والجملة الاسمية خبر ذا او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهو الاخبار من الدجال دليل علي فضيلة نبينا عليه السلام لان الفضل ما شهدت به العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال اجري ذلك علي لسانه من

غيرتكة صح

من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي مسيحا لسياحته الارض في ادني المدة واني اوشك ان يؤذن لي الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده سيف صلتا اي مسلولا عن غمده يصدني عنها وان علي كل نقب منها اي طريق ملئكة يحرسونها فطعن رسول الله بمخصرته وهو ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكي عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كرره للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من خبر الدجال وتسميته المدينة بطيبة وافق خبر النبي عليه السلام وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد انما ردد بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله علي ظن ثم عرض له ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعضها الي بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زايدة هو مبتدا اخبره الظرف المتقدم ويجوز ان تكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واومي بيده الي المشرق قال الطيبي لما تيقن عليه السلام بالوحي انه من قبل المشرق نفي الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول التيقن في احدهما لما راي في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين لكن تكراره عليه السلام قوله من قبل المشرق ما هو مقو لقول الطيبي م انس روي مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبي عليه السلام علي ولده ابرهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضي من باب الافعال والله يا ابرهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون ق ابن عمر اتفقا علي الرواية عنه تطعم الطعام وتقرا السلام علي من عرفت وعلي من لم تعرف واسماعه شرط كما سبق بيانه قاله لرجل قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لعل النبي عليه السلام فهم انه يسال عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السايل وقال عليه السلام تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام واقرا السلام م نافع بن عتبة روي مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قبله علي يد عيسي عليه السلام وفي بعض النسخ فيفتحها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال

ح ام سلمة يقتل عمارا الفئة الباغية رقم المصنف بعلامة البخاري لعله وقع سهوا لان الحديث
بعينه مذكور في صحيح مسلم مع الرواية المذكورة وبعض العلما قالوا لم يخرج البخاري في
قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته وكانوا طاغين ظالمين بهذا الحديث لان عمارا
كان في عسكر علي وكان علي هو المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حكي ان معاوية كان يؤول معنى الحديث
ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى
الطلب للدم غير مناسب له اصلا ولانه عليه السلام ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار
وذم قاتله لانه جا في طريق ويح عمار م ابو هريرة روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب
اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج والواو في والرجل للحال
فما يصل الانا الى فيه اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه
اي لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليستقي منه
فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال تعالى لا
تاتيكم الا بغتة م المستورد روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح
انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهم قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك
الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة روى مسلم عنه تقي الارض افلاذ كبدها يعني تخرج
كنوزها كما قال تعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفا وبالذال المعجمة
قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجي القاتل فيقول
في هذا اي بسبب هذا وههنا هذا للتحقير قتلت ويجي القاطع فيقول في هذا قطعت
رحمي ويجي السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيئا ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس
معناه ان جرم الارض ينقلب من طبعه الى الماكول لما ورد في الاثار ان الارض برها وبحرها
تمتلي نارا وتنضم الى جهنم بل معناه تكون كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم
الخبزة التي اعد الله لاهل الجنة يتكفؤها الجبار اي يقلبها ويبدلها وهذه استعارة عن سهولة
تصرفه فيها بيده كما يكفا احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يضعها المسافر ويقلبها على يديه
حتى تستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاي وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ننزل غدا ان شا الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله
لما اراد قدوم مكة الخيف بالخا المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع من السيل يعني المحصب
وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منى ويتصل طرفه الاخر بالابطح هذا التفسير من المصنف
خيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يناكحوا بني هاشم
ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عليه السلام فلما نصر الله تعالى رسوله
نزل بذلك الموضع اراة لطيف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ياتي
الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق

خلق ربك بالنصب غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير
المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول غايته الى مقصده ويقول من خلق ربك فليستعذ بالله
طردا للشيطان عنه ولينته اي عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة روى
مسلم عنه ياتي المسيح الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل
دبر بضمتين اي اخر جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة
روى مسلم عنه ياتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة
لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخا اي سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخا
كرره للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيها للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني
لو كانوا يعلمون من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها
اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف تنبيه ان المدينة كالكير
تخرج الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما المدينة كالكير ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه
ياتي على الناس زمان يغزو فيام بكسر الفا وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من
لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فيام
من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان
فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم م عمر روى مسلم عنه ياتي عليكم اويس بن عامر مع
امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة يمدونهم ويمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح
القاف والرا بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري
في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي
كان به برص فبرا منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والمبرة
مثله تقول بررت والدي بالكسر ابره فانا بر به وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره
فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر رضي الله عنه وفي حديث اخر خاطب الصحابة
باستدعا الاستغفار منه روي ان عمر رضي الله عنه كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي
فيها عمر قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخي
يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له عمر
اين هو وقال بارك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عليه السلام فقال استغفر
لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس روى مسلم عنه انه عليه السلام قال ان خير التابعين
رجل يقال له اويس اعلم ان عمر كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا
خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحا وارشاد
الى طلب ازدياد الخير والدعا وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روي انه عليه
السلام قال لرجل خرج يعتمر شركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا للقلب

اويس القرني

بعين

اويس لانه كان يمكنه ان يصل الي حضرة النبي عليه السلام لكن بره بامه منعه من ذلك لدفع توهم
انه مسي في تخلفه م جابر روي مسلم عنه ياكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما
للتعميم ولا يتغوطون ولا يمتخطون اي لا يستنثرون ما يسيل عن انفهم ولا يبولون اي لم
تنفصل عنهم هذه الفضلات لكراهتها ولكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون
لهم فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك جشا يعني فضول طعامهم تخرج في جشا
كرشح المسك اي كعرقه في الرايحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعني تجري التسبيح
والحمد في افواههم كما تجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثنا لازما لهم
لا ينفك عنهم كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عامر الانصاري روي مسلم
عنه يوم القوم اقراهم لكتاب الله فان كانوا في القراة سوا فاعلمهم بالسنة اي بالحديث
يعني اذا كان في القوم رجل قاري يحسن القراة ويعلم من الفقه ما تصح به الصلوة ورجل
فقيه يعلم من القران قدر ما تجوز به الصلوة فالاقرا اولي لظاهر الحديث وبه عمل ابو
يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولي لان الفقه يحتاج اليه في جميع احوال
الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراة واجابا عن الحديث
بان الاقرا في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون
ماهرا في القراة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقراهم افقههم من رسول الله
لقوله عليه السلام من قرا القران فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحي
اليه فهذا اولي بخلافة رسول الله لانه اقرب اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله ٥
صناعة رسول الله وهو الموروث عنه اذ العلما ورثة الانبيا والعلما بالاطلاق
الفقها والعلما بساير العلوم علما علي التقييد بعلومهم والوارث يرث من الموروث
المال لا الحال فمقام القاري مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث
فالوصي يقوم مقام الميت نفسه دون الوارث فلذلك قدم القاري علي الفقيه
فاذا استويا في القراة واحدهما افقه فهو اولي لان مقامه مقام الوصي الوارث
فان كانوا في السنة سوا فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الي المدينة قبل الفتح
ممن هاجر لان شرفه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل نفي ذلك الشرف في اولادهم
فولد من هاجر ابوه اولي بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان
الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولي فان كانوا في الهجرة سوا فاقدمهم سنا
انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يومن الرجل الرجل في
سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما تصح به
الصلوة فهو اولي بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته علي تكرمته
اي علي موضع اعدله موضع وسادة يتكي عليها او بالفا ما يجلس عليه وقيل المراد منها المايدة
الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس روي مسلم عنه يبقي

فان استويا

اولاهم

يبقي من الجنة ما شا الله ان يبقي يعني يبقي بعض الجنة خاليا عن الخلق لسعتها ثم ينشي الله لها اي
لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مونثا لاضافته خلقا اي يخلقوا
مما يشا حتي يميل الجنة منهم م انس روي مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصفهان بكسر
الهمزة وفتحها وبالبا والفا بلد معروف قيل المراد به اصفهان خراسان لا اصفهان
العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة
جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الي ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال
ق انس اتفقا علي الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقي
واحد يرجع اهله وماله ويبقي عمله وفيه حث علي تحسين الاعمال لتكون معينة في
المال ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها علي خير ما كانت اي علي
حالها التي كانت خيرا لا يغشاها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق
من انسان او بهيمة او طاير وآخر من يحشر علي بنا المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله
تعالي واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاي
المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا
اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت في بعض
الفتن حتي خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في اخر الزمان
لان قوله حتي اذا بلغا ثنية الوداع خرا علي وجوههما يدل علي ذلك اذ الظاهر ان سقوط
الراعيين علي وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه ٥
يتعاقبون فيكم مليكة بالليل ومليكة بالنهار يعني طايفة منها عقيب اخري وهذا
من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر جمع الله مليكته
وقت عبادة ليكونوا شهدا لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت
اشتغال وغفلة ادل علي خلوصهم والاكثرون علي انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين
باتوا من البيتوتة فيكم فيسالهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم
وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سواله من المليكة اما لان يتباهي بعبيده العابدين
مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ علي القايلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة
اتفقا علي الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضه من بعض في الشر وقيل المراد به قرب
زمن القيمة وقيل قرب زمن الموت يعني تقصر الاعمال وقيل معناه يري الزمان سريع
الانقضا بحيث تكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم
بالفتن العظام فان قيل العرب تستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه
هذا قلنا معني ما قلنا انه يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان
ومعني ما قال ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخا وقصره في الشدة والبلا
وهذا غير ذلك ويقبض العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلما ويلقي الشح اي في موضع

في القلوب البخل بأداء الحقوق ويظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله أيما هو قال القتل القتل فسره عليه السلام بالقتل وكرره للتأكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشارق أيما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكاة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا أقرب للمعنى لأن بما يطلب شرح الاسم لا بأي وأنس اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك أي يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشراح قال النووي أي يغتنمون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون أي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال استشفعته الى فلان أي سألته ان يشفع لي اليه لو ههنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبيا حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمني أي يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون أنت آدم أبو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الناقخ كان جبريل نسب النفخ الى الله تعالى للتشريف وأمر الملئكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم أي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة أشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا إذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي أصاب وهي أكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا نوحا أول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه أول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده أول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث وأما ما قاله أهل التاريخ ان ادريس عليه السلام أرسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي أصاب وهي سؤاله ربه بغير علم ان ابني من أهلي وقيل هي غرق أهل الأرض بسبب دعائه فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا ابرهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابرهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة بل كانت مستحسنة في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا موسى الذي كلمه الله وأعطاه التورية فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب وهي قتله القبطي فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افترا النصارى في حقه بأنه ابن الله ولكن ايتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشعر ان له ذنبا وكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام أجيب بأنه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد ذنوب أمته فيأتوني فأستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا أنا رأيته أي رأيتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت

ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع رأسك قل يسمع بجزم جواب الامر على بنا المجهول أي يسمع قولك سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بنا المجهول أي تقبل شفاعتك انما لم يلهموا أولا ان يستشفعوا محمدا عليه السلام ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم أشفع فيحد لي حدا أي يبين لي حدا أقف عنده فلا أتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن أخل بالصلوات وكذا أتقبل شفاعته في كل طور في طائفة من العاصين كمن أخل بالزكوات وارتكب سائر المنهيات فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود فأقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع رأسك يا محمد وقل يسمع وسل تعط واشفع تشفع فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم أشفع فيحد لي حدا فأخرجهم من النار فأدخلهم الجنة فان قلت أول الحديث يدل على ان استشفاعهم للازاحة من الموقف وآخره يدل على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من نور الشمس وبالاخراج الخلاص منها أو بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يسار بهم الى النار من غير موقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم أولا للازاحة من الموقف ثم للداخلين في النار أو بان تكون الشفاعة أقساما أولها الازاحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الآخرين من النبي قال فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة هذا قول الراوي وأو فيه ليس للشك لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا قال فأقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود هكذا فسره أبو قتادة وهو أحد رواته أراد بهم الكفار لانهم أنكروا القرآن وفي رواية ثم آتيه الرابعة الضمير المنصوب لله أو أعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى عليه السلام واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور م أبو موسى روى مسلم عنه يجي يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب مثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على انه مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما أسقط السيئات عن المسلمين وأبقاها على الكافرين صاروا في معنى الحاملين ذنوبهم فيما أحسب أي أظن انها توضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال أبو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها حاء مهملة أحد رواة الحديث لا أدري ممن الشك يعني لا أعرف ان قوله فيما أحسب صادر من النبي عليه السلام أو من الراوي ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق أبو هريرة

اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو
مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة
قال الطيبي لعل التصغير في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف
الخلقة فان قلت كيف سلطه الله عليها ولم تحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا
قريب الساعة عند فنا اهل الحق فسلط على تخريبها لئلا تبقى بها انه معطلة بعد
ما كانت مطافة متجلة خ جابر روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا
الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة في اهل الكبائر لان الصغائر معفوة عندهم
فيكون دخول النار للكبيرة ق انس اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله
الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة والرهبة الباعثة له على العمل
في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير
ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم
حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في
صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان
اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ اخر منه والمراد
من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق
لا يتجزى خ ابو سعيد روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة
وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض
مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق في الباب السابع في خبر
اتدرون من المفلس من ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضي ما عليه اخذ من
خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم
النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فوالذي
نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل التفضيل من هدى بمعنى
عرف في الجنة منه اي من احدهم بعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل
في عين زيد احسن منه في عين عمرو يعني عمر فانه في الجنة بمنزله يكون اكثر
من عرفانه بمنزله في الدنيا م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم
اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة
وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير
وقيل اي في الخوف والحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر
ليلة البدر المراد بالالف الف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم

لهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه عليه السلام قال وعدني ربي ان يدخل
يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا
قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة
م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخلون الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الف زمرة
بقرينة قوله زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي تليهم في الدخول يكون وجوههم
على ضوء الكواكب ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل
النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت
كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة
وترح اهل النار م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا
بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر ح ابن عباس روى البخاري
عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال اي النبي عليه السلام لو لم تغرف
اي لو لم تاخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين
المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصته ما
ما روي ان ابرهيم جاء بها جاء بام اسمعيل وهي ترضعه فوضعهما عند البيت ووضع عنده
اناء فيه تمر وسقاء فيه ما ثم تولى فتبعته هاجر فقالت يا ابرهيم اين تذهب تتركنا في هذا
الوادي وليس فيه انس ولا ابنا ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت
اذا لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية بحيث لا يرونه استقبل البيت
فقال ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند الاية وجعلت ام اسمعيل ترضع
اسمعيل وشرب من ذلك الما حتى اذا انفد ما في السقاء من ما فلما نفد الطعام والشراب
عطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها يلتوي من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه
فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليها فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي
رفعت طرف ذرعها وسعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا
ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع
زمزم فبحث بجناحيه حتى ظهر الما فجعلت تجعله حوضا لئلا يجري الما وجعلت
تغرف الما في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان
ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وابوه وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت
كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فراوا طيرا يتردد حول الما فارسلوا رسولا
فاخبرهم بالما فاقبلوا فقالوا لها تاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما
بني فيه بيوت وشب الغلام جا ابرهيم عليه السلام وقال يا اسمعيل ان الله امرني
ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت
ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني

اذاه قومه اشد من هذا الايذا فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم
النبي الغنيمة فاعطي بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها
ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عليه السلام حتي احمر فقال فمن يعدل اذا لم
يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي عليه السلام وتحريض لغيره علي الصبر
ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد
الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها علي بنا المجهول اي انسانيه الله تلاوتها وبروي كنت
اسقطتها علي بنا المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد
الله بن يزيد الخطمي بفتح الخا المعجمة وسكون الطا المهملة منسوب الي الخطمة وهي قبيلة
من الانصار الانصاري يقرا من الليل وفيه استحباب الدعا لمن ذكر اية او مسيلة
قد نسيها واما من علمها فبالطريق الاولي ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه يسلم
الراكب علي الماشي لان الراكب اعلي مرتبة فيبتدا بالسلام اظهارا للتواضع والماشي
علي القاعد لان في هيئة القاعد الوقار وله بذلك مزية علي الماشي فيبتدا الماشي
بالسلام رعاية للادب والقليل علي الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم قال
النووي الافضل ان يبتدي الجمع القليل ويرد الجمع الكثير م ابو ذر روي مسلم عنه
يصبح علي كل سلامي من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة علي كل
سلامي والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم علي قول من يجوز زيادة من
في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا علي كل
مفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره
ومن احدكم صفته كل سلامي فكل تسبيحة صدقة الفا فيه للتفصيل وكل تحميدة
صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة
ونهي عن المنكر صدقة مر معني السلامي والكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انه خلق كل انسان ويجزي من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني
يكفي مما وجب للسلامي من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحي لان الصلاة عمل بجميع
اعضا البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الي الزوال الضحي في ذلك
خ ابو هريرة روي البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدا محذوف اي
ايمتكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله لكونهم ضمنا بصلوة المامومين فان
اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرايط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان
اخطاوا فلكم وعليهم قال الشارح فيه دليل علي ان صلاة القوم صحيحة فان صلي
الامام جنبا واقول هذا اذا قدر الجزا فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب
الشافعي من ان صلاة الماموم مستقلة في نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم
الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلاة

صلاتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر اتفقا علي الرواية عنه يطوي
الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمين هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف
فيها ومن يري تاويلها يقول المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين
الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله اشارة الي شرف العلويات كما جرت
العادة علي ان الشريف يباشر بما به شرف وهو اليمين لان التفاوت يتطرق الي الله تعالي
ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه
يعرق الناس يوم القيمة حتي يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب
هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار لما جا في الرواية ان جهنم تدير
اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق
علي قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الي كعبيه وبعضهم الي ركبتيه وعلي هذا ويلجمهم اي
يصل العرق الي افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتي يبلغ اذانهم فان
قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف الي كعبي الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله ارتفاعا في
الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل
الي غيره منه شي كما امسك جرية البحر لموسي عليه السلام وقومه حين اتبعهم فرعون
ق عمران بن حصين اتفقا علي الرواية عنه قال جا رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه
وكان عض يد صاحبه فمد صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال عليه السلام يعض
احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي
اذا لم يكن للمعضوض الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا
لو قصد رجل الفجور بامراة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته فلا شي عليها م ابو هريرة
روي مسلم عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الي جمرة من نار وهي قطعة خشب تحترق قبل
ان تخبو نارها فيجعلها في يده قاله حين راي خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب
كلبس النار لانه حرام وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اي رسول الله ذلك الخاتم قال
الشيخ قيل روي المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل
عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطا
رح ذلك الرجل فنسبته الي رسول الله في اخر الحديث لكونه امرا له فلا يخلو عن تعسف
لارتكاب المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله خذ خاتمك
انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله انما
قال كذا مع ان النهي كان عن لبسه لا عن بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الي الاباحة
لمن اراد اخذه من الفقرا ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها يغزو جيش الكعبة
يعني يقصد اهلها بالاساة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الي شدة اهتمامهم بالامر
كما يغزو به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جا في حديث اخر يخرب الكعبة

فحل الابل

ذو السويقتين فاذا كانوا ببيدا وهي مفازة ملسا وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة
من الأرض يخسف بهم واخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد
لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة روى البخاري عنه يقبض
الله الأرض يوم القيمة ويطوي السما بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الأرض
تقدم تفسيره عن قريب م ابو هريرة روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمراة ٥
والحمار ويقي من ذلك اي يحفظ من القطع مثل موخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة
وكسر الخا بمعنى اخره تقدم بيان الكلام يعني اخرة الرحل والكلام في قطع الصلاة في الباب
الرابع في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير بكسر الشين والخا المعجمتين
وتشديد الخا قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
يقول ابن ادم مالي مالي يعني يغتر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من
مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت
عطاك واتممته م ابو هريرة روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وان ما له من ماله
ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر
ثوابها ما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني
صاحبه يتركه للناس م ابو ذر روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جا بالحسنة فله عشر
امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه
او ازيد يعني اعطا العشرة اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف
اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جا بالسيئة فجزا سيئة
مثلها او اغفره ضميره عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب
بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت
رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربته زاد الله رحمته ومن تقرب
مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي
اتيته هرولة وهو الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة
وصلت اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الأرض بضم القاف وهو المشهور اي
علوها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملوها خطيئة لا يشرك
بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها
بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها ويكثر المعاصي لان الله عقوبته شديدة
لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجوا المغفرة فان قلت الحديث مخالف
للاية لان مقتضاها ان يتقرب الله عشرة اشبر ممن تقرب الى الله شبرا قلت
الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله لا يضيع عمل
عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه يقول

الله اي في يوم الموقف يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث
النار يعني ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العدد دية
ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اي الله تعالى من كل الف تسعماية وتسعة وتسعين
قال اي النبي عليه السلام فذلك اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات
حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حبل ولا صغير بل هما
كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغار هنالك لوضعن
احمالهن ولشاب الصغار وانما خص ادم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى
اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي فاشتد
ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من
الالف فقال ابشروا فان من ياجوج وماجوج بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم
كفار من ولد يافث بن نوح عليه السلام وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد ادم من غير حوا
وذلك ان ادم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا قيل المراد به التسعماية وتسعة
وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه لكان اولى ويكون بيانا بانهم في العدد
اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده
اني لارجوا ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي
بيده اني لارجوا ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي
بيده اني لارجوا ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام عليه على هذا في الباب السابع
في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة
البيضا في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الرا واسكان القاف
اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه تقوم الناس لرب العالمين
حتى يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث
يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثني عشر
اميرا قال جابر فقال اي النبي عليه السلام كلمة لم اسمعها فقال ابي وفي بعض النسخ
ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح البا وتشديد اليا
انه اي النبي عليه السلام قال كلهم من قريش ان اريد من الامرا الولاة يرد الاشكال بان الولاة
بعده عليه السلام اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد
منهم الايمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد
منه الخليفة يرد الاشكال بحديث اخر وهو قوله عليه السلام الخلافة بعدي ثلثون
سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة
العليا كما جا مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عد الراوي ٥
خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر عشرا وخلافة عثمن اثني عشر وخلافة علي سنة

والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل تكون اثني عشر م ابن عمر روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به ههنا مال لا يؤدي منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر راسه من غاية سمه م جابر روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح اليا وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم اليا من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رضي الله عنه كان يكثر العطا بلا احصا حين جاته كنوز كسرى لكن ما جا في بعض روايات الحديث يكون في اخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطا منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض او لعلمه الكيميا فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده وعبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اما الطرف م ابو هريرة روى مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا راوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التا والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا دوامها فلا تبتئسوا ابدا اي لا يصيبكم باس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون وحذيفة اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي محل الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله بها عباده والعهد الذي اخذ الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظا المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتا المثناة من فوق واحدها وكتة وهي اثر في الشي كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدا محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفا اي انتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تاويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شي يعني شي صالح بل يكون فيه ما فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شي منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شي اخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعقاب

انقشاع الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال الشارح بل الامر بالعكس لانه عليه السلام شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكاة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عليه السلام لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصدهم رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا لا يكون الايمان في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي قال ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السما الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسالني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل وابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماوه يقال حسرت الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز عن هنا بمعنى على من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا ليسلم عن القتل لما جا في حديث اخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغصوب عليه كمال قارون م ابو هريرة روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التا شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي راس الجبل ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن ادم اي يكبر سنه ويشب منه اثنتان هذا استعارة يعني تستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما لم ينكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال تعالى زين للناس حب الشهوات الاية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزلك

منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول عليه السلام وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه السلام المراد بالناس من كان في زمن ولاتهم قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل وابن عمر اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن يمر عليها فصل ومما لم يتفقا عليه وابن عمر اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اي اعطيته الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تاويل دفعه عليه السلام الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه مما فحش من الكلام وحثهم عليه لان السواك في المنام يطهر الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان في قوله عليه السلام الى الاكبر منهما اللام للتفضيل وجعل الالف واللام زايدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصا ولو كان للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك وابن عمر اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى المصنف اوردها في فصل المجهول فرايت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن فاذا بلغت المنكبين فهي الجمة وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ما او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر ما الذي رجلها به لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برأ او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص ثم اذا انا برجل الى ملابس بزوبيه جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهو ان يكون الشعر ملتويا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية بالهمزة اي ذاهب ضوءها وروي بغير الهمزة بمعنى ناتئة بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان

ان الدجال ممسوح العين وانها ليست حجرا ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والحاحظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور عين اليسرى فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اي قطعها حين خروجه المقداد روى مسلم عنه تدني الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي الميلين عن النبي عليه السلام مسافة الارض والميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس حذيفة روى مسلم عنه تعرض من عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من طاقاته وفتحها لا يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحالة وهو انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب مرة بعد اخرى تجتمع فيها وروي بضم الدال الخبر مبتدا محذوف اي هو عود عود وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخولا تاما وحلت فيه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سودا يعني اثرت الفتن كالنقطة السودا واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضا حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين قوله حتى غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم يلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اي النوع الآخر من النوعين اسود مربدا بتشديد الدال المهملة وهو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الما لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه اي من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعله هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولهذا

نسبته اليه م ابو هريرة روي مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال الباقي
فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطا المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة
مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغاير
بغير وسيلة طاعة تكون مغفرة بفضل الله تعالى الا رجلا كان بينه وبين اخيه شحنا بفتح
الشين المعجمة وسكون الحا المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة
يعني يقول الله تعالى للملئكة النازلة بهديا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني لا تعطوا
منها نصيبا الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح ق سفيان بن ابي زهير
الازدي اتفقا على الرواية عنه يفتح اليمن اي بلادها فياتي قوم يبسون بضم البا وتشديد
السين اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعني يرحلون من المدينة بسرعة
الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة
خير من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا
يعلمون اي ما في الاقامة من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها ويفتح
الشام فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
وفيه بيان فضيلة المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تنكح المراة
لاربع لمالها ولحسبها حسب المرء ما فيه وفي ابايه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر
بذات الدين يعني الناس يتزوجون المراة لهذه الاربع في العادة فاختر ايها المومن
المراة الصالحة ولا تطمع في شي اخر تربت يداك وهو في الاصل الدعا بالافتقار لكن العرب
تستعملة لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشي وهو
المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك به ق اسامة
ابن زيد اتفقا على الرواية عنه يوتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب
بطنه اي تخرج امعاوه فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحا فيجتمع
اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر
فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه اي افعله م انس
روي مسلم عنه يوتى بانعم اهل الدنيا البا فيه للتعدية وانعم افعل التفضيل من
النعمة اي باكثر نعمة من اهل النار من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة
فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد بالصبغ الغمس اطلاقا للملزوم
على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة لفحة من النار
ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط يعني في زمان هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله
يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويوتى باشد الناس بوسا
اي شدة وبلا في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رايت
بوسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بوس قط ولا رايت شدة قط

قط م ابن مسعود روي مسلم عنه يوتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة البا في بجهنم للتعدية
يعني يوتى جهنم من المكان الذي خلقها الله تعالى فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق
الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو
ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة التي تجر بها جهنم
يمنعها من الخروج على اهل المحشر الا ما شا الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض
الى علم الله تعالى م جابر روي مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مومنا
يبعث مومنا وان مات كافرا فكافرا ق انس اتفقا على الرواية عنه يجا بالكافر يوم القيمة
فيقال له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال
له انك كنت سئلت على بنا المجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من الافتدا المذكور
وهو ترك الاشراك بالله تعالى ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث
طرايق اي ثلث فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرايق قددا اي فرقا مختلفة الاهوا
كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة
الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة لمبتدا محذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم
فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل
لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلا مرتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر
سباقا فان قلت كون الاثنين واخواته على البعير بطريق الاجتماع ام الاعتقاب
قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان
في الاعتقاب لا يكون الا اثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر
العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المحتمل للعشرة
من بدايع فطرة الله تعالى كناقة صالح جعلت قوية ما لا يقوى غيره من البعران وانما
لم يذكر الخمسة والستة وغيرها الى العشرة للايجاز ولم يذكر من السابقين من يفرد
منهم لركوب البعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبيا
والاوليا وتحشر بقيتهم النار اي تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث
قالوا من القيلولة وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم
حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا يعني النار تلازمهم هذه الفرقة في جميع
احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل القيمة وهم احيا الى
الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما تكون في الدنيا ولان
الناس يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا اخر
اشراط الساعة كما جا في حديث اخر واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد
الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف

الي مابعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي لما روي عن ابي هريرة يحشر الناس
يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا علي وجوههم وهو الموافق لقوله
تعالي وكنتم ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله عليه السلام راغبين راهبين عوام المومنين
الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف
الثاني الركبان المسرعون الي ما اعد لهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشهوات لعلهم
السابقون ق سهل بن سعد اتفقا علي الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة علي ارض
بيضا اي خالية من الغرس عفرا وهي البيضا التي ليست بشديدة البياض كقرصة
النقي اي قرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة
من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختفي بها احد وقيل ليس فيها علم وحد يث سهل
اوغيره ولبس من كلام النبي عليه السلام م انس روي مسلم عنه يخرج من النار اربعة
نفر وهم الاخرون خروجا منها فيعرضون علي الله فيلتفت احدهم فيقول اي
رب اذا اخرجتني منها فلا تعيدني بتشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابوسعيد
روي البخاري عنه يدعي نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يارب فيقول هل بلغت
فيقول نعم فيقول لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول
من يشهد لك من فيها استفهامية طلب الله تعالي من نوح شاهدا علي تبليغ امته وهو اعلم
به اقامة للحجة عليهم فذلك قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهدا
علي الناس انما شهد امة محمد بذلك مع انهم بعدهم لعلمهم بالقرآن ان الانبيا كلهم قد
بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاني الرواية ثم يوتي محمد عليه السلام فيسال عن حال امته
فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالي ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابوهريرة
اتفقا علي الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان لاستعجاله
في دعايه قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حث علي ترك الاستعجال في استجابة الدعا
لاجابة الدعا شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر علي حاجته الا الله ويجتنب
عن كل الحرام وشرط في الدعا وهو ان يكون مبتدا بالصلوة علي النبي عليه السلام ومختوما
بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجايزة الطلب شرعا م عبد الله بن عمرو
روي مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد به جميع حقوق العباد من اموالهم
ودمايهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر لما روي ابن ماجة عن ابي امامة
مرفوعا الي النبي عليه السلام قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين
الذي يحبس عن الجنة حتي يقع القصاص هو الذي صرف ما استدانه في سفه او سرف
واما من استدان في حق واجب لفاقته ولم يترك وفا فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شا الله
شهيدا كان اوغيره لان السلطان كان عليه ان يودي دينه عنه فاذا لم يود عنه يقضي الله عنه
بارضا خصمه لما روي ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدين يقتص يوم القيمة الا من تدين في

في ثلث خلال رجل تضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوي به علي عدو الله ورجل يموت
عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف علي نفسه العزوبة فينكح خشية علي دينه
فان الله يقضي عن هولا يوم القيمة خ ابوهريرة روي البخاري عنه يقال لاهل الجنة يا اهل
الجنة خلود ولا موت ويقال لاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اي لكم خلود في النار
روي ان هذين القولين يكونان ان يوتي الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما
يمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت قد ارتفع
فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فدا عن
اسمعيل عليه السلام الذي نبينا عليه السلام من نسله كان في المعني فدا عن جميع الا
حيا في الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فدا عنهم في دار الاخرة ايضا هذا
ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

خ عمر
روي البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك
وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج عمرتي في حجتي
قال النووي اعتمر النبي عليه السلام اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه في العاشرة
من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا الرويا امر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة
خمس او ست لكنه عليه السلام كان مامورا بالمحاربة واعلا كلمة الله تعالي ولم يكن متفرغا
الي الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة
سنة ثمان من الهجرة امر النبي عليه السلام بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج في التاسعة
لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عليه السلام ان يحضر معهم فبعث الناس
فامران ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات في انه
عليه السلام كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عليه السلام كان اولا مفردا
ثم احرم بالعمرة وادخلها في الحج وما روي عن ابن عمر قال تمتع رسول الله في حجة الوداع
بالعمرة الي الحج يكون محمولا علي انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق بعجيبه ارتفق
عليه السلام في كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم بهما من اول الامر ق ابوذر
اتفقا علي الرواية عنه اتاني جبريل فبشرني انه الضمير للشان من مات من امتك
لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق
هذا السوال من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصي
وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان دخلها اخرج
منها ولا يخلد في النار ق ابوهريرة اتفقا علي الرواية عنه احتج آدم وموسي قيل
هذه المحاجة كانت روحانية يويده ما جاني رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان
تكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسرا انه عليه السلام اجتمع
مع الانبيا وصلي بهم فقال موسي يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا

عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي اخرجت بها منها فقال له آدم انت
موسى الذي اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التورية بيده هذا من المتشابه
نفوض فيه قول السلف وتاويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره
الله علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه
التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط عنه
اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه ملاما قلنا انما اللوم من العبد بعد عفو الله
عن ذنبه ولهذا قال اتلومني ولم يقل الام على بنا المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار
التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى فحج آدم موسى كرره للتاكيد
يعني غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله ونبه عليه بقوله بانه غفل عن القدر السابق
الذي هو في الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس روى مسلم عنه
احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني دوموا على هذا
الصنيع قاله لبني عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اي على بئره وفيه
دليل على استحباب الثنا على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه اختتن ابرهيم النبي اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة رواه مسلم بالقدوم بفتح
القاف وتخفيف الدال التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف
والتشديد خ انس روى البخاري عنه اخذ الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك
زيد فاصيب اي بالة المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها
عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية
يعني من غير ان يوليه النبي عليه السلام على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في الباب
الثالث في لا تغبطه يا خالد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا
يعني ذنبا كان بينه وبين الله تعالى فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه
فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب
ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي
ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب
اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه
كتب عليه الثاني ولم تبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت غفرت
لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شا قال عبد
الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال اي النبي عليه السلام في الثالثة
او الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور
في المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكورة في الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي

رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة روى مسلم
عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك به شيئا قاله له
حين ساله باي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع
ق حكيم بن حزام اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما سلف لك اي على وجه ان ثواب ما قدمته
من خير قاله له حين ساله عن خيراته في الجاهلية هل له فيها اجر يؤيده هذا المعنى حديث
آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال
المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر
حسنات كما يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت
ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي عليه السلام ان فلانا يصلي الليل
كله فاذا اصبح يسرق فقال عليه السلام سينهاه ما تقول اخبر عليه السلام ان صلوته
بالليل بشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن
عازب اتفقا على الرواية عنه اشبهت خلقي وخلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة
يعني اشبهتني خلقة وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قال ابو هريرة
رضي الله عنه لجعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم باقيه
النبي عليه السلام قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يشير الى رباعيته
اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسول وان يراد
به نفس نبينا وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا عليه السلام هو
ابي بن خلف في سبيل الله احترز به عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبيا نواب الحق
وخلفاؤه فلهم الدرجات العلى فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة
النار ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي
اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك
مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي اشتر منك الذهب فقال اي البايع للذي
اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه
الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحا الغلام الجارية
وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل
في عقد البيع لانه عليه السلام ذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل
الى مشتريها لانه من اجزا الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل
انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك الحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل الى رسول الله فقال يا رسول الله اني اري في المنام ظلة ينطف
منها السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واري سببا
واصلا من السما الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به

رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل آخر فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت
وابي والله لتدعني فلاعبرنها قال عليه السلام اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الا
سلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقران حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من
ذلك فالمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل من السما الى الارض
فالحق الذي انت فيه تاخذ به فيعليك الله ثم اخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ
به رجل اخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني
يا رسول الله اصبت ام اخطات فقال عليه السلام اصبت بعضا واخطات بعضا
فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظا المعجمة السحابة
تنطف بضم الطا المهملة وكسرها اي تقطر يتكففون اي ياخذون باكفهم السبب
الحبل سمي به لانه يوصل الى الما الفا في فلاعبرنها زايدة قال لابي بكر اختلفوا في
معنى الحديث قال قتيبة معناه اصبت في بيان تعبيرها واخطات في سوالك
تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي معناه اخطات في تعبير بعض العبارات
لان ما فسره ابو بكر بالقران انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره
وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة روي مسلم عنه اضل الله عن يوم
الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلال
الله عن يوم الجمعة من قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف
اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق
وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى بدا فيه بالخلق فجا الله بنا يعني خلقنا
بعدهم وهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بان له
على من بعد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي ساير الايام خلق ما يعود نفعه
الى الانسان والشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال
بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعد توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على
ما روي ان موسى عليه السلام امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه وناظروه بان السبت
افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا واعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم
الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان تجاب عنه بان اختلافهم من جهة
زعمهم ان لهم ابدا له بيوم اخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والاحد
وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة
يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون
يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جينا بعدهم
يعني نحن الاخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعاني
لا للتقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة

القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلايق يعني يروى المقضي بينهم
مكان المقضي لهم ق جابر وم موسى انس يعني اتفقا على رواية عن جابر وانفرد مسلم برواية عن
انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد
كما اهتز جبل احد وعليه النبي عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان وان يراد به بشارة
اهله واقربائهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشي المعظم
الى اعظم الاشيا كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ق انس اتفقا على الرواية عنه
قال اخبر ابو طلحة عند النبي عليه السلام ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت
لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفاة ابنه حتى اكون انا احدثه فجا فقال كيف حال المريض
فقالت الحمد لله الان اهدا اي اسكن مما كان عليه فقربت اليه عشا فاكل وشرب
ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقعها فقالت يا ابا طلحة ارايت
لو كان لاخر وديعة عندك فاسترد ها فهل تتاسف على ذهابها قال لا قالت احتسب
ابنك وديعة فاسترد ت فلا تتاسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت
ثم اخبرتني يا بني فلما اخبر النبي عليه السلام بما جرى بينهما قال بارك الله لكما في ليلتكما
دعى به لابي طلحة وام سليم قوله دعى به الخ كلام المصنف روي ان ام سليم حملت
تلك الليلة فولدت غلاما سماه النبي عليه السلام عبد الله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية وابنه
عنه تحاجت ويروى احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت
تحاجهما وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون
وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفا يعني الخاضعون والمساكين فقال الله تعالى لهذه
انت عذابي اعذب بك من اشا وقال لهذه انت رحمتي سميت الجنة رحمة لانها مظهرها
ارحم بك من اشا هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا افصله عما قبله وكذا الكلام في انت
عذابي ولكل واحدة منكما ملوها يعني ما يملوها م ابن مسعود روي مسلم عنه تربت
يداك اتشهد اني رسول الله قاله لابن الصياد روي ان ابن الصياد قال لرسول الله
في جوابه اشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن
هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة روي البخاري عنه تعس بفتح العين اي سقط على
وجهه هذا دعا عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم انما لم يقل مالكهما اشارة
الى ان المذموم من يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يودي حق الله تعالى فيها وعبد
الخميصة وهي كسا اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط
تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الراس انما اعاد تعس ليترقى في الدعا عليه من
الاهون الى الاغلظ ثم يترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك في عضوه فلا
انتقش على بنا المجهول دعا بعدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلا فلا يترحم عليه
انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه

مكروه فاذا انتفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منتفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ
بعنان فرسه في سبيل الله هذا ايذان على اهتمامه بالمجاهدة لا بجمع الدرهم اشعث راسه
بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدا محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث
هو مغبر الراس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش على ان يهجم عليه
وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزا اذا
اتحدا دل على فخامة الجزا يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان
كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر
آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان
مؤكدتان لما قبلهما من كونه اخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام
التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن ثباته بامر الامام بحيث لا يغفل عن مقام
امره به ان استاذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع
اي لا تقبل شفاعته لكونه وضيع القدر رخ ابو هريرة روى البخاري عنه تكفل الله
اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال
الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعده الله في حق المجاهدين من المثوبات
وقيل المراد منها كلمة الشهادة ان يدخله الجنة اي بان يدخله الجنة وهو متعلق بتكفل
او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة هكذا رواه البخاري ورواية ابي داود
ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله
الخير في كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الى بيته باجر
وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محيي السنة ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر فقال له اجب ربك اي للموت
يعني جئت يقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها مع باطن اليد ففقاها
اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض
علمه الى الله تعالى وبان موسى عليه السلام لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد
نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو مختار المازري والقاضي
عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالجناية
حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت وبمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا
الفعل فما ظنك بموسى عليه السلام مع علو شانه واقول ان موسى عليه السلام كان
في طبعه حدة حتى روي انه عليه السلام كان اذا غضب تشتعل قلنسوته فاذا هجم
عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف عليه السلام انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل
قصده وذا يحتمل ان يكون جائزا في شرعه ولان موسى عليه السلام زعم انه كاذب
حين ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه السلام فلطمه وكان هذا

هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عليه السلام حين اخذ براس
اخيه هرون ولحيته وكان يجره مع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علما
الامة وقد قال عليه السلام حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده وما اختاره
الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عليه السلام يحتمل ان يكون ماذونا له في هذه
اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني
الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقا عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع
الى عبدي فقل الحياة تريد بمد همزة الاستفهام في الحيوة فان كنت تريد الحيوة
فضع يدك على متن ثور اي ظهره فما وارت يدك اي سترت من شعره فانك تعيش
بها اي بعدد تلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم مه الهاء فيها للسكت وما للاستفهام يعني
ثم ما يكون بعد ذلك احيوة او موت قال ثم الموت قال فالآن من قريب يعني اختار
الموت في هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى ما فعله ذنبا اذ اعلم انه مرسل
من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة
انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس
لم ينقص من خلقته الروحانية شيء نقله الله عند لطم موسى على صورة انسان ففقئت
عينه رب ادنني من الارض المقدسة انما سال موسى قربه منها لشرفها ولم يسال نفس
بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بمقدار
تلك قال النبي عليه السلام والله لو اني عنده اي عند بيت المقدس لاريتكم قبره الى
جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا
واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها
خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة خ ابو هريرة
روى البخاري عنه قال اتيت النبي عليه السلام فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني
اخاف العنت اي الزنا ولا اجد طولا اتزوج به النسا فاذن لي ان اختصي فقال عليه
السلام جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير
البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا من
كلام المصنف فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصا وهو جعل المرء نفسه خصيا
على ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال اختصائك
واقعا على ما جف القلم به من الاختصا او ذره يعني او اترك الاختصا حال كون تركك
واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الا
ختصا بل مذكور على وجه اللوم على استيذانه في قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى
اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالرا بعد صاد يعني اختصر بتسليم الامور

للتقييد بأوّدع الاختصار بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا بغير المقيد رفعلى هذا
قوله او ذر أمر للتهديد م ابو قتادة روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يمشي حتى انتصف
الليل وانا الي جانبه فنعس رسول الله فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي ضربت له كالدعامة
من غير ان او قظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في اخر الليل مال ميلة هي اشد من
الميلتين قد عمته فرفع راسه فقال من هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك
قلت ما زال هذا مسيري منذ الليل فقال حفظك الله بما حفظت به اي بسبب شيء مبني؟
حفظت به نبيه قال له ذلك سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن
احسن ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم
قال اذهب فسلم على اولئك من الملئكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك
فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمير
في زادوه لآدم والزيادة تتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله
فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم فلم يزل الخلق
ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب
ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عليه السلام فيه الحديث
قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله فكل من يدخل الجنة م ابو هريرة روى مسلم
عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم
الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثا وخلق النور يوم الاربعا وبث فيها اي فرق
في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق
في آخر الساعة من النهار فيما بعد العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب
روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام
دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التجريد الرضا بالشيء هو الاكتفا يعني من لم يطلب
غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عليه
السلام ذاق طعما قصره عن وصف الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني من
الرضى بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه
ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضى بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا
للتصريح بان الرضى بكل منهما مقصود خ انس روى البخاري عنه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار
فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال
عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان تكون للعهد
مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان تكون للجنس وتفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا

من الايمان ح

مبلغا يغمر فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف الردع
اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا هو فقال عيسى آمنت
بالله يعني صدقت من حلف بالله اذ المؤمن الكامل الايمان لا يحلف بالله كاذبا وكذبت عيني يعني
كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او لانه له حقا فيه م ابو هريرة
روى مسلم عنه رغم انف ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من
ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة
الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة
احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع
الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدا محذوف يعني مدركه احدهما
او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح
والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه فلم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما
والتقصير في حقوقهما المعنى يلصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل
والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني ذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما
بان لا يدخله الجنة ويكون موتا لا بعد مدخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول
من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة روى البخاري عنه قال جئت
للصلوة ورسول الله راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عليه
السلام صلوته سال من فعل ذلك فقلت انا فقال زادك الله حرصا ولا تعد قال له روي
لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع المشي الى الصلوة بل كن على السكينة فان من
قصد الصلوة فكانه فيها وروي بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا
وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها
في البر وجانب منها في البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم
الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحق يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطينية
على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم
قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية
اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله
الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم
الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف
الفاتحين في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ق علي اتفقا
على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف
بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تعالى تحريضا

الخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عايشة انه عليه السلام قال
حافظوا على الصلوة والصلوة الوسطى وصلاة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت
يحتمل ان تكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها عليه السلام باسميها ملأ الله قبورهم وبيوتهم
نارا قال شارح المشكاة هذا دعا عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فتكون
النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم
الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد روى البخاري عنه قال وعظ النبي
عليه السلام يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع عليه السلام الى منزله جات زينب امراة
ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي فاردت
ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدق به عليهم فقال عليه السلام
صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اي بحليك والضمير المجرور
عايد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد
ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال جا رجل الى النبي عليه السلام وقال ان اخي استطلق
بطنه فقال عليه السلام اسقه عسلا ففعل ثم جا وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال
اسقه عسلا ففعل ثم جا وقال لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل ثم جا وقال
لم ينقطع فقال عليه السلام في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفا البطن في
شربه من العسل قد اوحي الى الله والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض
الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفا للناس لان الاية لا تدل على انه شفا في كل
دا وكذب بطن اخيك يعني اخطا كما تقول العرب كذب سمعي اذا اخطا اراد بخطائه
عدم حصول الشفا له وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة او لان الدوا لم
يعمل عمله بعد تتمة الحديث فسقاه فبرا فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر
النبي عليه السلام به في دفع الاسهال قلنا لعله عليه السلام علم ان ذلك الاسهال
كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان منها بقية
من المادة محتاجة الى قلعها بملين فامر بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما انقلعت
بالكلية برا ق عايشة اتفقا على الرواية عنها صدقتنا بتخفيف الدال انهم يعذبون
عذابا تسمعه البهايم كلها يعني عجوزين تفسير من المصنف لضمير صدقتنا
من عجز يهود المدينة وهي بضمتين جمع عجوز وهي المراة الكبيرة السن ولا يقال
عجوزة والعامة تقولها دخلتا على عايشة الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل
القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله فحكت
ما قالتا قال عليه السلام الحديث خ ابو هريرة روى البخاري عنه عجب الله من قوم
اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب في حقه تعالى يدخلون الجنة في السلاسل
اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله للاسلام جعل الدخول في

الاسلام دخولا الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات
الحق التي يجذب بها من يشا من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى
المظهر عجيب هذا الامر وبديعه خلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع
اليها ذو العقول بتحمل المكاره لينالها فهولاء يمنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل
وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف
فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا
المكاره في طلب مرضاته ق البرا بن عازب اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا ويروى
قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت
بنون مفتوحة ثم با موحدة ثم يا مثناة تحت ثم تا مثناة فوق وبنو النبيت قوم من
الانصار روي ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي صلى الله عليه وسلم مقنعا بالحديد
فقال يا رسول الله اقاتل واسلم فقال عليه السلام اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله
الا الله وانه عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس روى
البخاري عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات
المومنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي عليه السلام في بيتها يد الخادم فسقطت
الصحفة فانفلقت فجمع النبي عليه السلام فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام
الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم اجلس الخادم حتى اتي بصحفة من عند
التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة
مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عليه السلام صحفة اخرى
مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا
لرسول الله وقيل كانت الصحفات متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعدديات
المتقاربة فجاز ان يدفع احديها بدل الاخرى ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
غزا نبي من الانبيا قيل ذلك النبي كان يوشع بن نون فقصد غزوة فقال لقومه
لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها
بالزفاف ولما يبن بها ولا اخر اي ولا يتبعني رجل اخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها
ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو
ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق
النفس يوهن من عزم الامر المهم فتفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة
لا تفوض الا الى الذين تفرغوا بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنا من القرية
اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة
اي بالسير وانا مامور اي بفتح تلك القرية اللهم احبسها علينا شيا يعني امنعها عن
السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل هي اريحا قال

يجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتأكله فأبت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم
ان النار تأكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة
لهم فقال لهم اي ذلك النبي لجماعته فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه
فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم غلول فلتبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت
بيده يد رجلين او ثلاثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له
مثل رأس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار
فأكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا
بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر روى مسلم عنه قاتل
الله اليهود يعني اهل الكتاب اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف وقع تعليلا لـ
المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء
وكلاهما مذموما خ ابن عباس روى البخاري عنه قال لما قدم النبي عليه السلام مكة
ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابرهيم واسمعيل
وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال عليه السلام قاتلهم
الله اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام الاستقسام طلب
علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام التي كانت اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة
ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الآخر نهاني ولا شيء في
الآخر فان خرج الآمر فعل وان خرج الناهي ترك وان خرج الآخر اعاد الضرب حتى يخرج احدهما
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم
فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على
زانية وهو على بناء المجهول إخبار في معنى التعجب او الانكار يعني وقعت صدقته
في غير محلها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا
في كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافه حمد
الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوأ حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق
التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله
لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون
تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق
فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني
وسارق كالكلام في حمده على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبي فاخبره او يأتيه
غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل
ما اجمله فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني ينظر الى نفقة

تصدقه ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي
الحديث ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة
فلا يجوز دفعها الى غني ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة
صفة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات
عند البعض فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده
يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقائك الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر
الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم
فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه فاحياه الله ثم قال لم فعلت هذا من
قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه
قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن
ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلا
باذي قدر هنا بمعنى قدّر بالتشديد كما قرئ القرآن في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه
بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله تعالى ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد
العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه
معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد
تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه
في البحر فلعلي اضل عن الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت
يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف
عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او نقول
يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله تعالى
اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل ربي يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه لا يخرجه عن
الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال
سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة بمائة امرأة اللام فيه لتوطئة القسم يعني
والله لاجامعهن تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله
فلم يقل ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهي اخس فاطاف بهن ولم تلد منهن
الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمن عليه السلام على اعلاء كلمة الله حيث
عزم ان يرسل ابناءه الذين كاباده الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد
به ان شاء لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين
قيل عدم حنثه لان يمينه كانت متعلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول
مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان
لا بيانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال الخروج

النبي عليه السلام في غزاة فلما افا الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال
هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال عليه السلام لكني
افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي
فقام عليه السلام فقال **قتل سبعة ثم قتلوه** لم يتعرض شراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه
وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة
ثم قتلوه فما تو ابعده من جرحه فاسند الفعل اليه مجازا **هذا مني وانا منه هذا مني وانا منه**
معناه المبالغة في اتحاد طريقيهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة **يعني جليبيبا** هذا تفسير
من المصنف لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون اليا المثناة تحت وكسر البا
الموحدة وبعدها يا مثناة تحت ثم با موحدة روي انه عليه السلام حين راه وضعه على ساعده
كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عليه السلام وفي فعله **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية
عنه **قرصت نملة** القرص القبض بأطراف الاصابع والمراد هنا اللدغ **نبيا من الانبيا** قيل كان
ذلك النبي موسى وقيل داود عليهما السلام روي انه قال رب تعذب اهل قرية لمعاصيهم وفيهم
المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر حتى لجا الى ظل شجرة وعندها بيت النملة
فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته **فامر بقرية النمل** يعني باحراقها والمضاف الى القرية
محذوف **فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك** بحذف حرف الجر اي لان قرصتك **نملة**
احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي عليه السلام
جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او الاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جايزا
في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد بقوله لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل
وسوقها وكان جايزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عليه السلام باحراق
بعض الكفار ثم نهي عنه فكان امره به سابقا جايزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه
لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك لانتقام نفسه وللتشفي
فيها لا لايلام مستحق كذا قاله الكلاباذي **م عمران بن حصين** روي مسلم عنه **كان الله ولم يكن شي**
غيره وكان عرشه على الما قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد ٥
العدم بحسب مدخولهما يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته
الا الما وفيه دلالة على ان الاول في هذا العالم الما وساير الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف
واخرى بالتكثيف **وكتب في الذكر كل شي** يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته
قبل هذا البيان قيل هذا تمثيل البيان تقدير امر الله تعالى شبه تقديره بحكم الحاكم اذا اراد
احكام امره كتب عليه سجلا **ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية
عنه **كانت امراتان معهما ابناهما جا الذيب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها**
انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود عليه السلام فقضى به
للكبرى هذا القضا يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا **فخرجتا على**

سليمان بن داود فاخبرناه اي بما سبق من حالهما **فقال ايتوني بالسكين اشقه بينهما** مراده من
هذا القول اختبار شفقتهما لتتميز له الام لا القطع حقيقة **فقالت الصغرى لا تفعل رحمك**
الله كذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي معناه
لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلما يستحب في مثل هذا ان يقول بالواو فيقال
لا ويرحمك الله لعل المصنف وجد في رواية اخرى منه والمذكور في جامع الاصول موافق
لما في المتن **هو ابنها فقضى به للصغرى** فان قيل كيف نقض سليمن حكم ابيه عليه السلام
اجيب عنه بان داود لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جايزا
في شرعهم اذا رفع الى حاكم اخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمن عليه السلام
فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا
بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق
للخصم **م ابو سعيد** روي مسلم عنه **كانت امراة من بني اسرايل قصيرة** وهي صفة امراة
وخبر كانت **تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب**
مطبقا بتخفيف البا الموحدة اي مجوفا **ثم حشته** اي ادخلت حشوه للخاتم **مسكا وهو اطيب**
الطيب فمرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت
يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة **ونفض شعبة يدها** وهو احد رواة هذا
الحديث قيل كان ذلك اماما من ايمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي
لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها بارايتها طويلة
تكون اثمة لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا
يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا تكون اثمة **خ ابو هريرة** روي البخاري
عنه **كانت بنوا اسرايل تسوسهم الانبيا** اي يتولون امورهم كما تفعل الامرا ويقومون
لمصالحهم **كلما هلك نبي خلفه** بفتح اللام اي اقام مقامه **نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون**
خلفا فيكثرون بضم الثا المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالبا الموحدة اي يكون الامر
الخلفا عظيم لا نفس **قالوا فما تامرنا** اي من نقتدي بهم **قال فوا** امر من الوفا **ببيعة الاول**
فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جا بعده ما دام اماما
واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول **اعطوهم حقهم** وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم
فان الله سايلهم عما استرعاهم العايد الى الموصول محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير
استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فان امير
ظلمهم فليصبروا فان الله يسال عن ذلك وينتقم منه لهم **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية
عنه **كانت بنوا اسرايل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوة بعض** اي فرجه **وكان موسى**
يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب الستر في شرعه **فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل**
معنا الا انه ادر على وزن افعل وهو من له ادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية **قال**

اي النبي عليه السلام قد ذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر
الذي تفجر منه الما قال فجمح موسى باثره وهو بالجيم قبل الميم وحا مهملة يعني بعدها يعني
اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت
بنوا اسرايل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من باس بنوا اسرايل لما اذوا موسى
عليه السلام بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براته مما قالوا بطريق خارق للعادة فقام الحجر
اي وقف ومعناه دام على الفرار حتى نظر اليه على بنا المجهول اي الى موسى عليه السلام نظر
تحقيق قال اي النبي عليه السلام فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا تمييز
وفي الحديث اشارة الى ان الانبيا لابد وان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الرا المهملة رجلا عابدا
فاتخذ صومعة اي معبدا فكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي
بقلبه يا رب امي وصلوتي يعني امي تدعوني وصلوتي تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل
على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على جهله لان صلوته كانت ندبا
واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال لهذا الطاعن من اين علم
ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع مستلزما في ذلك الزمان فيكون التردد
بين الواجبين وتكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان
من الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته
فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلاتي فا
قبل على صلاته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم
الاولى وكسر الثانية هي الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون ان تقول يفتتن بوجوه المومسات
لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنوا اسرايل جريجا وعبادته وكانت امراة بغي
اي زانية يستوي فيه المذكر والمونث يتمثل بحسنها على بنا المجهول اي يجعل الناس صورتها
تمثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اي النبي عليه السلام
فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوي اي ينضم ويرجع الى صومعته
فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه
وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي
فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف
اتى بالصبي فطعن في بطنه فقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال
اي النبي عليه السلام فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين في بركته
وقالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من اللبن كما كانت ففعلوا
وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفا اي قوية وشارة
بالشين المعجمة يعني معنى لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا
فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرضع
قال اي الراوي فكاني انظر الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فيه فجعل
يمصها قال اي النبي عليه السلام ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت
وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح
الرا ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة
على الرضيع تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل
لذلك فقالت امه حلقي رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف
يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني
مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون
زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال
اي الرضيع ان ذلك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني
مثله وان هذه الجارية يقولون لها زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت
اللهم مثلها م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفا اي فوارسنا
كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف
الفارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الفا اي وقت انصرافه من ذي قرد
بفتح القاف والرا المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا بن الاكوع ملكت
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يجعلهم مديونين
فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسامحة
في الاقتضا والاستيفا لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي عليه السلام فلقي الله فتجاوز
عنه يعني غفر ذنوبه ولم يواخذه بها م ابو هريرة روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه
اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو درجته اختاره
خ عايشة روى البخاري عنها كان عذابا ضميره كان عايد الى الطاعون المسؤول عنه يبعثه
الله على من يشا من عباده فجعله الله رحمة للمومنين ما من عبد يكون في بلدة يكون
فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان
صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة
حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته
يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل
اجر شهيد وهو استثنا عن عبد وهو مبتدا ومن فيه زايدة وما بعد الا خبره قاله
لعايشة حين سالته عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث
اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل
به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاي اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو

بالزاي المشددة بعد الحا المهملة بمعنى قطع فما رقا الدم بالقاف اي سكن الدم حتى مات
قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه اي اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم
ان اجله كان متاخرا فيتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان قلنا معناه بادر على سبب
الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله تعالى في قوله ان الاجل لا يتقدم عن وقته
ولهذا استحق العقوبة حرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على مسلم قد مر غير مرة ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التانيث في تسعة
على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة فسال
عن اعلم اهل الارض فدل على بنا المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خايفا من الله
فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل
له من توبة فقال لا فقتله وكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل
عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة
الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب
ان يفارق التايب عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح فان بها
اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح
السين واضافة الارض اليهم ومن كثر استعمالها الا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح
الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملايكة الرحمة وملايكة العذاب
فقالت ملايكة الرحمة جا تايبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملايكة العذاب انه لم
يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الادمي حكما بينهم
وقال النووي هذا محمول على ان الله تعالى الهمهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا
ما بين الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى
فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب للرحمة
وان كان الى الارض التي اسا فيها يكون لمن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض
التي اراده جا في رواية انها وجدت اقرب بشبر فقبضته ملايكة الرحمة وفي رواية فاوحى
الله الى هذه اي الى ارض سوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحا من معنى القول
والى هذه اي الى ارض قصدها ان تقربي وقال البخاري فنا اي قام بصدره
نحوها اي الجهة ارض العباد يعني قال البخاري مكان قوله فانطلق فنا بصدره نحوها فان قلت
الظاهر من الحديث انه قبلت توبته ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد
لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم كغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفة امر الله وما بقي
من الحقوق عليه للعبد فهو في مشية الله ان شا ارضى خصمه وان شا اخذ حقه منه والحديث من القسم
الاول وعلى تقدير الارضا لا يكون ساقطا لاخذه عوضه من الله م صهيب روى مسلم عنه كان
ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر البا اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث

الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اي الغلام
واذا للظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب
ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر
الغلام لمكثه فشكى ذلك الى الراهب فقال اي الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني
اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة
عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر بمد الهمزة فيه للاستفهام
افضل ام الراهب افضل يعني اتيقن جواب هذا السوال وكان غرضه اعلام افضلية والا فانه
كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا وقال
اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس
فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني بضم البا تصغير
ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول ههنا للتفخيم وانك ستبتلى فان
ابتليت الفعلان كلاهما على بنا المجهول الابتلا ههنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان
الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس ساير الادوا يعني
بدعايه لشفايهم فسمع جليس للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال
ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتدا وخبره لك واجمع تاكيد
للمبتدا ان انت شفيتني جزا الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع
خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله ودعوت الله فشفاك فامن بالله ٥
فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال
ربي فقال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام
فجي بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل
يعني تداوي مرض كذا وتداوي كذا فقال فقال له اي قال الراوي قال النبي عليه السلام فقال
الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب
فجي بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعى بالمنشار بالهمزة في رواية الاكثرين
ويجوز تخفيفها وقلبها يا وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق راسه
اي في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جا بجليس الملك
فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه
ثم جي بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا
به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان
رجع عن دينه جزاوه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل
فقال اللهم اكفنيهم بما شيت يعني ادفع عني شرهم باي سبب شيت فرجف بهم الجبل
اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجا يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال

كفانيهم الله فدفعوه الي نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين
وبالرائين المهملتين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فا
قذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت
فغرقوا وجاء يمشي الي الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال
للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد
اراد به الارض البارزة واحد وتصلبني في جذع ثم خذ سهما والفعلان المتقدمان بمعنى
الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي تجعل فيها السهام ثم ضع
السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك
ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته
ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه
فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظة العين والاذن في موضع السهم
فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام التكرار ثلث
مرات للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان مجهولان يعني اتي الملك آت فقال له ارايت
ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل بك حذرك بتوسط القسم
بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذره وتخاف قد امن الناس استيناف
جواب عمن قال اي شيء هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك جمع
سكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال
اي شقت واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها
قال النووي في عامة نسخ مسلم فاحموه فيها بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضي اتفاق
النسخ على هذا ومعناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في
بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم
ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست اي تاخرت ان تقع فيها فقال
لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاوليا وجواز الكذب عند
خوف الهلاك سوا كان الهالك هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمي بفتح الحاء والكاف
والسلمي بضم السين منسوب الي بني سليم روي مسلم عنه قال سالت النبي عن خط الرمل فقال
كان نبي من الانبيا وهو ادريس عليه السلام وقيل هو دانيال يخط فمن وافق خطه بالنصب
فذاك اي من وافق خطه خط ذلك النبي فذاك الذي تجدون اصابته كذا قاله القاضي قال
الخطابي يحتمل ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع
فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام لانه يتوهم
ان خط ذلك النبي حرام وروي برفع خطه فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو روي
مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال

اي النبي عليه السلام وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه
قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر روي مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد
بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان محضرا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبده
حاطب الجار والمجرور صفة عبد اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حين جاءه يشكو حاطبا
اي من حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل الحديبية
عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير روي البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم
الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان يوم
فتح مكة اليوم يوم الملحمة اي الحرب صح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا
لليوم وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم وقت يوم الملحمة اراد باليوم
يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني القتل والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك
رسول الله كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل
ما اسنده التابعي او تابع التابعي الي النبي صلى الله عليه وسلم من غير ان يذكر الصحابي وهو من
حديث عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ق سلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية
عنه قال خرجنا مع رسول الله الي خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه
يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الي ركبته فمات منها فراني رسول الله باكيا فاخذ
بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان
قال كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم ان له لاجران كلاهما
صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله تعالي ان هذان لسا
لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار
شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا او قيل
معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين
والمعنى الاول انسب قل عربي مشي بها اي في الارض مثله حال يعني عربي يماثله قليل
يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة
اي طرفه الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة روي مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث
بكل ما سمع وروايته الفضا على تمامه مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب لا يحدثه بكل ما
سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل
لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى اتفقا على الرواية
عنه كمل من الرجال وفي كمل ثلث لغات ولكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النسا غير مريم
بنت عمران واسية امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضايل والبر والتقوى
وحسن الخصال احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو
في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست

اولى للنسا لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا تكون النبوة في حقهن كما الابل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريبة من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نسا عصرهما واما التفضيل بينهما فسكوت عنه قال القاضي انهما خير نسا الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عليه السلام ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم فعرف فضل هولاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها يا مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الرا المهملة وبفتح الدال المهملة وتشديد البا مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فتسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم في اخر الزمان عليهم فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعني ستصيرون فقرا بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقرا في الابتدا ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس روى مسلم عنه قال نام رسول الله ثم رفع راسه متبسما فقيل ما اضحكك فقال نزلت علي سورة آنفا اي قريبا سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر الخ سبب نزولها انه لما توفي ابنا رسول الله كان العاص بن وايل اذا ذكر رسول الله يقول دعوه فانه لابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطا الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك وانحر اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر اشارة الى ان كلا منهما عز النسك وقيل معنى نحر اذبح هواك في قلبك وفي توسيط لربك بين الصلاة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالروح لها قيل النحر كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله عليه السلام ثلث كتبت علي ولم تكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلايق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذت منك ابناك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابنا النبوة وهي امتك كما قال تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة

القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج بالخا المعجمة والجيم في اخره على بنا المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول يا رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوايل السور من القران قلنا هذا لا يصح دليلا لاحتمال انه عليه السلام قراها تبركا ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه نزل جبريل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرر عليه السلام صلوته مع جبريل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجر وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قاله لامراة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدقي ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن ناخذها من فيه رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحيوة كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم بمنى فصل فيما لم يتم فاعله ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام ثلث ليال جاني بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الرا والجار والمجرور حال اي كاينة في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي هذان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت هي الان تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه مضاف بليغ حيث حذف المضاف اليه واقيم المضاف مقامه فاقول ان يك من عند الله يمضيه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضيها ويوقعها وان كانت بعد النبوة فما وله الان رؤيا الانبيا وحي فلا يجري الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها غير محتاجة الى تعبيرها او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع سماه بعض تجاهل العارف م ابو هريرة روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بنا المجهول ويروى فنسيتها على بنا المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبيا قبلي الفعلان كلاهما على بنا المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقا الخوف في قلوب اعداي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تعالى لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الما ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهر لهم الا بالما قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتيقنوا

من ابتلي

طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته فايما
رجل ادركته الصلوة فليصل وهذا تفريع بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت
لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات تكون ملكا
للغانمين دون الانبيا فخص نبينا عليه السلام باخذ الخمس والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه
فتاتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من
المحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تعالى قل
يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عليه السلام مبعوثا الى كل الناس
بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضرورتا فلا اعتبار به مما روي
انه عليه السلام قال فضلت على الانبيا بست وزاد عليه واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي ٥
الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت
هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام ولا يحمل على انه اخبار عن
زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه
امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين
ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضا في السجدة وبه قال زفر واحمد
والشافعي في قول ومذهبنا وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقران فرضية
السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا انفتح صلاة المكتوف بالاجماع فيكون
الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الا
قتصار على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب
ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الاخر وهو محمد رسول الله ٥
مقدر فيه اكتفي بذكره لشهرة وجوب مقارنته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه
يعني لا اتعرضه بسبب من الاسباب حق الاسلام من استيفا قصاص ان قتل او تضمين مال
ان سرق ونحوهما وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا
مثل قوله عليه السلام انا اقضي بالظاهر والله يتولى السراير قال اكثر الشارحين المراد
بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح
يعني حتى الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع ٥
المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما متناسبا
لقوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه
بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من وضع الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم
الى الاسلام فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب الجزية
على المشركين غير جايز اقتصر واعلى ذكرها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اي

اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظه امرت يدل على وجوبها ياكل القرى اي ما في القرى يعني
يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغنمون ما فيها من الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون سموا
المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المومنين فيها والترب هو الفساد وهي المدينة اي والحال
ان اسمها عند المومنين هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد
ق انس وسهل بن سعد اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير
بعثت وبالنصب مفعول كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كقرب ما بين يعني اصبعيه
السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل
الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة قيل هذا
اشارة الى تجاوره بها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين ما بين الاصبعين لكن
تفسير قتادة في حديث آخر بقوله يعني كفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة
روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني ادم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا
فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه
حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه في اصلاب الآبا ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل
النبي عليه السلام اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من بني كنانة ثم من بني هاشم م جابر روى مسلم
عنه قال كان النبي عليه السلام في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد ان تذهب الراكب فقال
بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة لميتته وهذا من معجزاته عليه السلام حيث اخبر عن
شي قبل وقوعه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بنا المجهول على خمس اي خمس خصال
وفي بعض النسخ على خمسة اي خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل عن خمس واقام الصلوة وايتا الزكاة
وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان
يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا ترد على صيام رمضان والحج يعني
الحديث بتقديم رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله ويروى يعني يروى عن ابن عمر
انه قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام
الصلوة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم
الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلت يحتمل ان ابن عمر كان يسمع من النبي عليه السلام
على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم تكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد
على الرجل بقوله لا فلما تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي
عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم
اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين اذ الواو لا توجب الترتيب ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية الفضا عي حفت
قال النووي المذكور في الصحيح حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي
عليه السلام وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات

والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه ويوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما تكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان تغشي القلب ويكسل عن الطاعات ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم تكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب رجل في يوم القيمة او رده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنوبه خ ابو هريرة روى البخاري عنه خفف على داود القران اراد به الزبور وكان يامر بدوابه فتسرج اي يوضع السرج عليها فيقرا القران قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يديه وفيه دلالة على ان الله يطوي الزمان لمن يشا كما يطوي المكان لهم هذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عايشة روى مسلم عنها خلقت الملايكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق ادم مما وصف لكم اي التراب هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس روى البخاري عنه رفعت الى سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم خ ابو هريرة روى مسلم عنه عذبت امراة في هرة ربطتها في هنا بمعنى على اي لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخا المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحا المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحا وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بنا المجهول اي يبعد عن الطريق وهذه الجملة صفة ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخا والعين المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد القاؤها تكون في المسجد لا تدفن هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه عرضت علي الامم فاخذ النبي يمر

يمر ومعه الامة والنبي يمر ومعه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر ومعه العشرة والنبي يمر ومعه الخمسة والنبي يمر وحده يعني رجل واحده فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير فقال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه ولان الظاهر ان مزية هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم العلما على خلاف ذلك اذ اثبت في الصحيح ان النبي تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا لما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فتكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التمايم الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص والعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من انه لا موثر الا الله ولا تعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله له والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي عليه السلام لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله للتعليم امته بانه جايز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه واللفظ للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق اخر وهو عرضت علي الامم فرايت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى اخر الحديث م جابر روى مسلم عنه عرض علي الانبيا يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا لان ارواحهم كالملايكة يتشكلون بصور الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتدا وعروة خبره الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابرهيم عليه السلام فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عليه السلام ورايت جبريل فاذا اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة روى مسلم عنه فضلت على الانبيا بست اعطيت جوامع الكلم وهي ما تكون الفاظه قليلة ومعانيه كثيرة جزيلة ولهذا قال علي علمني رسول الله الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنايم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه فقدت على بنا المجهول يعني مسخت امة من بني اسرايل لا يدري

ما فعلت واني لا اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل لم
تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها كما كانت محرمة على بني
اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفارة من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني
اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله لهم على لسان موسى ادخلوا الباب اي باب بيت المقدس
سجدا منحنين متواضعين وقولوا حطة بالرفع مسؤلنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب
على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول
وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاي المعجمة وفتح الحا المهملة وبالفا يعني
يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان سعة مغفرة
الله حيث علقها باذني قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه
قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنوا قريظة وبنوا النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا
شديدة فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عليه السلام نصرت
بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور
وهي ما تقابل الصبا في الهبوب يعني الريح مامورة تجيء مرة للنصرة وتارة للهلاك
م انس روى مسلم عنه ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابرهيم بدل ه
او عطف بيان على اسم فصل في الحكاية عن نفس المتكلم خ انس روى البخاري عنه
اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب
بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر
حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة روى مسلم عنه قال زار ه
النبي عليه السلام قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله استاذنت ربي ان استغفر لامي
فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استاذن النبي عليه
السلام وقد قال الله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي
قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه عليه السلام اختصاصه لذلك كما اختص باشيا لم تجز لغيره وان
يكون الحديث قبل نزول الاية ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت
اكثر اهلها الفقرا واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النسا خ انس روى البخاري عنه
اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاكثار مع كونهم
عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر اتفقا على الرواية عنه جاورت بحرا يعني
اعتكفت بغار حرا وهو بكسر الحا المهملة وتخفيف الرا وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح
ومنهم من انثه مريدا به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار ه
الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت
بطن الوادي يعني صرت في باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن

عن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش
في الهوا اراد به سرير الملك لما جاني في رواية اخرى على كرسي بين السما والارض يعني جبريل هذا التفسير
من النبي عليه السلام للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناها الاضطراب
كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال تعالى يوم ترجف الارض والجبال فاتيت
خديجة فقلت دثروني بتشديد الثا المثلثة امر اي غطوني دثروني فصبوا علي ماء
وفيه اشارة الى ان صب الما للفزعان يسكن فزعه فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم ه
فانذر ق المسور بن مخرمة اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي ه
باقبية قال لي انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي
صلى الله عليه وسلم صوته فخرج ومعه قبا فقال خبات هذا لك خبات لك هذا كرره للتاكيد
يعني خبيت وحفظت لاجلك قال لابيه مخرمة يعني قبا تفسير لاسم الاشارة من ديباج
مزررا بالزاي المعجمة وتشديد الرا المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب
واعطاه لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه ولطفه صلى الله عليه وسلم باصحابه م انس
روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخا وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح
الشين وسكونها والفتح افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصا بضم الغين المعجمة وبالصاد
المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة بضم الميم
روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل
لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهدا خ ابن عمر روى البخاري عنه رايت
امراة سودا ثائرة الراس اي منتشرة شعره خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة
بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع
شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ان تحول منه فتاولتها
ان وبا المدينة نقل الى مهيعة خ عايشة روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر وذلك
لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع
قصبة وهي المعا وهو اول من سيب السوائب جمع السايبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب
وذلك ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثني عشرة اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها
ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلي
سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السايبة م انس روى مسلم عنه رايت
ذات ليلة ذات زايدة فيما يرى النايم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون
القاف فاتينا على بنا المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة
فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل
اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يوخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عليه السلام
اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن سيرين

تدبر يوخذ التعبير من المغني كما اشار اليه لا انه يعتبر بالنفاق لمخالفة ظاهره باطنه قـ ابو هريرة
انتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب
تقدم بيانه قـ ابن عمر روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابرهيم فاما عيسى فاحمر
جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر البا الموحدة مرسل الشعر والجعد
خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاي المعجمة وتشديد الطا قبيلة من السواد قـ ابو موسى
انتفقا على الرواية عنه رايت في منامي اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب
وهلي بسكون الها بمعنى وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الها والجيم وهما بلدتان معروفتان
فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانه
انقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المومنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته
اخرى قال النووي وقع بالزاي المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها
بزاي ثم يا واحدة مشددة واسكان التا وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته انما اول النبي
عليه السلام السيف بالمومنين لانهم انصاره وكان يصول الرجل بهم كما يصول الرجل بسيفه
واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر
في جيشه وهزه عليه السلام هو حثهم على الجهاد وفي قوله ثم هززته اخرى اشارة الى
ان النبي عليه السلام حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو
ما جا الله به من الفتح واجتماع المومنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف
من مبدا اسناده واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في
وسطه وهو المنقطع او في اخره وهو المرسل قـ جابر انتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت
الجنة فاذا بالرميصا بضم الرا وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت
ملك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها
الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره
فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخا وسكون الشين المعجمتين
الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وضع القدم فقلت من هذا فقال يعني قال قايل
هذا بلال ورايت قصرا بفنايه بكسر الفا ما امتد من جوانبه جارية فقلت لمن هذا
قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فولّيت
مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله مـ سعد بن ابي وقاص روى مسلم
عنه سالت ربي ثلثا اي ثلث مسايل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالت ربي
ان لا يهلك امتي بالسنة اي بالقحط اراد به قحطا يعم امته لما جا في بعض الروايات بسنة
عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الرا اراد به ما يكون على سبيل
العموم كطوفان نوح قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلا العدو قلنا
ان بعض رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا بدل بالغرق بالعدو فاعطا

نيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها مـ ابن عمر روى
مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السما يعني قول رجل تفسير للضمير المجرور
دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول
النهار والاصيل اخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله يقول ذلك اي القول
المذكور قـ سعد بن ابي وقاص انتفقا على الرواية عنه عجبت من هولاء اللاتي كن عندي فلما
سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثامن في حد
والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قـ اسامة بن زيد انتفقا على الرواية عنه قمت على باب
الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال
البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم
الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يومر بهم الى النار والاغنيا يقفون
لطول حسابهم بسبب لذاذ تهم الدنيوي مالا ومنصبا والفقرا يستبقون من ذلك فيدخ
لون الجنة اولا فقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النسا قـ عايشة انتفقا على
الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال عليه السلام اسكتي يا عايشة كنت لك كابي
زرع قاله لها كان هنا زايدة او للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبه حاله بحال ابي
زرع في حسن المعاشرة مع عايشة لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عايشة
قالت جلست احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا
قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى لحم بالقاف والحا المهملة
اي هرم على راس جبل صفة ثانية للجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب
الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة للجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو
بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم لياكلوه وقيل على راس
جبل خبر ثان من قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجي قليل النفع بوجوه منها انها
شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان المشبه به مهزول لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول
اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالبا الموحدة وروي لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشوا
خبره اني اخاف ان لا اذره لا زايدة الضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه
لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة الناتية في الاعضا
من الجسد وبجره بضم البا الموحدة مثل العجرة الا ان البجر يكون في البطن خاصة كنت بهما
عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي
اري ان زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت
ولوحت وما صرحت وقد بلت وان قالت لا ابث اذ لا بد للمصدور ان ينفث قالت الثالثة
زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة وهو الطويل
كنت به عن حمقه وقيل هو سيئ الخلق ان انطق اطلق على بنا المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب

طلقني وان اسكت اعلق على بنا المجهول يعني ان اسكت تتركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة
زوجي كليل تهامة بكسر التا المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب
والاعتدال لا حر بالرفع على الابتدا اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الرا فيه وفيما بعده
ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهت زوجها في خلوه من
الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سامة اي ملالة يعني ليس فيه ما يملني
عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الها اي يشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب
عليها للضرب بها او لجماعها بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في
الشجاعة ولا يسال عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي
ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف اي شرب جميع ما في الانا
وان اضطجع التف اي التف في ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا يولج الكف
اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنو مني ليعلم البث اي يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل
معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت
السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة وبالياء المثناة من تحت وهو الذي تعييه مباضعة النسا
او غياياء بالغين المعجمة وفيه شك وهو ماخوذ من الغي وهو الجهل في الشر طباقاء وهو الذي امره مطبق
عليه اي مستور يجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فتنطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه
الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام
الرجال عند النسا كل دا له دا اي كل ما يعرف في الناس من الدا فهو موجود فيه شجك الشج الجرح
في الراس خاصة او فلك الفل الكسر في ساير الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا لك
اي كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما
قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو حيوان معروف لين المس والريح ريح زرنب
بالزاي المعجمة في اوله نبت طيب الرائحة يعني مسه لين لاهله كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب
ارادت به طيب ثنائه في الناس او طيب جسده وروي بعض في اخره واغلبه والناس يغلب
يعني انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة
زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها يرفع البيت ارادت ان بيته عال وبه يعرف عظمته
لان بيوت العظايم تكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف وطوله كناية عن طول
قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت
ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجمع القبايل ليكثر
اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك
خير من ذلك اي مما اعتقده به من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في
كلام امراة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك
يعني اكثر ابلا كانت باركة وتجتمعة حوالى بيته ليتسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني

يعني لا يتوجه منها للرعي الا قليل وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة ما ينحر
منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت تري كثيرة حال بروكها لكثرة السابلين في خلالها
عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم
عود الغنا يعني اذا سمعت اصوات المزاهر ايقن انهن هوالك يعني انهن ينحرن للاضيا فلان عادة
زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك نحر الابل وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم
في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق
اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحا وكسرها وتشديد اليا جمع حلي بفتح الحا وسكون اللام
وهو ما تتحلى به المراة اذني بتشديد اليا لان اصله اذناي فسقط النون بالاضافة وملا من شحم عضدي
اي ارادت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي النظر
الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحا فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحها الكسر
معناه فرحني ففرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الى نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في
اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة العيش قال النووي يعني بشق جبل
وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو
صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودايس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل
ومنق بضم الميم وفتح النون وهو الذي ينقي الحب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بنا
المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا لامري وارقد فاتصبح يعني
انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب فاتقنح وهو بالنون بعد
القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى روي ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها بضم العين
هي الغراير التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الرا والدال
المهملتين وبالحا المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة مملوة وتاويل
الجامد بالمشتق سايغ فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا ارادت
كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفا وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن
ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى
المسلول اي ما سل من العشر وبقي مكان الشطبة خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طا مهملة
ساكنة ثم با موحدة ثم ها غصن النخل ارادت انه سيف سل من غمده ارادت انه قليل اللحم موضع
نومه دقيق لنحافته وهو ما يمدح به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم وهي
الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا بنت ابي زرع فما بنت
ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع امها وملء كسايها يعني
انها اذا لبست كساها ملاته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها بحسنها
عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا
تبث حديثنا تبثيثا بالبا الموحدة بين المثناة والمثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه

ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثا المثلثة اي لا تفسده ميرتنا تنقيثا اي طعامنا وقيل
معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه ولا تملا بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة
بيتنا ولا تتركه ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع في عش الطاير وهو موضعه الذي يجمعه من دقايق العيدان
وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطا وهو سقا اللبن تمخض على
بنا المجهول بالخا والضاد المعجمتين اي يوخذ زبدها فلقي امراة معها ولدان لها انما ذكرت
ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبة العرب على كثرة الاولاد كالفهدين
يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبر عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب
التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد اليا
اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد اليا اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخا
المعجمة وتشديد الطا واليا اي رمحا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحرين تجلب اليها الرماح
من الهند ثم يفرق منه الى بلاد العرب واراح علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو
بضم الميم مرجعها بالليل اي ردت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي
قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثا المثلثة وتشديد اليا اي كثيرا
واعطاني من كل رايحة اي من كل ما تروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد وفي
اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالبا الموحدة اي من كل ما تجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة
وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة
وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شي اعطانيه ما بلغ اصغر آنية
جمع آنا وجمع الآنية اواني وان لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه
كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فوادها فالقليل منه كان كثيرا عندها ابي زرع
وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عليه السلام اسكني يا عايشة وجواز اخبار الرجل
زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية بما في الجاهلية وجواز التحدث بملح
الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي افد طبعك المكدود بالجد راحة بجم
وعلله بشي من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما تعطي الطعام من الملح وابو موسى
اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا
يحملنا فقال عليه السلام والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شا الله فاتي رسول
الله بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك
ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانت حلفت ان لا تحملنا
ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عليه السلام لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله للنفر
من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن لا مستند لهم فاسد
لان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت هل حنث رسول
الله في يمينه قلنا لا لانه يمين قول فلا يحنث بفعله بعد ساعة وابن عمر اتفقا على الرواية عنه

قال لست باكله ولا بحرمه بكسر الرا المشددة يعني الضب تفسير من المصنف للضمير المجرور في اكله
قاله عليه السلام حين سيل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرايل
مسخت وانس روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة اسري بي على بنا المجهول الجار والمجرور قايم مقام
الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قايم يصلي في قبره فان قلت قد جا في حديث المعراج انه عليه
السلام راى موسى في السما السادسة قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قلبه
الى السما السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
الله رايتني في الحجر وابن بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
الاذن مختص بالرجال لما روي انه عليه السلام لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث
نزل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع
اضحية وهي ما تذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا
ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها
بعد ثلثة ايام مدة ظهور الامال لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عايد الى مصدر
فامسكوا ولو اعطي منها الاغنيا جاز لكن الفقرا افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القا التمر
ونحوه في ما الظروف الا في سقا اي في قربة انما استثناها لان السقا يبرد الما فلا
فلا يشتد ما يقع فيه اشتداده في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا
مسكرا وابو هريرة روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا اراد به الروية في الحيوة
وقيل لقاوهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقا الصلحا
قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عليه
السلام من يتهم الزايدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا
هذا فقالوا كيف تعرف يعني يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت
لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحا المهملة وتشديد
الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوايمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظا المعجمة
واسكان الها مخير اي بين خيل دهم جمع اسود دهم وهو الاسود بهم بضم البا وسكون الها جمع
البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواه سوا كان ابيض وغيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول
الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضو وانا فرطهم على الحوض استدل بعضهم بهذا الحديث
على ان الوضو من خصايص هذه الامة وقال اخرون ليس الوضو مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان
بهم واحتجوا بقوله عليه السلام هذا وضوي ووضو الانبيا من قبلي اجاب الاولون عن هذا
بانه لو صح احتمل ان يكون الانبيا مختصون بالوضو دون اممهم الا هذه الامة فصل
وجرير اتفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية
فقال عليه السلام لي هل انت مريحي اي هل تجعلني ذا راحة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من اذى
الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف اليا الشامية بالهمزة

وتشديد الباء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المصنف قال خرجت مع مائة وخمسين فارسا
فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي عليه السلام فاخبرناه فدعى لنا
م انس يروي مسلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه
يقول اي العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني للاستفهام فيه لتقرير ما بعد
النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم لكانه يقول اي ما ارتكبت معصيته فكيف تريد ان تعذبني
قال يقول اي قال النبي يقول الله تعالى بلى قال اي النبي عليه السلام فيقول اي العبد
فاني لا اجيز بالزاي المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا
من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكا تبين
عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعني كتفي الكرام الكاتبون حال
كونهم شاهدين عليك قال اي النبي عليه السلام فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام
فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي عليه السلام فتنطق باعماله يعني تشهد
جوارحه بذنوبه كان تقول يده اني سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بنا المجهول بينه
وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون
الحا بمعنى البعد مفعول بفعله محذوف وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اي بعد
باعدهم الله عن رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لئلا تعذبوا في النار ق اسامة
ابن زيد اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين
تنزل غدا فقال هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي ومن
هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة
على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة
جائز واليه ذهب ائمتنا وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله عليه السلام مكة حرام
لا يباع رباعها م ابو هريرة روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله ما يخفى على
ركوعكم ولا خشوعكم فاني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف ق اسامة بن
زيد اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع الفتن خلال
بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قال له لما اشرف اي علا حين رجع من بعض غزواته
على اطم بضمتين وبطا مهملة اي بنا مرفوع من الحجارة من آطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم
شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده من الفتن اولها قتل
عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي عليه الصلاة والسلام خ ابو هريرة روى البخاري
عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلاتك ولا تفتر يعني
لا تضعف عن تكرار نوافلها وتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون
صوم وصال وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي للنبي دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه
في الثواب م ابو هريرة روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني الى النداء

الذي للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جا مفسرا في سنن ابي داود حين قال
يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وساله اي الاعمى من النبي ان يرخص له فيصلي في
بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم هل
تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه عليه السلام وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون
الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد على مذهب من يجوز الاجتهاد للانبيا قبل الوحي
والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره عليه السلام بالاجابة ليس تغييرا للترخيص بل ارشاد
الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض
عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الهزال لانه خبر واحد فلا تثبت به الفرضية
ق ابو هريرة وابو سعيد اتفقا على الرواية عنهما قال لما قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا
يوم القيمة فقال هل تضارون في القمر روي بتشديد الرا وتخفيفها والتا المضمومة فيهما معنى
المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر
وروي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها اي تتجادلون فتح التا ومن خففها
ضم التا فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو النصب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون
في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته
فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان
يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس ويتبع من كان يعبد القمر ويتبع من كان
يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص
وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما تبقى المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا
مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فسترهم واياهم في الاخرة ومشوا في نورهم حتى
ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فياتيهم الله في
صورة غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلف يؤولونه بان المراد من اتيان
الله اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا عليه من امارات
الحدوث وليس المراد من الصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها
من كونه تعالى غير شبيه بشيء من مخلوقاته فيعترفون به انما عبر عن هذه الصفة بالصورة
للمشاكلة استبعد الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهو ليست عين الموصوف
ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض القايل من هذا التاويل رفع ما يفهم ذلك الوهم ان يكون جسما
وذا صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان المشايخ
قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته
بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا
حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول
انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملئكته

الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا يعرفونه بها وهي الرأفة على عباده في
الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه ٥
ويضرب الصراط اي يمد بين ظهراني جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي يقال
اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت
جواز الصراط انما فسرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم
سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الرأس ٥
يخطف بها شيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب هل رأيتم شوك السعدان
قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله ٥
تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح البا الموحدة اي المهلك وروي بالثا المثلثة اي
المأخوذ اخذا شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخا المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة
ايضا معناه المنقطع حتى ينجى حتى اذا فرغ الله من القضا بين العباد يعني تم لهم حسابهم وادخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار وليس المراد منه فراغة حقيقة لان الله تعالى لا يشغله
شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملئكة ان يخرجوا من النار
من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم
في النار فيعرفونهم باثر السجود تاكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا يحترق ما فيه
اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جا في رواية مسلم مرفوعا ان قوما
يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون
من النار قد امتحشوا بالحا المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ما الحيوة فينبتون
منه يعني تعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحا وتشديد البا البزور والعشب النابتة في جوانب
السيول في حميل السيل وهو بفتح الحا وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جا به السيل من طين وغثا
الغثا بالضم ما يحمل السيل من القماش وانما خصصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل
انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضا بين العباد ويبقى
رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي
عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاها
بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها كذا في الروايات وقد جا في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شا
الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التا والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك
اشارة الى صرف وجهه من النار بل ان تسال غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد
توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزا البطلان صدارته
وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره فان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسال غيره
فيقول لا اسالك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ما شا ومواثيق ما شا فيصرف الله وجهه
عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شا الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب

باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسالني غير الذي اعطيتك
ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك
في عهودك بان لا تسال غير ذلك ويجوز ان تكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي شيء
صيرك غادرا في عهدك قال شارح اغدرك بالعين المهملة والدال المعجمة اي اي شيء جعلك
في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد رواية هكذا فيقول اي رب
ثم يدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك
فيعطي ربه ما شا الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة
انفهقت بالفا بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور قال
النووي الخير بالخا المعجمة والبا المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وهي النعمة
فيسكت ما شا الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت
عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير ما اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب
لا اكونن اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب
بلى اعطيت العهود ولكنني تاملت في كثرة كرمك وقولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت
في سعة كرمك فسالت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه
بهذا القول فاذا اضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه امر مخاطب
من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب مني ما تشا من جنتي فيسال ربه ويتمنى حتى ان الله
ليذكره يعني يذكر الله ذلك الشخص لنعم ليتمناها فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق
بتمنى يعني تمن مني من كان جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة
من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما
ذكر في صحيحه قال عطا بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري
مع ابي هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك
ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله قوله لك ذلك وعشرة امثاله
فعلى هذا لا يكون الراويان متفقين فيما نقله المصنف م ابو هريرة روى مسلم عنه
هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهو بالظا المعجمة نصف النهار ليست
في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة
قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية
احدهما بين النبي صلى الله عليه وسلم وضوح رؤية الله تعالى بطريق حسن وهو انه عليه السلام
نفى مطلق المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة تشبهه بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر
والحال ان المجادلة في رؤية احدهما منفية بالبداهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا انفي شيء
بدليل فيكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول اي فل اي فلان تقدم الكلام على فل في الباب الاول
في حديث من نفوس وجيئين الم اكرمك اي الم افضلك على ساير الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا

فَازوجك واسخرلك الخيل والابل واذرك اي اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير
ترأس اي تكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اي تاخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة
بعضهم بعضا كانت الرؤسا ياخذونه في الجاهلية فيقول بلى اي رب قال اي النبي فيقول
افظننت انك ملاقي بتشديد اليا احديهما اليا المحذوفة العايدة بحذف التنوين والثانية
يا المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول فاني قد انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة النسيان
محالة في حق الله اريد منه لازمه وهو الترك يعني نتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد
الآخر لقا الله عبده متشابه لعل الخلف يأولونه بتخصيص الكلام والعتاب فيقول اي فل الم
اكرمك واسودك وازوجك واسخرلك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول
بلى اي رب فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم
يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك
وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني قرّ الثالث
بظنه لقا الله وعده اعمالة الصالحة فيقول ههنا اذا يعني قف في هذا الموضع اذ ذكرت
اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال الآن نبعث شاهدا عليك ويتفكر اي
الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق
فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بنا الفاعل
من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اي الذي بعث
عليه الشاهد المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع
مرات ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه
استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول
الباب في حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابي وقاص روى البخاري عنه هل تنصرون
وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعدا والرزق ببركة الفقرا
فينبغي رعاية قلوبهم والسعي بمطلوبهم ق سمرة بن جندب اتفقا على الرواية عنه قال كان
رسول الله اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة رؤيا فان راى
احد رؤيا قصها فيقول صلى الله عليه وسلم ما شا الله من تعبيرها فسالنا يوما قال هل راى
احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني
الى ارض مقدسة اي مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قايم بيده كلوب من معنا
قرئيا من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف
شفتيه من جانب الاذن فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك
ويلتيم شدقه هذا اي يبرأ شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا

انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قايم على راسه بفهر بكسر
الفا وهو حجر ملا الكف او صخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين والخا المعجمتين وبفتح الدال
المهملة اي يكسر راسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه لياخذه فلا يرجع
الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتيم راسه وعاد راسه كما هو هذه
الجملة تاكيد لما قبله فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب
اي ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نارا فاذا اوقدت اي اشتعلت
ارتفعوا اي ارتفع الناس في الثقب حتى كادوا يخرجون فاذا اخمدت بفتح الخا المعجمة والميم
اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونسا عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قايم وعلى شط النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل
الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء
ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى
روضة خضرا فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين
يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة اي رفعاني على الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن
منها فيها رجال شيوخ وشباب بضم الشين وتشديد البا جمع شاب ونسا وصبيان ثم اخرجاني
منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار الاولى لم ار قط احسن
وافضل منها فيها شيوخ وشباب فقلت لهما انكما طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت
قالا نعم اما الرجل الذي رايت يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بنا المجهول
اي تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رايته يشدخ راسه
فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل يعني لم يكن يقرا القرآن في الليل ولم يعمل بما فيه
في النهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رايته في النقب هم الزناة والذي رايته في النهر
آكل الربا والشيخ الذي رايته في اصل الشجرة ابرهيم والصبيان حوله فاولاد الناس
والذي يوقد النار فمالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما
هذه الدار فدار الشهدا وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي
مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهي بفتح الرا وبالبا الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا
البيضا قالا ذاك منزلك فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله
فلو استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تاويلها
اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا خ عايشة روى البخاري عنها قالت لما اراد وانه
ثبت بنت النبي صلى الله عليه وسلم قال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني الذنب يقال
قارف امراته اي جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك
الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المصنف بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن
من عادته تعيين احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال لاحد رواة هذا الحديث

وافضل سم

وهو فليح بن سليمان او قوله لم يقارف بقوله لم يذنب والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا قال
فانزل في قبرها يعني قبر زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت عدم اقتراف الذنب
يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال وعدم القرب على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اليه
قلت لعله قال له ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله خ سهل بن سعد روى
البخاري عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا
فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا
ازاري فقال عليه السلام ان اعطيته اياها جلست ولا ازار لك فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس
فلم يجد شيئا فقال عليه السلام هل معك شيء من القران وقع في بعض نسخ المشارق هنا علامة ق لكنه
غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القران تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال
عليه السلام زوجتكها بما معك من القران قاله لرجل اراد ان يتزوج المراة التي عرضت
نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد
قليل وهو على جواز تعليم القران صداقا واليه ذهب الشافعي لان الباء تقتضي المقابلة في العقود
ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك شيء من القران معنى وقال ابو حنيفة
لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل
واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك من القران لانه هو الداعي الى اجتماعهما م ن
الشريد بن سويد الثقفي روى مسلم عنه قال اردفني رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال
هل معك من شعر امية بن ابي الصلت تتمته قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال
هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء بينهما يا ساكنة كلمة تقال
عند الاستزادة من الحديث وفيه استحباب النبي صلى الله عليه وسلم شعر امية لما فيه من الاقرار
بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قاله م ابو
هريرة روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني شيئا ينبو عنه
الطبع من الزرقة او الشعر او غيرهما قاله لرجل اخبره اي النبي عليه السلام انه تزوج امراة
من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال
على اربع اواق فقال له اي النبي عليه السلام للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام مقدرة فيه
على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون الفضة من عرض
بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن
ليست هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اصدق خمسمائة درهم
وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا
ادخل به نفسه في مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية
موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي مبعوث الى الغزو ونصيب فيه يعني يحصل بسببه
غنيمة ومن يجيء بمعنى الباء قال اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء

الى الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا
ثم قال انهم الان يسمعون ما اقول لهم قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث يا فلان بن فلان فصل في فضل الامر خ ابو سعيد روى البخاري عنه
ائتموا بي يعني قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلاة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم
يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف
الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني احكام الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم
وهكذا قرن بعد قرن ق علي اتفقا على الرواية عنه ائتوا روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب
المدينة فان بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة والعين المهملة الهودج التي فيها المراة والمراد بها هنا
المراة معها كتاب اي من حاطب فخذوه منها تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا
قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روي عن علي انه قال بعثني رسول الله والزبير والمقداد
ويروى انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قاله لعلي ولابي مرثد الغنوي والزبير يعني روي
عن علي انه قال بعثني النبي عليه السلام وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ
قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلاثة مع علي ق ابن عباس اتفقا على الرواية
عنه قال اشتد وجع رسول الله يوم الخميس فقال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا
تتنازعوا وما ينبغي عند نبي التنازع وقالوا ما شانه اهجر يعني اختلط كلامه استفهموه
قال عليه السلام دعوني الذي انا فيه خير قاله في مرضه اي مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون
كل من طلبه الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل
المراد بكتابته عليه السلام امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه عليه السلام يحتمل ان يكون نص
من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روي
ان عمر حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب
الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم
من قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر للتخفيف على النبي صلى الله عليه وسلم
لغلبة وجع الوفاة وقال الخطابي كان لخوفه ان يقول شيئا بغير عزم مما يقوله المريض فيجد
المنافقون بذلك سبيلا ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ائذنوا له فبئس ابن العشيرة
او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق عائشة اتفقا
على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى
اسال رسول الله فسالته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة على عادتهم لا على
وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير
وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
ابدا بمن تعول اي ابدا في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال

الرجل غنيا له اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق
عليها فان فضل شيء فلأهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك
فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لرجل مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له
عن دبر يقال له يعقوب فقال له عليه السلام ألك مال غيره فقال لا فقال عليه السلام من
يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها
اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد
جمعا بينه وبين قوله عليه السلام المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت
يقدم الأوكد فالأوكد ق ام عطية اتفقا على الرواية عنها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء
منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته
وفيه سنة البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه
ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر خ ابو هريرة روى البخاري عنه ابردوا
بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة
الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ
ولدتك امك قاله له اراد به يوم ليلة نزلت فيه آية التوبة في حق المخلفين الثلاثة وهو احدهم
انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوما
تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك ألم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وستون حديثا لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
الحديث قال بعث رسول الله ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة
بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما صلى انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم وقال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة
قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال ابشروا وأملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم
ما فيه موصولة مفعول أملوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب
مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان تنتفي عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى
ولكني اخشى ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله
تبسط اصله تتنافسون حذفت احدى التائين يعني تترغبون ان تنعم على الدنيا كما تنافسوها
اي كما تنافسوا فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا تلقيكم الى المهالك كما اهلكتهم ويروى
وتلهيكم اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ابشري
يا عائشة اما الله فقد برأك قاله لها حين نزل الله تبرأتها في قوله ان الذين جاؤوا بالافك
عصبة منكم الآية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين م انس
روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته لشريك بن سحما فلاعنها وكان اول رجل لاعن
في الاسلام فقال عليه السلام انظروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر الباء واسكانها

واسكانها اي مسترسل الشعر قضيء العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد
العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرهما فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العينين
خلقة جعدا بفتح الجيم وسكون العين المهملة ضد السبط حمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة
وشين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك بن سحما قال الراوي فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين
فان قلت اي فائدة في كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه
على انه لا تأثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال
فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عليه السلام الولد للفراش
وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من ذي الفراش نفي فلا يعتبر دعوة الزاني مع وجود
الفراش ومقصود الملاعن نفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوفر عليه مقصوده فلم
يعتبر فراشه خ ابو هريرة روى البخاري عنه ابغني اي اطلب لي احجارا استنفض بها اي استنجي
ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء شيئا عن نفسه ولا تأتني بعظم ولا روث نهي عن اتيان العظم
لانه طعام الجن فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة خ ام
خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص روى البخاري عنها ابلي واخلقي
ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها ثلاث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء
لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل الرجل من مال غيره والبخل هو
المنع من مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل
وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون
في الدنيا وان يكون في الآخرة م ابو هريرة روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان
للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم
المراد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وههنا المضاف محذوف
اي خلاء الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عائشة روى مسلم عنها اتقوا النار
ولو بشق تمرة يعني لا تستقلوا شيئا من الصدقة خ انس روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود
فوالذي نفسي بيده اني لأراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر
لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في الموضعين زائدة خ انس روى البخاري عنه اثبت احد
بالضم حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي
او صديق او شهيد وكان عليه النبي وابو بكر وعمر وعثمان وتحرك بهم احد كان من المباهاة وفيه
معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال فان قلت
اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان تكون او ههنا
بمعنى الواو وانما ذكره بلفظة او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال
فان قلت قد جاء ان عمر ارتث فكيف يكون شهيدا قلت من شرط في الشهادة عدم الارتثاث
يحمله على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي والمراد الشهيد في حكم الآخرة

وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده
بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال
يؤيدك ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب
السبع المهلكات لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن
قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو يجوز قتلها شرعا بالقصاص
او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء
كل مسلم كافران وان كان الكثر منهما يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الحرائر المستورات الى الزنا
المؤمنات احترز بها عن الكافرات فانه ليس من الكبائر وان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن
يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البرايا من الزنا ق ابن عمر اتفقا على الرواية
عنه اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد
تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكرار وتره وذلك منهي عنه لقوله صلى الله عليه
وسلم لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر اخرا فتعين للاستحباب ق ابن عمر اتفقا على الرواية
عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم
بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير روى البخاري عنه احبس
ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يهدم فيه ويبقى منقطعا وروي
بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به ان تحبسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا
يفوق عنه رواية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب
يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما ساروا امر
النبي العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد نعمة الله عليه كذا وقع مرسلا من حديث عايشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم م المقداد روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون
بما ليس في الممدوح التراب قيل حثي التراب حقيقة مراده هنا وقيل المراد به ردهم عن
المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل
معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال
حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا
قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة روى مسلم عنه احشدوا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا
فاني ساقرأ عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد ثم خرج فقرأ قل هو الله احد تقدم بيان
كون هذه السورة ثلث القرآن م ابو قتادة روى مسلم عنه قال لما استيقظنا من حر الشمس
غداة ليلة التعريس فمنا فزعين فقال عليه السلام اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت
الشمس نزل فدعي بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء
من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة
كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وهي انه لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر

الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا فسقاهم من ميضاته قاله له سحر ليلة التعريس اقول على ما روى
كان ينبغي للمصنف ان يقول غداة ليلة التعريس مكان سحر ليلة التعريس ومعنى قوله وضوءا دون وضوء
وضوء خفيف مع عدم كونه بكثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء الماء والصواب هو الاول
وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم خ جابر روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا
من اليهودي فاستنظرته فابى وتكلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع لي فاستشفع
اليهودي في ان ياخذ تمر حايطي وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل النبي صلى الله عليه وسلم
النخل فمشى فيها ثم قال جد له اي اقطعه فجددت بعدما رجع رسول الله فاوفيت ثلثين وفضلت
لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال له اخبر ذلك اي ما رايته من قضاء
الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمته فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك
حين مشى فيها رسول الله قاله لجابر لما اخبره بقضاء دينه انما امر عليه السلام باخباره عمر لانه كان
ابا نادوه وقاوا بقاناو فيه دلالة على معجزته وجواز الشفاعة بحط بعض الدين ق عايشة اتفقا على
الرواية عنها ادع لي ابا بكر اباك واخاك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعني حتى امر بكتابته فاني
اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس اتفقا على الرواية عنه اذكروا
اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد واما اذا كان من اجناس
فلا باس ان ياكل مما يلي غيره ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي ان الاعراب ياتوننا
باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه او لا افنأكل منه
فقال عليه السلام اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الان تنوب عن تسمية المذكي
بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وانما لم يعتبر فوات ذكر اسم الله عليه عند ذبحه بصلح
اكله اذا كان الذابح ممن تصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عايشة اتفقا على الرواية
عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثا يحثو وحثى يحثي لغتان في افواههن من
التراب امره بذلك للمبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكا
عليه قاله لرجل قال لقد غلبنا يا رسول الله بعدما امره بنهيهن عن البكا مرتين فنهاهن
في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاهن كان لمجرد دمع فلما اكثرته انكره عليهن عليه السلام فيحمل انكاره
على التنزيه ويحتمل ان بكاهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره على
التحريم فان قلت الصحابيات كيف يتمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون
ذلك الرجل لم يصرح بان النبي عليه السلام نهاهن عن البكا فظنن انه يعمل ذلك من عنده ارشادا ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما
اهلكك قال وقعت على امراتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان
تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس ثم جلس
فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا فقال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين

لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال
اذهب فاطعمه اهلك يعني تفسير الضمير البارز في اطعمه عرق فيه تمر وهو بفتح العين والرا
المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله في رمضان
قيل ضحكه عليه السلام كان لتعجبه من تباين حال الاعرابي حيث كان في الاول متلهفا كاعلى نفسه
بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان يتعجب من سعة رحمة الله حيث احل له هذا الطعام
بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله عليه السلام على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الافطار
على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل تسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا
شي عليه لانه عليه السلام لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام
عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عليه السلام امره بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت
ساقطة لما امره عليه السلام بذلك وانما امره باطعام اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا
الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل
اعطاؤه لا على وجه الكفارة فتكون الكفارة باقية في ذمته وانما امر عليه السلام باطعام
عياله دون تصدقه ككفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة
على التراخي ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القران
تقدم قصته في ثمانين حديث هل معك شي من القران وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح
بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من الشافعية بتجويز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتها
بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث ياباه ق عايشة اتفقا على الرواية
عنها قالت قام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا
بخميصتي هذه وهي كسا مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم وايتوني بانبجانية
ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وتشديدها وروي غير مسلم بكسر
الهمزة وتخفيف اليا فانها الهتني اي شغلتني آنفا عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة
وكراهة نقش المحراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها
فكر شاغل بما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي وانما استبدل بانبجانيته
لئلا يتاذى بردها ق عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا صحا ليلة التعريس
عجلني النبي صلى الله عليه وسلم مع ركب لطلب الما فبينا نحن نسير وجدنا امراة سادلة رجليها
بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والما قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول
الله فاخبرته كما اخبرتنا واخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال عليه السلام استنزلوها
عن بعيرها فشربنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملانا ما معنا من القرب وكانت
مزادتاها مملوتين من الما فقال عليه السلام هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر
وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال عليه السلام اذهبي فاطعمي هذا عيالك
واعلمي انا لم نرزا بنون مفتوحة ثم را ساكنة ثم زاي معجمة ثم همزة اي لم تنقص من مائك

زاد البخاري شيئا يعني روي لم نرزا من مائك شيئا ولكن الله اسقانا روي ان تلك المراة
ذهبت فاخبرت قومها بما رات منه عليه السلام فاسلمت واسلموا قاله صحا ليلة التعريس
لذانك المزادتين يعني للقربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة روى مسلم عنه قال
حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عليه
السلام ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله له ففيه دلالة على وجوب ستر العورة
ق عمر اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك
لانه جا في سنن ابي داود هكذا الغلط امره بالاعادة يكون لترك الموالاة قاله لرجل توضا
فترك موضع ظفر بضم الظا وسكون الفا وضمها على قدمه فرجع فتوضا يعني غسل ذلك
الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضا طهارته
جاهلا لم تصح طهارته ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امراتك قاله لرجل قال
اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بنا المجهول في غزوة كذا وكذا وامراتي حاجة اي خارجة
للحج فما تامرني قال النووي رجح الحج معها لان اقامة غيره مقامه جايزة في الغزو بخلاف
الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امراته من ذي الرحم المحرم لانه
لم يسال ذلك الرجل ان لامراته محرما اولا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل
في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جا فسلم عليه فقال عليه السلام ارجع فصل فانك
لم تصل فرجع فصلى ثم جا فسلم عليه فاعاد عليه السلام الحديث فرجع فصلى ثم جا فسلم فاعاد
عليه السلام الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال
الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عليه
السلام عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم
يكشف الحال مغترا بما عنده سكت عليه السلام عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه
ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه عليه السلام بحسن المقال
ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة
قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة
يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة فقال
ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد
علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال
القاضي لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمص ثديها وهذا احسن ويحتمل
انه عليه السلام عفي عن مصه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاع مع الكبر م ابو هريرة
روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني م جابر روى مسلم
عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضرها بالركوب اذا الجئت اليها على بنا المجهول يعني

اذا اضرت مضطرا الي ركوبها حتي تجد ظهرا اي مركبا يفهم من القيد المذكور ان من استغني عنها لا يركبها لانه
جعلها خالصة لله تعالي فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها الي نفسه يعني البدنة تفسير لضمير اركبها
وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي قاله حين سئل عن ركوب الهدي وام
سلمة اتفقا علي الرواية عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين
قاله حين راي جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفا ساكنة فسرتها
ام سلمة بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة علي جواز الاسترقا وعليه عامة العلما هذا
اذا كان الرقا من القران او الاذكار المعروفة اما الرقا التي لا يعرف معناها فمكروهة م جابر
روي مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب
في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذي ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير اصحابه بالتنعل في
ما يحتاج اليه في السفر وابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه استوصوا بالنسا خيرا الاستيصا قبول
الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين
للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل من بخير الي النسا فصار معناه اريدوا
الخير بالنسا ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة
وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الاضلاع واقواه بدليل قوله وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني
ان اول النسا وهي حوا خلقت من اعوج ضلع من اضلاع ادم وهو الضلع الاعلي كما قال الله تعالي خلقكم من
نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه اي ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما
كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة اي اقوالها ادي ذلك
الي كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك علي اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا
بالنسا كرر هذا القول للتاكيد وابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت
صالحة فقدموها الي الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار الميت شرا تضعونه
عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة والزبير اتفقا علي الرواية
عنه اسق امر من الاستقا فيل السقي والاسقا للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الما الي جارك
تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة روي مسلم عنه اسكن حرا
بكسر الحا وبمد الرا المهملة علم جبل منصرف قاله عليه السلام لما تحرك وكان النبي صلي الله عليه وسلم
مع اصحابه المذكورة فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس الشهيد لان المذكورين في
الحديث بعد الصديق كلهم شهدا وعليه النبي هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وطلحة والزبير
وسعد بن ابي وقاص ويروي اهدا وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني
بعض الرواة ذكر لفظ اهدا مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة روي مسلم عنه قال قال
سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا لا امهله حتي اتي باربعة شهدا قال نعم
قال كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف فقال عليه السلام اسمعوا الي ما يقول سيدكم
عدي السمع بالي لتضمنه معني الاصغا انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معني الغيرة دنا

وما يراد منه في حق الله تعالي في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول
النبي عليه السلام بل كان اخبارا عن صنعه في تلك الحالة او طمعا بالرخصة في قتله يعني بسيدكم
سعد بن عبادة هذا التفسير من المصنف م وايل بن حجر روي مسلم عنه قال سال سلمة بن الاكوع
زيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امرا يسالونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال اسمعوا
يعني ما قال امراوكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحا وتشديد
الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم
اي حملكم الله من اطاعتهم قاله لسلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام
الحصين روي مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة
قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس هكذا ان امر عليكم
عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وعايشة اتفقا علي الرواية عنها اشتريها فاعتقيها
فانما الولا لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولا لمن اعتق وابو موسي
اتفقا علي الرواية عنه اشربا منه وافرغا علي وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع
هذا تفسير لضمير منه من وضوئه بفتح الواو وما ازيل به الحدث بعد ما مج فيه يعني قذف
فيه من لعابه قاله لابي موسي وبلال لعمري لعابه صلي الله عليه وسلم جدير ان يكون شفا من كل
دا في الاخرة امان من سوء الجزاء ابو موسي قال كان رسول الله اذا اتاه طالب حاجة اقبل علي جلسايه
فقال اشفعوا توجروا قال صاحب التحفة علامة الشيخ بعلامة البخاري لكونه متفقا عليه عن ابي بردة
عن ابي موسي توجروا بالجزم جواب الامر لا بد فيه من السببية لا يخفي ان مطلق الشفاعة لا تكون سببا
للاجر فيحمل علي ان تكون الشفاعة لارباب الحوايج المشروعة كرفع ظلم او عفو عن ذنب ليس فيه حد
وقيل اشفعوا معناه اسعوا في قضا حاجة اخيكم وابن عمر وابن مسعود اتفقا علي الرواية عنهما
اشهدوا اشهدوا ويروي اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سال اهل
مكة رسول الله ان يريهم اية فاراهم القمر شقتين حتي راوا حرا بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا
لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة مردود لانهم كانوا متاهبين لذلك وكان غيرهم
نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم روي البخاري عنهما قالا بعث النبي صلي الله عليه وسلم عند الحديبية عينا الي اهل مكة فاتاه
عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عليه السلام
اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان اميل الي عيال هولا وذراري هولا
الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان ناتيهم في
غفلة فنصيبهم فان ياتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي جماعة من
المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاولا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم
وذراريهم الحرب بفتح الرا نهب مال الانسان والترك بغير شي م انس روي مسلم عنه قال سيل النبي
صلي الله عليه وسلم عن الاختلاط بالحايض فقال اصنعوا كل شي يعني افعلوا بالحايض ما كنتم تفعلونه

في غير تلك الحالة **إلا النكاح** يعني الوطي فانه حرام والنكاح في اللغة الوطي انما سمي العقد به مجازا **يعني الحايض** هذا التفسير لمعقول اصنعوا الغير الصريح **ق انس** اتفقا على الرواية عنه **اعتدلوا في السجود** الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع راسه **ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب** انما نهي عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه **اعتقيها فانها من ولد اسمعيل** الولد معروف يطلق على الواحد والجمع **قاله لعايشة في سبية** اي مسبية **من بني تميم** بيان كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم ينتسبون الي تميم بن مرة ابن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل **خ عوف بن مالك الاشجعي** روي البخاري عنه **اعدد ستا بين يدي الساعة** يعني سيحدث ست علامات قبل قيام القيامة **موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان** وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوبا **ياخذ فيكم كقعاص الغنم** وهو بضم القاف دا ياخذ الغنم فتموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمن عمر في عمواس من مدي بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وبا وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام **ثم استفاضة المال** اي كثرته **حتي يعطي الرجل ماية دينار فيظل ساخطا** اي يصير الفقير غضبان لاستقلاله المائة **ثم فتنة لا يبقي بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة** بضم الها وسكون الدال اي صلح **تكون بينكم وبين بني الاصفر** اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض **فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية** بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية **تحت كل غاية اثني عشر الفا** اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسال الله العظيم ان ياخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلي طريقة حسنة من اعمالنا **ق النعمن بن بشير** اتفقا على الرواية عنه **اعدلوا في اولادكم وروا بذا الافليشي بين ابنايكم** سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني لا اشهد الا على حق **م عوف بن مالك الاشجعي** روي مسلم عنه **اعرضوا علي رقاكم** جمع رقية وهي معروفة **لا باس بالرقي ما لم يكن فيه شرك** قاله حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف تري في ذلك يا رسول الله **ق زيد بن خالد** اتفقا على الرواية عنه **اعرف عفاصها** بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة وهو الوعا الذي يكون فيه المال **ووكاها** بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره **ثم عرفها سنة** فان قلت ان هذا يدل علي ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص وقد جا في رواية اخري عن الراوي انه قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاها ثم كلها ذكره مسلم في التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مامورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخري تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها **فان لم تعرف فاستنفقها** اي ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها علي نفسك وهذا الامر للاباحة **ولتكن وديعة عندك** يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل علي بقا عينها وانفاقها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب بان هذا يجوز المراد بكونها وديعة لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معني قوله **فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه** ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فتكون الواو بمعني او ويعني استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها تبقي عندك علي حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك **يعني لقطة الذهب والفضة** هذا تفسير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد تجب ردها للمدعي ان عرف عفاصها ووكاها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا تجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط بما له ويؤيده قوله في حديث اخر اعرف عفاصها ووكاها ثم افضها بمالك اي اخلطها به فان جا صاحبها فادفعها اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد بالحديث علي ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقطه وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه **ق ابو برزة الاسلمي** اتفقا علي الرواية عنه **اعزل الاذي عن طريق المسلمين** يعني بعد عنها ما يوذيهم من شجر وحجر وغيرهما ومعناه لا تفعل في طريقهم ما يوذيهم من التخلي والقا الجيف وغيرهما والمعني الاول اظهر **قاله حين قال يا نبي الله علمني شيا انتفع به** فان قلت لم خصه في الجواب باذني شعب من الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها وليستدل به علي ان الادني يكون انفع بالطريق الاولي **م جابر** روي مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال له **اعزل عنها ان شئت فانه سياتيها ما قدر لها** تقدم الكلام علي العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم ان لا تفعلوا **خ جبير بن مطعم** روي البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي صلي الله عليه وسلم مرجعه من حنين يسالونه حتي اضطروه الي سمرة وهي شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداه فوقف النبي صلي الله عليه وسلم فقال **اعطوني ردايي فلو كان لي عدد هذه العضاه** بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجر ام غيلان **نعما** اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع الخافض والنعم هو المال الذي يرعي ويروي نعما علي ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال **لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا** يعني اذا وعدتكم باعطا شي لا تعلموني بخيلا **ولا كذابا** اي في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه **ولا جبانا** اي خايفا من الفقر **قاله منقفلة من حنين** يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل علي كمال جود النبي صلي الله عليه وسلم وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلي الله عليه وسلم ما افاض من ديمه **م عقبة بن عمرو الانصاري** روي مسلم عنه **اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود** كرره ثلث مرات للتاكيد ~~م عقبة بن عمرو الانصاري روي مسلم عنه~~ **ان الله اقدر عليك منك** اي من قدرتك **علي هذا الغلام** هذا متعلق بقدرتك المقدرة قاله حين كان يودب غلامه بضرب شديد **فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار** بالحا المهملة بعد الفا اي لاحرقتك **او لمستك النار** شك من الراوي انما قال له لانه كان متعديا في جزائه عن المقدار الذي يستحقه والاجرا المملوك بقدر جنايته

جايز ورد عليه الحديث ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني ملكه
ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله
شيا يعني في ماله شيا لا يتيسر له نقله مثل الارض والاشجار والباقي بماله بمعني في فليبعه
والا اي وان لم تجد فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس رضي روي البخاري
عنه اعملوا فانكم على عمل صالح قاله لما اتي زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم
لولا ان تغلبوا لنزلت حتي اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعني لولا مخافة ان تكونوا
مغلوبين في هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان
يليها العباس في الجاهلية فامضاها له النبي صلى الله عليه وسلم وبين انه لو شاركهم في هذا
العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فينزع ذلك المنصب عنهم خ م سعد بن ابي وقاص
روي البخاري ومسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما منكم من احد الا وقد كتب له مقعده من النار ومقعده من الجنة خ انس رضي روي البخاري عنه
اعيدوا سمنكم في سقايه وتمركم في وعايه فاني صايم قاله حين دخل على ام سليم
فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صايما ق
جابر اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد
التاء المثناة فوق وبالفا ان تشد المراة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفها على وسطها
بعد ان تحشي فرجها كرسفا وهو القطن ليمنع بذلك الدم واحرمي قاله لاسما بنت
عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع
الاحرام م بريدة بن الحصيب روي مسلم عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش
او سرية اوصاه بتقوي الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا
وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا
عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا
اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا تقتلوا الشيوخ والنساء منهم قياسا
عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان
من الظاهر ان الجابه بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشانه
فادعهم الي ثلث خصال او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زايدة فاقبل منهم
وكف عنهم يعني امتنع عن ايذايهم ثم ادعهم الي الاسلام هذه احدي الخصال الثلث قاله
النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم
وقد جا باسقاطها في سنن ابي داود لانه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم هنا
زايدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الي التحول
من دارهم الي دار المهاجرين هذه الدعوة الي قوله فان هم ابوا متفرعة على الخصلة الاولي
المراد من دار المهاجرين المدينة لعل هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الي المدينة

الي المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين يعني من الاجر واستحقاق مال الفي وذلك الاستحقاق قيل كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفي وان لم يجاهدوا
وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الي الجهاد اذا امرهم الامام سوا كان عسكر المسلمين
وافيا بالقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازا العدو من
به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دارهم الكفرة فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين
الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المومنين من وجوب الصلوة والزكوة
وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفي شي الا ان يجاهدوا مع المسلمين فانهم ابوا اي من قبول الاسلام
فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل مالك على جواز
اخذ هذه الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة لا توخذ من مشركي العرب ومجوسهم وقال
الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضي الي التطويل فان هم ابوا فاستعن
بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم
ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك
وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها الامير جعلت لكم ذمة الله وذمة نبيه بل جعلت لكم ذمتي وذمة
اصحابي فانكم ان تخفروا بفتح الهمزة الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا
ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم
على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك
لا تدري اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب م ام عطية واسمها
نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا النبي
صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك او هنا
ليست للتخيير بين هذه الاشيا بل المراد اغسلنها وترا اذا التثليث مندوب او لا فان لم تحصل
به النقا فالتخميس مندوب والا فالتسبيع مندوب ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية
وكذا فيما قبله ليس معناه التفويض الي رايهن بل معناه ان احتجتن الي الزيادة واجعلن في الاخيرة
اي في الغسلة الاخيرة كافورا او شيا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فاذنني بمد
الهمزة وتشديد النون بعد الذال اي اعلمنني ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اغسلوه
بما وسدر وكفنوه في ثوبين قاله في حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه
اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحا المهملة ما يخلط من الطيب للموتي ولا يستعمل في غيرهم
ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعني على تلبيته التي مات عليها ومعه
علامة الحجة كما يجي الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعي واحمد على ان المحرم
اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط وتخمر راسه ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة في قوله
كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين وغيرهما اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث
جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي عليه السلام لم يسال عن دينه

ح ابن عباس روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امرأته النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله اني لا اعتب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكن اكرهه طبعا واني ارد عليه حديقته وهي كانت صداقها م ابن عمر ه روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخيطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهي قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يلتمسان البصر فانهما يعني يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه بخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه بالسم والاول اصح ويستسقطان الحبالى بفتح جمع الحبلى ق ابن مسعود ه اتفقا على الرواية عنه اقرا علي القرآن قاله له قال اي الراوي قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل اي القرآن قال اي النبي صلى الله عليه وسلم اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النسا اي سورة النسا حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت راسي فرأيت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر وانما بكاؤه عند قوله فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد فلعله لان هذه الاية على هول القيمة وشدة الامر م ابو امامة روى مسلم عنه اقرؤا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان تكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان تكون للقرآن بان يجعله الله في صورة وانطقه كما اثبت للرحم كلاما في حديث اخر اقرؤا الزهراوين الزهراوان تثنية الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون السورة جائز فانهما ياتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يتصور له صورتين مثلا شبيهين كانهما غمامتان وهي ما تغم الضوء وتمحوه لشدة كثافته او كانهما غيابتان وهي بالغين المعجمة وبالالف بين اليائين المثناتين تحت ما يكون ادون منها فيحصل عندهما الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطايفة من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما تبسط اجنحتها في الهوى زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما اعلى بان يكون قاريهما عالما معناهما ومعلما من يطلبهما من المستعدين كانا كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كانا كغيابة وان كان ادنى بان لا يكون عالما او معلما كانا كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين اعلى والغيابة اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجل الكرامات التي خص بها نبيه سليمن عليه السلام بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه كان لغيره من الانبيا والاوليا ولان الغيابة افضل من الغمامة لان في الغيابة

يحصل الضوء والظل جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الاية الغمامة السحابة البيضا واذا قويت بحيث تظل تكون غيابة فالغمامة في حق من يقراهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغيابة في حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير في حق من ضم اليهما تعلم المستعد من حتى طار واستبهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المختصة بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي يدفعان الجحيم عن قاريهما او معناه يشفعان له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلان لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله اتفقا على الرواية عنه اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دامت قلوبكم مشتغلة بقراءته متدبرة معانيه وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا واذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر او مللها من تسند امة القراءة فاتركوه ه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة روى مسلم عنه اقيموا الصف في الصلاة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد الفرج الذي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكون الامر ه للاستحباب خ حذيفة روى البخاري عنه اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام ويروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح اليا المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعول به باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتا مثناة فوق وبالفا المشددة فكانوا خمسماية اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسماية وان كان من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله ويروى ينبغي بعد ذكر علامة مسلم ويروى ما بين ستماية الى سبعماية ويروى الفا وخمسماية فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسماية المقاتلون وبقولهم ما بين ستماية الى سبعماية الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسماية النسا والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء في رواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسماية رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستماية الى سبعماية رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسماية اياهم مع ما حولهم من المسلمين ق انس اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاخذنا ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما ابقي اي فضل من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى هنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقدير

الذكورة والأنوثة وقيل لبيان أن العصبة ترث صغيراً كان أو كبيراً خلاف عادة الجاهلية فإنهم كانوا لا يعطون الميراث إلا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكره لنفي المجاز إذ المرأة القوية تسمى رجلاً خ ميمونة روى البخاري عنها ألقوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على أن السمن كان جامداً لما جاء في رواية أبي هريرة أنه عليه السلام قال إن كان جامداً ق كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه أمسك عليك بعض مالك فهو الضمير راجع إلى مصدر أمسك خير لك قاله له حين أراد أن يتصدق بجميع ماله شكراً لقبول توبته من تخلفه عن غزوة تبوك وقال يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إنما لم يقبل عليه السلام منه التصدق بجميع ماله لعلمه عليه السلام أنه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي مشعر به وقبله من أبي بكر لعلمه أنه كامل التوكل خ أنس روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام سترت به جانب بيتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم قال لها أميطي عنا الإماطة الإزالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه نقش وتصاوير ونقوش فإنه لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي م ابن عباس روى مسلم عنه قال بعث النبي عليه السلام ستة عشر بدنة مع رجل جعله وكيلاً فيها ثم رجع فقال يا رسول الله كيف أصنع بما أبدع علي منها قال انحرها ثم اصبغ نعلها أي قلادتها وهي ما تربط في عنق البدنة من قطعة نعل أو لحا شجر لتكون علامة على أنها هدي فلا يتعرض لها بالركوب بدمها ثم اجعله على صفحتها وفائدته صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي الإعلام بكونها هدياً ليأكل منها الفقراء دون الأغنياء ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك إنما نهى عليه السلام السائق ورفقته عن الأكل منها لئلا يستعجلوا إلى نحرها اعتلالاً بعلة العطب ورغبة في أكل اللحم قيل رفقة السائق من يخالطه في الأكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح أن رفقته كل من في القافلة لأن المعنى الذي منع الأكل لأجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فإن قلت إذا لم يجز لأهل القافلة أكله كان لقمة للسباع وهو إضاعة مال قلنا ليس كذلك لأن العادة الجارية على أن سكان البوادي وغيرهم يتبعون منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد تأوي قافلة في أثر قافلة يعني ما أبدع من البدن بضم الباء والدال الجمع بدنة هذا تفسير الضمير المنصوب في انحرها يقال أبدعت الناقة بضم الهمزة إذا وقفت وأعيت عن السير م جابر روى مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب أي يا بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه في أول هذا الباب في حديث اعملوا فإنكم على عمل صالح خ أنس روى البخاري عنه انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً فقال رجل يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره قال أي النبي عليه السلام تحجزه أو تمنعه من الظلم شك من الراوي تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاي المهملة بمعنى تمنع فإن ذلك نصره يعني منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي به نصراً م حذيفة روى مسلم عنه قال ما خرجت مع أبي إلى المدينة فأخذنا بعض الكفار فقالوا إنكم تريدون محمداً فقلنا لا نريد إلا المدينة فأخذ وإمنا عهده أن لا نقاتل معهم فلما خرج النبي عليه السلام إلى فتح مكة

مكة أخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال انصرفا إنما أمر بانصرافهما لا لأن الوفا بعهدهما على ترك الجهاد كان واجباً لأنه غير مشروع بل لئلا يفشوا نقض عهدهما في أصحابه ويطعنوهما به وعن هذا قال أبو حنيفة والشافعي في أسير مع هذا الكفار أن لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له أن يهرب والكفارة فيه نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه إشارة إلى حسن الوفا بالعهد قاله له ولأبيه ق أبو هريرة اتفقا على الرواية عنه انظروا إلى من هو أسفل منكم أي إلى من هو دونكم في النعمة والعافية فيكون ذلك باعثاً على الشكر ولا تنظروا إلى من هو فوقكم أي في النعمة والعافية فإنه أي عدم النظر أجدر أي أليق أن لا تزدروا أي تعيبوا نعمة الله عليكم لأنكم إذا نظرتم إلى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما أنعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الأمر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لأعطين هذه الراية رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجوا أن يعطاها فقال عليه السلام أين علي بن أبي طالب فقالوا يشتكي عينيه فأرسلوا إليه فأتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية فقال علي يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك أي امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين المهملة هو التأني حتى تنزل بساحتهم أي بفناء أهل خيبر ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه أي في الإسلام وفيه تقدير الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي ق عمر اتفقا على الرواية عنه أوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله إني كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على أنه لا يصح لأن الكافر ليس من أهل التزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي على أن الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد لا يصح إلا بالصوم لقوله عليه السلام لا اعتكاف إلا بالصوم وأولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات مسلم يوماً مكان ليلة ق أنس اتفقا على الرواية عنه أولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج أولم أمر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض إلى وجوبها بظاهر الأمر والأكثرون على أنها مستحبة قيل إنها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب أصحاب مالك أن تكون سبعة أيام والمختار أنها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يعني به معنى القلة فضعيف لأن كون الشاة عندهم أدنى غير معروف ولأنه ذكر مسلم في صحيحه أن عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والإعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة روى مسلم عنها اهجوا قريشاً فإنه أشد عليها من رشق النبل بفتح الراء يعني من رمي السهام لكن ينبغي أن لا يبتدئ الكافرون بالسب والمبالغة من سبهم الإسلام وأهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله

عدوا بغير علم ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبريل معك
قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان
وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم
يصل صلوته الحديث حجة عليهما م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا
باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف
بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه
بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل
مومنا ويمسي كافرا او يمسي مومنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل مومنا استيناف بيان لبعض
تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مومنا محرما ما حرم
الله ويمسي كافرا مستحلا له بعضا منه لغرض دنيوي م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا
وروى ستة بالتا وهذا ظاهر واما تانيث ستا فباعتبار انها مصايب ودواه يعني سابقوا بالاعمال
الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داهية الداهية الامر العظيم الذي ما يصيب الناس من عظيم ذنوبه
من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة
اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الصاد وسكون اليا تصغير خاصة اراد بها
الموت صغرها لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم
هذه الست المذكورة باو ولعلها تكون للتقسيم ص ابو ذر روى مسلم عنه بشر الكانزين وهم الذين
لم يودوا زكاة اموالهم بكي في ظهورهم تخرج من جنوبهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفا
تخرج من جباههم ق وروى بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة
على النار يعني هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها ٥
ويشتد احراقها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم
النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على طراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف
ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه يجوز ان تكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة
ذكر الثدي الاول مفردا او توحيد حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه يتزلزل
اي يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكافر لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف خ عبد
الله بن عمرو روى البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال الشي الى اخر كما سمعه وردا
من غير تغيير ولو اية اي علامة فهو تتميم ومبالغة اي ولو كان المؤدي فعلا او اشارة باليد انما
لم يقل ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الايات مع كثرة نقلها
وضيانتها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ
فالحديث اولى بالتبليغ واما لشدة اهتمامه بنقل الايات ببقايها من بين سائر المعجزات
وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والايات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا
وقد استعلق بقوله حدثوا وقرينته على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام

الامام التوربشتي هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله
عليه السلام امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا اضيق عليكم في الحديث عنهم
لانه ليس يلزم للعمل ولان التحدث جائز بالتعبير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج م ابن عمر روى
مسلم عنه تحروا الليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان م عايشة روى مسلم عنها تحروا
ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر وفي مسلم عنه تحينوا ليلة القدر
في العشر الاواخر اي اطلبوها في هذا الحين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى
واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثاني في حديث ارى رؤياكم قد تواطات ق ابن مسعود اتفقا
على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح السين
ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على ٥
المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا باتيان الطعام قال
الشيخ الكلاباذي يجوز ان تكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدو الامر ان الصا
يم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه
ترغيب في قبول الرخصة التي يحب الله اتيانها ويجوز ان تكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة
الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معه
معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور
يقظة ونمى الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة
لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي اتفقا على الرواية عنه
تصدقوا فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بنا المجهول والضمير
المنوب للصدقة اي يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جيتنا بها بالامس ٥
لقبلتها فاما الان فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج
وماجوج لقلة الناس وقلة امالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القران يعني حافظوا القران وواظبوا على تلاوته
فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقا
جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط ذراعه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
تعوذوا بالله من جهد البلا فسره ابن عباس بقلة المال وكثرة العيال ونعوذ بالله من تلك الحال
ودرك الشقا وهو بفتح الدال والرا المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضا وشماتة الاعدا
وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه م ابو موسى روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في
اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر اتفقا
على الرواية عنه توضا واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال تصيبني الجنابة من الليل فما افعل المراد من
التوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعايشة
روى مسلم عنهما توضاوا اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب مما مسته النار

من اكله م ابو هريرة روي مسلم عنه جزوا بالزاي المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بقطع الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحي بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس روي البخاري عنه قال جات الي النبي عليه السلام امراة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال حجي عنها ارايت لو كان علي امك دين اراد به دين العباد اكنت قاضيته وفيه اشارة الي انها كانت متبرعة في ادا الدين لان دين العبد للميت لابد ان يؤدي من ماله فاي حاجة الي الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ق عايشة اتفقا علي الروا عنها حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحا الموضع او الوقت وهو مبتدا خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفايدة هذا القول ان يصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي علي ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفه ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عايشة روي مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فرايته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول علي انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكر قبل هذه المرة الاخيرة يعني سترا هذا تفسير لهذا كان فيه تمثال طاير قاله لها ق عبد الله بن عمرو اتفقا علي الرواية عنه خذوا القران من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط لالفاظه لكثرة حضورهم عند قراة النبي عليه السلام واخذهم عنه مشافهة سالم هو مولي ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم الي سالم اخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبد الاشجعي وكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الي معاذ اخر معاذ بن عفرا والي العبادلة الاخر وان اقتصر علي مجرد اسمايهم لشهرتهم بحذاقة القران ولتوضيحه عليه السلام في حديث اخر وهو خذوا القران من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولي ابي حذيفة لم يحتج الي بيان سالم م عبادة بن الصامت روي مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان للحكم الموعود في قوله تعالي فامسكوهن في البيوت حتي يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عليه السلام ان ذلك السبيل هو قوله البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي علي اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الي نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كاخره وهو قوله والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ ممن وجب عليه الرجم لانه عليه السلام رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس علي سبيل الاشتراط بل خارج علي الغالب لان حد البكر الجلد سوا كان زني ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سوا زني بثيب وببكر م عمران بن حصين روي مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد روي مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرما فيما بقي من ديونهم عليه

بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق به يعني تفسير لمفعول خذوا علي مصاب اي علي رجل اصابه خسران بسبب الافة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفا دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله للغرماية ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتي تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون ق زيد بن خالد اتفقا علي الرواية عنه خذها قاله لمن سال عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذيب يعني انها معيبة خالا منتردة بين ان تاخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذيب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذيب فينبغي ان لا تؤخذ يعني ضالة الغنم ق جابر اتفقا علي الرواية عنه قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم في سفر سرنا معه حتي نزلنا واديا فذهب عليه السلام يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر عليه السلام فلم ير شيا يستتر به واذا شجرتان بشاطي الوادي فانطلق الي احديهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت عليه حتي جمعهما فقال التيما علي فالتامتا فلما قضي حاجته افترقنا فاتينا العسكر فطلب مني الما للوضو فما وجدت في الركب من قطرة فقال لي انطلق الي فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت قطرة في مزادته وهي الظرف الذي فيه يجعل الما واتيته عليه السلام فاخبرته فقال اذهب فاتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشي لا ادري ما هو فقال خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله فصببتها عليه فقلت بسم الله فرايت الما يفور من بين اصابعه فاتي الناس فسقاهم حتي رووا يعني ما تفسير لمفعول خذ كان في عزلا وهي بالعين والزاي المعجمتين وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها خذي فرصة قاله لامراة سالت النبي صلي الله عليه وسلم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفا واسكان الرا وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروي بفتحها وهي قطعة من جلد بعير ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب فيها كسرها ويروي ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن او نحوها مطيبة بالمسك وهذه الرواية تقوي قول النووي فتطهري بها وان لم تجد ممسكة تستعمل اي طيب وجدته ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروي خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس اتفقا علي الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعني كونه خيرا في حديث ايتوني بكتاب واوصيكم بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب تمسك به مالك علي ان المشركين لا يمكنون من السكني فيها حتي لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها انبش وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلايلهما مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سوا كانوا مسلمين او كفارا بنحو مما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس وفي سكت للنبي صلي الله عليه وسلم او قال فانسيتها قال النووي في شرح صحيح مسلم القايل هو سعيد بن جبير وهو الذي روي الحديث عن ابن عباس فعلي هذا الضمير في قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال مهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابي مسلم خ ابو هريرة روي البخاري عنه

دعوني ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
يعني لا تسألوا عني بالاستقصا مدة تركي اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك
من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صارا سببا للهلاكة لانهما من امارات التردد في المبعوث
وسوء الظن به لان الله تعالى بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند
الحاجة فاذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من
جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضا باقي بما فيها واشباهه جه
ق جابر اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشي المنتن
يعني دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعني اتركوا دعوى المهاجري مع دعوى الجاهلية اي قول الانصاري
هذا تفسير لدعوى حين كسعه المهاجري بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد
يا للانصار واللام فيه للاستغاثة وقول المهاجري يا للمهاجرين فان قلت جا في رواية مسلم ان النبي لما سمع
ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال عليه السلام لا باس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه
لم يحصل في هذه القضية باس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا باس به
خ ابو هريرة روى البخاري عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان
فيه ما قل او كثر من ما هذا تاكيد عنه من منع التطهير بغير الما او ذنوبا من ما وهو الدلو الملاي هذا يجوز ان يكون
شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه لتعيين الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع بازاقة
الما في الباب الثالث في حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم
مبشرا ولم فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال عليه السلام في حديث اخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما
امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي
الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري ق ابن عمر دعه فان الحيا من الايمان رقم المصنف بعلامة
ق لكن لفظة دعه غير مذكورة في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قال الرجل كان يعظ اخاه في الحيا قال
شارح معناه ينذره في ترك الحيا لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه
يعاتبه في فعل الحيا او ما قاله النووي من ان معناه يعاتبه في نهاه عنه المعني دعه في فعل الحيا وكف
عن منعه تقدم معنى كون الحيا من الايمان في الباب السابع في حديث الحيا من الايمان ق ابو سعيد اتفقا على
الرواية عنه قال كان رسول الله يقسم ثوبه ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب
عنقه فقال دعه فان له اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته في سو سيرته وطريقته
يحقر احدكم صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القران لا يجاوز
تراقيهم جمع ترقوة وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراتهم لا تصل من السنتهم الى
قلوبهم فلا يعملون بالقران لانه انما يمر من لسان المومن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من
قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق
السهم من الرمية بتشديد اليا اي الدابة المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف السهم
فلا يوجد فيه شي من الاثر وهي متوترة ومؤترة فكذا اذا انظرت الى قلوبهم المتأثرة والموثرة لا يوجد فيها

في اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الرا وبالصاد المهملة عصب يلوي على مدخل النصل
واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شي وهي طرق فتجري فيها الفسحة والضيق فكذا اصدرهم
التي هي مجاري الاوامر ومحال الانشراح اذا انظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف
ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد وتشديد اليا ما يكون من السهم بين الريش والنصال
فلا يوجد فيه شي وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا انظرتها لا يرى فيها فايدة ولا في سيماهم اثر
ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شي وهي كالالة للسهم
فكذا لا يحصل في الاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال عن فاعل يمرق والفرث
السرقين ما دام في الكرش حاصله انه عليه السلام شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق
بهم شي منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق به شي من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها اية اي علامة
ان يكون فيهم رجلا اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح البا الموحدة وسكون
الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالرا بين المهملتين اصله تتدردر
يعني يتحرك يخرجون على خير فرقة من الناس بكسر الفا اراد به عليا واصحابه وروي على حين فرقة بضم الفا
اي حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم وتكون على بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من
اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جا في رواية اخرى من هذا الحديث لين ادركتهم لاقتلنهم
وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك
الشرط موجودا حين قال النبي صلى الله عليه وسلم دعه وانما وجد بعد النبي عليه السلام بسبعة وعشرين
سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع
بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه
قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله
تعالى لين رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه
بيان صبره على جفا المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام
فقيل جايز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفي عنهم ما لم
يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام
توضا افرغ عليه من الاداوة فلما مسح راسه اهويت ان انزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين
تمتم ومسح عليهما يعني الخفين قاله له وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عايشة
روى مسلم عنها قالت سالت النبي صلى الله عليه وسلم امراة بقولها هل تغتسل المراة اذا احتلمت وابصرت الما فقال
نعم فرددت منعها بقولي تربت يداك فقال عليه السلام دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك
اشارة الى الما واذا علا ماوها ما الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا
علا ما الرجل ماوها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع روى البخاري عنه قال مر النبي صلى الله
عليه وسلم على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي
الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمصنف روى ارميا بني اسمعيل فان اباكم كان

كان زاهيًا لعله وجد هكذا او فيه استحباب الرمي عن جابر اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر به عينيك فاتى النبي عليه السلام فذكر له ذلك فقال سم ابنك عبد الرحمن قال له ع عمر بن ابي سلمة اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يده يريده في الصحفة ع انس اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا يقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان النهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحياته وقال الشافعي بل باق بعده ع انس اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي محسناتها يقال لحسن الشيء متممه م ابو هريرة روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله لما مر عليه رسول الله سبق المفردون نقله القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون لان مقصودهم من النبي عليه السلام كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه بقوله الذاكرين الله كثيرا والذاكرات يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال تعالى واذكر ربك اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني دعوا السؤال عنهم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسالوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما يسال بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة ما سبق ان المراد في الافراد الطاعات فسالوا عن وصفهم وفي ذكره عليه السلام هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان مفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون بمساعي السعادات م علي روى مسلم عنه شققه خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل المراة على راسها للستر فتكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف متعلق للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله اكيدر بضم الهمزة وفتح الهمزة اسم ملك دومة بفتح الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله لعلي والفواطم احديهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسرها المصنف لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابعة امراة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل من الاولى وفي بعض النسخ حين فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا راسه معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس في وقت

الطلوع والغروب حتى ان يعبد واجهته فنهي النبي عليه السلام عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن تشبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هذين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثون للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت عبر النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال عليه السلام اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها الارتفاع لا مجرد ظهور قرنها ثم صل فان الصلوة مشهودة تشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة تحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فانه تسجر على بنا المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك ان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة ح عمران بن حصين روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله له لما ساله عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عليه السلام لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقال عليه السلام ضعوها اي ضعوا نمرته وهي شملة مخططة تشبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين الاولى وبفتح الميم في الثانية يعني تفسير للضمائر المجرورة حين استشهد باحد فيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه عليه السلام لم يسال عن دينه م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه ضعه حيث اخذته قاله له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسالونك عن الانفال الآية فقال عليه السلام يا سعد انك سالتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روي انه عليه السلام شرط لمن كان في البدو ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل فقال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله المغنم قليل والناس كثير فلا ينبغي ان اعطي ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للانصار ام للمهاجرين فنزلت يسالونك عن الانفال الآية يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة ان لا يستاثروا بما شرط

لهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبي صلى الله عليه وسلم كيف يشا وللامام ان ينفل من الخمس وقبل
من المغنم م عثمان بن ابي العاص روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يا لم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل
سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر اي اخاف قاله له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة
به بل فعلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها طوفي من ورا الناس وانت راكبة
انما امرها بالطواف هكذا لان السنة في النسا التباعد عن الرجال او لمخوفة ان يتاذى واحد بدابتها
قاله لها لما قالت اني شتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة روى مسلم عنه
عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا
بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر اتفقا على
الرواية عنه غطوا الانا واوكوا الاسقية الايكا شد راس السقا بالوكا وهو خيط يشد به السقا
واغلقوا الباب واطفيوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم الحا لا يفتح سقا ولا يفتح بابا ولا
يكشف انا قال بعض الفضلا المراد من الشيطان هنا شيطان الانسان لان غلق الابواب لا يمنع شيطان
الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه بسم الله الرحمن الرحيم بدليل حديث اخر اغلقوا الباب
واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر
لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الانا الا ان يعرض بكسر الرا يضع بالعرض
على انايه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا
تعليل لقوله اطفيوا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم
التا وكسر الرا وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر روى مسلم عنه غطوا الانا واوكوا
السقا فان في السنة ليلة ينزل فيها وبا لا يمر بانا ليس عليه غطا او سقا بالجر عطف على انا ليس
عليه وكا الا نزل فيه من ذلك الوبا اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من انا نزل فيه الوبا
يهلك والقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد من الوبا ونزوله ومروره قال
الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي يخافون ذلك في كانون الاول بفتح النون علم شهر
على لغة العجم غير منصرف قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع
بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م جابر روى مسلم عنه غيروا هذا اشارة الى
ابي ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض بشيب واجتنبوا السواد الامر بالتغيير للندب تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة روى البخاري عنه فر
من المجذوم كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع
لم يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سند نفسه او سند ابي هريرة
الى النبي صلى الله عليه وسلم بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى روى البخاري
عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجايع وعودوا المريض وهذه الاوامر
للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا
اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماهم واموالهم الا بحقها

ايام العجم ؟

بحقها يعني تجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان قالوا ذلك باخلاص
ولا يواخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة روى مسلم عنه قاربوا يعني اقصدوا
في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا
من الله في اموركم السداد وهو الصواب م جويرية زوج النبي عليه السلام روى مسلم عنها قربيه
فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتي
من صدقة يعني عظما من شاة تفسير الضمير في قربيه اعطيته على بنا المجهول مولاتها من الصدقة
انما قال قربيه ولم يتناول من مولاتها لعلمه ان قلبها يطيب باكله من بيان الحديث في الباب الثاني في حديث
انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان
هولا يجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسال ربي م
سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد
لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اي الاعرابي
هولا لربي اي هذه الكلمات في حق الله لانها اوصافه فما لي اي ما الذي اذكره لحقي قال قل اللهم
اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني شك الراوي في عافني قاله للاعرابي جا فقال له
يا نبي الله علمني كلاما اقوله م حذيفة روى مسلم عنه قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم
قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الا رجل ياتينا بخبر القوم م حذيفة
روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا
هنالك خ ابو سعيد روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت
على ابرهيم فان قلت كيف يطلب لنبينا صلوة تشبه صلوة ابرهيم وصلوة الله عليه اقوى واوفر
من صلوته على ابرهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل
حاصل لرسولنا فكيف يكون مسوولا للامة قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه
مثل صلوة ابرهيم يكون المجموع زايدا على صلوة ابرهيم وبارك على محمد يعني اثبت عليه ما اعطيته من التشرف
والكرامة وال محمد كما باركت على ابرهيم ق ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم
صل على محمد وعلى ازواجه وذرياته هذان الحديثان قالهما حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي
عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابرهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت
على ابرهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي عليه السلام بالتبعية فلا يقال اللهم
صل على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله الرحمة والدعا بالرحمة جايز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره
قلت لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي صلى الله عليه وسلم كما يقال قال الله
عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله اللهم صل على ال ابي اوفى
يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعا فيقال
وقوله اللهم صل على ال ابي اوفى من القبيل الثاني او نقول انه مما خص به النبي بدليل ان السلف لم يستعملوها

مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام م ام سلمة روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله
واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقبة من هو خير منه قالت لما حين مات ابو سلمة قالت
فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا م انس روى مسلم عنه قوموا الى الجنة يعني الى سبب دخولها
وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السما والارض والمراد وصفها
بالسعة فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول
قاله حين دنى المشركون يوم بدر ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي عليه السلام
بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه يدعوه فاتى على حمار شاكيا فلما دنى قال عليه
السلام قوموا الخطاب للانصار وقيل الحاضرين منهم والمهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول
لانه كان سيد الانصار او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا القيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بعضا
او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلما والصلحا وقيل الطيبي هذا القيام
ليس للتعظيم لما صح ان النبي عليه السلام قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة
على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه عليه السلام قام
لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تاليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى
اخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام
وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي عليه السلام فقال
اي النبي عليه السلام لسعد ان هولاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث
يا سعد ان هولاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع
ويروى عند نبي التنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخا المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وبغير تنوين
كلمة اعجمية عربت مستعملة لزجر الصبي بمعنى بئس ارم بها اما علمت هذا تعجب منه عليه السلام
كانه قال للحسن كيف عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة
قاله للحسن بن علي حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة لنسله
عليه السلام وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر اتفقا على الرواية عنه كل فاني اناجي
من لا تناجي المناجاة هي المسارة في الخير والخطاب يعني الثوم المطبوخ الذي قرب الى النبي صلى الله عليه
وسلم هذا التفسير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه
كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان امة من بني اسرايل ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة ايام
ولا تاكلوا ما فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو قوله عليه السلام كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي
فوق ثلثة فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة
الى ان المومن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه خايفا وذليلا او كانك عابر سبيل او هذه
بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل المومن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الاخرة

وان الاخرة هي دار القرار واعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن
في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر سبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني قل في كل
ساعة الآن يحضرني الموت واغيب لان كل ات قريب خ ابو ايوب روى البخاري عنه
كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه اشارة الى مصالح العباد لانهم اذا اعرفوا مقدار طعامهم
لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روي عن النبي عليه السلام
النظر في المعيشة خير من التجارة فان قلت اليس قال عليه السلام لحفصة لا تحصي
فيحصي الله عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحصي الطعام وتضيقه على الخادم
واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد روى مسلم
عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا
الله ليكون ذلك اخر كلامه كما جا في الحديث من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
وينبغي ان لا يقال له قل ولكن ذكره العلما الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره ذلك
بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة
ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة روى مسلم عنه لياخذ كل رجل براس
راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظوا
حر الشمس بعد فوات الصبح منهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات
الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم
لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب
عن موضع الفعل القبيح ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه
اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل وفتر فقعد ويروى فليقعد قاله حين
راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا لزينب اعلم ان
المصنف نسب هذا الحديث الى عايشة وغيره الى انس والله اعلم م جابر روى
مسلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة
في المطر عن ابن عمر انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر وقال في اخر ندائه
الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود روى مسلم عنه ليليني بكسر اللام وتخفيف من غير
يا قبلها ويجوز اثبات اليا مع فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولي وهو القرب
وبعض الرواة يروونه بثبوت اليا وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كصيارف
او غلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير انه من يتق ويصبر
منكم اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحا وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر
الحا بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الها جمع نهية وهو العقل عطف
النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جايزا لاختلاف لفظهما وتاكيدا في
المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربونهم في الحلم والنهى

اي ذي مطر

ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون
ثم الصبيان ثم النسا لان نوع الذكر اشرف من الانثى واياكم وهيشات بفتح الها وسكون اليا وبالشين المعجمة
اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم من الجاهل ولا الذكر
عن الانثى وقيل معناه احذروا ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات
م ابو سعيد روي مسلم عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى بني لحيان ليغزوهم فقال لذلك البعث
لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينهض الى العدو
ويكون الجهاد بينهما اذا اخلف احدهما الاخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد هذا التفسير لما حصل فيه الاجر
قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني بمعنى لاجل حين بعث اليهم بعثا اي مبعوثا وهو
الجيش خ عايشة اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس روي البخاري عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوما فراي رجلا
قايما فسال عنه فقالوا ابو اسرايل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عليه السلام مره
فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرايل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن
عمر روي مسلم عنه قال طلقت امراتي وهي حايض فذكر ذلك ابي للنبي عليه السلام فقال مره الخطاب
لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حالة الحيض واقع
لانه عليه السلام امر بالرجعة وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه
لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان
لدفع المعصية فما فايدة الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فايدته ان لا تكون
رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف
على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النسا قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة
لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مامورا به فيه وليس
كذلك قلنا لا نسلم ان اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد
اتفقا على الرواية عنه مري غلامك النجار الخطاب لامراة من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس
عليها فعمل منبرا له ثلاث درجات م عايشة روي مسلم عنها ناوليني الخمرة من المسجد قاله لها تقدم
توضيح هذا في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك خ عايشة هريقوا على اصله
اريقوا ابدلت الهمزة ها من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع الوكا وهو الحبل الذي
يشد به القربة فيشد به لان الماء الطهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي الى الناس قال
صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
من مسند عايشة قاله حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه ق انس اتفقا على الرواية عنه يسروا
ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال الاعرابي في المسجد فهموا بضربه وفيه ندب
الى مكارم الاخلاق والنهي عن التفريط من الله

الباب الثالث العاشر

م عمر روي مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما

تقد

يكون حجة

تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه
لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن
ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى روي
البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم
مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعا وعلى ذكر شي من القصص وليس سورة بهذه الصفة
غيرها قاله لهم ابو هريرة روي مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا لي وقيل اي من تصدقه لان الدنيا ليست
عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير روي البخاري عنه لان ياخذ احدكم احبله جمع حبل ثم ياتي الجبل
فياتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته
عن المسيلة وفي رواية فيستغني بثمنها خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة
روي مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تصل الى جلده خير له من
ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يبرح عنه
ق ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلي جوف احدكم قيحا فيريه اي يفسده
ريه ماخوذ من قولهم وري القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلي شعرا استدل به بعض على كراهة
الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم ما فيه كذب وفحش وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه
بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلي شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم
ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي يعطيه عارية ارضه خير له من ان
ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخا المعجمة وسكون الرا اي اجرة خ سهل بن سعد روي البخاري عنه
لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان تكون لك حمر بسكون
الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني لثواب في ان يهدي الله بسبب
دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة روي مسلم عنه لتؤدن الحقوق
اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا والحقوق
مفعولة وقيل الدال فيه مفتوحة على بنا المجهول والحقوق فاعل بمعنى الفاعل لكن هذا غير مستقيم
لانه لو كان كذلك لظهرت اليا وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحا
وهو بالجيم والحا المهملة شاة لا قرن لها من الشاة القرنا وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش
كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو
سعيد اتفقا على الرواية عنه لتتبعن بفتح التاين وكسر البا وضم العين سنن من كان قبلكم
شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ما اخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى
روي بالجر يعني هل نتبع سنن اليهود والنصارى وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف
الاستفهام يعني من قبلنا اهم اليهود والنصارى قال فمن يراد فمن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون

الاستفهام للنفي او لتقرير ما بعد غير وتجوزان يكون للتعجب من خفا ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي عليه السلام
حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير انفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يسوي صفوفنا فخرج يوما
فقام حتى كاد يكبر فراي رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم
اي ليوقعن الله المخالفة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف علم ان المذكور
في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال
الامام الطيبي يعني مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد
منها وجوه القلوب ق ابن مسعود انفقا على الرواية عنه الله افرح بتوبة عبده المومن المراد من فرح الله رضاه
لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من رجل اي من فرح رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء
جميعا منسوبة الى الدو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحرا التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال احدى
الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش وما شا الله قال ارجع الى مكاني
الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده
عليها زاده وشرابه فلله اشد فرحا بتوبة العبد المومن من هذا براحلته وزاده اي من فرح
هذا الرجل براحلته خ ابو هريرة روى البخاري عنه لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال
او من حلال او من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر الظلم التمييز بينهما م ابو هريرة روى مسلم عنه
لياتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اي شي قتل ولا المقتول على اي شي قتل وفيه تنبيه
على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بنا
المجهول بعد خروج ياجوج وماجوج قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون
فيها وفيه اشارة الى ان المومنين لا يزالون بخير يقيمون الشرايع في زمان قريب من القيمة ق سهل بن
سعد انفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعماية الف الشك من ابي
حازم وهو من بعض رواة الحديث متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم
وجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيات متعددة
وسعة باب الجنة ق ابن مسعود ليرفعن الي رجال منكم يعني يبعد من رجال منكم الي جانبي عند حوضي في الموقف
حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي اليهم لاعطيهم من مايه اختلجوا دوني على بنا المجهول
اي اقتطعوا من عندي فاقول اي اصحابي يعني هم اصحابي فلاي شي يمنعوهم من ماء حوضي فيقال انك
لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري خ انس روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة
والفا اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له
لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون بطول
مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقا الله من النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم
بطلبهم اياه م ابو هريرة روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعا في الصلوة الى

الى السما او لتخطفن ابصارهم على بنا المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او
العقاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتها ويجوز ان يكون كل من الخبر في معنى الامر يعني لينتهين
اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافوا ان تسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعا عليهم هذا وعيد
شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه الاكثرون لان السما قبلة
الدعا وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحق عن عضو يقع العذاب به كما قال عليه السلام في حديث
اخر اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار م ابو هريرة روى مسلم عنه
لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجماعات او ليختمن الله على قلوبهم اذ لو لم ينتهوا لان من خالف امر الله
تظهر في قلبه نكتة سودا فاذا تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه
الغفلة والبعد من الله ولهذا قال عليه السلام ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون بعد ذلك من جملتهم
الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد به خلق
الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض النسخ ودعهم الجمعة وفي ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط
العدالة م ابو هريرة روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحا وهو بفتح
الرا والمد موضع على ستة وثلاثين ميلا الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنينهما من الثني
من باب رمي بلحوق النون المشددة اي ليجمعن بين الحج والعمرة اراد به القران

فصل

في انواع شتى وهو على وزن فعلى من الشت وهو التفرق ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه
اية المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس روى البخاري عنه قال جمع النبي
صلى الله عليه وسلم الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا قال عليه السلام ابن اخت
القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم من الصنف الثالث
اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود انفقا على الرواية عنه
اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم اي اوعك
كما يوعك رجلان منكم الفعلان مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله
انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وجدتها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك
اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة احد جبل يحبنا ونحبه محبة احد مجاز عن موافقته
ما يدو هو ابنه لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون
انها حقيقة والله جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبته في الجذع حتى حن حنين الناقة لما فارقه
النبي صلى الله عليه وسلم شوقا اليه ومحبة له وقوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان نحب من يحبك
او لان من احب النبي عليه السلام احبه الله ومن احبه الله احبه احبا الله ويجوز ان تكون محبة احد اياه
اشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته في ابعد الاشيا من صفة المحبة وهو الجبل
وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين
الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين

وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم ق عايشة اتفقا على الرواية عنها احيانا ياتيني مثل صفة مصدر محذوف
اي اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اي صوته وهو اشد علي يعني الوحي المأتي بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى
اعلم ان الوحي لما كان من المعلوم الغيبية ضرب عليه مثلا في الشاهد بالصلصلة تيسيرا للفهم في تصوره وقال شارح
المشكاة لا يبعد ان يكون هنا صوت على الحقيقة متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب
يتشرب معناه فيفصم عني بفتح اليا وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني وروي على بنا المجهول اي يقلع كرب الوحي عني
الفصم بالفا القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع الابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل
لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله حين ساله الحارث بن هشام كيف ياتيك الوحي م ابن
مسعود روي مسلم عنه اذنك علي ان ترفع الحجاب وتستمع سوادي بكسر السين والدال المهملتين اي سراري
حتى انهاك يعني من استماع المسارة قاله له لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي
صلى الله عليه وسلم لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جا يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل
الا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب روي البخاري عنه ارب ماله على وزن جمل مبتدا وله خبره وما
زايدة للتعليل يعني غرضه فان له حاجة وروي ارب على وزن علم فعل ماض دعا عليه يعني تساقط ما كان له من الا
عضا يقال ارب الرجل اذا تساقط اعضاوه كذا قاله الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال
تربت يداك وروي ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم
ليسمع كلامه فتكون ما في ماله للاستفهام واعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به
شيا يعني هذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله الى اخره اتفاقي وتقيم الصلوة وتوتي الزكاة وتصل
الرحم دع الناقة قاله لاعرابي اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبي الخطام بكسر الخا هو الزمام الذي يجعل في
الانف رفيقا فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال ما له ماله م ابو
هريرة روي مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يوذيهم بالمحاربة وغفار بكسر
الغين المعجمة وتخفيف الفا قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعا وهو وان
يكون اخبارا عن ذلك واقول قوله اما اني لم اقلها ولكن الله قالها ينفع الاحتمال ويعين المعنى الثاني اللهم
الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها ولكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر واما التخفيف للتنبيه وفي
رواية خفاف ابن ايما رضي الله عنه بضم الخا المعجمة وتخفيف الفا وايما بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت
وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعا لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم
العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد اليا اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان
بكسر اللام وسكون الحا المهملة وبعدها مثناة تحت والعن رعلا بكسر الرا وسكون العين المهملة
وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابي وهب
عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايما الغفاري قال قال رسول الله في صلوته اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوا
وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف
غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحيا فضعيف لان لعن
الانبيا انما كان بعد علمهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة ر

روي مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد من الانياب وهو ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على
الناس واموالهم مثل الذيب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة بالفتحات وبالزاي المعجمة والعين
المهملة الام يجلد احدكم امراته الاحرف جر قلبت ياوه الفا لكون ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى حتى
وفيه معنى الانكار على من يجلد امراته كثيرا يدل عليه قوله جلد العبد وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير
وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب العبد يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني
بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى قضا شهوته منها ولا تطاوعه من اخر يومها من بمعنى في او للابتدا يعني
مضاجعة مبتداة من اخر يوم جلده وقيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة الام يضحك
احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرطة وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا
يتاذى فاعلها رقم المصنف هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوي
المذكور م ابو حميد الساعدي روي مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته والا بالتشديد حرف تحضيض
ولو ان تعرض بضم الرا اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير بان تعرض قاله له حين اتاه بقدح
من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من انا غير مخمر مكروه او محرم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه امتي الغر المحجلون يوم القيمة من اثر الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث
ودونه تقدم ايضا فقيل يستحب الزيادة بشي في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله
عليه السلام ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اسا وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد
بدليل سياق الحديث ق البرا ابن عازب اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام خ عروة بن الزبير روي البخاري عنه وهو من كبار
التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقها السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله
وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عايشة فقال
له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي للنبي صلى الله عليه وسلم من غير ذكر الصحابي
الذي يرويه وهو من حديث عايشة عن النبي عليه السلام ق جابر اتفقا على الرواية عنه انتم
اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله
عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي صلى الله عليه وسلم
رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عليه السلام ما اعددت لها فقال يا رسول الله ما اعددت لها
كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عليه السلام انت مع من احببت يعني انت
تكون مع محبوبك في الاخرة ق البرا ابن عازب اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي
تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام م انس روي مسلم عنه انت هيه هي راجعة الى اليتيمة والها فيها
للسكتة لقد كبرت بكسر البا يقال فلان كبر اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله
ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وتسكين
الهاء كلمة تقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقته لا شبهته وانه كان في التحريم

سوا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر الجيد فبعه ببيع اخر يعني التمر الردي بشي اخر غير التمر الجيد
ثم اشتر به يعني اشتري التمر الجيد بذلك الشي قال له لبلال حين جاه اي جا النبي بتمر برني بفتح البا وتشديد
اليا بعد النون وهو نوع جيد من التمر فقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم
النبي مصدر ميمي اي لان نطعمه وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين وانما لم يامره عليه السلام برد
ذلك البيع لظهور ما هو حرام لا يفتقر عليه بل يفسخ اولان بايعه كان مجهولا ولم تمكن معرفته وقد جا في
رواية اخرى عن ابي سعيد انه عليه السلام قال عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي نبيشة بالنون والبا
الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عليه
السلام احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه
دليل على ان صوم هذه الايام غير جايز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجايز
له ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد
يعني في بيت اية زوجة اكون غدا وهذا انما استبطأ ان يكون في بيت عايشة لميله اليها
كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شا فكان عليه السلام في بيت عايشة الى ان مات
عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قال في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة روى مسلم عنه
قال كان رسول الله يمسح راس عمار بن ياسر حين يحفر الخندق ويقول له بوس ابن سمية بضم السين
المهملة وفتح الميم والبا المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها
فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بوس بالنصب منادى مضاف اراد به ندا عمار ولذلك خاطبه بقوله
تقتلك فية باغية يعني ما اشد بوسك يا عمار في حال ان يقتلك الفية وان روي بالرفع فبوس خبر مبتدا
محذوف يعني مصيبتك بوس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفية الباغية وقتلهم عمارا في الباب
الثامن في حديث يقتل عمارا الفية الباغية م ابن مسعود روى مسلم عنه بحسب المر الباقية زايدة من
الكذب من فيه بيان للضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه
من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس اتفقا
على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وما طيب يقال له بيرحا
بفتح البا الموحدة وضم الرا المهملة ومد الحا المهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله انا احب اموالي الي بيرحا وانها صدقة لله ۝
فضعها حيث شيت قال عليه السلام بخ ذلك مال رابح بالبا الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال رابح
كرره للتاكيد بخ باسكان الخا المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم
امر والرضا به وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة
وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قال لابي طلحة م جابر روى مسلم
عنه بلي فجدي بلي حرف تصديق وجدي بالدال المهملة والمعجمة ايضا امر بمعنى اقطعي نخلك فانك عسى ان
تصدقي فيه هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السايلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج ولكن الظاهر
انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا او هذه للتنويع يعني اذا بلغ

بلغ ما لك نصابا ان تودي زكاته وان لم تفعلي معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان
تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت النبي عليه السلام عن جواز خروجها دل الحديث على جواز
خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجد يكون بالنهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروج
ليلا ونهارا المبتوتة كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عايشة
روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم البيان عليه في الباب
الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر روى مسلم عنه بين العبد المضاف
محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مومن ومن تركها
فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المومن والكافر لكن ذكر العبد موضع المومن
اشعارا بان العبد من حقيقته من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن
عبوديته ووضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر
لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والا
والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد بالكفر كفران النعمة لكن عند
المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض جزء من الايمان
هكذا الحديث وقوله لا يزني الزاني وهو مومن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما
يرجم المحصن لقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ۝
ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان
قد بينه عليه السلام حين سال جبريل عن حقيقته وهو ان تومن بالله وملايكته ورسله
واليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى
ان يتوب لقوله عليه السلام لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة
منها ق عبد الله بن مغفل اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين
صلوة كرر الكلامين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب
قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة
الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة
لمن شا دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة بين اذان المغرب
واقامتها مكروهة قلت الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت
وهي لا تنافي كراهيتها ق عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة
الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت
على الاسلام حتى تموت قاله حين قص رؤياه عليه تقدم تعبيره في الباب السابع في حديث
اما الطريق التي رايت عن يسارك م عايشة روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يحفظها الجني
يحفظ على وزن يعلم يعني ياخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ ولي

جها

لنة

الجني وجنيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قالت لها حين قالت ان الكهان جمع كاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثونا بالشي فنجده حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملايكة تنزل في العنان بالفتح السحاب ق البرا ابن عازب تلك الملايكة كانت تستمع لك ولو قرات يعني لو دمت على قراتك لاصبحت اي الملايكة يراها الناس ما تستتر منهم اي من الناس ما هذه يجوز ان تكون موصولة وان تكون نافية والضمير في تستتر للملايكة قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحا المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون اليا المثناة تحت حين قرا سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قاله فظاهره ان هذا القول لم يكن حين قراته بل كان حين حكى اسيد ما راه صباح تلك الليلة هكذا الراوي روي وقال فلما اصبح اتى النبي عليه السلام وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البرا بن عازب بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البرا بن عازب في القضية المذكورة في المتن انه عليه السلام قال تلك السكينة نزلت بالقران هكذا روي في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطا المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القيا دلكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقفت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراة القران وجعل فرسه ينفر منها بالفا والرا المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف والزاي المعجمة من نقز ينقز على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان ترى الامة الملايكة وان قراة القران سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود روي مسلم عنه تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان مشغوفا لا يتعاظم بكلم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني لو سوسة قاله حين سيل عنها وعن ما يجد الانسان ما فيه معدرته في نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فسادها وسوسة الشيطان ويروى ذلك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة تفرد به اي بالمروي ثانيا عن الراوي الثاني مسلم ايضا اي كما تفرد عن ابن مسعود ما روي اولا م رافع بن خديج روي مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جايز وجوزه ابو حنيفة فاجاب عن الحديث بان لفظ الحديث لا يدل على الحرمة بدليل انه عليه السلام قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه احتجم واعطى الحجام اجرته وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جايز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كام الولد ومهر البغي وهو ما تاخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام محرمته ثابتة بدليل اخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس روي البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي حبك سببا لدخولك الجنة لا انه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب روي مسلم عنه حرمة نسا المجاهدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسوا النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون خلفا له في رعاية مصالحه فيخونه فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله

في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فياخذ من عمله ما شا اعلم ان الماخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر جنايته لعل قوله ما شا يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات مكن من اخذ الحسنات ثم التفت الينا رسول الله فقال فما ظنكم قال المظهر هذا الخطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول مجازاة اعلى من هذه المجازات واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نسا المجاهدين وتوقيرهم ليغتهم منه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنايز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق فروض الكفاية م ابو هريرة روي مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتدا السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع لمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوم تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر روي مسلم عنه حلبها على الما بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الما لانه في الغالب يكون مجمعا الناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة منيحة الابل اعارة ناقته ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد في حديث خمس انه عليه السلام الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمر واتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماوه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه كنجوم السما من شرب منه فلا يظما ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لانيته اكثر من نجوم السما م ابو الدردا روي مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به امين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة روي مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتدا او انفقته صفة ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتدا او الذي انفقته خبره والجملة خبر لدينار في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم وغيرها التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي روي مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخا معجمة مكسورة او مضمومة ونونا ساكنة ثم زاي معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخنزب قطعة

اي طلب منك المنيحة

لم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل علي يسارك بضم الفا وكسرها
اي الق التفل وهو نفخ معه ادني بزاق والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قال له حين قال ان الشيطان
حال بيني وبين صلوتي وقراتي يعني اذهب عني اللذة والخضوع فيها يلبسها علي بكسر البا وتشديدها
اي يشككني فيها خ عايشة روي البخاري عنها ذاك لو كان قاله حين قالت وا راساه هذه كلمة تستعمل للندبة
ارادت بها التحزن بها من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعايشة وذا اشارة الي موتها وانا حي الجملة للحال
فاستغفر لك وادعو لك روي انها قالت فقلت وا ثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك
لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال عليه السلام بل انا وا راساه اراد عليه السلام به والله اعلم انها تبقي بعده
وفي الحديث اشارة الي انه يجوز التزام فعل علي تقدير موت احد ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه
راس الكفر نحو المشرق بالنصب علي الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة
لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق
وفتنة الحجاج وفتنة ابن الزبير قالوا اقتل فيها خمسمائة من قرا التابعين من الفتن كان ظهوره من
قبل المشرق واراقة دما المسلمين كفران النعمة ويجوز ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون
ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة
الفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين
م ابو هريرة روي مسلم عنه رب اشعث وهو الذي تلبد في شعره مما لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالا لو اقسم على الله لأبره
بواب اي من شانه ان يدفع منها لرثاثة هيئته خ سهل بن سعد روي البخاري عنه رباط يوم وهو مصدر
رابط اذا اقام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها
عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه
ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وذلك ان الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة
في النفوس فحقق النبي عليه السلام في قلوبهم ان ثواب اليوم الواصل في الرباط خير من تلك
هذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر
وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان
ينزل لئلا يسبقه احد فيه وهذا التحريض منه علي ما في الجنة وقع في اثنا كلامه والروحة وهو
المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو
وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان روي مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل
الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جري عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر
رباطه الي يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط جا في صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله
الا المرابط فانه ينمي عليه عمله الي يوم القيمة واجري عليه رزقه يعني يرزق في الجنة
كما يرزق الشهدا لكن لا يلزم منه ان يتساويا في نوع الرزق وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة ٥
وكسر الميم اي صار امنا الفتان بضم الفا جمع فاتن يعني امن من كل ذي فتنة حالة الموت ورواية
الطبري بفتح الفا اي من الشيطان م عايشة روي مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منها سنة الصبح

الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة ابن شعبة روي مسلم عنه قال كان النبي صلي الله
عليه وسلم يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال ساقي القوم اخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون
تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم
سنا ويؤخر شربهم عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول عنه تعليما
لاصحابه ق ابن مسعود اتفقا علي الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سباب فسوق اي شتم
المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفران النعمة
م انس روي مسلم عنه قال عاد النبي عليه السلام رجلا ضعف جسمه وكفي كلامه فقال له رسول الله هل
تدعو الله بشي فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبني به في الاخرة فعجله لي في الدنيا فقال عليه السلام ٥
سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه لان نشاة الانسان في الدنيا للهلاك فترادف الالام يفضي اليه
ولا كذلك نشاة الاخرة او لا تستطيعه شك من الراوي ويروي لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت
اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي صلي الله عليه
وسلم لذلك الرجل الي دعا احسن واجمع قال فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعا فشفاه
الله خ ام سلمة روي البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعني الذي والاستفهام فيه للتعجب
فيكون تفسيرا لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعني اي شي من الخزاين بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزاين لعزتها
ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعهما ٥
لكثرتهما من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه عليه السلام يعني من يوقظ اصحابي
للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية من
انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن
علي انهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجي فهن عاريات في الاخرة لا تنفعهن هذه النسبة اذا لم
يعملن م ابو هريرة روي مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر بالمصيصة وسيحون نهر بالهند
وجيحان بفتح الجيم نهر اذنه في بلاد الارمن وجيحون نهر ببلاد بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه
جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه بلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما
قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل
كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينما انا في الحطيم
فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منهما م شداد بن اوس روي مسلم عنه سيد الاستغفار اي افضله
واعظمه نفعا يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة
وانا علي عهدك يعني انا مقيم علي ما عهدت الي من امرك وبينته بارسال رسلك ووعدك يعني انا مترصد
ما وعدتني من الاجر علي امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الي عجزه وتقصيره
يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضي ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية
ادم حين قال الست بربكم قالوا بلي اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي اي اعترف
وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي عليه السلام هذا القول سيدا

لان فيه اقرارا بالوهية الله وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه والعجز عن اقامة الواجب
عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو
نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن
بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان
اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب
لكن المعتمد هو الوجه الاول رمضان وذو الحجة م عمر روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فا
قبلوا صدقته يعني القصر تفسير للصدقة في السفر مع الامن قاله لعمر حين سال النبي عليه السلام
عن القصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تعالى واذا ضربتم في الارض
فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا واضربتم في الارض اي سافرتم فبين
عليه السلام باشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر حالة الامن
رد لها فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب
لان الاية نزلت في اسفار النبي صلى الله عليه وسلم واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم
روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اي الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله تعالى اذا رمضت
الفصال اي احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدح
لصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة
فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت
بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر
فتتركها م ابو هريرة روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمس وعشرين
جزءا خ ابن عمر وابو سعيد روى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة
المشددة اي المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع
وعشرين قيل المراد بالدرجة الجزء ومقدارهما ولا يلزم ان يكون كلاهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار
الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمسا وعشرين جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فتساوي
رواية ابي هريرة ورواية ابن عمر قال النووي هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعة
وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين
فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي عليه السلام اولا بالقليل ثم لما اعلمه
الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال
المصلين في رعاية اداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون في الصبح والعصر او لاختلاف
فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي
لقوله عليه السلام صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع
الرجل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته
بالجر عطف على صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى

العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاي
المعجمة اي لا يقيمه من موضعه الا الصلوة يعني لم ينو بخروجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر
الحديث يدل على ان فضيلة الجماعة تحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي
انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد
فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام
انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه
يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم
يصدر عنه بغير حق ما يتاذى منه بنو ادم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا
وقيل معناه ما لم يصر فيه ذا حدث ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا
خفت الصبح اي عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سئل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف
ومحمد والشافعي على ان الافضل في صلوة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في صلوة الليل
والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة روى
مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اي نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد
يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل احد في العظم وغلظ جلده مسيرة ثلث اي ثلث ليال ليكون المه اكثر
م جابر روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة
يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان روى
مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو
المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهي ما يسر بها
شكر وكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها وكان خيرا
له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا افصلهما على ما قبلهما م جابر بن سمرة روى
مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا سلم احدنا كان يشير الى من في يمينه وشماله ويقول
السلام عليكم فقال عليه السلام ما تومئون بهمزة بعدها واو الجمع اي تشيرون بايديكم كانها اذناب
خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس وهي من الدواب ما لا يستقر لحدتها وانما يكفي احدكم
ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله
من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية
عنها علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي علامه
تدغرن بها السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اي
تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع
وغيرها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فتكون الباء بمعنى في على التوجيه
الثاني عليكن بهذا العود الهندي اي الزمن استعماله في عذرة اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت

نوع آخر منه يقال له عود بحري كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني
على اي شيء تعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهي
الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اي من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب
او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقريرا للكلام ومنها
العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة بباطن الجنب منفجرة
الى داخل يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحنك
الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النسا ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتدا الكلام ببيان لكيفية
التداوي به يعني (العود) يدق ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال
المهملة يقال لد الرجل اذا صب من الدوا في احد شقي الفم انما بين النبي عليه السلام من تلك السبعة
اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي عليه السلام هو
العالم بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد
والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع المسموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت
ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب وهذه السبعة هي
كلياتها والباقي تتشعب ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة
لاولي الامر فيما احب وكره اي في كل امر سوا كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا
امر بمعصية اي اذا امر ولي الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة له اي لا يطيعه ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهي
الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم
اياها خ ابو هريرة روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحا المهملة وتشديد اليا
ابن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخا المعجمة وكسر الدال
المهملة ابو خزاعة بضم الخا المعجمة وبالزاي المعجمة عمرو مبتدا وابو خزاعة خبره وفيه بيان
نسب عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي عليه السلام انه يجر
قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا بني كعب
يجر قصبه في النار م ابو ايوب روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت
عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم م جابر روى مسلم عنه غلظ
القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في اليمانيين وتحرز
ان يراد باهله هنا اهل المدينة فقط لقوله عليه السلام ان الايمان ليارز الى المدينة م النواس بن سمعان
روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين
المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال
النووي اخوفني افعل تفضيل بنون بعدها اليا هكذا رواية الاكثرين وروي بعض بحذف
النون وهما لغتان صحيحتان ولما كانت مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير

معتادة وجهوا بان اخوفني اصله اخوفلي فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال
اخوف لي من الدجال فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون بها عليه وفي نسخة والذي نعمده الله بغفرانه
المعجمة على مشايخه اخوفني بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم صححوا كذا اخذا عن التكلف
السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اي محاجه قدامكم ومخاصمه باظهار الحجة
على كذبه هذه الآية تعليل لكون غير الدجال اخوف له عليه السلام فان قلت كيف قال عليه السلام وانا فيكم
وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدي ويقتله عيسى عليه السلام قلت يمكن ان يكون هذا
الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة
ليكونوا على خوف وليلتجئوا الى الله من شره كما قال عليه السلام بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى
السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اي
فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا التفويض
من النبي عليه السلام امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطا المهملتين
اي شديد جعودة شعره الخشن عينه طافية اي مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه بعبد العزى
بضم العين المهملة وفتح الزاي المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية ابن قطن بفتح
القاف والطا المهملة من ادركه منكم فليقرا عليه فواتح سورة الكهف اي اوايلها تخصيص هذه السورة
تعبد وجهه مفوض الى النبي عليه السلام او يقال اوايلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما
التجؤا الى الله تعالى نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قاريها من الدجال
ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخا المعجمة واللام المشددة والتا المنونة وهو طريق
في الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الحا المهملة ونصب التا بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق
وروي بعض حلة بضم اللام وها الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث
بالعين المهملة والثا المثلثة فعل ماض من العيث اي افسد وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الاولى
وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى ان
افساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يامن من شره مؤمن
الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا
يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل
المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي
اليوم الثاني يهون كيده ويضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل
وقت يزيد قدرا والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم
الى ان تضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم ايكفينا فيه
صلوة يوم وجوابه عليه السلام بقوله لا اقدروا له قدره بل هذا اجراء على الحقيقة ولا امتناع فيه
لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء
ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة ايكفينا فيه صلاة

يوم قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا لاداء الصلوات الخمس قدر يوم بان تعتبروا انه اذا مضي بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضي قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلي هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات علي الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر علي وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني فياتي علي القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيامر السما فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الي مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الرا المهملة وسكون اليا جمع ذروة وهي اعلا سنام البعير وذروة كل شي اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخا المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شي من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح اليا المثناة تحت والعين والسين المهملتين والبا الموحدة يعني تظهر كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتليا شبابا نصب علي التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان اسبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاي المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب علي الدجال يتهلل وجهه الجملة للحال اي يستنير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول بفتح هذا الفا فبينما هو كذلك اي بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضا شرقي بالنصب علي الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهروذتين روي بالدال المهملة والمعجمة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه علي اجنحة ملكين اذا طاطا راسه بالطائين المهملتين اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللولو فلا يحل لكافر بضم الحا قال النووي معناه لا يمكن وقال الطيبي هو بكسر الحا معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفا وهو مفعول وفي نفس عيسي ويجد علي تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات يعني لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتي يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قري بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل ان هذا يقتضي ان يموت الدجال حين رآه عيسي عليه السلام لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتي ينزل الروم بالاعماق ثم ياتي المسيح

المسيح بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو ومبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحي الله الي عيسي اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثني اليد ليكون ابلغ في المعني فحرز عبادي الي الطور يعني ضمهم الي الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم علي بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ما يجتمع بالشام طولها علي عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ما ثم يسيرون حتي ينتهوا الي جبل الخمر بفتح الخا المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعال فلنقتل من في السما فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي السهم والبا في بنشابهم زايدة الي السما فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبي الله عيسي واصحابه وهو علي بنا المفعول اي يحبس في جبل الطور حتي يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسي واصحابه اي الي الله تعالي رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله في اهلاك ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسي بفتح الفا وسكون الرا المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعني قتيل كموت نفس واحدة يعني يموتون في ساعة بامر شي وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسي واصحابه اي من الطور الي الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملاه زهمهم بفتح الزاي المعجمة والها مصدر زهم اللحم اذا صار رايحته منكرة وهذا في غير نتن كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسي واصحابه الي الله اي يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم البا الموحدة وسكون الخا المعجمة نوع من الابل الاعناق يعني يرسل الله طيورا علي صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شا الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستتر من المطر الجملة صفة مطرا يقال كننت الشي واكننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتي يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاي المعجمة وبالفا وهي مصنع الما وقيل هي المراة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تاكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحا المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ شبه استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل حتي ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحا المهملة الناقة التي نتجت حديثا من الابل لتكفي الفيام بكسر الفا وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفيام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخا وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ هنا المعني لا يكون الا باسكان الخا واما الفخذ الذي بمعني العضو فتكسر فيه الخا وتسكن

فبينما هم كذلك هو مبتدا وخبره كذلك وما في بينما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعني بين
اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث للمفاجاة يعني ارسل عليهم فجاة ريحا طيبة فتاخذهم تحت
اباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مومن وكل مسلم ويبقى شرار الناس فيها يتهارجون فيها يعني يختلطون
ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يجامعون النسا علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة
وحذيفة اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله وماله واهله وولده وجاره يعني الرجل
يبتلي ويمتحن في هذه الاشيا ويسال عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها
بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيات واليه اشار عليه السلام بقوله يكفرها
الصيام والصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمرو فراش
للرجل وفراش للمراة والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان
ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زايد على الحاجة وانما زاد عليها فانما يتخذ غالبا
للمباهاة وهي مذمومة وكل مذموم يضاف للشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام
بامراته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها افضل بغير عذر لان النبي عليه السلام فعله بل
تعداد فراشا لامراته من جهة انه يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار
على الحاجة وترك الاكثار في الآلات والامور المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم
هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله
ق ابو موسى وانس اتفقا على الرواية عنهما فضل عايشة على النسا كفضل الثريد على ساير الطعام
ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه اللذاذة وغذا
وسهولة في المساغ وفضل عايشة على النسا من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة
ونقلها من رسول الله ما لم ينقل غيرها من النسا وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معا
لجة حتى تتهيا بان يتغذي بها كما كان ساير النسا المحتاجات الى تاديبات لتحسن معاشرتهن
قال الشيخ الشارح المراد بالنسا ما لم يرد النص بكمالهن كما ورد في مريم وآسية وخديجة فان عا
يشة ليست في مرتبتهن واقول هذا مشعر بانه اراد بالنسا في الحديث نسا العالمين واخرج
منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نسا عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكليف
فان قلت على هذا يلزم ان تكون عايشة مفضلة على فاطمة قلنا لا يبعد في ان تكون عايشة
مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل
الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على ساير الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة
مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد وان لم تبلغهن في الكمال
لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسرهن مع الله م جابر روى مسلم عنه قال لما قال عليه السلام
من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل من الخزرج ثم تتابع الناس وكان
رجل فيها ينشد ضالة له فقال له عليه السلام كلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قال الله
على ثنية المرار هذا لفظ المصنف قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لكم رسول

رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي صلى الله
عليه وسلم حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز
ية د والكل داء ق ابو هريرة في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهما للمبالغة
يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لانه كبده انما
تكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله
في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رفع هذا الحديث
بلا منذ ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال الشارح اراد به الاحسان الى الحيوان
ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر روى مسلم عنه فيما سقت الانهار
والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي يستقى به
الما من البير نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على
وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش
من هذا الحكم عرف بدليل اخر ق انس اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعا
من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السما تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان حوضي ابعد من ايلة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة
ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله تقدم بيانه
في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس كاني به يعني بمخرب الكعبة
رجل في الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج الفحج بحا مهملة قبلها فا وبعدها جيم
تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير
في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه اخر
ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى
فقضاهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا
حجرا هذا استيناف والضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله تعالى وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا
اجزاوها م عقبة بن عامر روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كونه الواجب
احد الاشيا الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام
عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه
وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشيا الثلاثة بصوم ثلاثة ايام متتابعا
عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفريق فيه ق عبد الرحمن بن عوف اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة
والباقي متفق عليه قال بينا المواقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل
سمعنا انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت تعرفا شرتهما اليه فابتدرا فضرباه بسيفيهما

حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال
مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني اباجهل قال لمعاذ بن عمرو بن الجموح
بفتح الجيم وبالحا المهملة ومعاذ بن عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفا وبالمد فان قيل روي مسلم
انه عليه السلام اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان
معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق السلب لا يقال الامام مخير في السلب يفعل
فيه ما يشا لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ماجا في حديث اخر ان ابن
مسعود حز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان والارلقا كالميت
ومن ابن مسعود قطع الراس في ابو هريرة انفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة
وهي كسا يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنايم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال
من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله
لعبد له اي للنبي عليه السلام اسمه رفاعة بكسر الرا وبالفا ويقال مدعم قتل لوادي القرى وقد كان اصا
سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيا له الشهادة نفعله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر
ابن سمرة روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها
النخلة بكمالها او مدلي للتدلية النزول من العلو ويروى مذلل اي دان اجتناؤه ومنه قوله تعالى وذللت
قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال النبي عليه السلام هذا القول في حقه لقضية جرت
وهي انها بين خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال النبي عليه السلام اعطه اياها ولك بها عذق في
في الجنة فاتى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عليه السلام ايكون لي بها عذق في
الجنة ان اعطيتها لليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر عليه السلام بعد موته موافقا لما قال له
في حيوته م ابو ذر روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك يميتون الصلاة المراد باماتة الصلوة
تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامرا المتقدمين تركوا الصلوة او قال
يوخرون الصلاة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلاة لوقتها فان
ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله له والاوقات التي تكره بعد صلوتها النوافل كالصبح
والعصر مستثناة من هذا الحكم خ بن عمر او عبد الله بن عمرو وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن
عمر او ابن عمرو قال عليه السلام كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحا المهملة والثاء
المثلثة وهي الردي من كل شي من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الرا المهملة اي اختلطت عهودهم
وامانا تهم يعني لا تكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهد ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا
وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخاين من الامين ولا البر من الفاجر للعين قال فكيف اصنع يا رسول
الله قال تاخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع
وتاخذ يعني قبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك
الناس مع عوامهم ولا تتبعهم فيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار
ولم تقدر على دفعهم الاخيار خ عمر روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على شارف

بنا المعقول من خيبر تعدو بك اي تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة
ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحا المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر
اي اخرجهم قهرا او عنفا الى تيما بفتح التا المثناة من فوق وسكون اليا المثناة من تحت وبالمد
اسم موضع واريحا بفتح الهمزة وكسر الرا المهملة وبمد الحا المهملة من قرى الشام خ عقبة بن
الحارث روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث تفرد البخاري منها
بثلثة كيف اي كيف تكون معها وقد زعمت اي المراة السودا ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة ولام
يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد قالت امراة في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتدا
كلام وامر لعقبة بتركه ام يحيى وليس مقولا لقيل قاله له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر
الهمزة بن عزيز فجات امراة سودا فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع
بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها م انس
اتفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هذا الجرح في الراس وكسروا رباعيته
وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام لو اوفيه الى ا
قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدا اسناده واحد او اكثر واسنده
مسلم م ابن عباس روى مسلم عنه لم الصلاة اصله لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضا
وكذا همزة اللصلاة يعني اتوضا للصلاة ويروى لم اصلي باثبات اليا فاتوضا وما فيه للاستفهام
ايضا حذف الفها يعني لا اريد الصلاة فيكون سببا لان اتوضا ويروى اريد ان اصلي فاتوضا
همزة الاستفهام في اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضو الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها
فلاي شي اتوضا قاله حين خرج من الخلا فاتي بطعام فقيل الا تتوضا ق ابن مسعود اتفقا على الرواية
عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولوان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم
ابرهيم عليه السلام وهذا اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابرهيم عليه السلام رب اجعل هذا البلد
امنا وارزق اهله من الثمرات ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح
فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عليه السلام ما جابك قال وقع في نفسي خوف على رسول
الله فجيت احرسه فدعا له رسول الله ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك
من الناس لما روي انه عليه السلام كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني
الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو وفي موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت
قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي الاحتراس من الناس كما اخبر الله عن نصره واظهار
دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يغدر
عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف وقوله تعالى والله يعصمك حاسته بغيبة
الاستمرار فيها فينا فقتله م ابو قتادة روى مسلم عنه متى كان هذا استر تلا مني بالنصب على الظرفية
يعني متى كان هذا الزعم من سبيلي مدة مسيري قاله لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين دعا معه

ثالثة يعني أقامه من مبيله بالنوم نعتد مرتبا نه في اوايل الباب لناسع في حديث حفظك الله ق ابن عباس اتفقا
علي الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بفاعل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاوا طايعين
او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم فالعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولاندامى
جمع ندمان ولانادمين في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم
ومن الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبايل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا
علي الرواية عنه مستريح ومستراح منه قاله لما راي جنازة مكانه عليه السلام قال امر الميت
بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه فقال العبد المومن يستريح
من نصب الدنيا اي تعبها انها سجن المومن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اداه من جهة
انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذاهن
من جهة ان المطر يمنع لشوم الفاجر فينقص لعدتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريح عنه ق ابو هريرة
يعني تاخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم للداين فيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة
المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة
ماله او لغير ذلك جاز له التاخير واذا اتبع احدكم علي بنا المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها
اي جعل تابعا للغير لطلب الحق علي ملي بالهمزة علي وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح التا الموحدة
او بكسرها وتشديد التا فيلها يعني ذا احيل بالدين الذي له علي موسر فليقبل الحوالة وهذا
الامر للندب الفا في فاتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني ذا كان مطل الغني ظلما
فليقبل احدكم الحوالة علي غني لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع
ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني قهرا فلا يضيع حقه مرجابر معاذ الله اعوذ بالله عوذا بن
ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال له عمر دعني فتل هذا المنافق سيرا الي رجل قال
يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون
من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان مصصي هذا
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند
جابر خ سلمان بن عامر الضبي روي مسلم عنه مع الغلام اي مع ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة
للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا يسمي المولود فيه وان لم يكن ففي اربع عشرة وان لم يكن ففي
احد وعشرين كذا روي عن عايشة رضي الله عنها وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي
اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه وامبطوا عنه الاذي
هذان الحكمان مترتبان علي المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتي يترتب
عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذي وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الا
الاذي غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما ذكرنا ولا قال
مالك سوي بين الغلام والجارية في العقيقة بهذا الحديث ولما روي انه عليه السلام عق عن
الحسن بشاة واحدة وقال الشافعي لا يسوي لقوله عليه السلام يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية

الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتي قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة
وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك م كعب
بن عجرة روي مسلم عنه معقبات اي كلمات تقال عقيب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جا عقيب ما قبله
وهي مبتدا لا يخيب قايلهن او فاعلهن دبر كل صلاة اي عقبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة
وهذا خبر المبتدا وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة روي البخاري عنه من يعني من
ترون اي ترونهم وهم الذين سئلوا علي هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطايفتين اما المال
واما السبي وقد كنت استانيت بهم اي جعلتهم منتظرين قاله لوفد هوازن حين جاوه مسلمين
سالوه ان يرد عليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم خ ابن عمر
روي البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزاين
المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح علي سبيل التخييل المراد به ان الله تعالي هو الموصل الي ما في المخازن وغيره
لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده
لا يعلم بالطريق الاولي ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثي الا الله وما تعلم نفس ما ذا تكسب
غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متي يجيي المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات
لا يعلمها الا الله قلت بلي لعل تعداده من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشيا بان قالوا متي يوم القيامة
ومتي نزول المطر ومتي تلد حليلتي واي شي يصيبني غدا من الخير والشر واين تكون وفاتي وكان اهل الجاهلية
يسالون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة روي مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب علي التمييز
تقديمه للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو راني باهله وماله اي يبذل اهله مفعول يود محذوف
يعني يتمني احدهم كونه باذلا اهله وماله لو رويته النبي عليه السلام مفعول يود لولا له لو راني باهله عليه وقيل
لو هذه بمعني ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو اتفقا علي الرواية عنه من الكباير شتم الرجل والديه قالوا
يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب الشاتم
ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكباير فالشتم بالتصريح
كيف يكون م ابو هريرة روي مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين
المهملة وهو اللجام في سبيل الله يطير علي متنه يعني يرمح راحا علي ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون
عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع بمعني الخوف ويجي بمعني الاستغاثة وبالتا
هو المراد هنا طار عليه اي علي متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه
بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظا المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل
وجه الضمير في مظانه لان القتل يعني المفعول المقتول وهو الموت شي واحد والاوجه انه يرجع الضمير الي الاقرب
وحكم الابعد يعرف منه كما قيل في قوله تعالي والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير
راجع الي الفضة اكتفي بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت فحينيذ توحيد الضمير علي القياس
ورجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة من الغنم في راس شعفة بفتح الشين المعجمة وعين مهملة والفارس
الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس

وفتنتهم ويمكن راس جبل او واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى يأتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول يعني تموت سالما من الناس ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل من يملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قال ذلك لانه ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره عليه السلام ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر يعني الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهو ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح اللام من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك بي قيل ان يكون مرتين متعلق بتسلم واسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة وان توليت اي اعرضت عن الاسلام بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريس تشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنون بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تعالى ان لا نعبد الا الله الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سأل عن حال النبي عليه السلام وغزوها فيمن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبي بعلامته المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف عزل هاتل الرياسة منه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه الى الاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة روى مسلم عنه منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئا يعني تهلك كل مكان روي انه عليه السلام سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تفسير لما بين منهن ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليهم يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار جهنم الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري ناركم هذه التي يوقد ابن آدم ق ام حرام بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي عليه السلام يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة فضحكه عليه السلام كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع

الله ان يجعلني منهم فدعا لي فحكت ان دعاءه عليه السلام استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك نبينا فقال عليه السلام نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد به عليه السلام ان ما صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مأمور بذلك كما قال تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة فقال الامام المزني معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم وانما سأل ابراهيم للترقي من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية منعتكم عن اضيافي فاشار نبينا عليه السلام الى تقصير لوط في هذا القول بقوله لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله تعالى وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره عليه السلام هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقع في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قال ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن علم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عليه السلام لتضجره وقلة صبره بل فيه دليل على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن فكر الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كلما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسولا وهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله تعالى وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه السلام لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقدم حق الله تعالى م ابو ذر روى مسلم عنه نور اني اراه قاله لما حين سأله هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي اني بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام فاولوا الحديث بان معناه حكاية النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله تعالى وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه خ ابو سعيد روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قاله المروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله عليه السلام لما اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيد قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يرد ما عليك قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها يعني هل تحلبها يوما ترد فيه الماء وتعطي لبنها

الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار هي جمع البحيرة وهي القرية يعني اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كنت وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كاف يترك بدل اشتمال قاله لاعرابي ساله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فغلط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف عليه ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال له فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان القيته في العجب قاله مرارا لرجل بالغ في مدح صاحبه عنده عليه السلام ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي يسعر به النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير لضمير له يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الي حتى لا ارده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديث لغدر انه عزا م جابر روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من تابعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهو مؤخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضأوا للصلاة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب يخص بالعذاب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب واولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج وهما طايفتان كافرتان من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجههم كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعه الابهام والتي تليها اي جعلها حلقة وهذا اخبار عن اشارته يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيامة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش ه يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المومنين فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الرجل الذي ذكره رسول الله فيامر به الدجال فيضرب ويشج فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فيؤشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة فياخذه فيقذفه في النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة فقال عليه السلام هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال خ ابن مسعود روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيطة به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل فقطعه خط الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض للانسان من مرض ونحوه فان اخطاه هذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدمة الاسنان وان اخطاه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي في الوسط ق عايشة اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب معناه لا يكون مثل حمل خيبر يعني ان يهود خيبر اذا اخذوا التمر حملوا الاعراب على ان تكون عدلا من حمل وعدلا لمال التمر فكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين عليه السلام بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واطهر ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة كان تمثيله اي يضرب به مثلا لهم عند نقله اللبن في بنيان مسجده ق عايشة اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته اي ناخت عند موضع مسجده خ ابن عباس روى البخاري عنه هذا جبريل آخذ براس فرسه عليه اداة الحرب اي آلتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم خيبر وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي عليه السلام في زمن الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه

أنبئه فلما

فلما اتى اخوانهم رجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقال رجل منهم يقال له مكرز بن حفص دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي عليه السلام هذا مكرز بن حفص وهو فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عليه السلام سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عليه السلام الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تفسير من المصنف لفلان قاله يوم الحديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا دعوني آتيه بمد الهمزة نفس متكلم من الاتيان يعني النبي هذا تفسير لضمير آتيه وهو قوله هذا فلان الى آخره فلما اشرف عليه اي ظهر ذلك الرجل على النبي عليه السلام قال اي النبي عليه السلام الحديث وهو قوله هذا فلان الى آخره فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر وكان قال لهم اي مكرز بن حفص لكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة دعوني آتيه ق معاوية بن ابي سفيان اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات المرضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مرة ومرة يصل نسبه الى مضر وهو من ولده

اسمعيل وفيه منقبة لمشرح ابن عباس روى البخاري عنه هذه وهذه سوا يعني في الدية يعني الخنصر والابهام
تفسير لهذه وهذه وح ابو هريرة روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك
على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قريش
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه هلا
اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لميمونة ميتة هذا تفسير للضمير
في اهابها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر اتفقا على
الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون
اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه
معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقا في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود انما فتناه وهم مبتدا وقليل
خبره ما من صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جات يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه
تنطحه بقرونها وتطاه باظلافها كلما نفدت اخراها اي مرت عليه بتمامها عادت عليه اولاها
حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها خ ابو هريرة
روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي صلى الله عليه وسلم اداوة للوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض
بها ولا تاتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال هما من طعام الجن وانه اتاني وفد
جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والبا الموحدة بين اليائين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن
فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروث الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من
الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور بين العلما ان الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا ينافي
اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان واخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليها فيحمل اول
الحديث على المجاز جعلهما من طعام الجن لكونهما سببا له ويؤيد اخر الحديث ما روي ان الجن طلبوا من النبي عليه
السلام زادا فجعل عليه السلام العظم زاد لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا اعظما جعل الله كان لم يؤكل منه
لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله قال له جني قال لا تاتني بعظم ولا
بروثة فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبيدة بن الجراح قال صاحب التحفة لم يخرج لابي عبيدة في الصحيحين
سوى هذا الحديث لكن وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابي عبيدة
والله اعلم قال جابر بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن ثلثمائة لنرصد عير قريش وامر علينا ابا عبيدة
فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الما
فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا
عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا ثلاثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة
اتينا رسول الله فذكرنا له فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شي فتطعمونا فانما
طلب النبي صلى الله عليه وسلم من لحمه لياكله مبالغة في تطمينه نفوسهم في حله او انه عليه السلام قصد
التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله منه فاكل قاله

قاله في حوت ميت وماء البحر ومات في البر وذلك جابر اكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق
الله بسلطانه اماله وصدق ببرهانه اقواله اخذت مضجعي ليلة الاحد الحادية عشر من
شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال
فيه الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر لانهما اول الربيعين في الازمنة والربيع الاول منهما هو
الفصل الذي ياتي فيه الكماة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي تدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين
وستمائة وقلت اللهم ارني الليلة نبيك محمدا في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرايت بعد
هجعة بفتح الها اي النوم الخفيف من الليل كاني والنبي عليه السلام في مشرفة بفتح الرا وضمها الغرفة
ونفر من اصحابي اسفل منا عند درج المشرفة الدرج بفتح الدال والرا المهملتين وبالجيم الطريق
فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت وماء البحر احلال هو فقال وهو يبتسم الي
الواو فيه للحال نعم فقلت وانا اشير الى من باسفل الدرج فقل لاصحابي اي هذا الحديث
فانهم لا يصدقوني فقال لقد شمتني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس
يحضرني لفظه وانما معناه عرضت قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت
صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اي حديث رسوله بعد ليلتي هذه الا
على الذين يحكمونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون
في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى اي من حكم النبي عليه السلام وما فيه مصدرية ويسلمون
تسليما اي ينقادون لحكمه انقيادا لا شبهة فيه واصلي على رسله وانبيائه واسلم تسليما ق العباس
ابن عبد المطلب اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشي فانه كان يحوطك
قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بضادين معجمتين وحاءين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الما فاستعاره
النبي عليه السلام للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال عليه السلام لم اجده في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح
ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب
بالشفاعة لعل هذا مخصوص بابي طالب ق انس اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عليه السلام على عائشة
فقربت اليه خبزا او تمرا فقال الا ارى البرمة تفور فيها اللحم فقالت بلى ولكن ذاك لحم تصدق به على بريرة وانت
لا تاكل الصدقة فقال هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو
الاسلمي روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار انثه لتانيث الخبر فمن بها فحسن
ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قال له حين قال يا رسول الله اجد في قوة على الصيام في
السفر فهل علي جناح ظن الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسال انه هل ياثم اذا صام
فبين عليه السلام انه رخصة ترفه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام
المراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان يقضي الصلوة اعلم انه كان
ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان يقضي الصلوة لان بين ظرف الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان
المبتدا من الجلوس الى ادا الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعا لما
روي انه عليه السلام قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسال الله شيئا فيها خيرا الا اعطاه اياه اختلف

في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي وردت في كل منهما
آثار لكن الصحيح ما ذكر في هذا الحديث خ ابو هريرة روى البخاري عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى اي ممتلئة
كنى به عن كثرة عطا الله تعالى وجزا لته خص اليمين بالذكر وان لم تكن ظاهرة مرادة لانها مظنة العطا وصفها
بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطا رزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم ثم ترك
عن كثرته ثانيا بقوله سحا وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب
انما يكون اذا كثر الما وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه لان السح انما يكون من علو والى انه
لا مانع لعطايه لان الما اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان على الظرفية
تنازع فيهما لا يغيضها وسحا ارايتم ما انفق ما مصدرية اي اتعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض
فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها مفعولة لم يغض وعرشه
على الما وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الما والى ان جوده تعالى لا نهاية له ولا حصر
وبيده الاخرى القبض وفي صحاح الجوهري القبض الاسراع او القبض بالقاف شك من الراوي يرفع ويخفض
تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة روى مسلم عنه يمينك
على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
اليمين على نية المستحلف

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله عن ربه جل جلاله

الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالالهام او بالمنام فاخبر رسول الله عن ذلك
المعنى بعبارة نفسه فالقران مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قراناه فاتبع قرانه
يعني اذا انزل عليك القران وقراه جبريل عليك فاحفظه وعلمه الناس خ انس روى البخاري عنه اذا ابتليت
عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضته عنهما الجنة خ ابو هريرة روى البخاري عنه
اذا احب العبد لقاي اي اجله احببت لقاه واذا كره لقاي كرهت لقاه تقدم بيانه في الباب الاول
في حديث من احب لقا الله احب الله لقاه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر
يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله من المتشابهات يعني يجازي الله
عبده في عمله اضعاف ما تقرب اليه سمي الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي
بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر بالاية ان الحسنة تجازي بعشر امثالها فكيف الجمع قلت
الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى على تضعيف الثواب
على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جيته باسرع اي من تلقيه
بان يكون مجيئه مقدار اربع اعين م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا هم عبدي بتشديد الميم اي قصد
بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني يقول للملايكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذ قصدها فان عملها
فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال ان وراه حسن عفو الله واذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها
فاكتبوها خطاب لملكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات
مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي

اي من النعيم في الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزا بما كانوا يعملون م ابو هريرة روى
مسلم عنه انا اغنى الشركا عن الشرك يعني انا اكثر استغنا عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا
للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شي مما يكون في المضاف كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير
مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر
الشركا استغنا وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغنا في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعالى مستغن
عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه والضمير
في تركته لمن يعني ان المراد في طاعته اثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله تعالى
في الذات ويليه اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل في قول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه
الاشراك في العبادة وهو الريا وهذا هو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الريا قصد الثواب
راجحا فالذي نظنه والعلم عند الله تعالى ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا
تساوى القصدان او يكون قصد الريا ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولم
يحبطه شي دون الشرك لان الريا هو ما يفعله العبد من اوله ليراي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند
اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط
الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انا عند ظن عبدي
بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون
يوقنون يعني اذا اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني عفو غفرت له يوبده
ما جا في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه
يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان يسالني النجاة من النار فاعطيت
كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم سلوا الله الدرجات العلا فانما تسالون كريما وقال القاضي
في لفظ الحديث اشارة الى ان رجا المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما
لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجا على الخوف لقوله عليه السلام لا يموتن
احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به
المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شي من قوله خ ابو هريرة روى البخاري عنه ان الصوم لي قيل
سبب اضافته الى الله تعالى انه لم يتعبد به احد غير الله تعالى وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الريا بخلاف
غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذا والتنزه عن الغذا انما يكون بالصوم
وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما ذا يجزي لكثرته وانما
قال انا اجزي مع ان كل جزا العبادات منه اشارة الى عظم ذلك الجزا لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزا
اقتضى ذلك سعة الجزا وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله تعالى يجزاوه هو
الله وهذا لسان اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد في رحله فهو جزاوه وقال الشريف
ابو الحسين الهمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان ياخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا
اعمال المومن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله تعالى ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس روى مسلم

عنه ان امتك ما يزالون يقولون يعني يسال بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتاكيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق
كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون وكلاهما صحيحا واثبات النون مع
الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة
بيان لهذا ويقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جا في حديث
اخران من يسمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه فليقل امنت بالله ورسوله
م ابو هريرة روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة ملعة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله
الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بافترا ولوصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله عليه السلام اذا افطر
الصائم ذهب الظما وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المومن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فدهره
في ذلك اليوم فاذا غربت شمس حياته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عليه السلام تحفة المومن
الموت خ ابو ذر روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف
في ذلك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له
حد الايجاز رغبة فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن تعالى
الله منعهم عنه الا فلا تظالموا الاحرف تنبيه تظالموا بفتح التا اصله تتظالموا م ابو هريرة
روى مسلم عنه اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين تكون التحاب بينهم لاجل رضاي لا للاعراض
الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لتعلق اين ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم
لكن الاول اولى لما جا في حديث اخر المتحابون في جلالي يعني اظلهم في ظلي اريحهم من حرارة الموقف راحة من استظل
وقد جا في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم في جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا
ظل الا ظلي بدل من اليوم خ ابو هريرة روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم
وصف به الذات للمبالغة رجل اعطى بي على بنا الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير لك
ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهده او حلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه
ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص
هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة روى مسلم
عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة القراة
لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الاخر مجازا كما قال تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراتك وقال
ان قران الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي
عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني
وبين عبدي ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخرها قال هذا لعبدي ولعبدي
ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين يعني ان بعضها ثنا الى قوله اياك نعبد وبعضها دعا وهو قوله
اياك نستعين الى اخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لا انها منصفة حقيقية لان طرف الدعا اكثر

اكثر وقيل انها منصفة حقيقية لانها سبع ايات ثلث ثنا من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعا ومسئلة من قوله
اهدنا الى اخرها والاية المتوسطة نصفها ثنا ونصفها دعا لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل
التسمية منها اية وفي قوله تعالى ولعبدي ما سال بشارة عظيمة خ ابو هريرة روى البخاري عنه كذبني ابن ادم اي
نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن له التكذيب لائقا به بل كان خطا وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص
وازدرا ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بداني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني
وليس اول الخلق باهون علي اي باسهل الجملة حال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة
الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه
مقامه اي ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل
اصل البنية اعلم ان هذا امذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا اسهل من الانشا واما بالنسبة
الى قدرة الله فلا سهولة ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد
هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج اولا بالحكمة من التولد استحفاظا
النوع عند فنا الاباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له
وقوله لن يعيدنا شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص به احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب قلت ففي الاعادة نفي
صفة الكمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه
وقال وانا الاحد اي المنفرد بصفات الكمال من البقا والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعني
المصمود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية
ولم يكن له كفوا احد هذا تفريع لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال
قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث لا يكافئ القديم م عياض بن حمار بالعين المهملة وبعدها
يا مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والرا المهملتين قبيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثون حديثا
انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل له اكله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان
تحرمه عليه من تلقا نفسه كما فعلها الكفار برايهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت
عبادي حنفا كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة وانهم
اتتهم اي اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت
عليهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد
فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله تعالى ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لاحب
لا يهتدي بمنارها اي لا اهتدا ولا منار م ابو هريرة روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد لي ويروى لعبدي
ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة
روى مسلم عنه ما انعمت على عبادي من نعمة يعني من مطر ما فيه زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين
يقولون الكوكب يعني امطر الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما انزل الله من السماء خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة
على اداء الفرائض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش

اي بشركة

بها ورجله الذي يمشي بها يعني اكون حافظا لاعضائه الاعمال التي لا ارتضيها خص هذه الاربعة بالذكر لان مساعي الانسان
انما تكون بها هذا التفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله تعالى فيجعل الله
سلطان خشيته غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ ربه فهذا الاعتبار يكون اخر سمعه قيل هذا اخر
درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره
في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي ولين سالني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه تخ ابو هريرة
روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد اليا يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا
ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس وابو هريرة روى البخاري عنهما من اهان لي وليا وروي من
عادى لي وليا يعني من اغضب واذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي المعهود بين المشايخ بل كل متق
داخل في هذا الحد كما قال تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد
بارزني بالمحاربة لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن
عادى من كان الله ناصره فقد بارز بالمحاربة الله وما ترددت في شي انا فاعله بتشديد الدال يعني ما رددت ملائكتي الذين
يقبضون الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضاف ما محذوف اي مثل ترددي
اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جا في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك
الموت الى موسى يقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسل ثانيا بالتخيير والملاطفة
حتى طلب موسى عليه السلام الموت وفي بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد بعده وهو التخيير بين الشيئين بعد
العلم بان الاصلح احدهما محالا على الله تعالى حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض
نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي
ويجوز ان يراد من تردده ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها
مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلي لقاه كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف عمن قال ما سبب ترددك
اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقا الله فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه
بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الي عبدي
المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشي وزهد عنه اذا لم يرده رغبة والمراد به
ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل
لانه اتيان بما امره الله به وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك طب جندب بن عبد الله روى مسلم عنه من ذا
الذي يتالى علي اي يحلف من مبتدا استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه باني لا اغفر لفلان
اني قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال
تحبط بالكباير لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنه اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله
حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا لحكى الله تعالى النبيه
عليه السلام فعلم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكباير بلا توبة لان ظاهر الحلف
يدل على انه فلانا عمل كبيرة م ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب
اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من

الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بهذا الحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع
انما هو صور ذي الروح بدليل قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له
م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ابن ادم انفق انفق عليك يعني اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة
روى مسلم عنه يا ابن ادم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا
لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض والنقايص
والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلت اعدل عنه معتذرا الى ما عوتب
عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لو
جدتني يعني لوجدت رضاي عنده يا ابن ادم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب
كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه الضمير للشان استطعمك عبدي فلان
فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني
قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف
للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما قال ذلك في العيادة لوجدتني وفي الاطعام
والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين وارشاد الى ان العيادة اكثر ثوابا
منهما وقيل هذا من باب تنزيل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا الكلام
لا يعرفه الا من ذاقه وليس للعاقل في معرفته طاقة م ابو ذر روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال
الا من هديته فان قيل الحديث ينافي قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد
من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عليه السلام لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان المراد انهم
بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي
كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم
فان قلت ما معنى الاستثنا في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة
قلت المراد بالاطعام والكسوة بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التا وروي بفتحها وفتح الطاي
تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن
تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال الضر والنفع الي فان
احسنتم فنفعه اليكم لا الي وكذا ان اسأتم يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات واخركم اي من الاحيا وانسكم وجنكم
كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا
يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسالوني فاعطيت كل انسان
مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح اليا الابرة اذا ادخل البحر
اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله تعالى لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل
في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني
لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم هي ضمير القصة يعني ما جزا
اعمالكم الا محفوظا عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد الفا يعني ارد بها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد

الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه م وابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه
لا يرد واني اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم
والباء زايدة فيهما او بدل من سنة باعادة العامل والا اسلط عليهم عدوا من سوي انفسهم يستبيح بيضتهم
اي جمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل من باقطا
رها اي في اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتي يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي
بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا عن بعضهم علي بعض ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستاصلهم ٥ ٥
الباب الثاني عشر في جوامع الادعية ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها اذهب الباس وهو
شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفا الا شفاؤك شفا لا يغادر سقما بفتح السين والقاف
المرض كان اذا اشتكي انسانا اي مرض مسحه اي النبي عليه السلام ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعا المذكور
قوله كان اذا اشتكي الي اخره قول عايشة قالت فلما مرض صلي الله عليه وسلم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان
يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني من الرفيق الاعلي فذهبت انظر فاذا هو قد قضي
خ انس روي البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند اسلام غلام يهودي صفة غلام عند
موته وكان يخدمه اي الغلام النبي فمرض فاتاه النبي صلي الله عليه وسلم يعوده فقعد عند راسه فقال له
اسلم فنظر الي ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم فيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل
الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الي ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعا خ ابو امامة روي
البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الريا مباركا فيه الضمير راجع الي الحمد اي دايم
الثبوت غير مكفي نصب علي المصدر يعني حمدا لا يكفي به بل يعود اليه بذكره مرة بعد اخري او معناه حمدا لا يد فع عنه
الزيادة فان كل حامد لله تعالي مقصرا في حمده لله ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعني لا يتركه ولا مستغني عنه
يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الي الطعام المفهوم بقرينة الحال يعني غير مردود
وكذا ضمير مودع ومستغني ربنا نصب علي الندا وقيل ربنا بالرفع مبتدا وغير مكفي خبره يعني ربنا هو
المطعم لا المكفي والمطعم كما قال تعالي وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا متروك الرغبة
ولا مستغني عنه لان كل الخلايق تحتاج اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب كان
يقول اي النبي عليه السلام هذا الحمد اذا رفع مايدته بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام
فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمايدة وانما هو خوان بكسر الخا المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احيا العلوم ينبغي
ان لا يستعجل برفع المايدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي عليه السلام قال
لا تزال الملئكة تصلي علي احدكم ما دامت مايدته موضوعة بين اضيافه حتي ترفع اعلم ان هذا الحديث
وما قبله ليس من الادعية وايراده فيما بها لانه في المعني دعا كما ورد في الحديث القدسي انه تعالي قال من ٥
شغله ذكري عن مسيلتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين م ابن عمر روي مسلم عنه قال كان النبي عليه
السلام اذا استوي علي بعيره كبر ثلاثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا
وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا علي ركوبه لولا تسخير الله اياه وانا الي ربنا لمنقلبون
اي راجعون وفيه اشارة الي ان استيلاءه علي مركب الحيوة كهو علي ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسالك

اي لا يتركه

البر في سفرنا هذا البر والتقوي ومن العمل ما ترضي اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو امره
من الطي وهو لف الثوب عنا بعده هذا عبارة عن تيسير السير له بفتح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني
انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ
بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثا بفتح الواو وسكون العين المهملة والثا المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة
الحزن وكابة النظر اي كان ينظر في الاهل والمال فيعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي
اي من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو
بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روي الحديث هذا الراوي كابن عمر وزاد
الحور بفتح الحا المهملة وسكون الواو ومعني النقض بعد الكور بفتح الكاف والرا المهملة وهو لف العمامة
يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها
كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروي بعد السكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول
علي الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشيا في السفر مع انها مما يعاذ منها في الحضر
ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر م واذا رجع قالهن يعني انفرد مسلم في ان النبي عليه السلام
كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الي السفر واتفقا علي انه اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاده
فيهن ايبون اي راجعون من السفر بالسلامة تايبون اي الي الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة
لله ساجدون لربنا حامدون اي علي هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر
عبده اراد به عليه السلام نفسه وهزم الاحزاب الطوايف من قبايل شتي يجتمعون لمحاربة النبي ومحاصرة
المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوي من نضم اليهم من اليهود ومضي عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب
الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب علي وجوههم واطفات نيرانهم وقلعت الاوتاد
وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالي يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ
جاتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل
ق انس اتفقا علي الرواية عنه اللهم اتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب
النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعايه انما اكثر دعا النبي عليه السلام بهذه الكلمات لكونها جامعة للخير
كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة روي مسلم عنه اللهم ات نفسي تقواها يعني اعطها صيانتها
عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اي ناصرها هذا راجع الي قوله ات نفسي
كانه يقول انصرها علي فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الي قوله زكها
يعني طهرها بتاديبك اياها كما يودب المولي عبده خ زيد بن ارقم روي البخاري عنه قال قال الانصار
يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال اللهم اجعل اتباعهم منهم
يعني الانصار هذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس اتفقا علي الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما
جعلت بمكة من البركة تثنية ضعف وهو مثل مثني وضعفاه مثلاه سقطت نونهما للاضافة والتضعيف ان يزاد علي الشي
مثله ق ابو هريرة اتفقا علي الرواية عنه اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا
اي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغني والفقر

لأن النبي عليه السلام انما يدعو المغيبة بأفضل الاحوال ح ابن عباس رو في البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا ه
وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب مقر للفكر في الله تعالى والبصر محل النظر في ايات الله تعالى
والسمع محل لسماع الحق والشيطان ياتي الناس في هذه الاعضا فيوسوسهم بوسوسة شبيهة بظلم فدعي عليه السلا
ان يدفعها الله تعالى باثبات النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي
نورا انما اورد عن في هذين الجانبين لان الانوار تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله
من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم ابراد حروف الجر في هذه الجوانب
اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الحيلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار
الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما يا سبق للانوار كلها ح عايشة روى البخا
عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد البا الموحدة تحت يعني عباد بن بشر بكسر البا الموحدة
وسكون الشين المعجمة قاله حين تهجد اي صلى في الليل في بيت عايشة فسمع صوته يصلي في المسجد
ق البرا بن عازب اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك النفس والوجه
هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في
امري كله والجات اي اسندت ظهري اليك اي الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي السعة في الارادة
والرهبة هي المخافة مع فرار وهما منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر يعني فوضت امري طمعا
في ثوابك والجات ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان
من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجا بالهمز ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة
ملجا منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت م سعد بن ابي
وقاص روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات
تاكيدا قيل قاله عليه السلام لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها ه
فشفي ببركة هذا الدعا م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظه عن الخطا
الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شاني ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه
صلاح لا في الدنيا ولا في الاخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه في الدنيا
كانبات الزرع وانما المواشي وغيرهما من الفساد واصلح اخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقربني
في الاخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعتي واجعل الموت
راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا بحصول الراحة م المقداد روى مسلم
عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ظ
الارحمة ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين كسبع ظ
يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمن يوسف عليه السلام قال الراوي لما دعي النبي صلى الله عليه
وسلم بهذا الدعا على قريش لكثرة ايذائهم له اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهوا كالدخان فجاء ابو سفيان
فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعى الله لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على
ما كانوا عليه م علي وعايشة روى مسلم عنهما قالا كان النبي عليه السلام يقول في اخر وتره اللهم اني اعوذ

اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وفي الرفع من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله
بعد الاستعاذة برضايه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه بحقوق غيره واعوذ بك
منك اي برحمتك من عقوبتك ولما ازداد عليه الامر فزيادة معرفته عظمة الله تعالى فعجز نفسه عن
ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه الاعتراف بتقصيره عن ادا ما وجب
عليه من حق الثنا على الله تعالى انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ
بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة
للتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات
كلهم يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ لانهما الاصل ق انس اتفقا على الرواية عنه قال دخل
رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي عليه السلام يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله ان يغيثنا فقال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث
اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاعانة بالعين المهملة بمعنى المعونة اي اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في
الاستسقا قال الراوي فطلعت من ورايه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية
فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال اللهم حوالينا ولا علينا
فاقلعت م ام سلمة روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته
في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم
اللام اي كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي
في الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه م عايشة
روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والرا
والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع
ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال يا ابن اخي اقرا رسول الله
مني السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرت به رسول الله فدعى بما فتوضا فقال اللهم اغفر لعبيد
على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي
قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص
او للاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما
اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم اتفقا على الرواية
عنه اللهم اغفر للانصار ولابنا الانصار ولابنا ابنا الانصار يعني
انفرد مسلم بذكره ابنا مرتين ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين ه
قالوا يا رسول الله والمقصرين هذا عطف تلقين يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر المحلقين
والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه من اطرافه واقل ما يجزي في الحلق والتقصير
ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا لا يجوز اقل من الربع من حلق وتقصير قال اللهم اغفر للمحلقين
قالوا يا رسول الله والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين

قال والمقصرين قال في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى
بيان ان الحلق افضل لانه عليه السلام كرر الدعا للمحلقين ثلاث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض
عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين
بمزيد الدعا على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبي عليه السلام كان قد ساق هديه ومن معه
هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امر عليه السلام من لا هدي معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا في انفسهم
شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت استعظموا ذلك ووضعا
صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين لا زالة عنهم
ذلك ولبيان ما بين النسكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه
وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء
والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة المشبهة بهذه الاشيا المطهرة من الدنس ونقه
من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله
وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه
من عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك
الميت ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت
اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وهو التكلم بالباطل وخطاي وعمدي
وكل ذلك عندي يعني انا متعترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام وقد كان
عليه السلام معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما للامة وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا
قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه انما هو بهذا
الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله
دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره واوله وآخره وعلانيته
وسره ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى
قيل هو الله تعالى لان الله رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبيا والصديقين
والشهدا كذا جا مبينا في الحديث الصحيح دعى به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان اتفقا على الرواية
عنها قالت قلت يا رسول الله انس خادمك ادع له فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته
دعى به لانس بن مالك ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا م عائشة
روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسما الله تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين
في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم
للعباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلام تباركت يا ذا الجلال
والاكرام علي روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي
واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا فانه لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن
الاخلاق ولا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك

لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك
على الانفراد وهذا رعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله تعالى كما قال تعالى قل كل من عند الله انا بك
واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي النبي صلى الله عليه
وسلم هذا الدعا بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلاة: واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت
خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضا حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب
لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضا فسمي ذلك خشوعا لكونه مسببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملا
السموات والارض وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد جسما لملا الكل وملا ما شئت من شي بعد فاذا
سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه
وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي
ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم
وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتو
توفاها لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اني
اسالك العافية امر رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي عليه السلام
يقول الرجل هذا الدعا اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد ابن الوليد وسلمة
ابن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد اليا المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين
بمكة قاله عليه السلام حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطاتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة
يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك او الايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع
في زمانه م عمر روى مسلم عنه قال لما نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه
عليه السلام ثلثماية وتسعة عشر رجلا ما زال عليه السلام يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز
لي اي اقض ما وعدتني اللهم آتني ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض
فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت
لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عليه السلام
كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يري المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عليه السلام من هذا
التضرع تعليم امته التضرع في الدعا خ ابن عباس روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلب عهدك ووعدك اللهم
ان تشا اي تغلب الكفار على المسلمين لا تعبد على البنا المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس
اللهم انك ان تشا لا تعبد في الارض قاله يوم احد م عائشة روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين
بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في
حديث يا ام سليم وما تعلمين م انس روى مسلم عنه اللهم اجعلهم من احب الناس الي اللهم من احب الناس
الي يعني الانصار خ ابن عمر روى البخاري عنه قال بعث النبي عليه السلام خالد بن الوليد الى بني جذيمة
فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله
لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة وذكرنا ذلك لرسول الله فقال اللهم اني

ابرا اليك اي التجي مما صنع خالد اي من شره قاله مرتين منصرف اي وقت انصراف خالد بن الوليد من بني خذيجة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره عليه السلام صنيع خالد لانه استعجل في شانهم ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالد بقتلهم متاولا لانهم قالوا لو اصبانا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا بالاسلام ولهذا لم ينقل انه عليه السلام اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن ابن علي خ اسامة بن زيد روي البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروي اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين م عايشة روي مسلم عنها اللهم اني اسالك خيرها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه عليه السلام على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجا الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود روي مسلم عنه اللهم اني اسالك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغنا عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص روي البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر اي رديه وهو ان يهرم وتختل عقله وحواسه ويعجز عن كثرة الطاعة واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهو الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلا خص الخلا بالذكر لانه موضع تحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله تعالى الحمد لله في نفسه ق ابو سعيد وانس اعلم المصنف بعلامة ق وهو مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك من الهم وهو ما يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطفه عليه لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشي والكسل وهو التثاقل في الامور مع قدرته عليه والجبن بضم البا وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه م ابن عمر روي مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاة بالضم والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك م عايشة روي مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب فيه انه كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به في الزمان المستقبل او ان لا يتداخله العجب في ذلك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحياة والممات اي من فتنته وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من الماثم اي من الامر الذي ياثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي من الخسران م انس روي مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعا لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا يقنع مما اتاه الله م عايشة روي مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من تصفيتي من خطاياي بالنار والفتنة تجي بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمن اي صفيناه من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعني من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لا يعذبون بها عن ابي هريرة قال قال رسول الله اذا ادخل الله تعالى الموحدين النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب

تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكلاباذي وفتنة القبر وهي التغليظ في السؤال عن جابر لما سيل دفن سعد ابن معاذ ونحن مع رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا فقالوا يا رسول الله لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا بعذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملايكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضى به قرنهما بالشر لان الفتنة تجي بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير فاستعاذ من شرهما واعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال وله اختبار ايضا خيره ان يزداد المومن ايمانا ويقرا ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقراه الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله حين قال علمني دعا ادعو به في صلوتي م البرا بن عازب روي مسلم عنه اللهم اني اول من احيا امرك اذا اماتوه اي في وقت اماتة اليهود امرك وغيره وغيروه قاله حين مر عليه بيهودي محمم مجلود اي مسود الوجه روي ان اليهودي اتوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا وامراة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التورية قالوا نفضحهم ونجلدهم ولا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها اية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها اية الرجم ثم امر به اي النبي صلى الله عليه وسلم بالرجم فرجم م ابو هريرة روي مسلم عنه قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكره فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقلت يا رسول الله اني كنت ادعو امي الى الاسلام فتابى عني فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امي فقال اللهم اهد ام ابي هريرة ثم خرجت مستبشرا بدعوته عليه السلام فلما جيت الى الباب فسمعت خشفة قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الما فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك هدى امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده المومنين ويحببهم الينا فقال عليه السلام اللهم حبب عبيدك تصغير عبد الله هذا وامه الى عبادك المومنين وحبب اليهما المومنين ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال عليه السلام اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وآتهم اي اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي عليه السلام على الاسلام من اسلم على يديه م علي روي مسلم عنه اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسالك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية من ركب الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا يشبه سداد السهم علمه اياه اي علم

منهم

النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدعا علينا رضي الله عنه م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة
في مدهم اي فيما يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الما م ابو هريرة روى مسلم
عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من الغبا ربا واثمر الله
وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا يحتمل ان تكون البركة دينية وتكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا
في ادا حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان تكون دنيوية وتكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال
بها بحيث يكف المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابرهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك
واما لم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عليه السلام اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث
لم يساو نفسه بابيه ابرهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افيدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات
بان يجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري استجيب دعاوه صلى الله عليه وسلم
وضاعف من خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسري وفي آخر الامر لما دار الدين اليها وهذا
معنى قوله ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون
الوليد النبي صلى الله عليه وسلم وقد جا في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل
المطلق على المقيد او نترك هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطا لكونه ارغب فيه
واكثر تطلعا ولما بينهما في المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر روى البخاري عنه
اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض المغرب وفيه اللهم بارك لنا في يمننا م عبد
الله بن بسر روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب
اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ البرا بن عازب روى البخاري عنه اللهم باسمك احيا
وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم
ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد الموت
كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه
النشور المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحيا بعد الموت ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه
صفة لموصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان تزول عنه
الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل
خطاياي بالما والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد
ق جرير اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعى به له اي بالدعا للراوي حين
شكا اليه انه اي جرير لا يثبت على الخيل ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة
كحبنا مكة او اشد او ههنا للنوع اللهم وصححها اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل
حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا
ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسر
اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة

م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل
شي فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل
التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شي انت آخذ بناصيته تمثيل لكون كل شي في
قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شي وانت الآخر فليس بعدك شي يعني انت الباقي
بعد فنا الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شي اي ليس شي اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك
وانت الباطن فليس دونك شي اي ليس شي في البطون فربا منك ودون يجي بمعنى قرب كقولهم
المدينة دون مكة ويجي بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان يجي فلان ويجي بمعنى غير كقوله تعالى ولم
يكن له فية ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصاير
المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله تعالى وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر
م عايشة روى مسلم عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل فتح صلوته بقوله اللهم رب
جبريل وميكايل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على الصفة لان المبهم المشددة بمنزلة
الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب خصهما بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات
والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون
اهدني لما اختلف فيه من الحق من سايل التي تبتني عليه باذنك انك تهدي من تشا الى صراط
مستقيم ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض
اي حافظهما وراعيهما وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جا بعد الحمد ومن فيهن
ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن
فيهن ولك الحمد انت الحق اي الثابت الواجب ووعدك الحق اي الصادق ولقاوك حق اي ثابت وقولك
حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم
ايذانا بانه فايق عليهم فان قلت لم عرف الحق في الاولين ونكره في البواقي قلت لانه هو الحق
الواجب الدايم وما سواه في معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في
البواقي لانها لم تكن موضع الحصر لان لقاه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي عليه السلام
الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت
اي الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اي بتاييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت
امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من نحالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت
او لا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل تهجد اي يصلي صلاة الليل ق ابو سعيد روى مسلم عنه
اللهم ربنا لك الحمد ملا السموات والارض وملا ما شيت من شي اي من العرش والكرسي بعد بالضم
مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثنا والمجد منصوب على النداء او على المدح وروي بالرفع
اي انت اهل الثنا والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتدا وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدا
والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذه خبر قوله ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك

الجد اي بدلك ومنه قوله تعالي ولو نشا لجعلنا منكم مليكة في الارض يخلفون اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الجد غناه
بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان يقول اذا رفع
راسه من الركوع م ابو هريرة الاسلمي روي مسلم عنه اللهم صب الخير عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا
اي ذا كد وهو التعب في العمل دعا به لجليبيب وامراته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم تخرجه احد من اصحاب
الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد اعلم المصنف بعلامة مسلم وعبد الله بن ابي اوفى اتفقا علي الرواية
عنه قال كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه قوم ابو اوفى فقال له
اللهم صل علي آل ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل علي محمد وانس اتفقا
علي الرواية عنه اللهم علي الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع والظراب بالظا المعجمة جمع ظرب
علي وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعي به حين استسقي فقيل له هلكت
الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود اتفقا علي الرواية عنه اللهم عليك
بقريش اي الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل هشام وعتبة بن ربيعة
وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة علي صيغة
المصغر وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فو الذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذي سمي اي
سمي النبي عليه السلام صرعي جمع صريع بمعني سقوط ثم سحبوا علي بنا المفعول الي القليب قليب بدر عطف
او بدل قال الصغاني مولف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم
ق ابن عباس اتفقا علي الرواية عنه قال اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم الخلا فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع
هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما وزاد ابن مسعود وعلمه التاويل
وهو نقل ظاهر اللفظ الي معني آخر بدليل دعي به له لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس اتفقا علي الرواية
عنه اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو
روي مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا علي طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى
اتفقا علي الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم
واجعل امرهم مضطربا دعي به علي الاحزاب م عايشة روي مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي شيا فشق
عليهم اي لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيا فرفق بهم فارفق به م جابر روي مسلم
عنه قال الطفيل بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي الي
نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن يصلح منك ما افسدت فقصصتها علي رسول الله فقال
اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف
علي مقدر من حيث المعني كان الله تعالي قال غفرت له الا يديه وقال عليه السلام اذا غفرت فاغفر ليديه
لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار يداه كانهما اجنبيا في نفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تفسير
لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الي المدينة فاجتووها اي استوخموها فاصابه الجوي
وهو دا الجوف فاخذ مشاقص جمع مشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقدة التي
في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل علي ان المغفرة قد لا تتناول محل الجناية فان وان العقاب يوقع علي البدن وان

اي لا عيش باق

اهزمهم و

وان المومن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص روي مسلم عنه اللهم هولاء
اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تعالي فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم
الآية خ عايشة روي البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استاذنت
عليه اي للدخول علي النبي صلي الله عليه وسلم فعرف النبي صلي الله عليه وسلم استيذان هالة مثل استيذان
خديجة لان استيذانها مثل استيذان خديجة م ابن مسعود روي مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد
لله اي الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير اللهم اني اسالك
خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ
بك من الكسل وسوء الكبر وروي بكسر البا معناه الاستعاذة من التعظيم علي الناس واستحقارهم وبفتح
البا معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وعذاب في القبر
كان يقوله اذا امسي واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عايشة روي مسلم
عنها باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة
الثواب ق عايشة اتفقا علي الرواية عنها باسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة
لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني معجونة بريقه بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الي
اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الي النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال اخترعت
آدم من طين ثم ابدعت بنيه من ما مهين فهين عليك ان تشفي من هذه نشاته يشفي سقيمنا باذن ربنا
قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق مدخلا في النضج ولتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي
ودفع مضرته حتي قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يستصحب من تراب ارضه بالمياه ان للرقي والعزائم
آثارا عجيبة تعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة
ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا صلي الله عليه وسلم لما صح انه عليه السلام بزق في عين علي فبرا
من الرمد كان اذا اشتكي انسان الشي منه او كانت به قرحة او جرح قال باصبعه اي وضعها بالارض
ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق نفسه علي الاصبع السبابة ثم يضعها علي التراب فيتعلق
بها منه شي فيمسح به علي الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس اتفقا علي الرواية
عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات
ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب
فان قلت هذا ذكر وليس بدعا لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعا ثم يدعو بما شا
او يقول كان عليه السلام في ذكر هذه الكلمات علي نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور
علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالي قال من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين
ق المغيرة بن شعبة اتفقا علي الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو علي كل شي قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
كان يقوله في دبر كل صلاة ق جابر اتفقا علي الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم

ان

الاحزاب وحده قاله علي الصفا مرعبدالله بن الزبير بن العوام بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير لاحول ولاقوة الا بالله اي لاحركة ولا استطاعة الا بمشية الله لا اله الا الله ولانعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثنا الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولوكره الكافرون كان يهلل في دبر كل صلاة ق بن عمر اتفقنا علي الرواية عنه لبيك اللهم لاشريك لك لبيك تقدم معني لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثني حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك روي بفتح الهمزة وكسرها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك علي كل حال ومعني الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجة وعمرته ق انس روي مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب بمقدر اي مريدا عمرة او بنزع الخافض اي بعمرة هذا يدل علي انه كان قارنا تقدم الكلام وما هو اصح الروايات الواردة فيه في اول الباب التاسع ٥

والحمد لله علي التمام والكمال والصلاة علي رسوله افضل الانام تحرر من فراغه في اليوم المباركه يوم الاثنين سابع عشر شهر ربيع الاول سنة اربع بعد الالف وصلي الله علي سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دايما ابدا الي يوم الدين وحسبنا الله ونعم الوكيل ولاحول ولاقوة الا بالله العلي العظيم والحمد لله وحده

على هذا الكتاب الجليل برسم سيدنا ومولانا الاميري الكبيري الاولوي المولوي مولانا حسين الواعظ ابن المرحوم المغفور محرم بن المرحوم مصطفى من ولاية تيره باقليم اناطولي حفظه مولاه واولاه وادخله في كنفه هو وفروعه واهله وخدمه ومحبيه ومتابعيه وتلامذته وكل من يلوذ به بجاه الحبيب محمد صلي الله عليه وعلي اله واصحابه وازواجه وذريته وال بيته وسلم والحمد لله وحده

قد وصلت بصحة هذا الكتاب وانا الفقير اليه سبحانه وتعالى ابرهيم المنفصل عن محروسة قسطنطنية المحمية

الحمد لله حق حمده والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اما بعد سمع مني هذا الكتاب المنور قلوب المومنين ومظهر الحق ومظهر الباطل من اوله الى اخره الشيخ المحترم الواعظ بالتحقيق والتدقيق علي ونفع الطالبين واجزت روايته عني كيف سمع ووعى نفع الله المسلمين بحرمة سيد المرسلين وانا الفقير خادم الفقرا محمد بن محمد الشهير بالجرجاني عفى الله عنهما امين

كذلك يقول الفقير الى الله القدير محمد بن فتح الله بن طالب الشهير بنجيب زاده